

الجامع لأحكام القرآن

والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان

تأليف

أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي

(ت ٦٧١ هـ)

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

شارك في تحقيق هذا الجزء

محمد رضوان عرسوسي

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجامع لإحكام القرآن

والمبين لما تضمنته من الشئ وأي الفرقان

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِر

الطبعة الأولى

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م



وطى المصيبة - شارع حبيب أبي شهلا - بناية المسكن، بيروت - لبنان
للطباعة والنشر والتوزيع تليفاكس: ٣٩٠٣٩-٨١٥١١٢ فاكس: ٨١٨٦١٥ ص.ب: ١١٧٤٦٠

Al-Resalah
PUBLISHERS

BEIRUT/LEBANON-Telefax:815112-319039 Fax:818615-P.O.Box:117460
Email:Resalah@Cyberia.net.lb

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ
بِعَهْدِكُمْ وَلِئَتَى فَأَرْهَبُوكُمْ﴾ (٤١)

قوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ﴾ نداء مضاف، علامة النصب فيه الياء، وحذفت منه النون للإضافة، الواحد: ابن، والأصل فيه بَنِي، وقيل: بَنَوْ، فمن قال: المحذوف منه واو احتج بقولهم: البُنوة، وهذا لا حجة فيه، لأنهم قد قالوا: الفتوة، وأصله الياء. وقال الزجاج^(١): المحذوف منه عندي ياء، كأنه من: بَنَيْتُ. الأخفش^(٢): أختار أن يكون المحذوف منه الواو، لأنَّ حذفها أكثر ثقلها. ويقال: ابنُ بَيْنِ البُنوة، والتصغير: بُنْي. قال الفراء^(٣): يقال: يا بُنْيَ ويا بُنْيَ، لغتان، مثل: يا أَبَتِ ويا أَبَتِ، وقرئ بهما^(٤). وهو مشتق من البناء: وهو وضع الشيء على الشيء. والابن فرع للأب، وهو موضوع عليه.

وإسرائيل: هو يعقوب بنُ إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام. قال أبو الفرج الجوزي^(٥): وليس في الأنبياء من له اسمان غيره، إلا نبيُّنا محمداً ﷺ، فإنَّ له أسماء كثيرة. ذكره في كتاب «فهوم الآثار» له.

(١) نقله عنه النحاس في إعراب القرآن ١/ ٢١٧.

(٢) نقله عنه الأزهرى في تهذيب اللغة ١٥/ ٤٩١.

(٣) نقله عنه الجوهري في الصحاح (بنى).

(٤) قرأ حفص: «يا بُنْيَ» بفتح الياء حيث وقع، ووافقه شعبة في هود، والبزري في آخر موضع من لقمان. وقرأ ابن كثير: «يا بُنْيَ» بإسكان الياء في الموضع الأول من لقمان، وكذلك قرأ قبل في الموضع الأخير منها. ولا خلاف عن ابن كثير في كسر الياء مشددة في الحرف الأوسط من لقمان، وكذا قرأ الباقون: «يا بُنْيَ» حيث وقع. وقرأ ابن عامر: «يا أَبَتَ» بفتح التاء حيث وقع، والباقون: «يا أَبَتَ». انظر السبعة ص ٣٣٤ و٣٤٤، والتيسير ص ١٢٤ و١٢٧ و١٧٦.

(٥) جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، ينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، البغدادي، الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف، كان رأساً في التذكير بلا مدافعة، من كتبه: زاد المسير والمنتظم في التاريخ. توفي سنة (٥٩٧هـ). وكتابه الذي ذكره المصنف طبع قطعة منه بعنوان: تلقيح فهم أهل الآثار، والكلام فيه ص ٤، وينظر السير ٢١/ ٣٦٥.

قلت: وقد قيل في المسيح: إنه اسمُ عَلَمٍ لعيسى عليه السلام غير مشتقٍّ، وقد سَمَّاهُ اللهُ رُوحاً وَكَلِمَةً، وكانوا يُسَمُّونه أَيْبِلَ الْأَيْبِلِينَ^(١). ذكره الجوهريُّ في «الصحاح»^(٢) وذكر البيهقي في «دلائل النبوة»^(٣) عن الخليل بن أحمد: خمسةٌ من الأنبياء ذُوو^(٤) اسمين، محمد وأحمد نبينا ﷺ، وعيسى والمسيح، وإسرائيل ويعقوب، ويونس وذو النون، وإلياس وذو الكِفَل، صلى الله عليهم وسلم.

قلت: قد ذكرنا أنَّ لعيسى أَرْبَعَةَ أسماء، وأَمَّا نبينا ﷺ فله أسماء كثيرة، بيَّناها في مواضعها^(٥).

وإسرائيل: اسمٌ أعجميٌّ، ولذلك لم ينصرف؛ وهو في موضع خفضٍ بالإضافة، وفيه سبعُ لغات: إسرائيل، وهي لغة القرآن. وإسرائيل، بمُدَّةٍ مهموزة مختلِسة، حكاها شَنَبُود^(٦) عن وَرْش^(٧). وإسرائيل، بمُدَّةٍ بعد الياء من غير همز، وهي قراءةُ الأعمش وعيسى بن عمر^(٨)، وقرأ الحسنُ والزهرِيُّ بغير همزٍ ولا مدٍّ^(٩). وإسرائيل، بغير ياء بهمزة مكسورة. وإسرائِل، بهمزة مفتوحة. وتَمِيمٌ يقولون: إسرائيلين، بالنون^(١٠).

ومعنى إسرائيل: عبد الله. قال ابن عباس: «إسرا» بالعبرانية هو عبد، و«إيل»

(١) في (د): إيل الإيلين، وفي (ز): أنبل الأنبلين، والمثبت من (ظ) و(م).

(٢) الصحاح: (مسح) و(روح) و(أبل).

(٣) ١٥٩/١.

(٤) في النسخ: ذو، والمثبت من (م).

(٥) في (ظ): موضعها.

(٦) لعل المصنف يريد ابن شَنَبُود، وهو محمد بن أحمد بن أيوب، أبو الحسن، شيخ المقرئين، توفي سنة (٣٢٨هـ)، السير ٢٦٤/١٥، وثمة من يُعرف بالشَنَبُودِي، وهو محمد بن أحمد بن إبراهيم أبو الفرج البغدادي المقرئ، غلام ابن شَنَبُود، كان عارفاً بالتفسير وعلل القراءات. توفي سنة (٣٨٨هـ). معرفة القراء الكبار ٦٤٠/٢.

(٧) هو عثمان بن سعيد بن عبد الله، أبو سعيد الإفريقي، شيخ الإقراء بالديار المصرية، لقَّبه نافع بورش لشدة بياضه، توفي سنة (١٩٧هـ). السير ٢٩٥/٩. والقراءة التي حكاها المصنف عنه شاذة، فقراءته كقراءة الجماعة.

(٨) ذكرها ابن جني في المحتسب ٧٩/١، وزاد نسبتها للحسن والزهرى وابن أبي إسحاق.

(٩) أي: إسرائيل. ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥ ونسبها للحسن فقط.

(١٠) إعراب القرآن للنحاس ٢١٧/١، وينظر أيضاً المعرَّب للجواليقي ص ٦٢.

هو الله^(١). وقيل: «إسرا» هو صفوة الله، و«إيل» هو الله. وقيل: «إسرا» من الشَّد، فكانَ إسرائيل: الذي شدَّه الله وأتقنَ خلقه. ذكره المهدوي^(٢).

وقال السَّهيلي^(٣): سُمي إسرائيل؛ لأنه أُسرى ذات ليلة حين هاجر إلى الله تعالى، فسُمي إسرائيل، أي: سرى^(٤) إلى الله، ونحو هذا. فيكون بعضُ الاسم عبرانيّاً وبعضه موافقاً للعرب^(٥). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ الذكر اسمٌ مشترك، فالذكرُ بالقلب ضدَّ النسيان. والذكرُ باللسان ضدَّ الإنصات، وذكرْتُ الشيء بلساني وقلبي ذكراً، واجعله منك على ذكرٍ - بضم الذال - أي: لا تنسه. قال الكسائي: ما كان بالضمير فهو مضمومُ الذال، وما كان باللسان فهو مكسورُ الذال، وقال غيره: هما لغتان، يقال: ذُكر وذُكر، ومعناها واحد. والذكر، بفتح الذال: خلاف الأنثى. والذكر أيضاً: الشَّرَف^(٦)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

قال ابن الأنباري: والمعنى في الآية: اذكروا شُكْرَ نعمتي، فحذف الشكر اكتفاءً بذكر النعمة. وقيل: إنه أراد الذكر بالقلب، وهو المطلوب، أي: لا تغفلوا عن نعمتي التي أنعمتُ عليكم، ولا تناسوها، وهو حسن.

والنعمة هنا اسم جنس، فهي مفردة بمعنى الجمع، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ نَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، أي: نِعَمه، ومن نِعَمه عليهم أن أنجاهم من آل فرعون، وجعلَ منهم أنبياء، وأنزلَ عليهم الكتبَ والمنَّ والسُّلوى، وفجَّرَ لهم من الحجر الماء، إلى ما استودعهم من التوراة التي فيها صفةُ محمد ﷺ ونعته ورسالته، والتَّعَمُّ على الآباء نَعَمٌ على الأبناء؛ لأنهم يشرفون بشرف آبائهم^(٧).

تنبيه: قال أرباب المعاني: ربطَ سبحانه وتعالى بني إسرائيل بذكر النعمة، وأسقطه

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٥٩٣/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٣٣/١.

(٣) التعريف والإعلام ص ٢٠.

(٤) في (م): أسرى.

(٥) ينظر مرآة الزمان ٣١٥/١، والدر المصون ٣١٠/١.

(٦) مجمل اللغة ٣٦٠/٢، والنكت والعيون ١١١/١.

(٧) النكت والعيون ١١١/١.

عن أمة محمد ﷺ، ودعاهم إلى ذكره، فقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] ليكونَ نَظَرُ الأُمَمِ مِنَ النِّعْمَةِ إِلَى الْمُنْعِمِ، ونَظَرُ أمةِ محمد ﷺ مِنَ الْمُنْعَمِ إِلَى النِّعْمَةِ.
قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ أمرٌ وجوابه. وقرأ الزُّهريُّ: «أَوْفٍ» بفتح الواو وشدٍّ (١) الفاء؛ للتكثير (٢).

واختلف في هذا العهد ما هو، فقال الحسن: عهده قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣] (٣)، وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، وقيل: هو قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

وقال الزَّجَّاجُ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ الذي عَهِدْتُ إِلَيْكُمْ في التوراة من اتِّباعِ محمد ﷺ، ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ بما ضمنتُ لكم على ذلك، إن أوفيتُم به فلكم الجنة.
وقيل: ﴿أَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ في أداء الفرائض على السُنَّة والإخلاص، ﴿أَوْفِ بِقَبُولِهَا مِنْكُمْ وَمَجَازَاتِكُمْ عَلَيْهَا﴾. وقال بعضهم: ﴿أَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ في العبادات، ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ أي: أوفِّلكم إلى منازل الرعايات.

وقيل: ﴿أَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ في حفظ آداب الظواهر، ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ بتزيين (٤) سرائركم.
وقيل: هو عامٌّ في جميع أوامره ونواهيه ووصاياه، فيدخلُ في ذلك ذُكْرُ محمد ﷺ الذي في التوراة وغيره. هذا قولُ الجمهور من العلماء، وهو الصَّحيح. وعهده سبحانه وتعالى هو أن يُدْخِلَهُم الجنة (٥).

قلت: وما طُلب من هؤلاء من الوفاء بالعهد هو مطلوبٌ مَنَّا. قال الله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [النحل: ٩١]، وهو كثيرٌ.
ووافؤهم بعهد الله أَمَارَةٌ لوفاء الله تعالى لهم لا علةٌ له، بل ذلك تَفَضُّلٌ منه عليهم.

(١) في (ظ): وتشديد.

(٢) إعراب القرآن للنجاشي ٢١٨/١، والقراءات الشاذة ص ٥، والمحتسب ٨١/١، والمحرم الوجيز ١٣٤/١.

(٣) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٢٠٧/١.

(٤) في (ظ): في تزيين.

(٥) المحرم الوجيز ١٣٤/١.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْتَىٰ فَارَهْبُونَ﴾ أي: خافون. والرَّهْبُ والرَّهْبَةُ: الخوف. ويتضمَّن الأمرُ به معنى التهديد، وسقطت الياءُ بعد النون لأنها رأسُ آية. وقرأ ابنُ أبي إسحاق: «فارهبوني» بالياء، وكذلك «فأتقوني»، على الأصل^(١). «ولِإِيَّايَ» منصوبٌ بإضمار فعلٍ، وكذا الاختيارُ في الأمر والنهي والاستفهام، التقدير: وإيَّايَ ارهبوا فارهبون. ويجوز في الكلام: وأنا فارهبون، على الابتداء والخبر، ويكون^(٢) «فارهبون» الخبرُ على تقدير الحذف، المعنى^(٣): وأنا ربُّكم فارهبون.

قوله تعالى: ﴿وَعَامِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونِ﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَامِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ﴾ أي: صدقوا، يعني بالقرآن. ﴿مُصَدِّقًا﴾ حالٌ من الضمير في «أُنزِلَتْ» التقدير: بما أنزلته مُصَدِّقًا، والعاملُ فيه «أُنزِلَتْ». ويجوزُ أن يكونَ حالاً من «ما»، والعاملُ فيه «آمِنُوا»، التقدير: آمِنُوا بالقرآن مُصَدِّقًا، ويجوزُ أن تكونَ مصدريةً، التقدير: آمِنُوا بإنزال. ﴿لِّمَا مَعَكُمْ﴾ يعني من التوراة. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ الضمير في «به» قيل: هو عائذٌ على محمد ﷺ. قاله أبو العالية.

وقال ابنُ جُرَيْج: هو عائذٌ على القرآن، إذ يتضمَّنُه^(٤) قوله: «بِمَا أُنزِلَتْ»^(٥). وقيل: على التوراة، إذ تضمَّنها قوله: «لِما معكم».

فإن قيل: كيف قال: «كافر»، ولم يقل: كافرين؟

قيل: التقدير: ولا تكونوا أولَ فريقٍ كافرٍ به. وزعم الأخفش والفراء^(٦) أنه

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/١١٨، والمحرر الوجيز ١/١٣٤، وهي أيضاً قراءة يعقوب من العشرة. ينظر النشر ٢/٢٣٧.

(٢) في (د): فيكون، وفي (ز) و(م): وكون، والمثبت من (ظ).

(٣) في النسخ: كان المعنى، والمثبت من (م).

(٤) في (م): تضمَّنه.

(٥) قول أبي العالية وابن جريج أخرجهما الطبري في تفسيره ١/٦٠٢. وذكرهما الماوردي في النكت والعيون ١/١١٢.

(٦) معاني القرآن ١/٣٣-٣٢.

محمولٌ على معنى الفعل، لأنَّ المعنى: أوَّل من كَفَرَ به.

وحكى سيبويه^(١): هو أَظْرَفُ الفتيان وأَجْمَلُهُ، وكان ظاهر الكلام: هو أَظْرَفُ فَتَى وأَجْمَلُهُ.

وقال: «أوَّل كافرٍ به» وقد كان قد كفر قبلَهُم كَفَّارُ قريش، فإنما معناه: من أهل الكتاب، إذ هم منظورٌ إليهم في مثل هذا، لأنهم حجةٌ مَظنونٌ بهم عِلْمٌ^(٢).

و«أوَّل» عند سيبويه^(٣) نصب على خبر كان، وهو مما لم يُنطق منه بفعل، وهو على أَفْعَل، عينه وفاؤه واوٌ، وإنما لم يُنطق منه بفعل، لثلاثِ عَتَلٍ من جهتين: العين والفاء، وهذا مذهب البصريين، وقال الكوفيون: هو مِن وَأَل: إذا نجا، فأصله: أوَّل، ثم خُفِّفَت الهمزة، وأبدلت واواً وأدغمت، ف قيل: أوَّل، كما تُخَفَّفُ همزةٌ خطيئة، فيقال: خطيئة^(٤).

قال الجوهري^(٥): والجمعُ: الأوائل، والأوالي أيضاً على القلب، وقال قوم: أصله: وَوَّل، على فَوَعَلَ، فقلبت الواو الأولى همزةً، وإنما لم يُجمع على أوائل؛ لاستئصالهم اجتماعَ الواوين بينهما ألفُ الجمع.

وقيل: هو أَفْعَلُ، من: آل يؤول، فأصله: أوَّل، قُلِبَ فجاء أَغْفَلَ مقلوباً من أَفْعَل، فسُهِلَّ، وأبدل وأدغم^(٦).

مسألة: لا حُجَّة في هذه الآية لمن يمنع القولَ بدليل الخطاب^(٧)، وهم الكوفيون ومن وافقهم، لأن المقصود من الكلام النهي عن الكفر أوَّلاً وآخراً، وخصَّ الأوَّل

(١) الكتاب ٨٠/١. ونقل المصنف أقوال الأخفش والفراء وسيبويه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢١٨/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٣٤/١.

(٣) الكتاب ١٩٥/٣، ونقله بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢١٩/١.

(٤) قوله: فيقال: خطيئة، ليس في (د) و(م).

(٥) الصحاح: (وأل).

(٦) ينظر تهذيب اللغة ٤٥٥/١٥-٤٥٧.

(٧) هو قصر حكم المنطوق به على ما تناوله، والحكم للمسكوت عنه بما خالفه. وهو المسمى بمفهوم المخالفة. الحدود في الأصول للباجي ص ٥٠.

بالذكر لأنَّ التقدُّم فيه أغلظُ، فكان حكمُ المذكور والمسكوتِ عنه واحداً، وهذا واضح.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمناً قليلاً﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾ معطوف على قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا﴾. نهاهم عن أن يكونوا أوَّل من كفر، وألا يأخذوا على آيات الله ثمناً، أي: على تغيير صفة محمد ﷺ رُشًى، وكان الأخبار يفعلون ذلك، فنهوا عنه. قاله قومٌ من أهل التأويل، منهم الحسنُ وغيره^(١).

وقيل: كانت لهم مأكُل يأكلونها على العلم، كالراتب، فنهوا عن ذلك. وقيل: إنَّ الأخبار كانوا يعلمون دينهم بالأجرة، فنهوا عن ذلك. وفي كتبهم: يا ابن آدم، علِّمْ مَجَّاناً كما علِّمْتَ مَجَّاناً، أي: باطلاً بغير أجر. قاله أبو العالية^(٢).

وقيل: المعنى: ولا تشتروا بأوامري ونواهي وآياتي ثمناً قليلاً، يعني: الدنيا ومدَّتْها، والعيش الذي هو نَزْرٌ لا خطرَ له^(٣)، فسمي ما اعتاضوه عن ذلك ثمناً؛ لأنهم جعلوه عَوْضاً، فانطلقَ عليه اسمُ الثمن وإن لم يكن ثمناً. وقد تقدَّم هذا المعنى. وقال الشاعر^(٤):

إن كنتَ حاولتَ ذنباً^(٥) أو ظفِرتَ به فما أصِبتَ^(٦) بترك الحجِّ من ثَمَنِ
قلت: وهذه الآية وإن كانت خاصةً ببني إسرائيل، فهي تتناولُ مَنْ فعلَ فعلهم، فمن أخذَ رِشوةً على تغيير حقٍّ أو إبطاله، أو امتنع من تعليم ما وجبَ عليه، أو أداه ما علِّمه - وقد تعيَّنَ عليه - حتى يأخذَ عليه أجراً، فقد دخلَ في مقتضى الآية. والله أعلم.

(١) النكت والعيون ١/١١٢، والمحرر الوجيز ١/١٣٥.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١/٦٠٣-٦٠٤.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٣٥.

(٤) هو عمر بن أبي ربيعة والبيت في ديوانه ص ٢٨٤، والأغاني ١/١١١ و ٨/٢١١.

(٥) في (ظ): دَيْناً، وفي الديوان والأغاني: دنيا.

(٦) في الديوان: أخذت.

وقد روى أبو داود^(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني: ربحها.

الثانية: وقد اختلف العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم؛ لهذه الآية وما كان في معناها، فمنع ذلك الزهري وأصحاب الرأي، وقالوا: لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، لأن تعليمه^(٢) واجب من الواجبات التي يحتاج فيها إلى نية التقرب والإخلاص، فلا يؤخذ عليها أجر، كالصلاة والصيام. وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

وروى ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مُعَلِّمُو صِبْيَانِكُمْ شِرَارُكُمْ، أَقْلُهُمْ رَحْمَةُ بِالْيَتِيمِ، وَأَغْلَظُهُمْ عَلَى الْمَسْكِينِ»^(٣). وروى أبو هريرة قال: قلت: يا رسول الله، ما تقول في المعلمين؟ قال: «درهمهم حرام، وثوبهم سُخْتٌ، وكلامهم رياء»^(٤). وروى عبادة بن الصامت قال: عَلِمْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ الْقُرْآنَ وَالْكِتَابَةَ، فَأَهْدَى إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَوْسًا، فَقُلْتُ: لَيْسَتْ بِمَالٍ، وَأَرْمِي عَنْهَا^(٥) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ سَرَّكَ أَنْ تُطَوِّقَ بِهَا طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَأَقْبِلْهَا»^(٦).

وأجاز أخذ الأجرة على تعليم القرآن مالك، والشافعي، وأحمد، وأبو ثور، وأكثر العلماء، لقوله عليه السلام في حديث ابن عباس - حديث الرُّقِيَّةِ -: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ». أخرجه البخاري^(٧)، وهو نص يرفع الخلاف، فينبغي أن يُعَوَّلَ عليه.

وأما ما احتج به المخالف من القياس على الصلاة والصيام ففاسد؛ لأنه في

(١) في سننه (٣٦٦٤). وأخرجه ابن ماجه كذلك (٢٥٢)، وهو في المسند (٨٤٥٧).

(٢) في (د) و(ظ): تعلمه.

(٣) أخرجه ابن عدي ١٩٨٦/٥، وهو حديث موضوع، وسيتركلم عنه المصنف قريباً.

(٤) موضوع، وسيتركلم عنه المصنف.

(٥) في (ظ): بها.

(٦) سيرد تخريجه ص ١٤.

(٧) رقم (٥٧٣٧).

مقابلة النص، ثم إنَّ بينهما فُرْقَاناً^(١): وهو أنَّ الصلاة والصوم عباداتٌ مختصة بالفاعل، وتعليم القرآن عبادة متعدية لغير المعلم، فتجوزُ الأجرة على محاولة^(٢) النقل، كتعليم كتابة القرآن.

قال ابن المنذر: وأبو حنيفة يكره تعليم القرآن بأجرة، ويجوز أن يستأجر الرجل يكتبُ له لوحاً أو شعراً أو غناء معلوماً بأجر معلوم، فيجوزُ الإجارة^(٣) فيما هو معصية، ويُبطلُها فيما هو^(٤) طاعة.

وأما الجواب عن الآية: فالمراد بها بنو إسرائيل، وشرعُ مَنْ قبلنا هل هو شرعُ لنا؟ فيه خلافٌ، وهو لا يقولُ به.

جواب ثانٍ: وهو أن تكون الآية فيمن تَعَيَّنَ عليه التعليمُ، فأبى حتى يأخذَ عليه أجراً، فأماً إذا لم يتعين عليه^(٥)، فيجوز له أخذُ الأجرة، بدليل السُّنة في ذلك، وقد يتعين عليه، إلا أنه ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله، فلا يجبُ عليه التعليمُ، وله أن يُقْبَلَ على صنعته وحِرْفَتِهِ، ويجبُ على الإمام أن يُعَيِّنَ لإقامة الدينِ إعمانه، وإلا؛ فعلى المسلمين، لأن الصديق رضي الله عنه لما وليَ الخلافةَ وعُيِّنَ لها، لم يكن عنده ما يقيم^(٦) به أهله، فأخذَ ثياباً وخرجَ إلى السوق، فقبل له في ذلك، فقال: ومن أين أنفقَ على عيالي؟ فردَّوه، وفَرَضُوا له كفايته^(٧).

وأما الأحاديث؛ فليس شيءٌ منها يقوم على ساق، ولا يصحُّ منها شيءٌ عند أهل العلم بالنقل: أما حديثُ ابن عباس؛ فرواه سَعْدُ^(٨) بنُ طريف، عن عكرمة، عنه، وسَعْدٌ متروك^(٩).

(١) في النسخ: فرقان، والمثبت من (م).

(٢) في (م): محاولته.

(٣) في (ظ): فتجوز الأجرة.

(٤) في (د): فيه، في الموضعين.

(٥) لفظة: عليه، ليست في (د) و(م).

(٦) في (د): يقوم.

(٧) طبقات ابن سعد ٣/ ١٨٤، وسنن البيهقي ٦/ ٣٥٣.

(٨) في النسخ و(م): سعيد، وهو خطأ.

(٩) وقال ابن حبان في المجروحين ١/ ٣٥٧: كان يضع الحديث على الفور. اهـ. وأسند الحاكم (كما في=

وأما حديث أبي هريرة فرواه عليُّ بنُ عاصم، عن حمَّاد بن سَلَمَة، عن أبي جُرْهم، عنه، وأبو جُرْهم مجهولٌ لا يُعرف، ولم يروِ حمَّاد بنُ سَلَمَة عن أحدٍ يقال له: أبو جُرْهم، وإنما رواه عن أبي المُهَزَّم، وهو متروك الحديث أيضاً، وهو حديث لا أصل له.

وأما حديثُ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِت؛ فرواه أبو داود^(١) من حديث المغيرة بن زياد الموصلي، عن عُبَادَةَ بنِ نَسِيٍّ، عن الأسود بن ثعلبة، عنه، والمغيرة^(٢) معروفٌ بحمل العلم^(٣)، ولكنه له مناكير، هذا منها. قاله أبو عمر^(٤). ثم قال: وأما حديثُ القوسِ فمعروفٌ عند أهل العلم؛ لأنه رُوِيَ عن عُبَادَةَ من وجهين^(٥)، ورُوِيَ عن أبي بن كعب، من حديث موسى بن عَلِيٍّ، عن أبيه، عن أبي، وهو منقطع^(٦)، وليس في الباب حديثٌ يجب العملُ به من جهة النقل، وحديث عبادَةَ وأبي يَحْتَمِلُ التأويل؛ لأنه جائزٌ أن يكون علَّمه الله، ثم أخذ عليه أجراً.

ورُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «خيرُ الناس وخيرُ مَنْ يمشي على جديدي الأرض المعلومون، كلُّما خَلَقَ الدِّينُ جدِّدوه، أعطوهم، ولا تستأجروهم فتخرجوهم^(٧)؛ فإنَّ المعلمَ إذا قال للصبي: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ فقال الصبي: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ كتب الله براءةً للصبي وبراءةً للمعلم وبراءةً لأبويه من النار^(٨)».

= ظفر الأمانى للكنوي (ص ٤٣١) عن سيف بن عمرو التميمي قال: كنت عند سعد بن طريف، فجاء ابنه من عند الكتاب يبكي، فقال: مالك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: لأخزينهم اليوم: حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمةً لليتيم وأغلظهم على المسكين.

(١) في سننه (٣٤١٦)، وأخرجه كذلك ابن ماجه (٢١٥٧)، وهو في المسند (٢٢٦٨٩).

(٢) في النسخ: وأبو المغيرة، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٣) في (د) و(م): معروف عند أهل العلم، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق لما في التمهيد.

(٤) هو ابن عبد البر، وكلامه في التمهيد ١١٤/٢١.

(٥) والوجه الثاني الذي أشار إليه: أخرجه أبو داود (٣٤١٧) من طريق بشر بن عبد الله بن يسار السلمي، عن عبادَةَ بنِ نَسِيٍّ، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادَةَ بن الصامت، وهو في المسند (٢٢٧٦٦).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٥/٦.

(٧) في (د): فتخرجوهم.

(٨) أخرجه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف ٢١٩/٢ من حديث ابن عباس، وقال عقبه: =

الثالثة: واختلف العلماء في حكم المصلي بأجرة: فروى أشهب عن مالك أنه سئل عن الصلاة خلف من استؤجر في رمضان يقوم للناس، فقال: أرجو ألا يكون^(١) به بأس، وهو أشد كراهة له في الفريضة، وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور: لا بأس بذلك، ولا بالصلاة خلفه، وقال الأوزاعي: لا صلاة له، وكرهه أبو حنيفة وأصحابه، على ما تقدّم. قال ابن عبد البر^(٢): وهذه المسألة معلقة من التي قبلها، وأصلهما واحد.

قلت: ويأتي لها^(٣) أصل آخر من الكتاب في براءة إن شاء الله تعالى.

وكره ابن القاسم أخذ الأجرة على تعليم الشعر والنحو. وقال ابن حبيب: لا بأس بالإجارة على تعليم الشعر والرسائل وأيام العرب، ويكره من الشعر ما فيه الخمر والخنا والهجاء. قال أبو الحسن اللخمي^(٤): ويلزم على قوله أن يُجيز الإجارة على كتبه، ويُجيز بيع كتبه. وأما الغناء والنوح؛ فممنوع على كل حال.

الرابعة: روى الدارمي أبو محمد في «مسنده»^(٥): أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن عمر^(٦) بن الكميت قال: حدثنا علي بن وهب الهمداني قال: أخبرنا الضحّاك بن موسى قال: مرّ سليمان بن عبد الملك بالمدينة وهو يريد مكة، فأقام بها أياماً، فقال: هل بالمدينة أحد أدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قالوا له: أبو حازم^(٧)، فأرسل إليه، فلما دخل عليه قال له: يا أبا حازم، ما هذا الجفاء؟ قال أبو حازم: يا أمير المؤمنين، وأي جفاء رأيت مني؟ قال: أتاني وجوه أهل المدينة

= وهذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنه من عمل أحمد بن عبد الله الهروي، وهو الجويباري، وكان كذاباً يضع الحديث.

(١) في (ظ): أنه لا يكون.

(٢) التمهيد ٢١/١١٥.

(٣) في (م): لهذا.

(٤) علي بن محمد الربيعي، المعروف باللخمي القيرواني، رئيس الفقهاء في وقته، توفي سنة (٤٧٨هـ).
شجرة النور الزكية ص ١١٧.

(٥) برقم (٦٧٣).

(٦) في (د) عمران، وفي (ظ): عمرو.

(٧) هو سلمة بن دينار، شيخ المدينة النبوية، الواعظ، قيل: توفي سنة (١٣٣هـ). السير ٩٦/٦.

ولم تأتني! قال: يا أمير المؤمنين، أعيذك بالله أن تقول ما لم يكن، ما عرّفتني قبل هذا اليوم، ولا أنا رأيتك! قال: فالتفت إلى محمد بن شهاب الزهري، فقال: أصاب الشيخ وأخطأت.

قال سليمان: يا أبا حازم، ما لنا نكره الموت؟ قال: لأنكم أخربتم الآخرة، وعمرتم الدنيا، فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب. قال: أصبت يا أبا حازم، فكيف القدوم غداً على الله تعالى؟ قال: أمّا المحسن؛ فكالغائب يُقدّم على أهله، وأمّا المسيء؛ فكالآبق يُقدّم على مولاه. فبكى سليمان وقال: ليت شعري! ما لنا عند الله؟ قال: إغرض عملك على كتاب الله. قال: وأي مكان أجده؟ قال: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ [الانفطار: ١٣-١٤].

قال سليمان: فأين رحمة الله يا أبا حازم؟ قال أبو حازم: رحمة الله قريب من المحسنين. قال له سليمان: يا أبا حازم، فأيّ عباد الله أكرم؟ قال: أولو المروءة والنهي. قال له سليمان: فأيّ الأعمال أفضل؟ قال أبو حازم: أداء الفرائض مع اجتناب المحارم. قال سليمان: فأيّ الدعاء أسمع؟ قال: دعاء المحسن إليه للمحسن. فقال: أيّ الصدقة أفضل؟ قال: للسائل البائس، وجهد المقل، ليس فيها من ولا أذى. قال: فأيّ القول أعدل؟ قال: قول الحق عند من تخافه أو ترجوه. قال: فأيّ المؤمنين أكيس؟ قال: رجل عمِلَ بطاعة الله، ودلّ الناس عليها. قال: فأيّ المؤمنين أحمق؟ قال: رجل انحطّ في هوى أخيه وهو ظالم، فباع آخرته بدنياه غيره.

قال [له] سليمان: أصبت، فما تقول فيما نحن فيه؟ قال: يا أمير المؤمنين، أوتعفني؟ قال له سليمان: لا. ولكن نصيحة تلقىها إليّ. قال: يا أمير المؤمنين، إن آباءك قهروا الناس بالسيف، وأخذوا هذا الملك عنوة على غير مشورة من المسلمين ولا رضاهم، حتى قتلوا منهم مئة عظيمة، فقد ارتحلوا عنها، فلو شعرت ما قالوه^(١) وما قيل لهم! فقال له رجل من جلسائه: بش ما قلت يا أبا حازم! قال أبو حازم: كذبت، إن الله أخذ ميثاق العلماء لبيئته للناس ولا يكتومونه.

(١) في النسخ: قالوا، والمثبت من (م) والدارمي.

قال [له] سليمان: فكيف لنا أن نصلح؟ قال: تَدْعُونَ الصَّلَفَ^(١)، وَتَمَسْكُونَ بالمروءة، وَتَقْسِمُونَ بالسَّوِيَّة. قال له سليمان: كيف لنا بالمأخذ به؟ قال أبو حازم: تَأْخُذُهُ مِنْ جِلِّهِ، وَتَضَعُهُ فِي أَهْلِهِ. قال له سليمان: هل لك يا أبا حازم أن تَضَحِّبَنَا، فَتُصِيبَ مِنَّا وَتُصِيبَ مِنْكَ؟ قال: أَعُوذُ بِاللَّهِ! قال له سليمان: ولم ذاك؟ قال: أَخْشَى أَنْ أُرَكْنَ إِلَيْكُمْ شَيْئاً قَلِيلاً، فَيُذَيِّقَنِي اللَّهُ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ.

قال له سليمان: اِرْفَعْ إِلَيْنَا حَوَائِجَكَ. قال: تُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ وَتُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ! قال له سليمان: ليس ذاك إِلَيَّ! قال أبو حازم: فما لي إليك حاجةٌ غيرها. قال: فَادْعُ لِي. قال أبو حازم: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ سُلَيْمَانُ وَلِيِّكَ، فَيَسِّرْهُ لَخَيْرٍ^(٢) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنْ كَانَ عَدُوَّكَ، فَخُذْ بِنَاصِيَتِهِ إِلَى مَا تَحِبُّ وَتَرْضَى. قال له سليمان: قَطُّ! قال أبو حازم: قد أَوْجَزْتُ وَأَكْثَرْتُ إِنْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ فَمَا يَنْبَغِي أَنْ أُرْمِيَ عَنْ قَوْسٍ لَيْسَ لَهَا وَتَرٌ.

قال له سليمان: أَوْصِنِي، قال: سَأُوصِيكَ وَأَوْجِزُ: عَظُمَ رَبِّكَ، وَنَزَّهَهُ أَنْ يَرَاكَ حَيْثُ نَهَاكَ، أَوْ يَفْقِدَكَ حَيْثُ^(٣) أَمَرَكَ.

فلما خرج من عنده بعث إليه بمئة دينار، وكتب [إليه]: أَنْ أَنْفِقَهَا وَلَكَ عِنْدِي مِثْلُهَا كَثِيرٌ. قال: فَرَدَّهَا عَلَيْهِ وَكَتَبَ إِلَيْهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أُعِيدُكَ بِاللَّهِ أَنْ يَكُونَ سَأْلُكَ إِيَّايَ هَزْلاً، أَوْ رَدِّي عَلَيْكَ بَذْلاً، وَمَا أَرْضَاها لَكَ، فَكَيْفَ [أَرْضَاها] لِنَفْسِي؟! إِنْ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ رِعَاءَ يَسْقُونَ، وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ جَارِيتَيْنِ تَذُودَانِ، فَسَأَلَهُمَا، فَقَالَتَا: ﴿لَا تَسْأَلُنِي حَتَّى يَصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾، فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿[القصص: ٢٣-٢٤]﴾. وذلك أنه كان جائعاً خائفاً لا يأمن، فسأل ربّه، ولم يسأل الناس، فلم يَفْطِنِ الرِّعَاءُ، وَفَطِنَتِ الْجَارِيتَانِ، فلما رجعتا إلى أبيهما، أخبرتا بالقصة وبقوله، فقال أبوهما وهو شُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا رَجُلٌ جَائِعٌ. فقال^(٤) لإحدهما: إِذْهَبِي فَادْعِيهِ. فلما أَتَتْهُ عَظَمَتُهُ

(١) يعني: مجاوزة قدر الظرف، والادعاء فوق ذلك تكبراً. مختار الصحاح: (صلف).

(٢) في (د): لخيري.

(٣) في النسخ: من حيث، والمثبت من (م).

(٤) في النسخ: قال، والمثبت من (م).

وغطت وجهها، وقالت: ﴿إِنِّي أَدْعُوكَ لِجِزْيِكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥].

فشقَّ على موسى حين ذكرت: «أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا»، ولم يَجِدْ بُدًّا من أن يتبعها؛ لأنه كان بين الجبال جائعاً مستوحشاً، فلما تبعها هبَّتِ الرياحُ، فجعلت تَضْفُقُ ثيابها على ظهرها، فتصِفُّ له عَجِيزَتَهَا - وكانت ذاتَ عَجْزٍ - وجعل موسى يُعْرِضُ مَرَّةً ويغضُّ أخرى، فلما عِيلَ صبرُهُ ناداها: يا أُمَّةَ الله، كوني خلفي، وأريني السَّمْتَ^(١) بقولك. فلما دخل على شُعَيْب إذا^(٢) هو بالعشاء مُهَيَّأً، فقال له شعيب: اجلس يا شابُّ فتعشَّ، فقال له موسى عليه السلام: أعوذ بالله! فقال له شعيب: لِمَ؟ أما أنت جائعٌ؟؟ قال: بلى، ولكنني أخاف أن يكون هذا عَوْضاً لِمَا سَقَيْتُ لهما، وأنا من أهل بيتٍ لا نبيعُ شيئاً من ديننا بملء الأرض ذهباً. فقال له شعيب: لا يا شابُّ، ولكنَّها عادتي وعادة آبائي: نَقْرِي الضيف، ونُطْعِمُ الطعام، فجلس موسى فأكل.

فإن كانت هذه المئة دينار عوضاً لما حدثتُ، فالميتةُ والدُّمُّ ولحم الخنزير في حال الاضطراب أحلُّ من هذه، وإن كان لِحَقُّ في^(٣) بيت المال، فلي فيها نُظراء، فإن ساوَيْتَ بيننا، وإلا؛ فليس لي فيها حاجة.

قلت: هكذا يكون الاقتداء بالكتاب والأنبياء، انظروا إلى هذا الإمام الفاضل والخبر العالم؛ كيف لم يأخذ على عمله عَوْضاً، ولا على وصيته بَذْلاً، ولا على نصيحته صَفْداً^(٤)، بل بيَّن الحقَّ وصدَّع، ولم يلحقه في ذلك خوفٌ ولا قَزَع. قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ هَيْبَةً أَحَدٍ أَنْ يَقُولَ - أَوْ يَقُومَ - بِالْحَقِّ حَيْثُ كَانَ»^(٥). وفي التنزيل: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

(١) يعني: الطريق.

(٢) في (م): إذ.

(٣) في (د): وإن كانت بحق لي في، وفي (ز): لحق لي في.

(٤) أي: عطاء.

(٥) أخرجه أحمد (١١٠١٧)، والترمذي (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٧) من حديث أبي سعيد الخدري. قال

الترمذي: حديث حسن صحيح.

قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ قد تقدّم معنى التقوى ^(١). وقرئ: «فاتقوني» بالياء، وقد تقدّم ^(٢).

وقال سهل بن عبد الله: قوله ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ قال: موضع علمي السابق فيكم. ﴿وَإِنِّي فَأَزْهَبُون﴾ قال: موضع المكر والاستدراج ^(٣)، لقول الله تعالى: ﴿سَتَذَرُهُمْ فِي مَكَانٍ غَيْرَ مَعْلُومٍ﴾ [الأعراف: ١٨٢]، وقوله: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، فما استثنى نبياً ولا صديقاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْفُرُوا بِالْحَقِّ وَأَنتُمْ تَعَالُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ اللبس: الخلط، لبست عليه الأمر البس: إذا مزجت بينه بمشركه، وحقه بباطله، قال الله تعالى: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾ [الأنعام: ٩]. وفي الأمر لبسة، أي: ليس بواضح. ومن هذا المعنى قول علي رضي الله عنه للحارث بن حوط ^(٤): يا حارث: إنه ملبوس عليك، إن الحق لا يُعرف بالرجال، إعرف الحق تعرف أهله. وقالت الخنساء ^(٥):

ترى الجليس يقول الحقّ تحسبه
صدّق مقالته واخذز عداوته
رُشداً وهيّهات فانظر ما به التّبسا
والبس عليه أموراً مثل ما لبسا ^(٦)
وقال العجاج ^(٧):

لَمَّا لَبَسَنَ الْحَقَّ بِالْجَنِّي غَنِينِ وَاسْتَبَدَّلَنَ زَيْدًا مِنِّي

(١) ٢٤٨/١.

(٢) ٩/٢. وهي قراءة يعقوب من العشرة. ينظر النشر ٢/٢٣٧.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠/١٩٩، وعنده: «وإياي فاتقون» موضع العلم السابق وموضع المكر والاستدراج، «وإياي فازهبون» موضع اليقين ومعرفة.

(٤) ذكره بأطول مما هنا المناوي في فيض القدير ١/٢١٠.

(٥) تماضر بنت عمرو بن الشريد الصحابية، تكنى أم العباس، خزاعة الأدب ١/٤٣٣.

(٦) أورده السمين الحلبي في الدر المصون ١/٣٢٢.

(٧) أورده الطبري في تفسيره ١/٦٠٥، والماوردي في النكت والعيون ١/١١٢.

روى سعيد عن قتادة في قوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾، يقول: لا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام، وقد علمتم أن دين الله الذي لا يقبل غيره ولا يجزي إلا به الإسلام، وأن اليهودية والنصرانية بدعة، وليست من الله^(١).
والظاهر من قول عنترة:

وَكَتِيبَةٍ لَبَّسْتُهَا بِكَتِيبَةٍ^(٢)

أنه من هذا المعنى، ويحتمل أن يكون من اللباس. وقد قيل هذا في معنى الآية، أي: لا تغطوا، ومنه لبس الثوب، يقال: لبست الثوب ألبسه. ولباس الرجل: زوجته، وزوجها لباسها. قال الجعدي^(٣):

إِذَا مَا الضَّجِيعُ نَنَى جِيدَهَا تَشَنَّتْ عَلَيْهِ فَكَانَتْ لِبَاسًا
وَقَالَ الْأَخْطَلُ^(٤):

وَقَدْ لَبِستُ لِهَذَا الْأَمْرِ أَغْصَرَهُ حَتَّى تَجَلَّلَ رَأْسِي الشَّيْبُ فَاشْتَعَلَا
وَاللُّبُوسُ: كُلُّ مَا يُلبَسُ مِنْ ثِيَابٍ وَدِرْعٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ
لَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠]، وَلَا بَسْتُ فَلَانًا حَتَّى عَرَفْتُ بَاطِنَهُ، وَفِي فَلَانٍ مَلْبَسٌ، أَي: مَسْتَمْتَعٌ. قَالَ:

أَلَا إِنَّ بَغْدَ الْعُدْمِ لِلْمَرْءِ قِنْوَةٌ وَبَعْدَ الْمَشِيبِ طَوْلٌ غُمِرٍ وَمَلْبَسَا^(٥)
وَلَبَسَ الْكَعْبَةَ وَالْهُودَجَ: مَا عَلَيْهِمَا مِنْ لِبَاسٍ، بِكسر اللام^(٦).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ الباطل في كلام العرب: خلاف الحق، ومعناه الزائل.
قال ليبيد:

-
- (١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٤٧/١، وزاد السيوطي في الدر المنثور ٦٤/١ نسبته إلى عبد بن حميد.
(٢) هذا صدر بيت عجزه: حتى إذا التبتست نفضت لها يدي، ولم نجد من نسبة لعنترة، وقد نسب للفرار السلمي كما في الحماسة شرح المرزوقي ١/١٩١، والحيوان للجاحظ ٥/١٨٥، والعقد الفريد ١/١٣٩.
(٣) هو النابغة، والبيت في ديوانه ص ٨١.
(٤) غياث بن غوث من بني تغلب، يكنى أبا مالك، كان يشبه بالنابغة الذبياني، واشتهر بمدح خلفاء بني أمية إلى أن هلك. الشعر والشعراء ١/٤٨٣. والبيت في ديوانه ص ١٤٢.
(٥) قائله امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص ١٠٨. والقنوة: ما اقتنيت من شيء فاتخذته أصل مال.
(٦) مجمل اللغة ٣/٨٠١.

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ^(١)

وَيُظَلُّ الشَّيْءُ يُظَلُّ بُظْلًا وَيُطَوَّلُ وَيُطْلَانَا، وَأَبْطَلَهُ غَيْرُهُ.

ويقال: ذهب دمه بُظْلًا، أي: هَذَرًا، والباطل: الشيطان، والبطل: الشجاع، سُمِّيَ بذلك؛ لأنه يُبْطَلُ شجاعة صاحبه. قال النابغة:

لَهُمْ لَوَاءٌ بِأَيْدِي مَا جَدِ بَطْلٍ لَا يَقْطَعُ الْخَرْقَ إِلَّا طَرْفُهُ سَامِي^(٢)
وَالْمَرَأَةُ بَطْلَةٌ، وَقَدْ بَطَلَ الرَّجُلُ - بِالضَّم - يَبْطُلُ بَطُولَةً وَبَطَالَةً، أي: صار
شجاعاً، وبطل الأجير - بِالْفَتْح - بَطَالَةً، أي: تعَطَّلَ، فهو بَطَالٌ^(٣).

واختلف أهل التأويل في المراد بقوله: ﴿أَلْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ فروي عن ابن عباس وغيره: لَا تَخْلِطُوا مَا عِنْدَكُمْ مِنَ الْحَقِّ فِي الْكِتَابِ بِالْبَاطِلِ، وهو التغير والتبديل^(٤).

وقال أبو العالية: قالت اليهود: محمد مبعوث، ولكن إلى غيرنا. فأقارأهم بِنَعْيِهِ
حَقًّا، وجحدهم أنه بُعِثَ إِلَيْهِمْ بِاطِلٍ.

وقال ابن زيد: المراد بالحق التوراة، والباطل ما بدّلوا فيها من ذكر محمد عليه
السلام وغيره.

وقال مجاهد: لَا تَخْلِطُوا الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ بِالْإِسْلَامِ^(٥). وقاله قتادة، وقد
تقدم^(٦).

قلت: وقول ابن عباس أصوب، لأنه عام، فيدخل فيه جميع الأقوال. والله
المستعان.

قوله تعالى: ﴿وَتَكُونُوا أَلْحَقَّ﴾ يجوز أن يكون معطوفاً على «تلبسوا»، فيكون

(١) هذا صدر بيت مشهور من قصيدة يرثي بها النعمان بن المنذر، وعجزه كما في ديوانه ص ٢٥٦:

وكل نعيم لا محالة زائل

(٢) ديوانه ص ١٠٦، وفيه: بكفي ماجد.

(٣) الصحاح: (بطل).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٦٠٦/١ بنحوه.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٣٥، وقولا ابن زيد ومجاهد أخرجهما الطبري في تفسيره ٦٠٧/١.

(٦) في الصفحة السابقة.

مجزوماً، ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار «أن»، التقدير: لا يَكُنْ^(١) منكم لَبَسُ الحقِّ وكتمانه، أي: وأن تكتموه. قال ابنُ عباس: يعني كتمانهم أمرَ النبي ﷺ وهم يعرفونه^(٢).

وقال محمد بنُ سيرين: نزل عصابةً من ولد هارونَ يثربَ لَمَّا أَصَابَ بني إسرائيل ما أَصَابَهُمْ من ظهور العدو عليهم والدَّلة، وتلك العصابة هم حَمَلَةُ التوراة يومئذٍ^(٣)، فأقاموا بيثرب يرجون أن يخرج محمدٌ ﷺ بين ظَهْرَانِيهِمْ، وهم مؤمنون مصدِّقون بنبوته، فمضى أولئك الآباء وهم مؤمنون، وخَلَفَ الأبناء وأبناء الأبناء، فأدركوا محمداً ﷺ، فكفروا به وهم يعرفونه، وهو معنى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَكْمُلُونَ﴾ جملةٌ في موضع الحال، أي: أن محمداً عليه السلام حقٌّ، فكفَرُهم به^(٤) كان كفرَ عنادٍ، ولم يشهد تعالى لهم بعلم، وإنما نهاهم عن كتمان ما علموا.

ودلَّ هذا على تغليظ الذنب على مَنْ واقَّعه على علم، وأنه أعصى من الجاهل^(٥). وسيأتي بيان هذا عند قوله تعالى: ﴿أَقَامُوا النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ الآية [٤٤].

قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ ﴿٤٣﴾

فيه أربع وثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أمرٌ بمعناه الوجوب، ولا خلاف فيه، وقد تقدَّم القول في معنى إقامة الصلاة واشتقاقها، وفي جملة من أحكامها^(٦)، والحمد لله.

(١) في (د) و(ظ): لا يكون.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٦٠٩/١.

(٣) في (ظ): حيثلذ.

(٤) لفظة «به» من (د).

(٥) المحرر الوجيز ١٣٦/١.

(٦) ٢٥٣/١ - ٢٥٨.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ أمرٌ أيضاً يقتضي الوجوب، والإيتاء: الإعطاء. آتيته: أعطيته، قال الله تعالى: ﴿لَيْتَ أَتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ [الأعراف: ٧٥]. وآتيته - بالقصر من غير مدٍّ -: جئته، فإذا كان المعجىء بمعنى الاستقبال مُدًّا، ومنه الحديث: «ولآتين رسول الله ﷺ فلا خبرته»^(١). وسيأتي.

الثالثة: الزكاة مأخوذة من زكا الشيء: إذا نما وزاد، يقال: زكا الزرعُ والمالُ يزكو: إذا كثر وزاد، ورجل زكي، أي: زائد الخير، وسُمِّيَ الإخراجُ من المال زكاة، وهو نقصٌ منه، من حيث ينمو بالبركة، أو بالأجر الذي يُثابُّ به المرْكُي^(٢)، ويقال: زرعُ زالكِ بينَ الزكاء، وزكأتِ الناقةُ بولدها تزكاً به: إذا رمَتْ به من بين رجليها^(٣)، وزكا الفردُ: إذا صار زوجاً بزيادة الزائد عليه حتى صار شفعاً. قال الشاعر:

كانوا خساً أو زكاً من^(٤) دون أربعة لم يخلقوا وجدودُ الناسِ تعَلِّجُ^(٥)
جمع جَدٌّ: وهو الحظُّ والبَختُ. تعتلج أي: ترتفع، اعتلجت الأرضُ: طال نباتُها. فخساً: الفردُ، وزكاً: الزوج.

وقيل: أصلُها الثناء الجميل، ومنه: زكى القاضي الشاهد. فكأنَّ مَنْ يُخرجُ الزكاةَ يُحصلُ لنفسه الثناء الجميل .

وقيل: الزكاة مأخوذة من التطهير، كما يقال: زكا فلانٌ، أي: طهر من دنس الجُرْحَةِ والإغفال، فكأنَّ الخارجَ من المال يُطهره من تَبِعَةِ الحقِّ الذي جعل الله فيه للمساكين، ألا ترى أنَّ النبي ﷺ سَمَّى ما يُخرجُ من الزكاة أوساخَ الناسِ^(٦)، وقد قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

(١) الحديث في قصة تطويل معاذ بالصلاة، وقد أخرجه أحمد (١٤١٩٠)، والبخاري (٧٠٥)، ومسلم (٤٦٥): (١٧٨) من حديث جابر رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٣٦.

(٣) مجمل اللغة ٢/٤٣٧.

(٤) في النسخ: ما، والمثبت من (م) والمصادر.

(٥) البيت في المقصور والممدود للفراء ص ٦٨، وتفسير الطبري ١/٦١٢، واللسان: (خسا) من غير نسبة.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٣٦، وأخرج أحمد (١٧٥١٨) ومسلم (١٠٧٢): (١٦٨) من حديث المطلب بن ربيعة مرفوعاً: «إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد».

الرابعة: واختلف في المراد بالزكاة هنا، ف قيل: الزكاة^(١) المفروضة، لمقارنتها بالصلاة، وقيل: صدقة الفطر. قاله مالك في سماع ابن القاسم.

قلت: فعلى الأول - وهو قول أكثر العلماء - فالزكاة في الكتاب مجملة بينها النبي ﷺ، فروى الأئمة عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق، ولا فيما دون خمس ذود صدقة، ولا فيما دون خمس أواق صدقة»^(٢). وقال البخاري: «خمس أواق من الورق»^(٣). وروى البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثرياً، العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر»^(٤). وسيأتي بيان هذا الباب في الأنعام إن شاء الله تعالى^(٥).

ويأتي في «براءة» زكاة العين والماشية، وبيان المال الذي لا يؤخذ منه زكاة عند قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣].

وأما زكاة الفطر؛ فليس لها في الكتاب نص عليها^(٦) إلا ما تأوله مالك هنا، وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى: ١٤ - ١٥]، والمفسرون يذكرون الكلام عليها في سورة الأعلى، ورأيت الكلام عليها في هذه السورة عند كلامنا على آي الصيام، لأن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر في رمضان، الحديث. وسيأتي^(٧)، فأضافها إلى رمضان.

(١) في (د): المراد بالزكاة.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم - واللفظ له - (٩٧٩): (٥).

وأوسق جمع وسق؛ وهو ستون صاعاً. والأصل في الوسق: الحمل، وكل شيء وسقته فقد حملته. النهاية في غريب الحديث: (وسق).

والذود من الإبل: ما بين اثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. النهاية: (ذود).

(٣) في الرواية رقم (١٤٥٩) و(١٤٨٤). والورق: الفضة.

(٤) صحيح البخاري (١٤٨٣). والعثري: هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي. فتح الباري ٣/ ٣٤٩.

(٥) عند قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا بِأَعْيُنِنَا﴾ الآية: ١٤٢.

(٦) في (ز): نص يدل عليها.

(٧) عند قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ حُدُودُهُمْ﴾ الآية: ٢٧٢، ولم نقف على

كلامه في صدقة الفطر في موضع آخر.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَأَزْكُوا﴾ الركوع في اللغة: الانحناء بالشخص، وكلُّ منحنٍ راکع. قال لبيد:

أَخْبِرْ أَخْبَارَ الْقُرُونِ الَّتِي مَضَتْ أَدْبُ كَأَنِّي كُلَّمَا قُمْتُ رَاكِعٌ^(١)
قال^(٢) ابن دُرَيْد: الركعة: الهُوَّةُ في الأرض، لغةً يمانية^(٣). وقيل: الانحناء يعمُّ الركوعَ والسجود، ويُستعارُ أيضاً في الانحطاط في المنزلة. قال الشاعر:

وَلَا تُعَادِ الضَّعِيفَ عَلاَّكَ أَنْ تَرْكَعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ^(٤)
السادسة: واختلفَ الناسُ في تخصيصِ الركوعِ بالذكرِ، فقالَ قومٌ: جعلَ الركوعَ لما كان من أركان الصلاة عبارةً عن الصلاة^(٥).

قلت: وهذا ليس مختصاً بالركوع وحده، فقد جعل الشرعُ القراءةَ عبارةً عن الصلاة، والسجودَ عبارةً عن الركعة بكمالها، فقال: ﴿وَقَرَأَ الْفَجْرَ﴾ [الإسراء: ٧٨] أي: صلاة الفجر، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَذْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٦). وأهلُ الحجازِ يطلقون على الركعة سجدةً.

وقيل: إنما خصَّ الركوعَ بالذكر؛ لأنَّ بني إسرائيل لم يكن في صلاتهم ركوع^(٧). وقيل: لأنه كان أثقلَ على القوم في الجاهلية، حتى لقد قال بعضُ مَنْ أسلم - أظنُّه عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ - للنبيِّ ﷺ: على أَلَّا أُخْرِجَ إِلَّا قَائِماً^(٨). فمن تأويله: على أَلَّا أركع،

(١) ديوانه ص ١٧١. وقبله:

أليس ورائي أن تراخت منيتي لزوم العصا تحنى عليها الأصابع

(٢) في (م): وقال.

(٣) الجمهرة ٢/٣٨٥، وانظر المجلد ١/٣٩٧.

(٤) البيت للأضبط بن قُرَيْع، وهو في حماسة أبي تمام ٣/١١٥١ (شرح المرزوقي)، والبيان والتيبين ٣/٣٤١، والشعر والشعراء ١/٣٨٣، والأغانى ١٨/١٢٩، وخزانة الأدب ١١/٤٥٢، ورواية الحماسة والشعر والشعراء: لا تهين الفقير، ورواية البيان: لا تحقرن الفقير.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٣٦.

(٦) أخرجه أحمد (٧٦٦٥)، والبخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١) من حديث أبي هريرة.

(٧) أحكام القرآن للكنيا الطبري ٩/٩.

(٨) الحديث أخرجه أحمد (١٥٣١٢)، والنسائي في المجتبى ٢/٢٠٥، وفي الكبرى (٦٧٥) من حديث حكيم بن حزام، وليس عمران بن حصين كما ظنَّ المصنف. وإسناده منقطع، فإنه من رواية يوسف بن ماهك عنه، ويوسف لم يسمع من حكيم.

فلما تمكَّنَ الإسلامُ مِنْ قلبه اطمأَنَّتْ بذلك نفسه^(١)، وامتلأ ما أُمِرَ به من الركوع.

السابعة: الركوع الشرعي: هو أن يَخْنِي الرجلُ صُلْبَهُ، ويمدَّ ظهره وعُنُقَهُ، ويفتَحَ أصابعَ يديه، ويقبضَ على ركبتيه، ثم يطمئنُّ راکعاً يقول: سبحان رَبِّيَ العظيم، ثلاثاً، وذلك أذناه. روى مسلم عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتحُ الصلاةَ بالتكبير والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وكان إذا ركع لم يُشْخِصْ رأسه، ولم يُصَوِّبه، ولكن بين ذلك^(٢). وروى البخاريُّ عن أبي حُمَيْد الساعدي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا كَبَّرَ، جعلَ يَدَيْه حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، وإذا ركع، أمَكَّنَ يديه من ركبتيه، ثم هَصَرَ ظهره. الحديث^(٣).

الثامنة: الركوع فرض، قرآنًا وسُنَّةً، وكذلك السجود؛ لقوله تعالى في آخر الحج: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الآية: ٧٧]. وزادت السُنَّة الطمأنينةُ فيهما، والفصل بينهما، وقد تقدَّم القولُ في ذلك، وبيَّنا صفةَ الركوع آنفاً.

وأما السجود؛ فقد جاء مبيناً من حديث أبي حُمَيْد الساعدي، أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا سَجَدَ، مَكَّنَ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ مِنَ الْأَرْضِ، وَنَحَّى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ. خرَّجه الترمذيُّ، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح^(٤). وروى مسلم^(٥) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «اغْتَدِلُوا فِي السَّجْدِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِساطَ الْكَلْبِ».

(١) أحكام القرآن ٢١/١ لابن العربي، والكلام منه دون قوله: أظنه عمران بن حصين.

وقد ترجم النسائي للحديث بقوله: باب كيف يخرُّ للسجود، وقال أبو عبيد في غريب الحديث ١٣٠-١٣١/٢: قد أكثر الناس في معنى هذا الحديث، وما له عندي وجه إلا أنه أراد بقوله: لا آخر؛ لا أموت؛ لأنه إذا مات فقد سقط، وقوله: إلا قائماً: إلا ثابتاً على الإسلام، وكل من ثبت على شيء وتمسك به فهو قائم عليه.

(٢) صحيح مسلم (٤٩٨)، وقد سلف ١٤٧/١ و٢٦٩. ومعنى: لم يشخص رأسه ولم يصوبه، أي: لم يرفع رأسه بحيث يرى أنه شخص، ولم ينزله، وهو من صاب يصوب: إذا نزل. المفهم ٩٩/٢.

(٣) صحيح البخاري (٨٢٨). وانظر المسند (٢٣٥٩٩). قوله: هصر ظهره، أي: ثناه في استواء من غير تقويس. فتح الباري ٣٠٨/٢.

(٤) سنن الترمذي (٢٧٢)، وأخرجه أيضاً أبو داود (٧٣٤).

(٥) رقم (٤٩٣): (٢٣٣)، وأخرجه أيضاً البخاري (٨٢٢). وهو في المسند (١٢١٤٩).

وعن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَجَدْتَ، فَضَعْ كَفَّيْكَ، وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ»^(١).

وعن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد خَوَى بيديه - يعني جَنَحَ - حتى يُرَى وَضْعُ إِبْطَيْهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَإِذَا قَعَدَ اطمأنَّ على فخذه اليُسرى^(٢).
التاسعة: واختلف العلماء فيمن وضع جبهته في السجود دون أنفه، أو أنفه دون جبهته: فقال مالك: يسجدُ على جبهته وأنفه. وبه قال الثوريُّ وأحمد، وهو قول النَّخعي. قال أحمد: لا يُجزئه السجودُ على أحدهما دون الآخر. وبه قال أبو خيثمة^(٣) وابنُ أبي شيبة^(٤).

قال إسحاق: إِنْ سَجَدَ على أحدهما دون الآخر، فصلاته فاسدة.
وقال الأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز: [يسجدُ على سبع، وأشارا بأيديهما: الجبهة إلى ما دون الأنف، وقالوا: هذا من الجبهة].
وروي عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، كلُّهم أَمَرَ بالسجود على الأنف.

وقالت طائفة: يُجزئ أن يسجد على جبهته دون أنفه. هذا قول عطاء، وطاوس، وعكرمة، وابن سيرين، والحسن البصري، وبه قال الشافعي، وأبو ثور، ويعقوب، ومحمد. قال ابن المنذر^(٥): وقال قائل: إِنْ وَضَعَ جَبْهَتَهُ وَلَمْ يَضَعْ أَنْفَهُ، أَوْ وَضَعَ أَنْفَهُ وَلَمْ يَضَعْ جَبْهَتَهُ، فَقَدْ أَسَاءَ، وَصَلَاتُهُ تَامَةٌ. هذا قول النعمان^(٦).

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٩١)، ومسلم (٤٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨١٨)، ومسلم (٤٩٧): (٢٣٨) وقوله: وضح إبطيه، أي البياض الذي تحتها. قاله ابن الأثير في النهاية (وضح).

(٣) زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي، ثم البغدادي، أحد أعلام الحديث، توفي سنة (٢٣٤هـ). السير ٤٩١/١١.

(٤) عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة، أبو بكر العبسي مولاها الكوفي، صاحب الكتب الكبار: المسند، والمصنف، والتفسير، توفي سنة (٢٣٥هـ). السير ١٢٢/١١.

(٥) الأوسط ١٧٤/٣ - ١٧٧، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٦) هو الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى.

قال ابن المنذر: ولا أعلم أحداً سبقه إلى هذا القول، ولا تابعه عليه قلت: الصحيح في السجود وضع الجبهة والأنف، لحديث أبي حميد، وقد تقدّم.

وروى البخاري^(١) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمَ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكَفَتَ^(٢) الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ^(٣)». وهذا كله بيانٌ لمجمل الصلاة، فتعين القول به، والله أعلم.

وروي عن مالك: أنه يُجزئُه أن يسجدَ على جبهته دون أنفه، كقول عطاء والشافعي، والمختار عندنا قوله الأول، ولا يُجزئ عند مالك إذا لم يسجد على جبهته.

العاشرة: ويكره السجود على كَوْرِ الْعِمَامَةِ، وإن كان طاقةً أو طائفتين مثل الثياب التي تَسْتُرُ الرُّكْبَ وَالْقَدَمَيْنِ؛ فلا بأس، والأفضل مباشرة الأرض، أو ما يسجدُ عليه، فإن كان هناك ما يؤذيه، أزاله قبل دخوله في الصلاة، فإن لم يفعل؛ فَلْيَمْسَحْهُ مَسْحَةً وَاحِدَةً. روى مسلم^(٤) عن مُعَيْقِبٍ^(٥) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً».

وروى^(٦) عن أنس بن مالك قال: كنا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يُمكنَ جبهته من الأرض، بسَطَ ثوبه، فسجد^(٧) عليه.

الحادية عشرة: لَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧] قال بعض

(١) صحيح البخاري (٨١٢)، وأخرجه أيضاً مسلم (٤٩٠): (٢٣٠). وهو في المسند (٢٦٥٨).

(٢) في (د): يكفت، وفي (ز): تكفت، وفي (ظ): يكف، والمثبت من (م).

(٣) في (م): والشعر. قوله: وَلَا نَكَفَتَ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ، أي: لَا نَضْمَهُمَا وَنَجْمَهُمَا، من الانتشار، يريد جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود. النهاية: (كفت).

(٤) رقم (٥٤٦): (٤٩)، وأخرجه أيضاً البخاري (١٢٠٧)، وهو في المسند (١٥٥١١).

(٥) ابن أبي فاطمة الدوسي، من المهاجرين، وكان أميناً على خاتم النبي ﷺ، وله هجرة إلى الحبشة، عاش إلى خلافة عثمان، وقيل: إلى سنة أربعين. السير ٤٩١/٢.

(٦) صحيح مسلم (٦٢٠)، وأخرجه البخاري أيضاً (١٢٠٨)، وهو في المسند (١١٩٧٠).

(٧) في (ظ): فصل.

علمائنا وغيرهم: يكفي منهما^(١) ما يُسمى ركوعاً وسجوداً، وكذلك من القيام، ولم يشترطوا الطمأنينة في ذلك، فأخذوا بأقل الاسم في ذلك، وكأنهم لم يسمعوا الأحاديث الثابتة في إلغاء الصلاة.

قال ابن عبد البر^(٢): ولا يُجزئ ركوعٌ ولا سجودٌ، ولا وقوفٌ بعد الركوع، ولا جلوسٌ بين السجدين، حتى يعتدل راکعاً وواقفاً، وساجداً وجالسا، و[هذا] هو الصحيح في الأثر، وعليه جمهور العلماء وأهل النظر، وهي رواية ابن وهب وأبي مُصعب عن مالك.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي^(٣): وقد تكاثرت الرواية عن ابن القاسم وغيره بوجوب الفصل وسقوط^(٤) الطمأنينة، وهو وهم عظيم؛ لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها وعلمها. فإن كان لابن القاسم عذرٌ أن^(٥) كان لم يطلع عليها، فما لكم أنتم وقد انتهى العلم إليكم، وقامت الحجة به عليكم؟!

روى النسائي، والدارقطني^(٦)، وعلي بن عبد العزيز^(٧)، عن رفاع بن رافع قال: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجلٌ، فدخل المسجد فصلّى، فلما قضى الصلاة، جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال رسول الله ﷺ: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل» وجعل الرجل يُصلي، وجعلنا نرمقُ صلاته، لا ندري ما يعيبُ منها، فلما جاء فسلم على النبي ﷺ وعلى القوم، فقال له النبي ﷺ: «وعليك، ارجع فصل؛ فإنك لم تصل» - قال همام^(٨): فلا ندري^(٩)، أمره بذلك مرتين أو ثلاثاً - فقال

(١) في (م): منها.

(٢) الكافي ٢٠٣/١ وما بين حاصرتين منه.

(٣) هو بنحوه في أحكام القرآن ١/٥١٢، وعارضة الأحوذى ٢/٦٧ - ٦٨.

(٤) في (ظ): وجوب.

(٥) في (ز) و(ظ): وإن كان، وفي (د): وإن لم يطلع.

(٦) المجتبى ٢/٢٢٥ - ٢٢٦، والكبرى (٧٢٦)، وسنن الدارقطني ١/٩٦٩٥. وهو في المسند (١٨٩٩٥)،

وأخرجه كذلك أبو داود (٨٥٨)، والترمذي (٣٠٢).

(٧) ابن المزيان، أبو الحسن البغوي، الحافظ، نزيل مكة، توفي سنة (٢٨٦هـ). السير ١٣/٣٤٨.

(٨) هو ابن يحيى العوذى، أحد رجال الإسناد.

(٩) في (د) و(ز): فلا أدري.

له الرجل : ما أَلَوْتُ، فلا أدري ما عِبْتُ عليّ من صلاتي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه لا تَتِمُّ صلاة»^(١) أحديكم حتى يُسَبِّحَ الوضوء كما أمره الله، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يَكْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُسَنِّي عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقْرَأُ أَمَّ الْقُرْآنِ، وما أُذِنَ له فيه وَتَيَسَّرَ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْكَعُ، فَيَضَعُ كَفَّيْهِ عَلَى رِكَبَتَيْهِ حَتَّى تَطْمِئَنَ مَفَاصِلُهُ وَيَسْتَرْخِي، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَيَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يُقِيمَ صَلْبَهُ وَيَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَا خَذَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ، فَيُمَكِّنُ وَجْهَهُ - قَالَ هَمَامٌ: وَرَبَّمَا قَالَ: جَبْهَتَهُ - مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمِئَنَ مَفَاصِلُهُ وَيَسْتَرْخِي، ثُمَّ يَكْبُرُ، فَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدِهِ، وَيُقِيمُ صَلْبَهُ. فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ». ومثله حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ^(٢).

قلت: فهذا بيانُ الصلاةِ المَجْمَلَةِ في الكتابِ بتعليمِ النَّبِيِّ عليه السلام، وتبليغِهِ إِيَّاهَا جَمِيعَ الْأَنَامِ، فَمَنْ لَمْ يَقِفْ عِنْدَ هَذَا الْبَيَانِ، وَأَخْلَلَ بِمَا فَرَضَ عَلَيْهِ الرَّحْمَنُ، وَلَمْ يُمَثِّلْ مَا بَلَّغَهُ^(٣) عَنِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَةَ﴾ [مريم: ٥٩]. على ما يَأْتِي بَيَانُهُ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

روى البخاري^(٤) عن زيد بن وهب قال: رأى حُذَيْفَةُ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا السُّجُودَ، فَقَالَ: مَا صَلَّيْتَ، وَلَوْ مَتَّ لَمَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا مُحَمَّدًا ﷺ.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿مَعَ الرُّكُوعِ﴾ «مع» تقتضي المعية والجمعية، ولهذا قال جماعة من أهل التأويل بالقرآن^(٥): إِنَّ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ أَوَّلًا لَمْ يَقْتَضِ شَهَادَةَ الْجَمَاعَةِ، فَأَمَرَهُمْ بِقَوْلِهِ: «مع» شَهَادَةَ الْجَمَاعَةِ.

(١) في (د): لم يتم صلاته.

(٢) ١٨٥/١.

(٣) في (د): يبلغه.

(٤) رقم (٧٩١).

(٥) في (د): بالقراءة.

وقد اختلف العلماء في شهود الجماعة على قولين، فالذي عليه الجمهور أن ذلك من السنن المؤكدة، ويجب على مَنْ أَدَمَنَ التخلُّف عنها من غير عذر العقوبة. وقد أوجبها بعض أهل العلم فرضاً على الكفاية. قال ابن عبد البر^(١): وهذا قولٌ صحيح، لإجماعهم على أنه لا يجوز أن يُجتمَعَ على تعطيل المساجد كلها من الجماعات، فإذا قامت الجماعة في المسجد؛ فصلاة المنفرد في بيته جائزة، لقوله عليه السلام: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة». أخرجه مسلم^(٢) من حديث ابن عمر.

ورَوَى^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً». وقال داود^(٤): الصلاة في الجماعة فرضٌ على كلِّ أحدٍ في خاصته، كالجمعة، واحتجَّ بقوله عليه السلام: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد». خرَّجه أبو داود، وصحَّحه أبو محمد عبد الحق^(٥)، وهو قول عطاء بن أبي رباح^(٦) وأحمد بن حنبل وأبي ثور، وغيرهم. وقال الشافعي: لا أرخص لمن قَدَّرَ على الجماعة في ترك إتيانها إلا من عُذِر. حكاه ابن المنذر^(٧).

ورَوَى مسلم^(٨) عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى، فقال: يا

(١) التمهيد ١٨/٣٣٤.

(٢) رقم (٦٥٠): (٢٤٩). وأخرجه كذلك البخاري (٦٤٥)، وهو في المسند (٥٣٣٢).

(٣) صحيح مسلم (٦٤٩): (٢٤٥)، وأخرجه أيضاً البخاري (٦٤٨)، وهو في المسند (١٠١٢١).

(٤) ينظر المحلى لابن حزم ٤/١٨٨ - ١٩٦، والتمهيد ١٨/٣٣٢.

(٥) الحديث أخرجه الدارقطني ١/٤١٩-٤٢٠ من حديث جابر و١/٤٢٠ من حديث أبي هريرة، ولم يروه أبو داود كما ذكر المصنف، ولم نقف على تصحيحه لأبي محمد عبد الحق، بل قال في الأحكام الوسطى ١/٢٧٥ بعد أن أورده: حديث ضعيف. وقال عنه الحافظ في التلخيص ٢/٣١: مشهور بين الناس، وهو ضعيف، ليس له إسناد ثابت... وفي الباب عن علي، وهو ضعيف أيضاً. وينظر نصب الراية ٤/٤١٢ - ٤١٣.

(٦) هو عطاء بن أسلم، أبو محمد القرشي مولا هم المكي، مفتي الحرم، ولد في خلافة عثمان، وتوفي سنة (١١٥هـ) السير ٥/٧٨.

(٧) الأوسط ٤/١٣٨.

(٨) رقم (٦٥٣)، وما بين حاصرتين منه.

رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يُرَخَّصَ له، فيُصَلِّيَ في بيته، فرخَّصَ له، فلما ولى دعاه، فقال: «[هل] تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم. قال: «فأجب». وقال أبو داود^(١) في هذا الحديث: «لا أجد لك رخصة». خرَّجه من حديث ابن أم مكتوم، وذكر أنه كان هو السائل.

وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النداء، فلم يمنعْه من اتِّباعه^(٢) عذرٌ - قالوا: وما العذر؟ قال: خوفٌ أو مرض - لم تُقبل منه الصلاة التي صَلَّى^(٣)».

قال أبو محمد عبد الحق^(٤): هذا يرويه مَعْرَاءُ الْعَبْدِيُّ. والصحيح موقفٌ على ابن عباس: «مَنْ سَمِعَ النداء، فلم يأتِ، فلا صلاةَ له»^(٥). على أن قاسم بن أَصْبَغَ ذكره في كتابه، فقال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ النداء، فلم يُجب، فلا صلاةَ له إلا مِنْ عُذْرٍ»^(٦). وحسبك بهذا الإسناد صحَّةً. وَمَعْرَاءُ الْعَبْدِيُّ روى^(٧) عنه أبو إِسْحَاقَ^(٨).

وقال ابن مسعود: ولقد رأيتُنا وما يتَخَلَّفُ عنها إلا منافقٌ معلومُ النِّفاقِ^(٩). وقال عليه السلام: «بيننا وبين المنافقين شهودُ العتمة والصُّبح، لا يستطيعونهما»^(١٠).

(١) في سننه (٥٥٢)، وهو في المسند (١٥٤٩٠).

(٢) في (م): إتيانه.

(٣) سنن أبي داود (٥٥١)، وفيه أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي ضعفه لكثرة تدليس فيما قال الحافظ في التقریب، وهو لم يصرح بالتحديث عند أبي داود.

(٤) الأحكام الوسطى ١/ ٢٧٤.

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٤/ ١٣٦، بزيادة: من غير عذر.

(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤/ ١٩٠ من طريق قاسم بن أصبغ، وأخرجه ابن ماجه (٧٩٣) من طريق هشيم عن شعبة.

(٧) في (د): يرويه.

(٨) ينظر بيان الوهم والإيهام لابن القطان ٢/ ٢٧٧ - ٢٧٩، و٣/ ٩٥ - ٩٦.

(٩) سيذكره المصنف بتمامه قريباً.

(١٠) أخرجه مالك ١/ ١٣٠ من حديث سعيد بن المسيب مرسلاً. وقال ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ١١: لم=

قال ابن المنذر: وقد^(١) رُوينا عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا: «مَنْ سَمِعَ النداء، فلم يُجِبْ من غير عذرٍ، فلا صلاةَ له». منهم ابن مسعود وأبو موسى الأشعري^(٢).

ورَوَى أبو داود^(٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هممتُ أن أمرَ فِتْنَتِي، فيجمعوا حُزْماً من حطب، ثم آتِي قوماً يُصلُّون في بيوتهم ليست بهم عِلَّةٌ^(٤)، فأحرَّقها عليهم».

هذا ما احتجَّ به مَنْ أوجَبَ الصلاةَ في الجماعة فرضاً، وهي ظاهرة في الوجوب، وحَمَلُها الجمهور على تأكيد أمرِ شهود الصلوات في الجماعة، بدليل حديث ابن عمر وأبي هريرة، وحملوا قولَ الصحابة وما جاء في الحديث من أنه «لا صلاةَ له» على الكمال والفضل، وكذلك قوله عليه السلام لابن أم مكتوم: «فأجِبْ» على الندب، وقوله عليه السلام: «لقد هممتُ» لا يدلُّ على الوجوب الحتم؛ لأنه همَّ ولم يفعل، وإنما مَخْرَجُهُ^(٥) مخرجُ التهديد والوعيد للمنافقين الذين كانوا يتخلَّفون عن الجماعة والجمعة.

يُبَيِّنُ هذا المعنى ما رواه مسلم^(٦) عن عبد الله قال: مَنْ سرَّه أن يَلْقَى الله غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهنَّ، فإن الله شرَّعَ لِنبيِّكم ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وإنهنَّ من سُنَنِ الْهُدَى، ولو أنكم صليْتُمْ في بيوتكم كما يُصلي هذا المتخلَّف في بيته، لتركْتُمْ سُنَّةَ نبيِّكم ﷺ، ولو تركْتُمْ سُنَّةَ نبيِّكم ﷺ لَضَلَلْتُمْ، وما من

= يُخْتَلَفُ عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله، ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي ﷺ مسنداً، ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة.

(١) في (م): ولقد.

(٢) الأوسط ١٣٦/٤. وقد ذكر إسناده إليهما في الموضع نفسه.

(٣) في سننه (٥٤٩)، وأخرجه كذلك البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١)، وهو في المسند (٧٣٢٨).

(٤) في (ز) و(م): لهم، وفي (ظ): من غير علة، بدل: ليست بهم علة. والمثبت من (د).

(٥) في (د) و(ظ): يخرج.

(٦) صحيح مسلم (٦٥٤): (٥٧)، وهو في المسند (٣٩٣٦).

(٧) في (ظ): على هذه ... ينادى لها... لنبيينا.

رجل يتطهّر، فيُحَسِّنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَغْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحْطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَافِقٌ مَعْلُومُ النَّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

فَبَيَّنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ أَنَّ الْجَمَاعَةَ سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَتَرْكُهُ ضَلَالٌ. وَلِهَذَا قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ عِيَّاضٌ^(١): اِخْتَلَفَ فِي التَّمَالُّوْ عَلَى تَرْكِ ظَاهِرِ السُّنَنِ: هَلْ يُقَاتَلُ عَلَيْهَا أَمْ^(٢) لَا، وَالصَّحِيحُ قِتَالُهُمْ؛ لِأَنَّ فِي التَّمَالُّوْ عَلَيْهَا إِمَاتَتَهَا.

قلت: فعلى هذا إذا أُقِيمَتِ السُّنَّةُ وَظَهَرَتْ، جَازَتْ صَلَاةُ الْمُنْفَرِدِ وَصَحَّتْ.

رَوَى مُسْلِمٌ^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يَرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ثَبِّتْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ». قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ.

الثالثة عشرة: واختلف العلماء في هذا الفضل المضاف للجماعة: هل لأجل الجماعة فقط حيث كانت، أو إنما يكون ذلك الفضل للجماعة التي تكون في المسجد، لِمَا يُلَازِمُ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالٍ تَخْتَصُّ بِالْمَسَاجِدِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٤)؟ قولان، والأول أظهر؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ هُوَ الْوَصْفُ الَّذِي عُُلِّقَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ابن موسى اليحيى الأندلسي، ثم السبتي، المالكي، الحافظ، صاحب التصانيف، توفي سنة (٥٤٤هـ). السير ٢٠/٢١٢. والكلام المذكور في كتابه إكمال المعلم بفوائد مسلم ٢/٦٢٢.

(٢) في (م): أو.

(٣) رقم (٦٤٩): (٢٧٢) [١/٤٥٩]. وأخرجه كذلك البخاري (٤٧٧). وهو في المسند (٧٤٣٠).

(٤) يعني حديث أبي هريرة المذكور آنفاً.

وما كان من إكثار الخطى إلى المساجد، وقَصْدِ الْإِتْيَانِ إِلَيْهَا، وَالْمُكْثِ فِيهَا، فَذَلِكَ زِيَادَةُ ثَوَابٍ خَارِجٌ عَنْ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ^(١). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الرابعة عشرة: واختلفوا أيضاً: هل تَفْضُلُ جَمَاعَةٌ جَمَاعَةً بِالكَثْرَةِ وَفَضِيلَةِ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ مَالِكٌ: لَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: نَعَمْ^(٢)؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ». رَوَاهُ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣)، وَفِي إِسْنَادِهِ لَيْنٌ.

الخامسة عشرة: واختلفوا أيضاً فِيمَنْ صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ؛ هَلْ يُعِيدُ صَلَاتَهُ تِلْكَ فِي جَمَاعَةٍ أُخْرَى؟ فَقَالَ مَالِكٌ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَصْحَابُهُمْ: إِنَّمَا يُعِيدُ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ مَعَ الْإِمَامِ مَنْ صَلَّى وَحْدَهُ فِي بَيْتِهِ وَأَهْلِهِ، أَوْ فِي غَيْرِ بَيْتِهِ، وَأَمَّا مَنْ صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ - وَإِنْ قَلَّتْ - فَإِنَّهُ لَا يُعِيدُ فِي جَمَاعَةٍ أَكْثَرَ مِنْهَا وَلَا أَقَلَّ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه، وَدَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ: جَائِزٌ لِمَنْ صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ وَوَجَدَ جَمَاعَةً أُخْرَى فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَهَا مَعَهُمْ إِنْ شَاءَ؛ لِأَنَّهَا نَافِلَةٌ وَسَنَةٌ، وَرُويَ ذَلِكَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَصِلَّةَ بْنِ زُفَرٍ^(٤)، وَالشَّعْبِيِّ، وَالتَّحْنُفِيِّ، وَبِهِ قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ^(٥)، وَسَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ^(٦).

اِحْتِجَّ مَالِكٌ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا تُصَلِّيْ صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا». رَوَاهُ سَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٧). وَاتَّفَقَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى

(١) المفهم ٢/٢٧٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) فِي سَنَتِهِ (٥٥٤). وَأَخْرَجَهُ كَذَلِكَ النَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى ٢/١٠٤، وَفِي الْكِبَرِ (٩١٩)، وَهُوَ فِي الْمُسْنَدِ (٢١٢٦٦). قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ ٦/٣١٧: حَدِيثٌ لَيْسَ بِالْقَوِي، لَا يَحْتَجُّ بِمَثَلِهِ.

(٤) الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ، تَابِعِي كَبِيرٌ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٧٠هـ). السِّير ٤/٥١٧.

(٥) أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَزْدِيُّ الْحَافِظُ، قَالَ ابْنُ حَبَانَ: كَانَ ضَرِيراً يَحْفَظُ حَدِيثَهُ كُلَّهُ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٧٩هـ). السِّير ٤٥٦/٧.

(٦) أَبُو أَيُّوبَ الْوَاشِحِيُّ الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَاضِي مَكَّةَ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٢٤هـ) السِّير ١٠/٣٣٠. وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ بِتَمَامِهَا فِي التَّمْهِيدِ ٤/٢٤٣ - ٢٤٦.

(٧) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٦٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى ٢/١١٤، وَفِي الْكِبَرِ (٩٣٥).

هذا الحديث أن يُصَلِّيَ الإنسان الفريضة، ثم يقوم، فيصلِّيها ثانية ينوي بها الفرض مرة أخرى، فأما إذا صلاها مع الإمام على أنها سُنة، و^(١) تطوُّع، فليس بإعادة للصلاة^(٢)، وقد قال رسول الله ﷺ للذين أمرهم بإعادة الصلاة في جماعة: «إنها لكم نافلة». من حديث أبي ذرٍّ وغيره^(٣).

السادسة عشرة: رَوَى مسلم^(٤) عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ قال: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُم بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يَوْمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: «سِنًا» مَكَانَ «سِلْمًا»^(٥).

وأخرجه أبو داود وقال: قال شعبة: فقلتُ لإسماعيل: ما تَكْرِمَتُهُ؟ قال: فراشه^(٦).

وأخرجه الترمذي^(٧) وقال: حديث أبي مسعود حديثٌ حسنٌ صحيح، والعملُ عليه عند أهل العلم.

قالوا: أحقُّ الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله، وأعلمهم بالسُّنة، وقالوا: صاحب المنزل أحقُّ بالإمامة.

وقال بعضهم: إذا أذنَّ صاحبُ المنزل لغيره، فلا بأس أن يُصَلِّيَ به، وكرهه بعضهم، وقالوا: السُّنة أن يُصَلِّيَ صاحبُ البيت.

(١) في (م): أو، وفي التمهيد ٢٤٧/٤: سنة تطوع.

(٢) في النسخ و (م): الصلاة، والمثبت من التمهيد ٢٤٧/٤ (والكلام منه).

(٣) حديث أبي ذرٍّ أخرجه أحمد (٢١٣٢٤)، ومسلم (٦٤٨): (٢٣٨). وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٤٧٤)، وأبو داود (٥٧٥)، والترمذي (٢١٩)، والنسائي في المجتبى ١١٢/٢-١١٣، وفي الكبرى (٩٣٣) من حديث يزيد بن الأسود العامري.

(٤) رقم (٦٧٣): (٢٩٠).

(٥) صحيح مسلم (٦٧٣): (٢٩١)، وفيه: أكبرهم سنًا.

(٦) سنن أبي داود (٥٨٢). وإسماعيل المذكور هو ابن رجاء الزبيدي أحد رجال الإسناد.

(٧) في سننه (٢٣٥).

قال ابن المنذر^(١): رُوينا عن الأشعث بن قيس أنه قدم غلاماً، وقال: إنما أقدم القرآن. وممن قال: يؤم القوم أقرؤهم: ابن سيرين، والثوري، وإسحاق، وأصحاب الرأي.

قال ابن المنذر^(٢): بهذا نقول، لأنه موافق للسنة.

وقال مالك: يتقدم القوم أعلمهم إذا كانت حاله حسنة، وإنَّ للسنِّ^(٣) حقاً.

وقال الأوزاعي: يؤمهم أفقهم، وكذلك قال الشافعي وأبو ثور إذا كان يقرأ القرآن، وذلك لأنَّ الفقيه أعرف بما ينوبه من الحوادث في الصلاة، وتأولوا الحديث بأن الأقرأ من الصحابة كان الأفقه، لأنهم كانوا يتفقهون في القرآن، وقد كان من عرفهم الغالب تسميتهم الفقهاء بالقرءاء^(٤)، واستدلوا بتقديم النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه أبا بكر، لفضله وعلمه^(٥).

وقال إسحاق: إنما قدمه النبي ﷺ ليدلَّ على أنه الخليفة^(٦) بعده. ذكره أبو عمر

في «التمهيد»^(٧).

وروى أبو بكر البزار بإسناد حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتُم، فليؤمكم أقرؤكم؛ وإن كان أصغرکم، وإذا أمكم فهو أميركم». قال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد^(٨).

قلت: إمامة الصغير جائزة إذا كان قارئاً، ثبت في «صحيح البخاري»^(٩) عن

(١) الأوسط ١٤٩/٤ و١٥١.

(٢) الأوسط ١٥٠/٤. بنحوه.

(٣) في (ز): للسنن، وفي (ظ): للمسنن.

(٤) الأوسط ١٥٠/٤، والمفهم ٢٩٧/٢.

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٠٦)، والبخاري (٦٦٤)، ومسلم (٤١٨): (٩٠) من حديث عائشة، رضي الله عنها.

(٦) في (م): خليفته.

(٧) ١٢٤/٢٢، والكلام فيه لأحمد بن حنبل، وليس لإسحاق.

(٨) كشف الأستار (٤٦٦) و(١٦٧١). وقد حسن إسناده الهيثمي في المجمع ٦٤/٢، إلا أنه قال في موضع

آخر ٢٥٥/٥: وفيه من لم أعرفه.

(٩) رقم (٤٣٠٢)، وهو في المسند (٢٠٣٣٣).

عَمِرُو بن سَلَمَةَ قال: كنا بماء ممرِّ الناس، وكان يمرُّ بنا الرُّكبان فنسألهم: ما للناس؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون: يزعمُ أنَّ الله أرسله، أوحى إليه كذا! أوحى إليه كذا! فكنتُ أحفظُ ذلك الكلام، فكأنما يُقرُّ^(١) في صدري، وكانت العربُ تَلَوُّ^(٢) بإسلامها، فيقولون: اتركوه وقومَه، فإنه إنْ ظَهَرَ عليهم، فهو نبيُّ صادق، فلما كانت وقعةُ الفتح، بادرَ كلُّ قومٍ بإسلامهم، وبَدَرَ أبي قومي بإسلامهم، فلما قدم قال: جئتكم والله من عند نبيِّ الله حقًّا، قال: «صلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا»^(٣)، فإذا حضرتِ الصلاة، فليؤدُّنَّ أحدكم، وليؤمِّكم أكثركم قرآنًا. فنظروا، فلم يكن أحدًا أكثرَ مِنِّي قرآنًا؛ لِمَا كنتُ أتلَقَّى من الرُّكبان، فقدَّموني بين أيديهم وأنا ابنُ ستٍّ - أو سبعٍ - سنين، وكانت عليَّ بُرْدَةٌ، إذا سجدتُ تقلَّصتُ عني، فقالت امرأةٌ من الحيِّ: ألا تُعْطُوا^(٤) عَنَّا اسْتِ قارئكم! فاشترَوْا، فقطعُوا لي قميصًا، فما فَرِختُ بشيءٍ فَرَحِي بذلك القميص.

وممَّن أجازَ إمامةَ الصبيِّ غيرِ البالغِ الحسنُ البصريُّ، وإسحاقُ بنُ راهويه، واختاره ابنُ المنذر^(٥) إذا عَقَلَ الصلاةَ وقام بها، لدخوله في جملةِ قوله ﷺ: «يؤمُّ القومَ أقرؤهم»، ولم يَسْتثنَ، ولحديثُ عمرو بنِ سَلَمَةَ.

وقال الشافعيُّ في أحدِ قوليه: يؤمُّ في سائرِ الصلوات، ولا يؤمُّ في يومِ الجمعة، وقد كان قبلُ يقول: ومن أجزأتُ إمامتهُ في المكتوبة، أجزأتُ إمامتهُ في [الجَمْعِ و] الأعياد، غيرَ أني أكره فيها^(٦) إمامةَ غيرِ الوالي.

وقال الأوزاعيُّ: لا يؤمُّ الغلامُ في الصلاة المكتوبة حتى يحتلم، إلا أن يكون قومٌ ليس معهم من القرآن شيءٌ، فإنه يؤمُّهم الغلامُ المراهقُ. وقال الزُّهريُّ: إن

(١) في (ز) و(ظ): يقرأ.

(٢) أي: تنتظر. النهاية (لوم).

(٣) في (ز) و(ظ): صلُّوا صلاةَ كذا وصلاةَ كذا في حين كذا.

(٤) في (م): ألا تغطون.

(٥) الأوسط ١٥٢/٤.

(٦) في (ز) و(ظ): فيهما.

اضطُّروا إليه أَمَّهُمْ. ومنع ذلك جملة مالك، والثوري، وأصحاب الرأي^(١).

السابعة عشرة: الائتمام بكلِّ إمام بالغ مسلم حرٍّ [أو عبد]^(٢) على استقامة جائز من غير خلاف، إذا كان يعلم حدود الصلاة، ولم يكن يلحَنُ في أمِّ القرآن لحناً يُحيل به المعنى^(٣)، مثل أن يكسر الكاف من ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، ويضمُّ التاء في ﴿أَنْعَمْتَ﴾. ومنهم مَنْ راعى تفریق الظاء^(٤) من الضاد، وإن لم يفرِّق بينهما لا تصحُّ إمامته؛ لأن معناهما يختلف^(٥)، ومنهم من رخص في ذلك كلُّه إذا كان جاهلاً بالقراءة، وأمَّ مثله^(٦).

ولا يجوز الائتمام بامرأة، ولا خُنْثَى مُشَكِّلٍ، ولا كافرٍ، ولا مجنونٍ، ولا أُمِّيٍّ، ولا يكون واحدٌ من هؤلاء إماماً بحال من الأحوال عند أكثر العلماء - على ما يأتي ذكره - إلا الأُمِّيُّ بمثله^(٧).

قال علماؤنا: لا تصحُّ إمامة الأُمِّيِّ الذي لا يُحسِنُ القراءة، مع حضور القارئ، له ولا لغيره، وكذلك قال الشافعي، فإن أمَّ أُمِّيًّا مثله، صحَّت صلاتهم عندنا وعند الشافعي.

وقال أبو حنيفة: إذا صَلَّى الأُمِّيُّ يقوم يقرأون ويقوم أُمِّيَّين، فصلاتهم كلُّهم فاسدة. وخالفه أبو يوسف، فقال: صلاة الإمام ومَنْ لا يقرأ تامَّةً. وقالت فرقة^(٨): صلاتهم كلُّهم جائزة؛ لأنَّ كلاً مؤدِّ فرضه، وذلك مثل المتيمِّمِ يُصَلِّي بالمتطهِّرين بالماء، والمصلِّي قاعداً يُصَلِّي يقوم قيام، صلاتهم مجزئة^(٩) في قول مَنْ خالفنا؛ لأنَّ كلاً مؤدِّ فرض نفسه^(١٠).

(١) الأوسط ٤/١٥١-١٥٢، وما بين حاصرتين منه.

(٢) ما بين حاصرتين من الكافي لابن عبد البر ١/٢١٠.

(٣) في (د) و(م): يخل بالمعنى، وفي (ز): يخل به المعنى، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في الكافي.

(٤) في (م): الطاء.

(٥) في (د): مُختلف.

(٦) في (ظ): بمثله.

(٧) في (ز) و(ظ) و(م): لمثله (بلام)، والمثبت من (د)، وهو الموافق للكافي ١/٢١٠.

(٨) في (ظ): طائفة.

(٩) في (د): صلاة مجزئة، وفي (ز): صلاة صح مجزئة (كذا)، وفي (ظ): يجزئه.

(١٠) الأوسط ٤/١٥٨-١٥٩.

قلت: وقد يُحتجُّ لهذا القول بقوله عليه السلام: «أَلَا يَنْظُرُ الْمَصَلِّي كَيْفَ يُصَلِّي؟! فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ». أخرجه مسلم^(١). وأنَّ صلاةَ المأموم ليست مرتبطةً بصلاة الإمام، والله أعلم.

وكان عطاء بن أبي رباح يقول: إذا كانت امرأته تقرأ، كبر هو وتقرأ هي، فإذا فرغت من القراءة، كبر وركع وسجد، وهي خلفه تصلِّي [بصلاته]. ورؤي هذا المعنى عن قتادة^(٢).

الثامنة عشرة: ولا بأس بإمامة الأعمى، والأعرج، والأشل، والأقطن، والخبي، والعبد، إذا كان كل واحد منهم عالماً بالصلاة^(٣).

وقال ابن وهب: لا أرى أن يؤمَّ الأقطن والأشل؛ لأنه منتقص عن درجة الكمال، وكرهت إمامته لأجل النقص.

وخالفه جمهور أصحابه، وهو الصحيح؛ لأنه عضو لا يمنع فقده فرضاً من فروض الصلاة، فجازت الإمامة الرتبة مع فقده، كالعين.

وقد روى أنس أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم، يؤم الناس وهو أعمى^(٤). وكذا الأعرج والأقطن، والأشل والخبي، قياساً ونظراً، والله أعلم.

وقد روي عن أنس بن مالك أنه قال في الأعمى: وما حاجتهم إليه^{(٥)؟!}

وكان ابن عباس وعثمان بن مالك^(٦) يؤمان، وكلاهما أعمى^(٧)، وعليه عامة العلماء.

(١) رقم (٤٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو في المسند (٩٧٩٦).

(٢) الأوسط ١٥٨/٤، وما بين حاصرتين منه.

(٣) الكافي ٢١١/١.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٠٠٠)، وأبو داود (٥٩٥).

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ١٥٤/٤، وقال: وليس في قول أنس بن مالك نهى عن إمامة الأعمى.

(٦) الأنصاري الخزرجي السالمي، أخى رسول الله ﷺ بينه وبين عمر، وشهد بدرأ، وتوفي في خلافة معاوية. الإصابة ٣٧٥/٥.

(٧) الأوسط لابن المنذر ١٥٣/٤.

التاسعة عشرة: واختلفوا في إمامة وَلَدِ الزُّنَى، فقال مالك: أكره أن يكون إماماً راتباً. وكره ذلك عمرُ بْنُ عبد العزيز، وكان عطاء بْنُ أَبِي رَبَاح يقول: له أن يَوْمَ إذا كان مرضياً، وهو قولُ الحسنِ البصري، والزُّهري، والنَّخعي، وسفيان الثوري، والأوزاعي، وأحمد، وإسحاق، وتُجزئ الصلاةُ خلفه عند أصحاب الرأي^(١)، وغيره أحبُّ إليهم، وقال الشافعي: أكره أن يُنصَّبَ إماماً راتباً مَنْ لا يُعرفُ أبوه، وَمَنْ صَلَّى خلفه أجزاءه. وقال عيسى بْنُ دينار: لا أقول بقول مالك في إمامة ولد الزُّنَى، وليس عليه من ذنبِ أبويه شيء. ونحوه قال ابنُ عبد الحَكَم إذا كان في نفسه أهلاً للإمامة. قال ابن المنذر: يَوْمُ لدخوله في جملة قولِ رسولِ الله ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ»^(٢). وقال أبو عمر^(٣): ليس في شيء من الآثار الواردة في شرط الإمامة ما يدلُّ على مراعاة نَسَبٍ، وإنما فيها الدلالةُ على الفقه والقراءة والصَّلاح في الدِّين.

الموفيةُ عشرين: وأما العبدُ؛ فروى البخاري^(٤) عن ابن عمر قال: لَمَّا قَدِمَ المهاجرون الأوَّلون العَصْبَةَ^(٥) موضعاً^(٦) بَقَاء قبل مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ، كان يؤمُّهم سالمٌ مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآناً.

وعنه قال^(٧): كان سالمٌ مولى أبي حذيفة يؤمُّ المهاجرين الأوَّلين وأصحابَ النَّبِيِّ ﷺ في مسجد بَقَاء، فيهم أبو بكر، وعمر، وزيد، وعامر بْنُ ربيعة^(٨)، وكانت عائشةُ

(١) الأوسط ١٦٠/٤-١٦١.

(٢) قولُ ابن المنذر هذا في الأوسط ١٥٢/٤ في إمامة غير المدرك، أما قوله في إمامة ولد الزنَى فللفظه فيه ١٦١/٤: يَوْمُ إذا كان مرضياً، ولا تضره معصية غيره.

(٣) هو ابن عبد البر، وكلامه في الاستذكار ٣٨٠/٥.

(٤) في صحيحه (٦٩٢).

(٥) قَيْدُهَا البكري في معجم ما استعجم ٩٤٦/٣ بفتح العين وإسكان الصاد، وهو المعصَّب.

(٦) في (م): موضع.

(٧) صحيح البخاري (٧١٧٥).

(٨) أبو عبد الله العتري، من السابقين الأوَّلين، شهد بدرأ، وتوفي سنة (٣٥هـ). السير ٣٣٣/٢.

يَوْمُهَا عَبْدُهَا ذَكْوَانٌ مِنَ الْمُصْحَفِ^(١). قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ^(٢): وَأُمُّ أَبُو سَعِيدٍ^(٣) مَوْلَى أَبِي أُسَيْدٍ - وَهُوَ عَبْدٌ - نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ^(٤).

وَرَخَّصَ فِي إِمَامَةِ الْعَبْدِ: النَّخَعِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَالْحَكَمُ^(٥)، وَالثَّوْرِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ، وَكَرِهَ ذَلِكَ أَبُو مِجْلَزٍ. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يُؤْمَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ قَارِئًا وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْأَحْرَارِ لَا يَقْرَأُونَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي عِيدٍ أَوْ جُمُعَةٍ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يُؤْمَهُمْ فِيهِمَا^(٦). وَيُجْزَى عِنْدَ الْأَوْزَاعِيِّ إِنْ صَلَّوْا وَرَاءَهُ. قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: الْعَبْدُ دَاخِلٌ فِي جُمْلَةِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ»^(٧).

الْحَادِيَةِ وَالْعَشْرُونَ: وَأُمُّ الْمَرْأَةِ؛ فَرَوَى الْبُخَارِيُّ^(٨) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكَوا بِنْتَ كَسْرَى قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ».

وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، قَالَ: وَجَعَلَ لَهَا مُؤَدَّنًا يُؤَدِّنُ لَهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَوْمَّ أَهْلَ دَارِهَا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَأَنَا رَأَيْتُ مُؤَدَّنَهَا شَيْخًا كَبِيرًا^(٩).

(١) علقة البخاري في الأذان، باب إمامة العبد والموالي. ووصله ابن أبي شيبة ٣٣٨/٢، وابن أبي داود في المصاحف ص ١٩٢، وابن المنذر في الأوسط ١٥٦/٤. وقال الحافظ في تغليق التعليق ٢٩١/٢: وهو سند صحيح.

(٢) الأوسط ١٥٥/٤.

(٣) أورده ابن حجر في الإصابة ١٨٧/١١ وقال: ذكره ابن منده في الصحابة، ولم يذكر ما يدل على صحبته، لكن ثبت ما يدل على أنه أدرك أبا بكر رضي الله عنه.

(٤) عقبة بن عمرو الأنصاري الخزرجي شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، نزل الكوفة، وكان من أصحاب علي، وتوفي بعد سنة (٤٠هـ). الإصابة ٢٤/٧.

(٥) ابن عتية، أبو محمد الكندي مولاهم، عالم أهل الكوفة، توفي سنة (١١٥هـ). السير ٢٠٨/٥.

(٦) في (م) و(د): فيها.

(٧) المسألة بتمامها في الأوسط ١٥٦/٤-١٥٧.

(٨) رقم (٤٤٢٥)، وهو في المسند (٢٠٤٣٨).

(٩) سنن أبي داود (٥٩٢)، وهو في المسند (٢٧٢٨٣). قال الباجي في المنتقى ٢٣٥/١: وهذا الحديث

مما لا يجب أن يعول عليه. وينظر المغني لابن قدامة ٣٣/٣.

قال ابن المنذر^(١): والشافعي يُوجبُ الإعادةَ على مَنْ صَلَّى من الرجال خَلْفَ المرأة. وقال أبو ثور: لا إعادةَ عليهم. وهذا قياسُ قولِ الْمُزَنِّي.

قلتُ: وقال علماؤنا: لا تصحُ إمامتها للرجال ولا للنساء. وروى ابنُ أيمن جوازَ إمامتها للنساء^(٢). وأما الخُنْثَى المُشْكِلُ؛ فقال الشافعي: لا يؤمُّ الرجال، ويؤمُّ النساء. وقال مالك: لا يكون إماماً بحال، وهو قولُ أكثرِ الفقهاء.

الثانية والعشرون: الكافرُ المُخالفُ للشرع، كاليهودي والنصراني، يؤمُّ المسلمین وهم لا يعلمون بكفره. وكان الشافعي وأحمدُ يقولان: لا يُجزئُهم ويُعيدون. وقاله مالك وأصحابه، لأنه ليس من أهل القربة. وقال الأوزاعي: يعاقب. وقال أبو ثور والمُزَنِّي: لا إعادةَ على مَنْ صَلَّى خلفه، ولا يكون بصلاته مسلماً عند الشافعي وأبي ثور. وقال أحمد: يُجبر على الإسلام^(٣).

الثالثة والعشرون: وأما أهلُ البدع من أهل الأهواء، كالمعتزلة والجهمية وغيرهما؛ فذكر البخاري عن الحسن: صلّ، وعليه بدعته^(٤).

وقال أحمد: لا يُصلّي خلفَ أحدٍ من أهل الأهواء إذا كان داعيةً إلى هواه. وقال مالك: ويُصلّي خلفَ أئمةِ الجور، ولا يُصلّي خلفَ أهلِ البدع من القدرية وغيرهم. وقال ابن المنذر: كلُّ مَنْ أخرجته بدعته إلى الكفر لم تجزِ الصلاةُ خلفه، ومَنْ لم يكن كذلك؛ فالصلاةُ خلفه جائزة، ولا يجوزُ تقديمُ مَنْ هذه صفته^(٥).

الرابعة والعشرون: وأما الفاسقُ بجوارحه، كالزاني، وشاربُ الخمر، ونحو ذلك، فاختلف المذهبُ فيه، فقال ابنُ حبيب: مَنْ صَلَّى وراء مَنْ شَرِبَ الخمر فإنه

(١) الأوسط ١٦٢/٤، بنحوه.

(٢) نقله عنه الباجي في المنتقى ٢٣٥/١. وابن أيمن هو أبو عبد الله محمد بن عبد الملك بن أيمن بن فرج القرطبي شيخ الأندلس ومسندها في زمانه، كان بصيراً بالفقهاء، مفتياً، بارعاً، عارفاً بالحديث وطرقه، عالماً به. صنف كتاباً في السنن خرج على سنن أبي داود. توفي سنة (٣٣٠هـ). السير ٢٤١/١٥.

(٣) الأوسط ١٦٢/٤.

(٤) علّقهُ البخاري بصيغة الجزم، في كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع، (فتح الباري ١٨٨/٢). ووصله الحافظ في تغليق التعليق ٢/٢٩٢-٢٩٣.

(٥) الأوسط ٢/٢٣٢.

يُعِيدُ أَبَدًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَالِي الَّذِي تُؤَدَّى إِلَيْهِ الطَّاعَةُ، فَلَا إِعَادَةَ عَلَى مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَيْثُذُ سَكَرَانَ. قَالَ مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ^(١).

وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ: «لَا تَوَمَّنْ امْرَأَةً رَجُلًا، وَلَا يَوْمَنَّ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، وَلَا يَوْمَنَّ فَاجِرٌ بَرًّا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ ذَا سُلْطَانٍ»^(٢). قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ^(٣): هَذَا يَرْوِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، [عَنْ جَابِرٍ]، وَالْأَكْثَرُ يُضَعِّفُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ.

وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ^(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ سَرَّكُمْ أَنْ تُزَكُّوا صَلَاتَكُمْ، فَقَدْ مُوا خِيَارَكُمْ». فِي إِسْنَادِهِ أَبُو الْوَلِيدِ خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُخْزُومِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ. وَقَالَ فِيهِ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ^(٥): كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى ثِقَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَدِيثُهُ هَذَا يَرْوِيهِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ سَلَامِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا أَمْتَكُمْ خِيَارَكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ وَفْدٌ»^(٦)، فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: عَمْرُ هَذَا هُوَ عِنْدِي عَمْرُ بْنُ يَزِيدَ قَاضِي الْمَدَائِنِ، وَسَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَيْضًا مَدَائِنِي لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ^(٧).

الخامسة والعشرون: رَوَى الْأَثَمَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ

(١) المتقى للباجي ٢٣٦/١.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٨١)، والبيهقي في السنن ١٧١/٣، وأعله بعبد الله بن محمد العدوي، ونقل عن البخاري قوله فيه: منكر الحديث، لا يتابع في حديثه.

(٣) الأحكام الوسطى ٣٢٩/١، وما بين حاصرتين منه.

(٤) سنن الدارقطني ٣٤٦/١.

(٥) الكامل ٩١٢/٣، ونقله عنه أبو محمد عبد الحق في الأحكام الوسطى ٣٢٢/١. وابن عدي هو عبد الله ابن عدي الجرجاني، الحافظ الناقد، توفي سنة (٣٦٥هـ). السير ١٥٤/١٦.

(٦) في سنن الدارقطني ٨٧/٢ - ٨٨: وفدكم.

(٧) الأحكام الوسطى ٣٢٢/١ - ٣٢٣. والكلام في سلام بن سليمان من كلام عبد الحق. ثم إن في إسناد الحديث الحسين بن نصر، قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ١٤٩/٣: لا يعرف.

حمده، فقولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْد، وإذا سجدَ فاسجُدُوا، وإذا صَلَّى جالساً فصلُّوا جلوساً أجمعون^(١).

وقد اختلف العلماء فيمن رَفَعَ^(٢) أو خَفَضَ قبل الإمام عامداً على قولين: أحدهما: أنَّ صلاته فاسدةٌ إن فعلَ ذلك فيها كلها أو في أكثرها، وهو قول أهل الظاهر، وروى عن ابن عمر^(٣)؛ ذكر سُنيْد قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّة، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي الورد الأنصاري قال: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمْرٍ، فجعلتُ أرفعُ قبلَ الإمام، وأضعُ قبله، فلما سلَّم الإمام، أخذ ابْنُ عَمْرٍ بيدي، فلواني وجَذَبَنِي، فقلتُ: مالِك؟ قال: مَنْ أَنْتَ؟ قلتُ: فلانُ بن فلان، قال: أَنْتَ من أهل بيتِ صدقٍ! فما يمنعُك أن تصلِّي؟ قلتُ: أوما رأيَنتني إلى جنبك؟! قال: قد رأيَنتك ترفعُ قبلَ الإمام، وتضعُ قبله، وإنه لا صلاةَ لمن خالفَ الإمام^(٤).

وقال الحسن بن حيٍّ فيمن ركعَ أو سجدَ قبل الإمام، ثم رفعَ من ركوعه أو سجوده قبل أن يركعَ الإمام أو يسجدَ: لم يُعتدَّ بذلك، ولم يَجْزِهِ. وقال أكثر الفقهاء: مَنْ فَعَلَ ذلك فقد أساء، ولم تفسدَ صلاته؛ لأنَّ الأصلَ في صلاة الجماعة والائتمام فيها بالأئمة سُنَّةٌ حسنةٌ، فمن خالفها بعد أن أَدَّى فرضَ صلاته بطهارتها وركوعها وسجودها وفرائضها، فليس عليه إعادتها، وإن أسقطَ بعضُ سُنَنِها؛ لأنه لو شاء أن ينفرد، فصلَّى قبلَ إمامه تلك الصلاة، أَجْزَأَتْ عنه، وبشَّ ما فَعَلَ في تركه الجماعة.

قالوا: ومن دَخَلَ في صلاة الإمام، فركَعَ بركوعه، وسجدَ بسجوده، ولم يكن في ركعة وإمامه في أخرى، فقد اقتَدَى [به]، وإن كان يرفعُ قبله، ويخفَضُ قبله؛ لأنه

(١) في (د): أجمعين، وأخرجه أحمد (٨١٥٦)، والبخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤) من حديث أبي هريرة. وفي الباب عن ابن عمر وأنس وجابر وعائشة رضي الله عنهم.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): ركع، والمثبت من (ز).

(٣) الأوسط لابن المنذر ١٩١/٤.

(٤) ذكره بتمامه ابن عبد البر في الاستذكار ٣٠٧-٣٠٦/٤. وأخرجه ابن المنذر بنحوه في الأوسط ١٩١-١٩٠/٤ من طريق وهب، عن أيوب، عن قيس بن عباية، عن رجل من الأنصار قال: أتيت المدينة... وذكر القصة.

بركوعه يركع، ويسجوده يسجد، و[يرفعه] يرفع، وهو في ذلك تبع له، إلا أنه مسيء في فعله ذلك؛ لخلافه^(١) سنة المأموم المجتمع عليها^(٢).

قلت: ما حكاه ابن عبد البر^(٣) عن الجمهور ينبنى^(٤) على أن صلاة المأموم عندهم غير مرتبطة بصلاة الإمام؛ لأن الاتباع الحسي والشرعي مفقود، وليس الأمر هكذا عند أكثرهم. والصحيح في الأثر والنظر القول الأول، فإن الإمام إنما جعل ليؤتم به ويُقتدى به بأفعاله، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] أي: يأتون بك، على ما يأتي بيانه^(٥).

هذا حقيقة الإمام لغةً وشرعاً، فمن خالف إمامه لم يتبعه، ثم إن النبي ﷺ بين فقال: «إذا كبر فكبروا» الحديث^(٦). فأتى بالفاء التي توجب التعقيب، وهو المبين عن الله مراده. ثم أوعد من رفع أو ركع قبل وعيداً شديداً، فقال: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار - أو صورته صورة حمار - أخرجته الموطأ»، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم^(٧). وقال أبو هريرة: إنما ناصيته بيد شيطان^(٨). وقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٩). يعني مردود^(١٠). فمن تعمّد خلاف إمامه عالماً بأنه مأمور باتباعه، منهى عن مخالفته، فقد

(١) في (د) و(ظ): بخلاف.

(٢) الاستذكار ٣٠٧/٤، وما بين حاصرتين منه.

(٣) حكى المصنف هنا رده على ابن عبد البر، ولم يصرح قبل بكلامه، وهو في الاستذكار كما في التعليق قبله.

(٤) في (ز): يبنى، وفي (م) ينبنى.

(٥) ٣٦٧/٢.

(٦) سلف ٤٤/٢.

(٧) لم نقف عليه في الموطأ، وهو عند البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧)، وأبي داود (٦٢٣) من حديث أبي هريرة. وهو في المسند (٩٨٨٤).

(٨) أخرجه مالك ٩٢/١.

(٩) أورد بهذا اللفظ ابن عبد البر في الاستذكار ٣٠٦/٤، والتمهيد ٨٢/٢، وأخرج البخاري (٢٦٩٧)،

ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ»، وفي لفظ لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ».

(١٠) في (د) و(ز): مردوداً.

اسْتَحَفَّ بِصَلَاتِهِ، وَخَالَفَ مَا أَمَرَ بِهِ، فَوَاجِبٌ أَلَّا تُجْزِيَ عَنْهُ صَلَاتُهُ تِلْكَ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

السادسة والعشرون: فَإِنْ رَفَعَ رَأْسَهُ سَاهِيًا قَبْلَ الْإِمَامِ؛ فَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: السُّنَّةُ فِيمَنْ سَهَا فَفَعَلَ ذَلِكَ فِي رُكُوعٍ أَوْ^(٢) سَجُودٍ أَنْ يَرْجِعَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، وَلَا يَنْتَظِرُ^(٣) الْإِمَامَ، وَذَلِكَ خَطَأٌ مِمَّنْ فَعَلَهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يُجْعَلُ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ»^(٤).

قال ابنُ عبد البر^(٥): ظاهرُ قولِ مالِكٍ هذا لا يُوجِبُ الإِعَادَةَ عَلَى مَنْ فَعَلَهُ عَامِدًا، لقوله: وذلك خطأ ممن فعله؛ لأن الساهي الإثم عنه موضوعٌ.

السابعة والعشرون: وهذا الخلاف إنما هو فيما عدا تكبيرة الإحرام والسلام؛ أمَّا السلام؛ فقد تقدَّم القولُ فيه^(٦). وأمَّا تكبيرة الإحرام؛ فالجمهور على أن تكبير المأموم لا يكون إلا بعد تكبير الإمام، إلا ما رُوِيَ عن الشافعي في أحد قوليهِ: إنه إن كَبَّرَ قَبْلَ إِمَامِهِ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ، أَجْزَأَتْ عَنْهُ، لحديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ جاء إلى الصلاة، فلما كَبَّرَ، انصرف، وأومأ إليهم، أي: كما أنتم، ثم خرج، ثم جاء ورأسه يقطر^(٧)، فصلَّى بهم، فلما انصرف قال: «إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا، فَنَسِيتُ أَنْ أَغْتَسِلَ»^(٨). ومن

(١) الاستذكار ٣٠٦/٤.

(٢) في (م) أو في سجود.

(٣) في (م) ويتنظر.

(٤) سلف ٤٤/٢.

(٥) الاستذكار ٣٠٦/٤.

(٦) ٢٦٨/١.

(٧) في (د) و (ظ) و (م): تقطر، والمثبت من (ز).

(٨) أخرجه بنحوه ابن ماجه (١٢٢٠)، والدارقطني ٣٦١/١، واللفظ له، وهو في المسند (٩٧٨٦). وفيه أسامة بن زيد الليثي: صدوق له أوهام، وقوله: فلما كَبَّرَ انصرف، هو من أوهامه، فقد أخرجه البخاري (٦٣٩)، ومسلم (٦٠٥): (١٥٧) وفيهما أن ذلك إنما كان قبل أن يكبر. وانظر شرح مشكل الآثار ٩٠/٢.

حديث أنس «فكَبِّرَ وكَبَّرْنَا معه»^(١) وسيأتي بيان هذا عند قوله تعالى : «وَلَا جُنُبًا» في النساء «إن شاء الله تعالى».

الثامنة والعشرون: ورَوَى مسلم^(٢) عن أبي مسعود قال: كان رسولُ الله ﷺ يمسحُ مناكبنا في الصلاة، ويقول: «استَوُوا، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليلني^(٣) منكم أولو الأحلام والنهي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشدَّ اختلافًا. زاد من حديث عبد الله: «وإياكم وهيئات الأسواق»^(٥). قوله^(٦): «استَوُوا»: أمرٌ بتسوية الصفوف، وخاصة الصفَّ الأول، وهو الذي يلي الإمام، على ما يأتي بيانه في سورة الحجر إن شاء الله تعالى^(٧). وهناك يأتي الكلام على معنى هذا الحديث بحول الله تعالى.

التاسعة والعشرون: واختلف العلماء في كيفية الجلوس في الصلاة؛ لاختلاف الآثار في ذلك، فقال مالك وأصحابه: يُفْضِي المصلي بآلِيَّتِهِ^(٨) إلى الأرض، وينصبُ رجله اليمنى، ويثني رجله اليسرى، لما رواه في موطنه^(٩) عن يحيى بن سعيد: أن القاسم بن محمد أراههم الجلوس في التشهد، فنصب رجله اليمنى، وثني رجله اليسرى، وجلس على وركه الأيسر، ولم يجلس على قدمه، ثم قال: أراني هذا عبد الله بن عمر، وحديثي أن أباه كان يفعل ذلك.

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٢٤)، والبيهقي ٣٩٩/٢ من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال البيهقي: خالفه عبد الوهاب بن عطاء، فرواه عن سعيد، عن قتادة، عن بكر بن عبد الله المزني، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

(٢) رقم (٤٣٢): (١٢٢). وهو في المسند (١٧١٠٢).

(٣) في (م): ليلني.

(٤) في النسخ: ابن، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٥) صحيح مسلم (٤٣٢): (١٢٣). وهو في المسند (٤٣٧٣). والهيئات، ويقال أيضاً: الهوشات، جمع هوشة: وهي الفتنة والهيج والاضطراب.

(٦) في (م): وقوله.

(٧) عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقِيمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا لَمَسْتَقِيمُونَ﴾.

(٨) في (د) و(م): بآلِيَّتِهِ، والمثبت موافق لما في الاستدكار.

(٩) ٩٠/١، وينظر الاستدكار ٢٦٦٣/٤-٢٦٦٤.

قلت: وهذا المعنى قد جاء في صحيح مسلم^(١) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يُشخص رأسه، ولم يُصَوِّبه، ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وكان إذا رفع رأسه من السجدة^(٢) لم يسجد حتى يستوي جالساً^(٣)، وكان يقرأ^(٤) في كل ركعتين التحية، وكان يقرش رجله اليسرى، وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبة الشيطان، وينهى أن يقرش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم.

قلت: ولهذا الحديث - والله أعلم - قال ابن عمر: إنما سُنَّ الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى، وتثني اليسرى^(٥). وقال الثوري، وأبو حنيفة وأصحابه، والحسن بن صالح بن حي: ينصب اليمنى، ويقعد على اليسرى^(٦)، لحديث وائل بن حجر^(٧). وكذلك قال الشافعي وأحمد وإسحاق في الجلسة الوسطى. وقالوا في الآخرة من الظهر، أو العصر، أو المغرب، أو العشاء، كقول مالك^(٨)، لحديث أبي حميد الساعدي؛ رواه البخاري^(٩) قال: رأيت النبي ﷺ إذا كبر جعل يديه خذو منكبيه، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره، فإذا رفع استوى حتى يعود كل فقار مكانه، فإذا سجد وضع يديه غير مفرش ولا قابضهما، واستقبل بأطراف أصابع

(١) سلف ١/١٤٧، ٢٦٩ و ٢٦٢/٢.

(٢) في (ظ): السجود.

(٣) في (ز) و(ظ): قاعداً.

(٤) في (م): يقول.

(٥) أخرجه البخاري (٨٢٧).

(٦) مختصر اختلاف العلماء للجصاص ١/٢١٢، والاستذكار ٤/٢٦٤.

(٧) يشير إلى ما أخرجه أبو داود (٧٢٦)، والترمذي (٢٩٢) - واللفظ له -، والنسائي في المجتبى ٢/٢٣٦،

وفي الكبرى (٧٥٠) عن وائل بن حجر قال: قدمت المدينة، قلت: لأنظرون إلى صلاة رسول الله ﷺ،

فلما جلس - يعني - للتشهد، افترش رجله اليسرى، ووضع يده اليسرى - يعني - على فخذ اليسرى،

ونصب رجله اليمنى. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٨) الأوسط لابن المنذر ٣/٢٠٣، والاستذكار ٤/٢٦٤.

(٩) في صحيحه (٨٢٨)، وذكر المصنف شرطاً منه في المسألة السابعة.

رِجْلَيْهِ الْقَبْلَةَ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى^(١) وَنَصَبَ الْأُخْرَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ .
قال الطبري^(٢): إِنْ فَعَلَ هَذَا فَحَسَنٌ، وَإِنْ فَعَلَ هَذَا فَحَسَنٌ^(٣) كُلُّ ذَلِكَ قَدْ ثَبَتَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الموفية ثلاثين^(٤): مالك^(٥) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَغْبَتُ بِالْحَضْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ.

قال ابن عبد البر^(٦): وَمَا وَضَعَهُ ابْنُ عُمَرَ مِنْ وَضْعِ كَفِّ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضِ أَصَابِعِ يَدِهِ تِلْكَ كُلُّهَا إِلَّا السَّبَابَةَ مِنْهَا؛ فَإِنَّهُ يُشِيرُ بِهَا، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى مَفْتُوحَةً مَفْرُوجَةً الْأَصَابِعَ؛ كُلُّ ذَلِكَ سُنَّةٌ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا^(٧)، لَا خِلَافَ عِلْمَتِهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِيهَا، وَحَسْبُكَ بِهَذَا. إِلَّا أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَحْرِيكِ أَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ: فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَحْرِيكَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرَهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَرْوِيٌّ فِي الْأَثَارِ الصَّحَاحِ الْمُسْنَدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَجَمِيعُهُ مُبَاحٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَرَوَى سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ بِمَعْنَى مَا رَوَاهُ مَالِكٌ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سَفْيَانُ: وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَنْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ لَقِيْتُهُ فَسَمِعْتُهُ مِنْهُ،

(١) فِي (ظ): الْيُمْنَى وَهُوَ خَطَأً.

(٢) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ ٢٦٥/٤.

(٣) لَمْ تَكُرَّرِ الْعِبَارَةُ فِي (م)، وَالْمُثْبِتُ مِنْ (ز) وَ(د)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْإِسْتِذْكَارِ، وَكَرَّرَتْ فِي (ظ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(٤) فِي (م): الثَّلَاثِينَ.

(٥) الْمَوْطَأُ ١/٨٨ - ٨٩. وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٨٠): (١١٦).

(٦) الْإِسْتِذْكَارُ ٢٦١/٤ - ٢٦٢.

(٧) فِي (د): مُجْتَمِعٌ عَلَيْهِ، وَفِي (ز): فَيَجْتَمِعُ عَلَيْهَا، وَفِي (م): مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَالْمُثْبِتُ مِنْ (ظ).

وزادني فيه قال: «هي مَذْبَةُ الشيطان، لا يسهو أحدكم ما دام يُشيرُ بأصبعه ويقول هكذا»^(١).

قلت: روى أبو داود في حديث ابن الزبير أنه عليه السلام كان يُشيرُ بأصبعه إذا دعا ولا يُحرِّكها^(٢). وإلى هذا ذهب بعض العراقيين، فمنع من تحريكها، وبعض علمائنا رأوا أنَّ مَذْها إشارة إلى دوام التوحيد.

وذهب أكثر العلماء من أصحاب مالك وغيرهم إلى تحريكها، إلا أنهم اختلفوا في الموالاة بالتحريك على قولين، تأوَّل مَنْ وَالَاهُ بأن قال: إنَّ ذلك يُذَكِّرُ بموالاة الحضور في الصلاة، وبأنها مَقْمَعَةٌ وَمَدْفَعَةٌ للشيطان على ما رَوَى سفيان، ومن لم يُوالِ؛ رأى تحريكها عند التلَفُّظ بكلمتي الشهادة، وتأوَّل في الحركة كأنها نُطْقٌ بتلك الجارحة بالتوحيد، والله أعلم^(٣).

الحادية والثلاثون: واختلفوا في جلوس المرأة في الصلاة، فقال مالك: هي كالرَّجُل، ولا تخالفه فيما بعد الإحرام إلا في اللباس والجهر. وقال الثوري: تُسَدُّ المرأة رِجْلَيْهَا^(٤) من جانب واحد، ورواه عن إبراهيم النَّخَعِي. وقال أبو حنيفة وأصحابه: تجلس المرأة كأيسر ما يكون لها. وهو قول الشَّعْبِي: تقعدُ كيف تيسر لها. وقال الشافعي: تجلسُ بأسترٍ ما يكون لها^(٥).

الثانية والثلاثون: روى مسلم^(٦) عن طاوس قال: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين، فقال: هي السُّنَّة، فقلنا له: إنا لنراه جَفَاءً بالرجل، فقال ابنُ عباس: [بل] هي سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ.

(١) رواية سفيان أخرجه مسلم كذلك عقب (٥٨٠): (١١٦) وليس فيها هذه الزيادة، وأخرجها بذكر تلك الزيادة الحميدي (٦٤٨)، وابن عبد البر في التمهيد ١٣/١٩٦.

(٢) سنن أبي داود (٩٨٩)، وأخرجه أيضاً النسائي في المجتبى ٣/٣٧، وفي الكبرى (١١٩٤). وقد أخرجه مسلم (٥٧٩) إلا أنه لم يذكر فيه قوله: «ولا يحركها». وهو في المسند (١٦١٠٠) وليس فيه أيضاً: «ولا يحركها».

(٣) المفهم ٢/٢٠٢، وينظر النوادر والزيادات ١/١٨٨ - ١٨٩، وإكمال المعلم ٢/٥٣٠ - ٥٣١.

(٤) في (م): جلبابها، وهو خطأ.

(٥) الاستذكار ٤/٢٦٦-٢٦٧.

(٦) رقم (٥٣٦)، وما بين حاصرتين منه.

وقد اختلف العلماء في صفة الإقعاء ما هو، فقال أبو عبيدة^(١): الإقعاء جلوس الرجل على أليتيه^(٢) ناصباً فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع. قال ابن عبد البر^(٣): وهذا إقعاء مجتمّع عليه، لا يختلف العلماء فيه. وهذا تفسير أهل اللغة وطائفة من أهل الفقه. وقال أبو عبيد^(٤): وأما أهل الحديث؛ فإنهم يجعلون الإقعاء أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدين. قال القاضي عياض^(٥): والأشبه عندي في تأويل الإقعاء الذي قال فيه ابن عباس: إنه من السنة، الذي فسّر به الفقهاء من وضع الأليتين على العقبين بين السجدين، وكذا جاء مفسراً عن ابن عباس: من السنة أن تُمسَّ عَقَبُكَ أَلَيْتَكَ. رواه إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عنه، ذكره أبو عمر^(٦).

قال القاضي^(٧): وقد روي عن جماعة من السلف والصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ولم يقل بذلك عامة فقهاء الأمصار، وسَمَّوه إقعاء. ذكر عبد الرزاق عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، أنه رأى ابن عمر وابن عباس وابن الزبير يُقْعُون بين السجدين^(٨).

الثالثة والثلاثون: لم يختلف من قال من العلماء بوجوب التسليم وعدم وجوبه أن التسليمة الثانية ليست بفرض، إلا ما روي عن الحسن بن حي أنه أوجب التسليمتين معاً. قال أبو جعفر الطحاوي^(٩): لم نجد عن أحد من أهل العلم الذين ذهبوا إلى التسليمتين أن الثانية من فرائضها غيره.

(١) في (ز) و(ظ) و(م): أبو عبيد، وكلاهما محتمل، والمثبت من (د)، فقد نقله أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث ١/ ٢١٠ و ٢/ ١٠٨، والأزهري في تهذيب اللغة ٣/ ٣١ عن أبي عبيدة معمر بن المثنى، وفي مطبوع الاستذكار ٤/ ٢٦٩ - وعنه نقل المصنف -: أبو عبيد.

(٢) في (ز) و(ظ): أليته.

(٣) الاستذكار ٤/ ٢٦٩-٢٧٠.

(٤) غريب الحديث ١/ ٢١٠ و ٢/ ١٠٩، والاستذكار ٤/ ٢٧٠.

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم ٢/ ٤٥٩.

(٦) الاستذكار ٤/ ٢٧١.

(٧) إكمال المعلم ٢/ ٤٥٩، ٤٦٠.

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣٠٢٩)، والاستذكار ٤/ ٢٧١.

(٩) لم نقف عليه، وهو في الاستذكار ٤/ ٢٩٨، ونقله المصنف عنه.

قال ابنُ عبد البر^(١): مِنْ حُجَّةِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ - فِي إِجَابِهِ التَّسْلِيمَتَيْنِ جَمِيعاً، وَقَوْلِهِ: إِنَّ مَنْ أَحْدَثَ بَعْدَ الْأُولَى وَقَبْلَ الثَّانِيَةِ فَسَدَتْ صَلَاتُهُ - قَوْلُهُ ﷺ: «تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»^(٢). ثُمَّ بَيَّنَّ كَيْفَ التَّسْلِيمِ، فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ .

وَمِنْ حُجَّةٍ مَنْ أَوْجَبَ التَّسْلِيمَةَ الْوَاحِدَةَ دُونَ الثَّانِيَةِ قَوْلُهُ ﷺ: «تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»؛ قَالُوا: وَالتَّسْلِيمَةُ الْوَاحِدَةُ يَقَعُ عَلَيْهَا اسْمُ تَسْلِيمٍ.

قلت: هذه المسألة مبنية على الأخذ بأول^(٣) الاسم أو بآخره، ولما كان الدخول في الصلاة بتكبير واحدة بإجماع، فكذلك الخروج منها بتسليم واحدة^(٤)، إلا أنه تواردت السنن الثابتة من حديث ابن مسعود - وهو أكثرها تواتراً - ومن حديث واثل ابن حُجر الحضرمي، وحديث عمار، وحديث البراء بن عازب، وحديث ابن عمر، وحديث سعد بن أبي وقاص، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ^(٥). روى ابن جريج، وسليمان بن بلال، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، كلهم عن عمرو بن يحيى المازني، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حَبَّان قال: قلت لابن عمر: حَدَّثَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ كَانَتْ؟ فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَكُلَّمَا خَفَضَهُ، وَذَكَرَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ عَنْ يَمِينِهِ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ

(١) الاستذكار ٢٩٩/٤.

(٢) سلف تخريجه ٢٦٨/١.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م): بأقل.

(٤) في (ز) و(ظ): بتكبير واحد... بتسليم واحد.

(٥) أخرج حديث ابن مسعود أحمد (٣٦٦٠)، وأبو داود (٩٩٦)، والترمذي (٢٩٥)، والنسائي ٦٢/٣، وابن ماجه (٩١٤)، وابن عبد البر في الاستذكار ٣٠٠/٤.

وأخرج حديث واثل بن حجر الحضرمي أحمد (١٨٨٥٣)، وأبو داود (٩٩٧).

وأخرج حديث عمار ابن أبي شيبة ٢٩٩/١، وابن ماجه (٩١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٦٨/١، والدارقطني ٣٥٦/١.

وأخرج حديث البراء ابن أبي شيبة ٢٩٩/١، والطحاوي ٢٦٩/١، والدارقطني ٣٥٧/١.

وأخرج حديث سعد بن أبي وقاص أحمد (١٤٨٤)، ومسلم (٥٨٢)، والنسائي ٦١/٣، وسيورد المصنف حديث ابن عمر.

عن يساره^(١). قال ابن عبد البر^(٢): وهذا إسنادٌ مدنيٌّ صحيح، والعملُ المشهورُ بالمدينة التسليمة الواحدة، وهو عملٌ قد توارثه أهلُ المدينة كابراً عن كابر، ومثله يصحُّ فيه الاحتجاجُ بالعمل في كل بلد؛ لأنه لا يخفى؛ لوقوعه في كل يوم مراراً. وكذلك العملُ بالكوفة وغيرها مستفيضٌ عندهم بالتسليمتين، ومتوارثٌ عندهم أيضاً. وكلُّ ما جرى هذا المجرى فهو اختلافٌ في المباح، كالأذان، ولذلك^(٣) لا يُروى عن عالم بالحجاز ولا بالعراق ولا بالشام ولا بمصر إنكارُ التسليمة الواحدة، ولا إنكارُ التسليمتين، بل ذلك عندهم معروف^(٤)، وحديث التسليمة الواحدة رواه سعد بن أبي وقاص، وعائشة، وأنس، إلا أنها معلولة لا يُصحِّحها أهلُ العلم بالحديث^(٥).

الرابعة والثلاثون: روى الدارقطني عن ابن مسعود أنه قال: من السنة أن يُخْفِي التشهد^(٦).

(١) أخرجه الشافعي في مسنده ٩٩/١ (بترتيب السندي)، وأحمد (٥٤٠٢) و(٦٣٩٧)، والنسائي في المجتبى ٦٢/٣ و٦٣.

(٢) الاستذكار ٣٠٢/٤.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م): وكذلك، والمثبت من (د)، وهو الموافق للاستذكار.

(٤) الاستذكار ٢٩٦-٢٩٧/٤.

(٥) أخرج حديث سعد بن أبي وقاص الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٦٦/١، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ٢٩١/٤ وقال: أخطأ فيه الدراوردي، فرواه على غير ما رواه الناس: تسليمة واحدة، وغيره يروي فيه تسليمتين.

وأخرج حديث عائشة الترمذي (٢٩٦)، وابن ماجه (٩١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٧٠/١، وابن حبان (١٩٩٥) من طريق زهير بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قال الترمذي: وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. وقال الطحاوي: هذا حديث أصله موقوفٌ على عائشة، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ٢٩٣/٤ وقال: لم يرفعه أحد إلا زهير بن محمد وحده، وزهير بن محمد ضعيف عند الجميع، كثير الخطأ، لا يُحتج به.

وأخرج حديث أنس ابن أبي شيبه ٣٠١/١، والبزار في مسنده (٥٦٦) (زوائد) من طريق أيوب السخيتاني، والبيهقي في السنن الكبرى ١٧٩/٢ من طريق حميد، كلاهما عن أنس، به.

قال ابن عبد البر في الاستذكار ٢٩٦/٤ بعد أن أورد طريق أيوب: لم يسمع أيوب من أنس.

(٦) لم نقف عليه عند الدارقطني لا في سننه ولا في علله، وأخرجه أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١)، وابن خزيمة (٧٠٦)، والحاكم ٢٣٠/١، والبيهقي ١٤٦/٢، والبخاري في شرح السنة (٦٨٠). قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن غريب، والعمل عليه عند أهل العلم.

واختار مالك^(١) تَشْهَدَ عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، وهو: التَّحِيَّاتُ لله، الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

واختار الشافعي^(٢) وأصحابه والليث بن سعد تَشْهَدَ ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التَّشْهَدَ كما يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فكان يقول: «التَّحِيَّاتُ المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله».

واختار الثوري والكوفيون وأكثر أهل الحديث تَشْهَدَ ابن مسعود الذي رواه مسلم^(٣) أيضاً قال: كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ [لِلَّهِ]، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ». وبه قال أحمد، وإسحاق، وداود. وكان أحمد بن خالد بالأندلس يختاره ويميل إليه^(٤).

وروي عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً وموقوفاً نحو تَشْهَدُ ابن مسعود^(٥).

(١) الموطأ ٩٠/١، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار ٢٧٤/٤.

(٢) مسند الشافعي ٩٧/١ (بترتيب السندي)، والرسالة (٧٤٣)، واختلاف الحديث ص ٤٣-٤٤، والأم ١٠١/١، وذكر ذلك ابن عبد البر في الاستذكار ٢٨٠/٤.

وأخرجه أحمد (٢٦٦٥)، ومسلم (٤٠٣): (٦٠)، وأبو داود (٩٧٤)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي ٢٤٢-٢٤٣، وابن ماجه (٩٠٠).

(٣) برقم (٤٠٢): (٥٥) وما بين حاصرتين منه، وهو في مسند أحمد (٤١٠١). وينظر الاستذكار ٢٧٩/٤.

(٤) الاستذكار ٢٧٩/٤، ٢٨٠، وأحمد بن خالد: هو أبو عمر القرطبي، ويعرف بابن الجباب نسبة إلى بيع الجباب، كان من أفراد الأئمة، عديم النظير، توفي سنة (٣٢٢ هـ). السير ٢٤٠/١٥.

(٥) أخرجه مرفوعاً أحمد (١٩٦٦٥)، ومسلم (٤٠٤)، وأبو داود (٩٧٢)، والنسائي ٢٤١-٢٤٢، وابن ماجه (٩٠١). وذكر الدارقطني في العلل ٧/٢٥٤ من وقفه.

وهذا كله اختلاف في مباح، ليس شيء منه على الوجوب، والحمد لله^(١).
فهذه جملة من أحكام الإمام والمأموم، تَضَمَّنَهَا قوله جلَّ وعزَّ: ﴿وَأَزْكُوا مَعَ
الزَّكِيِّينَ﴾.

وسياتي القول في القيام في الصلاة عند قوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾
[البقرة: ٢٣٨]. ويأتي هناك حكم الإمام المريض وغيره من أحكام الصلاة، ويأتي في
«آل عمران»^(٢) حكم صلاة المريض غير الإمام، ويأتي في «النساء»^(٣) في صلاة
الخوف حكم المفترض خلف المتنفل، ويأتي في سورة «مريم»^(٤) حكم الإمام يصلي
أرفع من المأموم، إلى غير ذلك من الأوقات والأذان والمساجد؛ وهذا كله بيان
لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، وقد تقدَّم في أول السورة جملة من أحكامها^(٥)،
والحمد لله على ذلك.

قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٦).
فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ هذا استفهامٌ معناه التوبيخ، والمراد
في قول أهل التأويل: علماء اليهود. قال ابن عباس: كان يهود المدينة يقول الرجل
منهم لصهره ولذي قرابته، ولمن بينه وبينه رضاء من المسلمين: اثبت على الذي أنت
عليه وما يأمرُك به هذا الرجل - يريدون محمداً ﷺ - فإن أمره حق. فكانوا يأمرون
الناس بذلك ولا يفعلونه^(٦).

وعن ابن عباس أيضاً: كان الأخبارُ يأمرُون مقلديهم وأتباعهم باتِّباع التَّوراة،
وكانوا يُخالفونها في جُحْدِهِمْ صفة محمد ﷺ^(٧).

(١) في (م): والحمد لله وحده.

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ الآية ١٩١.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا مَرَاتِمٌ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ الآية ١٠١.

(٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ عَلَى قَوْمِهِمْ مِنَ الْحَرْبِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾.

(٦) أخرجه الواحدي في أسباب النزول عند قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾.

(٧) تفسير الثعالبي ٥٧/١.

وقال ابن جُرَيْج: كان الْأَحْبَارُ يَحْضُونَ على طاعة الله، وكانوا هم يُوَاقِعُونَ المعاصي. وقالت فِرْقَةٌ: كانوا يَحْضُونَ على الصدقة وَيَبْخُلُونَ^(١). والمعنى مُتْقَارِب. وقال بعض أهل الإشارات: المعنى: أَتَطَالِبُونَ النَّاسَ بِحَقَائِقِ الْمَعَانِي وأنتم تخالِفون عن ظواهر رُسُومِهَا^(٢)!.

الثانية: في شِدَّةِ عَذَابٍ مَن هذه صَفَتُهُ؛ روى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عن أَنَسٍ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي مَرَزْتُ على نَاسٍ تُقْرِضُ شِفَاهَهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْخُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ^(٣)، يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَعْقِلُونَ»^(٤).

وروى أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ يَجْرُونَ قُضْبَهُمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فيقولون: نحن الذين كُنَّا نَأْمُرُ النَّاسَ بِالْخَيْرِ وَنَنْسَى أَنْفُسَنَا».

قلتُ: وهذا الحديث وإن كان فيه لَيْبٌ؛ لَأَنَّ فِي سَنَدِهِ الْخَصِيبَ بْنَ جَحْدَرٍ^(٥)، كان الإمامُ أَحْمَدُ يَسْتَضْعِفُهُ، وكذلك ابنُ مَعِينٍ، يرويه عن أَبِي غَالِبٍ، عن أَبِي أُمَامَةَ صُدِّيِّ بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ. وأبو غَالِبٍ هو - فيما حَكَى يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ - حَزْزُورُ الْقُرَشِيِّ^(٦) مولى خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ، وقيل: مولى بَاهِلَةَ، وقيل: مولى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَضْرَمِيِّ، كان يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّامِ فِي تِجَارَتِهِ؛ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: هو صَالِحُ الْحَدِيثِ، فَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧) فِي صَحِيحِهِ بِمَعْنَاهُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ

(١) المحرر الوجيز ١/١٣٦-١٣٧.

(٢) في (ظ): عن ظواهرها ورُسُومِهَا.

(٣) في (م): من أهل الدنيا.

(٤) أخرجه وكيع في «الزهد» (٢٩٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه ١٤/٣٠٨، وأحمد في مسنده (١٢٢١١).

(٥) قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/٦٥٣: كَذَبَهُ شُعْبَةُ وَالْقَطَّانُ وَابْنُ مَعِينٍ وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: كَذَابٌ، اسْتَعْدَى عَلَيْهِ شُعْبَةُ.

(٦) قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/٤٧٦: ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: لَا يَحْتَجُّ بِهِ، وَقَدْ صَحَّحَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ.

(٧) رقم (٢٩٨٩)، وما بين حاصرتين منه، وأخرجه أيضاً البخاري (٣٢٦٧)، وهو في مسند أحمد (٢١٧٨٤).

رسول الله ﷺ يقول: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بطنِهِ، فيدورُ بها كما يدورُ الحمارُ بالرحى، فيجتمعُ إليه أهلُ النَّارِ، فيقولون: يا فلان، ما لك، ألم [تكن] تَأْمُرُ بالمعروفِ وتنهى عن المُنْكَرِ؟! فيقول: بلى، قد كنتُ أُمُرُ بالمعروفِ ولا آتِيهِ، وأنهى عن المُنْكَرِ وآتِيهِ».

الْقَضْبُ، بضم القاف: المعى، وجمعه أَقْصَابٌ. والأقْتَابُ: الأَمْعَاءُ^(١)، واحداها قَتَبٌ. ومعنى فَتَنْدَلِقُ: تَخْرُجُ^(٢) بِسُرْعَةٍ. وروينا: فَتَنْفَلِقُ.

قلتُ: فقد دلَّ الحديثُ الصحيحُ، والفاظُ الآية، على أنَّ عُقوبةَ مَنْ كان عالِماً بالمعروفِ وبالمُنْكَرِ وبُوجوبِ القيامِ بوظيفةِ كُلِّ واحدٍ منهما أَشَدُّ ممَّنْ لم يعلمه، وإنَّما ذلكُ لأنَّه كالمُسْتَهينِ بِحُرْمَاتِ الله تعالى، ومُسْتَخِفِّ بِأحكامه، وهو ممَّنْ لم^(٣) يَنْتَفِعْ بعلمه، قال رسولُ الله ﷺ: «أشدُّ الناسِ عذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عالِمٌ لم يَنْفَعَهُ اللهُ بعلمه». أخرجه ابنُ ماجه في «سُنَّته»^(٤).

الثالثة: إعلم وفَّقَكَ اللهُ تعالى أنَّ التَّوْبِيخَ في الآية بسببِ تَرْكِ فِعْلِ الْبِرِّ، لا بسببِ الأمرِ بِالْبِرِّ، ولهذا ذمَّ اللهُ تعالى في كتابه قوماً كانوا يَأْمُرُونَ بِأَعْمَالِ الْبِرِّ ولا يعملون بها ذمًّا، وَيَخْهَمُ بها^(٥) توبيخاً يَثَلَّى على طولِ الدَّهْرِ إلى يومِ الْقِيَامَةِ، فقال: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ الآية .

(١) في (د): المعى.

(٢) في (م): فخرج.

(٣) في (م): لا.

(٤) لم نجده في سنن ابن ماجه، وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٥٠٧)، وابن عدي في الكامل ٩١١/٣ و١٨٠٧/٥، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٧٨) من طريق عثمان بن مقسم البري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٢٢٢) ونسبه إلى الطبراني في الصغير والبيهقي. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٥/١ وقال: فيه عثمان البري، قال الفلاس: صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة، ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني. وينظر ميزان الاعتدال ٥٨/٣.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): به، والمثبت من (ز)، وهو موافق لما في جامع بيان العلم لابن عبد البر ص ٢٣٥، وعنه نقل المصنف.

وقال منصور الفقيه^(١) فأحسن :

إِنْ قَوْمًا يَأْمُرُونَا بِالَّذِي لَا يَفْعَلُونَا
لَمَجَانِينَ وَإِنْ هُمْ لَمْ يَكُونُوا يُضْرَعُونَا
وقال أبو العتاهية^(٢) :

وَصَفَتِ الثَّقَى حَتَّى كَأَنَّكَ ذُو ثَقَى وَرِيحُ الْخَطَايَا مِنْ ثِيَابِكَ^(٣) تَسْطَعُ
وقال أبو الأسود الدؤلي :

لَا تَنْنَهُ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ
وَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهَئَهَا عَنْ غِيَّهَا فَإِنْ انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ حَكِيمُ
فَهَنَّاكَ يُقْبَلُ إِنْ وَعَظْتَ وَيُقْتَدَى بِالْقَوْلِ مِنْكَ وَيَنْفَعُ التَّعْلِيمُ^(٤)

وقال أبو عمرو بن مظهر^(٥) : حضرت مجلس أبي عثمان الجيري الزاهد^(٦) ،
فخرج وقعد على موضعه الذي كان يقعد عليه للتذكير ، فسكت حتى طال سكوته ،
فناداه رجل كان يعرف بأبي العباس : ترى أن تقول في سكوتك شيئاً ؟ فأنشأ يقول :

وغير ثَقِيٍّ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالثَّقَى طَبِيبٌ يُدَاوِي وَالطَّبِيبُ مَرِيضُ
قال : فارتفعت الأصوات بالبكاء والضجيج^(٧) .

الرابعة : قال إبراهيم النخعي : إني لأكره القصص لثلاث آيات ، قوله تعالى :

(١) ابن إسماعيل ، أبو الحسن التميمي الشافعي ، الضرير ، الشاعر ، فقيه مصر ، توفي سنة (٣٣٦هـ) . السير ٢٣٨/١٤ . والبيتان في جامع بيان العلم ص ٢٣٨ .

(٢) إسماعيل بن قاسم بن سويد العنزي ، أبو إسحاق ، رأس الشعراء ، نزيل بغداد ، تشك بأخرة ، وقال في المواعظ والزهد فأجاد ، توفي سنة (٢١٣هـ) . السير ١٩٥/١٠ . البيت في ديوانه ص ٢١٢ ، وجامع بيان العلم ص ٢٣٥ .

(٣) في (د) وجامع بيان العلم : ثناياك .

(٤) نسبت هذه الآيات إلى المتوكل الكتاني ، والأخطل ، وسابق البربري ، والظرياح ، والمشهور أنها لأبي الأسود الدؤلي . انظر خزانة الأدب ٥٦٥/٨ - ٥٦٩ ، وجامع بيان العلم ص ٢٣٧ و ٢٣٨ .

(٥) محمد بن جعفر بن محمد بن مطر ، النيسابوري ، المحدث ، توفي سنة (٣٦٠هـ) . السير ١٦٢/١٦ .

(٦) هو سعيد بن إسماعيل النيسابوري الحيري ، المحدث الواعظ ، توفي سنة (٢٩٨هـ) . السير ٦٢/١٤ .

(٧) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٩٢٨) و (٧٣٠٣) .

﴿اتَّخَذُوا النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ الآية، وقوله: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]،
وقوله: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَكُمْ إِلَى مَا أَنهَلَكُم عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

وقال سلم بن عمرو^(١):

ما أقبح التزهيد من واعظ يُزهد النَّاسَ ولا يزهدُ
لو كان في تزهيدٍ صادقاً أضحى وأمسى بيته المسجدُ
إن رَفَضَ الدُّنْيَا فما باله يَسْتَمْنِحُ النَّاسَ وَيَسْتَرْفِدُ
الرِّزْقُ مَفْسُومٌ عَلَى مَنْ تَرَى يسعى^(٢) له الأبيض والأسودُ
وقال الحسن لمطرف بن عبد الله: عِظْ أصحابك، فقال: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَقُولَ مَا
لَا أَفْعَلُ. قال: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! وَأَيْنَا يَفْعَلُ مَا يَقُولُ؟! وَيَوَدُّ الشَّيْطَانُ أَنَّهُ قَدْ ظَفِرَ بِهَذَا،
فلم يَأْمُرْ أَحَدٌ بِمَعْرُوفٍ، ولم يَنْهَ عَنْ مُنْكَرٍ.

وقال مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، سمعتُ سعيد بن جبير يقول: لو كان
المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحدٌ
بمعروفٍ، ولا نهى عن منكرٍ. قال مالك: وصدق، مَنْ ذا الذي ليس فيه^(٣) شيء^(٤)؟!
الخامسة: قوله تعالى: ﴿بِالْبِرِّ﴾. البرُّ هنا: الطَّاعَةُ والعملُ الصَّالِحُ. والبرُّ:
الصدق. والبرُّ: وَلَدُ الثَّعْلَبِ. والبرُّ: سَوْقُ الغَنَمِ، ومنه قولهم: «لَا يَعْرِفُ هِرّاً مِنْ
بِرٍّ»^(٥) أي: لا يعرف دُعَاءَ الغَنَمِ مِنْ سَوْقِهَا. فهو مُشْتَرَكٌ.

وقال الشاعر:

- (١) من شعراء الدولة العباسية، وهو راوية بشار بن برد وتلميذه، كان منقطعاً إلى البرامكة، مات قبل الرشيد. الأغاني ٢٦١/١٩، وسير أعلام النبلاء ١٩٣/٨.
- (٢) في (م): يناله، والأبيات في الأغاني ٢٦٩/١٩، وجامع بيان العلم ص ٢٣٥، ومعجم الأدباء ٢٣٩/١١، ووفيات الأعيان ٣٥٢/٢.
- (٣) في (د) و(ظ): عليه.
- (٤) ينظر إحياء علوم الدين ٣١٢-٣١٣.
- (٥) أورده العسكري في جمهرة الأمثال ٤٠١/٢، وقال: قال الأصمعي: معناه لا يعرف شيئاً من شيء، وقيل: معناه: لا يعرف من يبرّه ممن يكرهه.

لَا هُمْ رَبٌّ إِلَّا بَكَرًا^(١) دُونَكَ يَبْرُكُ النَّاسُ وَيَفْجُرُونَكَ^(٢)
 أراد بقوله: يَبْرُكُ النَّاسُ، أي: يُطِيعُونَكَ.
 ويُقال: إِنَّ الْبِرَّ الْفَوَادُ فِي قَوْلِهِ:

أَكُونُ مَكَانَ الْبِرِّ مِنْهُ وَدُونَهُ وَأَجْعَلُ مَا لِي دُونَهُ وَأُوَامِرُهُ^(٣)
 والبرُّ، بضم الباء: معروفٌ، وبفتحها: الإجلالُ والتَّعْظِيمُ، ومنه: وَلَدٌ بَرٌّ وَبَارٌّ؛
 أي: يُعْظَمُ والدَيْهِ وَيَكْرَهُهُمَا.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: تَتْرَكُونَ. وَالنَّسْيَانُ - بِكَسْرِ
 الثُّونِ - يَكُونُ بِمَعْنَى التَّرْكِ، وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُئِلُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾
 [التوبة: ٦٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا سَأَلُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [الأنعام: ٤٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَنْسُوا
 الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. وَيَكُونُ خِلَافَ الذِّكْرِ وَالْحَفِظِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «نَسِيَ
 آدَمُ، فَنَسِيَ ذُرِّيَّتَهُ»^(٤). وَسَيَاتِي. يُقَالُ: رَجُلٌ نَسِيَانٌ، بَفَتْحِ الثُّونِ: كَثِيرُ النِّسْيَانِ لِلشَّيْءِ.
 وَقَدْ نَسِيَ الشَّيْءَ نَسْيَانًا، وَلَا تَقُلْ^(٥): نَسْيَانًا بِالتَّحْرِيكِ؛ لِأَنَّ النِّسْيَانِ إِنَّمَا هُوَ تَنْسِيَةُ نَسَا
 الْعِرْقِ^(٦). وَأَنْفَسٌ: جَمْعُ نَفْسٍ، جَمْعُ قَلَةٍ. وَالنَّفْسُ: الرُّوحُ، يُقَالُ: خَرَجَتْ نَفْسُهُ.

قال أبو خراش:

نَجَا سَالِمٌ وَالتَّنَفُّسُ مِنْهُ بِشَذْقِهِ وَلَمْ يَنْجُ إِلَّا جَفَنَ سَيْفٍ وَمِزْرًا^(٧)

(١) في النسخ: بكوا، والمثبت من المصادر.

(٢) البيت في النكت والعيون ١١٤/١ دون نسبة.

(٣) البيت لخداش بن زهير، وهو في ديوانه ص ٤٩، والتكملة للصغاني: (برر) برواية: يكون مكان البر مني ودونه... قال في التكملة: أي: أجعله مكان فوادي وأشاوره في الأمور. وهو في تهذيب اللغة ١٨٨/١٥، والمجمل ١١٢/١ برواية المصنف.

(٤) سلف تخريجه ٢٩٣/١ - ٢٩٤، وسيرد عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِرُوا الشِّرْكَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ الآية: ٢٢١، وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يُسْئَلُكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

(٥) في (د) و(ظ): ولا يقال، وفي (ز): نقول، والمثبت من (م) والصحاح.

(٦) الصحاح: (نسي).

(٧) البيت في صحاح الجوهري: (نفس) لأبي خراش الهذلي خويلد بن مرة، وفي شرح أشعار الهذليين ٥٥٨/٢ لحذيفة بن أنس، وينظر اللسان وتاج العروس: (نفس).

أي : بجفن سيف ومثَرَر.

ومن الدليل على أن النفس الروح قوله تعالى : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، يريد الأرواح، في قول جماعة من أهل التأويل على ما يأتي. وذلك بين في قول بلال للنبي ﷺ في حديث ابن شهاب : أَخَذَ بِنَفْسِي يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ. وقوله عليه السلام في حديث زيد بن أسلم : «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا، وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا». رواهما مالك^(١)، وهو أولى ما يُقال به. والنفس أيضاً: الدَّم؛ يُقال: سالتَ نفسه، قال الشاعر^(٢) :

تسيلُ على حَدِّ السُّيُوفِ نفوسُنَا وليستُ على غيرِ الطُّبَاتِ^(٣) تسيلُ
وقال إبراهيم النخعي: ما ليس له نفس سائلة، فإنه لا يُنجس الماء إذا مات فيه^(٤). والنفس أيضاً: الجسد؛ قال الشاعر^(٥) :

نُبْتُ أَنْ بَنِي سُحَيْمٍ ادْخُلُوا أبياتهم تأمورُ نفسِ المُنْذِرِ
والتأمورُ أيضاً: الدَّم^(٦).

السابعة: قوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ توبخ عظيم لمن فهم. وتتلون: تقرأون. الكتاب: التوراة. وكذا مَنْ فعلَ فَعَلَهُمْ كان مثلهم. وأضلُّ التلاوة الاتباع، ولذلك استعمل في القراءة؛ لأنه يُتبع بعض الكلام ببعض في حروفه حتى يأتي على نسقه، يُقال: تَلَوْتُهُ: إِذَا تَبِعْتَهُ تُلَوًّا، وتَلَوْتُ الْقُرْآنَ تِلَاوَةً. وتَلَوْتُ الرَّجُلَ تُلَوًّا: إِذَا خَذَلْتَهُ. والتَّلِيَّةُ والتَّلَاوَةُ، بضمَّ التاء: البَقِيَّةُ، يُقال: تَلَيْتُ^(٧) لي من حقِّي تِلَاوَةً وتَلِيَّةً،

(١) الموطأ ١٣/١ - ١٤ و ١٤ - ١٥، وقد روى مالك الأول منهما عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا، ووصله مسلم (٦٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) هو السؤال، والبيت في ديوانه ص ٩١.

(٣) في (د) و(ظ): حد الضباب، وفي (ز): الطباب، والمثبت من (م).

(٤) أخرجه أبو عبيد بن سلام في الطهور (١٩٠) بنحوه، وانظر التمهيد ٣٣٨/١، والاستذكار ١٢٣/٢.

(٥) هو أوس بن حجر، والبيت في ديوانه ص ٤٧.

(٦) من قوله: والنفس أيضاً الدم... إلى هنا في صحاح الجوهري (نفس).

(٧) في النسخ: بقيت، والمثبت من (م) والصحاح.

أَي: بَقِيَتْ^(١). وَأَتْلَيْتُ: أَبْقَيْتُ. وَتَتْلَيْتُ حَقِّي: إِذَا تَبَعْتَهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَلَّى الرَّجُلُ: إِذَا كَانَ بِأَخِرِ رَمَقٍ^(٢).

الثامنة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أَي: أَفَلَا تَمْنَعُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ مَوَاقِعَةِ هَذِهِ الْحَالِ الْمَرْدِيَةِ لَكُمْ. وَالْعَقْلُ: الْمَنْعُ، وَمِنْهُ: عِقَالُ الْبَعِيرِ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُهُ^(٣) عَنِ الْحَرَكَةِ^(٤). وَمِنْهُ الْعَقْلُ لِلدِّيَةِ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ^(٥) وَلِيِّ الْمَقْتُولِ عَنْ قَتْلِ الْجَانِي، وَمِنْهُ اعْتِقَالُ الْبَطْنِ وَاللِّسَانِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلْحَصَنِ: مَعْقِل. وَالْعَقْلُ: نَقِيضُ الْجَهْلِ. وَالْعَقْلُ: ثَوْبٌ أَحْمَرُ تَتَّخِذُهُ نِسَاءُ الْعَرَبِ تُغْشِي بِهِ الْهُوَادِجَ. قَالَ عَلْقَمَةُ^(٦):

عَقْلًا وَرَقْمًا تَكَادُ الطَّيْرُ تَخْطِفُهُ كَأَنَّهُ مِنْ دَمِ الْأَجَوَافِ مَدْمُومٌ^(٧)
الْمَدْمُومُ، بِالْدَالِ الْمَهْمَلَةِ: الْأَحْمَرُ، وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا. وَالْمَدْمُومُ: الْمَمْتَلِئُ شَحْمًا مِنَ الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ^(٨). وَيُقَالُ: هُمَا ضَرْبَانِ مِنَ الْبُرُودِ.

قَالَ ابْنُ فَارَسٍ^(٩): وَالْعَقْلُ مِنْ شِيَابٍ^(١٠) الثِّيَابِ: مَا كَانَ نَقْشُهُ طَوَلًا، وَمَا كَانَ نَقْشُهُ مُسْتَدِيرًا فَهُوَ الرَّقْمُ.

وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الْعَاقِلُ مَنْ عَمِلَ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ فَهُوَ جَاهِلٌ.
التاسعة: اتَّفَقَ أَهْلُ الْحَقِّ عَلَى أَنَّ الْعَقْلَ كَائِنْ مَوْجُودٌ لَيْسَ بِقَدِيمٍ وَلَا مَعْدُومٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعْدُومًا لَمَا اخْتَصَّ بِالِاتِّصَافِ بِهِ بَعْضُ الذَّوَاتِ دُونَ بَعْضٍ، وَإِذَا ثَبَتَ وُجُودُهُ فَيَسْتَحِيلُ الْقَوْلُ بِقَدِيمِهِ، إِذِ الدَّلِيلُ قَدْ قَامَ عَلَى أَنَّ لَا قَدِيمَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، عَلَى

(١) فِي (د): بَقِيَّةٌ.

(٢) الصَّحَاحُ (تَلَوْ).

(٣) فِي (م): يَمْنَعُ.

(٤) الْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ ١/١٣٧.

(٥) فِي (م): لِأَنَّهُ يَمْنَعُ.

(٦) ابْنُ عَبْدِ الْفَحْلِ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ص ٥١.

(٧) فِي الدِّيْوَانِ: تَظَلُّ الطَّيْرُ تَتَّبَعُهُ. وَانْظُرِ الصَّحَاحَ (عَقْل).

(٨) الصَّحَاحُ (دَم).

(٩) مَجْمَلُ اللَّغَةِ (عَقْل) ٣/٦١٨.

(١٠) جَمْعُ شَيْبَةٍ، وَهِيَ الْعَلَامَةُ، أَوْ هِيَ سَوَادٌ فِي بَيَاضٍ، أَوْ بَيَاضٌ فِي سَوَادٍ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَشْيِ. انْظُرِ اللِّسَانَ (وَشَى).

ما يأتي بيانه في هذه السورة وغيرها، إن شاء الله تعالى.

وقد صارت الفلاسفة إلى أن العقل قديم، ثم منهم من صار إلى أنه جوهر لطيف في البدن ينبث^(١) شعاعه منه بمنزلة السراج في البيت، يُفصل به بين حقائق المعلومات.

ومنهم من قال: إنه جوهر بسيط، أي: غير مركب. ثم اختلفوا في محله، فقالت طائفة منهم: محله الدماغ؛ لأن الدماغ محل^(٢) الحس. وقالت طائفة أخرى: محله القلب؛ لأن القلب معدن الحياة ومادة الحواس. وهذا القول في العقل بأنه جوهر فاسد، من حيث إن الجواهر متماثلة، فلو كان جوهر عقلاً، لكان كل جوهر عقلاً.

وقيل: إن العقل هو المدرك للأشياء على ما هي عليه من حقائق المعاني. وهذا القول وإن كان أقرب ممّا قبله، فيبعد عن الصواب من جهة أن الإدراك من صفات الحي، والعقل عرض يستحيل ذلك منه، كما يستحيل أن يكون مُلتزداً ومشتهاً.

وقال الشيخ أبو الحسن الأشعري والأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني وغيرهما من المحققين: العقل هو العلم، بدليل أنه لا يقال: عقلت وما علمت، أو علمت وما عقلت.

وقال القاضي أبو بكر: العقل علومٌ ضروريةٌ بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات^(٣). وهو اختيار أبي المعالي في «الإرشاد»^(٤)، واختار في «البرهان»^(٥) أنه صفة يتأتى بها ذكر العلوم. واعترض على مذهب القاضي، واستدل على فساد مذهبه. وحكى في «البرهان» عن المحاسبي^(٦) أنه قال: العقل غريزة.

(١) في النسخ: يثبت، والمثبت من (م).

(٢) في النسخ: محله، والمثبت من (م).

(٣) نقله عنه الجويني في البرهان ٩٥/١.

(٤) ٣٦ - ٣٧.

(٥) ٩٦/١.

(٦) هو الحارث بن أسد البغدادي، أبو عبد الله، صاحب التصانيف الزهدية، وقد دخل في شيء يسير من

الكلام فُقم عليه، توفي سنة (٢٤٣هـ). السير ١١٠/١٢.

وحكى الأستاذ أبو بكر^(١) عن الشافعي وأبي عبد الله بن مجاهد^(٢) أنهما قالَا : العقلُ آلةُ التَّمييزِ، وحكى عن أبي العباس القلانسي^(٣) أنه قال : العقلُ قُوَّةُ التَّمييزِ. وحكى عن المُحاسبي أنه قال : العقلُ أنوارٌ وبصائرُ. ثم رتب هذه الأقوالَ، وحملها على محامِلَ، فقال : والأولى ألا يصحَّ هذا الثَّقُلُ عن الشافعي، ولا عن ابن مجاهد، فإنَّ الآلةَ إنما تُستعملُ في الآلةِ المثبتة، واستعمالها في الأعراضِ مجازٌ. وكذلك قول من قال : إنه قُوَّةٌ، فإنه لا يعقلُ من القُوَّةِ إلَّا القُدْرَةُ، والقلانسي أطلق ما أطلقه توسعاً في العباراتِ، وكذلك المُحاسبي. والعقلُ ليس بصورة ولا نور، ولكن تُستفادُ به الأنوارُ والبصائرُ. وسيأتي في هذه السُّورة بيانُ فائدته في آية التَّوْحِيدِ إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ ٢١٥

فيه^(٤) ثمان مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ الصَّبْرُ : الحَبْسُ في اللُّغة. وقُتِلَ فلانٌ صَبْرًا، أي : أُمِسِكَ وَحُبِسَ حتى أُتِلِفَ. وصَبَرْتُ نفسي على الشَّيءِ : حَبَسْتُهَا. والمَضْبُورَةُ التي نُهي عنها في الحديث^(٥) : هي المحبوسة على الموت، وهي المُجْتَمَةُ^(٦). وقال عترة^(٧) :

فَصَبَرْتُ عَارِفَةً لِّذَلِكَ حُرَّةً تَرُسُو إِذَا نَفْسُ الْجَبَانِ تَطَلَّعُ

(١) محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، شيخ المتكلمين، صاحب التصانيف، توفي سنة (٤٠٦هـ). السير ٢١٤/١٧.

(٢) هو محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد، أبو عبد الله الطائي البصري، المتكلم صاحب أبي الحسن الأشعري، وله كتب حسان في الأصول. تبين كذب المفتري لابن عساكر ص ١٧٧.

(٣) أحمد بن عبد الرحمن بن خالد القلانسي الرازي، من معاصري أبي الحسن الأشعري، وهو من جملة العلماء الكبار. تبين كذب المفتري ص ٣٩٨.

(٤) في (د) و(ز) : فيها.

(٥) أخرج الإمام أحمد (١٤٤٢٣)، ومسلم (١٩٥٩) عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يقتل شيء من الدواب صبراً.

(٦) مجمل اللغة ٥٤٩/٢ (صبر)، و ٢٠٧/١ (جثم).

(٧) ديوانه ص ٤٩، وينظر الصحاح (صبر).

الثانية: أمر تعالى بالصبر على الطاعة وعن المخالفة في كتابه، فقال: ﴿وَأَصْبِرُوا﴾ [الأنفال: ٤٦]. يقال: فلان صابرٌ عن المعاصي، وإذا صبرَ عن المعاصي فقد صبرَ على الطاعة، هذا أصحُّ ما قيل. قال النحاس^(١): ولا يُقال لمن صبرَ على المُصيبة^(٢): صابرٌ، إنما يُقال: صابرٌ على كذا. فإذا قلت: صابرٌ، مطلقاً، فهو على ما ذكرنا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالصَّلَاةُ﴾ خَصَّ الصَّلَاةَ بالذكر من بين سائر العبادات تنوياً بذكرها. وكان عليه السلام إذا حزبه أمرٌ فرَّعَ إلى الصَّلَاةِ^(٣).

ومنه ما روي أنَّ عبدَ الله بنَ عباسٍ نُعيَ له أخوه قُثمٌ^(٤) - وقيل: بنتٌ له - وهو في سفرٍ، فاسترجع وقال: عَوْرَةٌ سَتَرَهَا الله، ومُؤَنَّةٌ كَفَاهَا الله، وأَجْرٌ سَاقَهُ الله. ثم تنحى عن الطريق وصلى، ثم انصرفَ إلى راحلته وهو يقرأ: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾^(٥). فالصلاة على هذا التأويل هي الشرعية.

وقال قوم: هي الدعاء على عُرْفِهَا في اللغة، فتكون الآية على هذا التأويل مُشبهةً لقوله تعالى^(٦): ﴿إِذَا لَيْتُهُ فَتَكَةً فَاتَّبِعُوهُ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ [الأنفال: ٤٥]؛ لأنَّ الثبات هو الصبر، والذكر هو الدعاء.

وقولٌ ثالث، قال مُجاهد^(٧): الصبرُ في هذه الآية الصوم؛ ومنه قيلَ لرمضان: شهرُ الصبر، فجاء الصومُ والصَّلَاةُ على هذا القولِ في الآية متناسباً في أنَّ الصَّيَامَ يمنعُ الشَّهَوَاتِ^(٨) وَيُزْهِدُ فِي الدُّنْيَا، والصَّلَاةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وتُخْشِعُ،

(١) إعراب القرآن ١/ ٢٢٠.

(٢) في (د) و(ظ): المعصية.

(٣) سلف تخريبه ١/ ٢٦٢.

(٤) له صحبة، وكان شبيه النبي ﷺ، غزا خراسان، واستعمله علي على مكة. واستشهد بسمرقند في أيام معاوية. السير ٣/ ٤٤٠.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٣١) (التفسير)، والطبري ١/ ٦٢٠، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٦٨٢).

(٦) في (د): شبيهة لقول الله.

(٧) المحرر الوجيز ١/ ١٣٧، وتفسير البغوي ١/ ٦٨.

(٨) في (م): من الشهوات.

وَيُقْرَأُ فِيهَا الْقُرْآنَ الَّذِي يَذْكُرُ الْآخِرَةَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الرابعة: الصبرُ على الأذى والطَّاعات من بابِ جهادِ النَّفس، وقمعِها عن شهواتها، ومنعِها من تطاولِها، وهو من أخلاقِ الأنبياءِ والصَّالحين.

قال يحيى بنُ اليمان^(١): الصَّبْرُ أَلَا تَتَمَنَّى حَالَةً سِوَى مَا رَزَقَكَ اللَّهُ، وَالرِّضَا بِمَا قَضَى اللَّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ.

وقال الشَّعْبِيُّ: قال عليُّ رضي الله عنه: الصبرُ من الإيمانِ بمنزلة الرأس من الجسد^(٢). قال الطبري: وصدق عليُّ رضي الله عنه، وذلك أنَّ^(٣) الإيمانَ معرفةٌ بالقلب، وإقرارٌ باللسان، وعملٌ بالجوارح، فمن لم يصبر على العملِ بجوارحه لم يَسْتَحِقَّ الإيمانَ بالإطلاق. فالصَّبْرُ على العملِ بالشَّرائع نظيرُ الرأس من الجسدِ للإنسان الذي لا تمامَ له إلا به.

الخامسة: وصفَ الله تعالى جزاء الأعمال، وجعلَ لها نهايةً وحدًا، فقال: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالٍهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وجعلَ جزاءَ الصدقة في سبيلِ الله فوق هذا، فقال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١] الآية، وجعلَ أجرَ الصابرين بغير حساب، ومدَّحَ أهلَه فقال: ﴿إِنَّمَا يُؤَوِّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وقال: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، وقد قيل: إن المرادَ بالصابرين في قوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَوِّى الصَّابِرُونَ﴾ أي: الصائمون، لقوله تعالى في صحيح السنَّة^(٤) عن النبي ﷺ: «الصيام لي وأنا أجزي به»^(٥) فلم يذكر ثواباً مقدَّراً كما لم يذكره في الصبر. والله أعلم.

(١) الحافظ، أبو زكريا العجلي الكوفي، من رجال التهذيب، قال ابن المديني: صدوق، فُلجَ تغير حفظه، توفي سنة تسع وثمانين ومئة. تهذيب الكمال ٥٥/٣٢.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصبر (٨) من طريق السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق قال: قال علي... وأخرجه وكيع في الزهد (١٩٩)، وابن أبي شيبه ٤٧/١١، وأبو نعيم في الحلية ١/٧٤٧٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠) من طرق أخرى عن علي رضي الله عنه.

(٣) في (د): لأن.

(٤) في (ظ): صحيح البخاري.

(٥) قطعة من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (١٠٦٩٣)، والبخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١): (١٦١).

السادسة: من فَضِّل الصَّبْرَ وصف الله تعالى نفسه به، كما في حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «ليس أحدٌ - أو ليس شيء - أصْبَرَ على أذى سمعه»^(١) من الله تعالى، إنهم لَيَدْعُونَ له ولدًا وإنَّه لِيُعَافِيَهُمْ ويرزُقُهُمْ». أخرجه البخاري^(٢).

قال علماؤنا: وصفُ الله تعالى بالصبر إنما هو بمعنى الجَلَم، ومعنى وصفه تعالى بالجَلَم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها. ووصفه تعالى بالصبر لم يرد في التنزيل وإنما ورد في حديث أبي موسى، وتأوله أهل السنة على تأويل الجَلَم، قاله ابنُ فورك وغيره^(٣). وجاء في أسمائه «الصبور» للمبالغة في الحلم عن عصاه.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا لِكَبِيرَةٍ﴾ اختلف المتأولون في عَوْد الضمير من قوله: «وَإِنَّمَا»، فقيل^(٤): على الصلاة وحدها خاصة، لأنها تَكْبُرُ على النفس ما لا يكْبُرُ الصوم، والصبرُ هنا: الصوم، فالصلاة فيها سجنُ النفوس^(٥)، والصوم إنما فيه منع الشهوة، فليس من مُنِع شهوة واحدة أو شهوتين^(٦) كَمَن مُنِع جميع الشهوات، فالصائم إنما منع شهوة النساء والطعام والشراب، ثم ينبسط في سائر الشهوات من الكلام والمشي والنظر، إلى غير ذلك من ملاقة الخلق، فيتسلَّى بتلك الأشياء عما مُنِع. والمصلِّي يمتنع من جميع ذلك^(٧)، فجوارحه كلها مقيَّدة بالصلاة عن جميع الشهوات. وإذا كان ذلك، كانت الصلاة أصعبَ على النفس، ومكابدتها أشدَّ، فلذلك قال: ﴿وَإِنَّمَا لِكَبِيرَةٍ﴾.

وقيل: عليهما، ولكنه كُنِيَ عن الأغلب، وهو الصلاة؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]، وقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]. فردَّ الكناية إلى الفضة؛ لأنها الأغلب والأعم، وإلى التجارة؛ لأنها الأفضل والأهم.

(١) في (ز): يسمعه.

(٢) صحيح البخاري (٦٠٩٩)، وأخرجه أحمد (١٩٥٢٧)، ومسلم (٢٨٠٤).

(٣) مشكل الحديث وبيانه ص ٤٨٥.

(٤) تنظر الأقوال في تفسير الطبري ٦٢١/١، والتكت والعيون ١١٦/١، والمحرم الوجيز ١٣٧/١.

(٥) في (د): النفس.

(٦) في (ظ): منع الشهوة الواحدة، فليس من منع الشهوة أو الشهوتين.

(٧) في (د): من جميع ذلك بجوارحه.

وقيل : إن الصبرَ لما كان داخلاً في الصلاة، أعاد عليها، كما قال : ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢]. ولم يقل : يرضوهما، لأن رضا الرسولِ داخلٌ في رضا الله جلَّ وعزَّ، ومنه قول الشاعر^(١) :

إِنْ شَرَحَ الشَّبَابُ وَالشَّعَرَ الْأَسَدَ دَوْدَ مَا لَمْ يُعَاصِرْ كَانَ جُنُونًا
ولم يقل : يُعَاصِيَا، ردًّا إلى الشباب، لأن الشَّعَرَ داخلٌ فيه .

وقيل : ردُّ الكنايةِ إلى كلِّ واحدٍ منهما، لكن حذف اختصاراً؛ قال الله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]، ولم يقل آيتين، ومنه قول الشاعر^(٢) :

فَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقَيَّارٌ^(٣) بِهَا لَغْرِيبُ
وقال آخر :

لِكُلِّ هَمٍّ مِنَ الْهُمُومِ سَعَةٌ وَالصُّبْحُ وَالْمُسَيُّ لَا فَلَاحَ مَعَهُ^(٤)
أراد : لَغْرِيَانِ، لا فَلَاحَ معهما.

وقيل : على العبادة التي يَتَضَمَّنُهَا بالمعنى^(٥) ذكرُ الصَّبرِ والصلاة .

وقيل : على المصدر، وهي الاستعانة التي يقتضيها قوله : «وَأَسْتَعِينُوا».

وقيل : على إجابة محمدٍ عليه السلام ؛ لأنَّ الصبرَ والصلاةَ مما كان يدعو إليه.

وقيل : على الكعبة ؛ لأن الأمرَ بالصلاةِ إنما هو إليها^(٦).

(١) هو حسان بن ثابت، والبيت في ديوانه ص ٤٧٣، وأمالى ابن الشجري ٤٤/٢.

(٢) هو ضابى بن الحارث البرجمي، والبيت من شواهد الكتاب ٧٥/١، وهو في الأصمعيات ص ١٨٤، وخزانة الأدب ٣١٢/١٠.

(٣) وقع في بعض المصادر : وقياراً، بالنصب، كما في الكامل للمبرد ٤١٦/١، قال : ولورفع لكان جيداً.

(٤) البيت للأضبط بن قُرَيْع، كما في البيان والتبيين ٣/٣٤١، والأغاني ١٨/١٢٩، وأمالى القالي ١٠٧/١ ورواية البيت فيها : وَالْمُسَيُّ وَالصَّبْحُ لَا فَلَاحَ مَعَهُ.

(٥) في (د) : تضمنها المعنى، وفي (ظ) : يتضمنهما.

(٦) النكت والعيون ١/١١٦، ومجمع البيان ١/٢٢٢، والمحمر الوجيز ١/١٣٧، وقد ردَّ ابن عطية القولين الأخيرين.

«وكبيرة» معناه: ثقيلة شاقة، خبر «إن». ويجوز في غير القرآن: وإنه لكبيرة^(١).
«إلا على الخاشعين» فإنها خفيفة عليهم .

قال أرباب المعاني: إلا على مَنْ أَيْدٍ فِي الْأَزَلِ بخصائص الاجتناء^(٢) والهدى.
الثامنة: قوله تعالى: ﴿عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ الخاشعون جمع خاشع، وهو المتواضع.
والخشوع: هيئة في النَّفْسِ يَظْهَرُ مِنْهَا فِي الْجَوَارِحِ سُكُونٌ وَتَوَاضَعٌ^(٣). وقال قتادة:
الخشوعُ في القلب^(٤)، وهو الخوفُ وغلُصُ البَصَرِ في الصلاة. قال الزَّجَّاجُ: الخاشع
الذي يُرَى أَثَرُ الدُّلِّ والخشوع عليه، كخشوع الدارِ بعد الإقواء. هذا هو الأصل. قال
النَّابِغَةُ:

رَمَادٌ كَكُحْلِ الْعَيْنِ لَأَيًّا أَبِينُهُ وَنُؤْيٍ كَجِذْمِ الْحَوْضِ أَثْلَمُ خَاشِعٌ^(٥)
ومكانٌ خاشعٌ: لا يُهْتَدَى لَهُ. وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ، أَي: سَكَنَتْ. وَخَشَعَتْ
خَرَّاشِيَّ صَدْرِهِ^(٦): إِذَا أَلْقَى بُصَاقًا لَزْجًا. وَخَشَعَ بَصَرُهُ: إِذَا غَضَّهُ .

وَالْحُشْعَةُ^(٧): قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ رِخْوَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كَانَتْ حُشْعَةٌ عَلَى الْمَاءِ،
ثُمَّ دُحِيتْ بَعْدُ»^(٨). وَبِلَدَةٌ خَاشِعَةٌ: مُغْبِرَّةٌ لَا مَنَزَلَ بِهَا^(٩).

قال سفيان الثوري: سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ عَنِ الْخَشُوعِ، فَقَالَ: يَا ثَوْرِي، أَنْتَ تَرِيدُ أَنْ

(١) إعراب القرآن ١/ ٢٢٠.

(٢) في (ز): الاختيار.

(٣) المحرر الوجيز ١/ ١٣٧.

(٤) تفسير عبد الرزاق ٣/ ٤٣، وتفسير الطبري ١٧/ ١٠.

(٥) ديوانه ص ٧٩.

(٦) كذا في النسخ الخطية و (م)، وفي مجمل اللغة ١/ ٢٨٩ (وغالب الكلام فيه): يُقَالُ: خَشَعَ خَرَّاشِيَّ صَدْرِهِ . . . وكذا هي في جمهرة اللغة ٢/ ٢٢٣، قال الأزهري في تهذيب اللغة ١/ ١٥٢: جعلَ (يعني ابنُ دريد) خَشَعَ واقعاً (يعني متعبداً)، ولم أسمع له غيره. وقال الفيروز آبادي في القاموس: خَشَعَ فلانٌ خَرَّاشِيَّ صَدْرِهِ، فَخَشَعَتْ هِي: إِذَا أَلْقَى بَزَاقًا لَزْجًا. قال شارحه: لازمٌ ومتعدٌ.

(٧) في (ظ): والخشفة (بفاء).

(٨) لم نقف عليه في مصادر الحديث، وهو في الصحاح (خشع)، وجمهرة اللغة ٢/ ٢٢٣، وتهذيب اللغة ١/ ١٥١، والنهاية (خشع).

(٩) مجمل اللغة ١/ ٢٨٩ .

تكون إماماً للناس ولا تعرف الخشوع! سألت إبراهيم النخعي عن الخشوع، فقال: أعِمْشُ! تريد أن تكون إماماً للناس، ولا تعرف الخشوع! ليس الخشوع بأكل الحُشِن، ولُبْس الحُشِن، وتطأُطُ الرأس! لكنَّ الخشوع أن ترى الشريف والدنيء في الحقِّ سواء، وتخضع لله في كل فرض افترض عليك.

ونظر عمر بن الخطاب إلى شاب قد نكس رأسه، فقال: يا هذا! اِرْفَعْ رأسك، فإنَّ الخشوع لا يزيدُ على ما في القلب.

وقال علي بن أبي طالب: الخشوع في القلب، وأن تلينَ كَفْيَكَ للمرء المسلم، وألا تلتفت في صلاتك^(١). وسيأتي هذا المعنى مجوداً عند قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢-١].

فمن أظهر للناس خشوعاً فوق ما في قلبه؛ فإنما أظهرَ نفاقاً على نفاق، قال سهل ابن عبد الله: لا يكون خاشعاً حتى تخضع كلُّ شعرة على جسده، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿نَقْشِرُهُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣].

قلت: هذا هو الخشوع المحمود؛ لأن الخوف إذا سكن القلب، أوجب خشوع الظاهر، فلا يملك صاحبه دفعه، فتراه مطرقاً متأدباً متذللاً. وقد كان السلف يجتهدون في ستر ما يظهر من ذلك، وأما المذموم: فتكلفه، والتباكي، ومطأطأة الرأس، كما يفعلُه الجهال؛ ليُروا بعين البر والإجلال، وذلك خدع من الشيطان، وتسويل من نفس الإنسان. روى الحسن أن رجلاً تنفَّس عند عمر بن الخطاب كأنه يتحازن، فلكرهه عمر، أو قال: لكرهه. وكان عمر رضي الله عنه إذا تكلم أسمع، وإذا مشى أسرع، وإذا ضرب أوجع، وكان ناسكاً صدقاً، وخاشعاً حقاً^(٢).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١١٤٨)، ووكيع في الزهد (٣٢٨)، وعبد الرزاق في تفسيره ٤٣/٣، والطبري في تفسيره ٨/١٧، والحاكم في المستدرک ٣٩٣/٢.

ووقع في زهد ابن المبارك ووكيع وتفسير الطبري: تلين كفك، وفي تفسير عبد الرزاق: كتفك، وفي الحاكم: كتفك.

(٢) أخرج ابن سعد في الطبقات ٢٩٠/٣ عن الشفاء ابنة عبد الله، أنها رأت فتیاناً يقصدون في المشي، ويتكلمون رويداً، فقالت: ما هذا؟ فقالوا: نُسَّاك، فقالت: كان - والله - عمر إذا تكلم أسمع...

وروى ابنُ أبي نَجِيحٍ عن مجاهد قال : الخاشعون هم المؤمنون حقاً^(١).

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ «الذين» في موضع خَفَضٍ على النعت للخاشعين، ويجوز الرفع على القَطْع^(٢). والظن هنا في قول الجمهور بمعنى اليقين، ومنه قوله تعالى : ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْكٌ حَسْبَاءَ﴾ [الحاقة : ٢٠]، وقوله : ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَافِعُوهَا﴾ [الكهف : ٥٣]. قال دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ^(٣) :

فقلتُ لهم ظُنُّوا بِالْفِي مُدَجَّجٍ سَرَاتُهُمْ فِي الْفَارِسِيِّ^(٤) الْمُسَرَّدِ^(٥)
وقال أبو دُوَادٍ :

رُبَّ هَمٍّ فَرَجَّجْهُ بِغَرِيمٍ وَغِيوبٍ كَشَفَتْهَا بِظُنُونٍ^(٦)
وقد قيل : إِنَّ الظَّنَّ فِي الْآيَةِ يَصْحُحُ أَنْ يَكُونَ عَلَى بَابِهِ، وَيُضْمَرُ فِي الْكَلَامِ : بِذُنُوبِهِمْ، فَكَأَنَّهُمْ يَتَوَقَّعُونَ لِقَاءَهُ مُذْنِبِينَ، ذَكَرَهُ الْمَهْدَوِيُّ وَالْمَاوَرِدِيُّ^(٧). قال ابن عطية^(٨) : وهذا تَعَسُّفٌ. وزعم الفَرَّاءُ أَنَّ الظَّنَّ قَدْ يَقَعُ بِمَعْنَى الْكَذِبِ، وَلَا يَعْرِفُ ذَلِكَ الْبَصَرِيُّونَ.

(١) أخرجه الطبري ٦٢٢/١، وابن أبي حاتم (٤٩٤).

(٢) ويجوز أيضاً النصبُ على القطع؛ قال العُكْبَرِيُّ فِي الْإِمْلَاءِ : ويجوز أن يكون في موضع نصب، بإضمار : أعني، ورفع، بإضمار : هم، وينحوه قال أبو حيان في البحر ١٨٥/١ .

(٣) ويكنى أبا قرة، من فخذ من جشم يقال لهم : بنو غزية، وهو أحد الشجعاء المشهورين وذوي الرأي في الجاهلية، شهد يوم حنين مع هوازن وهو شيخ كبير وقتل فيمن قتل من المشركين. الشعر والشعراء ٧٤٩/٢ .

(٤) في (د) : بالفارس، وفي (ز) و(ظ) : بالفارسي، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٥) البيت في تفسير الطبري ٦٢٤/١، والأضداد ص ١٤، والأغاني ٨/١٠، وشرح حماسة أبي تمام للمرزوقي ٨١٢/٢ برواية المصنف، وفي ديوانه ص ٤٨، والأصمعيات ص ١٠٧، وفيه : علانيةً ظُنُّوا.

(٦) الأضداد لابن الأنباري ص ١٥، والنكت والعيون ١١٦/١، وتفسير الطبرسي ٢٢٣/١، ورواية ابن الأنباري والطبرسي : بعزيم، قال ابن الأنباري : معناه : كشفتها بيقين وعلم ومعرفة. وأبو دُوَادٍ هو جارية بن الحجاج الحذاقي الإيادي، وقيل : اسمه حنظلة بن الشَّرْقِي، وهو شاعر جاهلي، وأحد نغّات الخيل المُجَيْدِينَ. الشعر والشعراء ١/٢٣٧ - ٢٣٨ .

(٧) النكت والعيون ١١٦/١.

(٨) المحرر الوجيز ١/١٣٨.

وأصلُ الظنِّ وقاعدته الشكُّ مع ميلٍ إلى أحدٍ معتقديه، وقد يُوقَعُ^(١) موقعَ اليقين، كما في هذه الآية وغيرها، لكنه لا يُوقَعُ فيما قد خَرَجَ إلى الحِسِّ، لا تقول العرب في رجل مرئيٍّ حاضرٍ: أظنُّ هذا إنساناً، وإنما تجدُّ الاستعمال فيما لم يخرج إلى الحِسِّ بعدُ، كهذه الآية والشعر، وكقوله تعالى: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَافِعُوهَا﴾ [الكهف: ٥٣].

وقد يجيءُ اليقين بمعنى الظنِّ، وقد تقدَّم بيانه أولُ السورة^(٢).

وتقول: سَوَّيْتُ بِهِ ظَنًّا، وَأَسَأْتُ بِهِ الظنَّ، يُدْخِلُونَ الْأَلْفَ إِذَا جَاؤُوا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ^(٣).

ومعنى ﴿مُتَلَفِّئُوا رَبَّهُمْ﴾: جَزَاءُ رَبَّهُمْ. وقيل: جاء على المفاعلة وهو من واحد،

مثل: عَافَاهُ اللَّهُ^(٤). ﴿وَأَنَّهُمْ﴾ بفتح الهمزة: عَطَفَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَيَجُوزُ «وَأَنَّهُمْ»

بكسرها على القطع^(٥). ﴿إِلَيْهِ﴾ أي: إِلَى رَبِّهِمْ، وقيل: إِلَى جَزَائِهِ^(٦). ﴿رَاجِعُونَ﴾

إِقْرَارٌ بِالْبَعثِ وَالْجَزَاءِ، وَالْعَرَضُ عَلَى الْمَلِكِ الْأَعْلَى.

قوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى

الْعَالَمِينَ ﴿٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ تقدَّم^(٧).

﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ يريد على عالمي زمانهم، وأهل كلِّ زمان عالم.

وقيل: على كلِّ الْعَالَمِينَ، بما جعلَ فيهم من الأنبياء. وهذا خاصَّةٌ لهم^(٨) وليست

لغيرهم^(٩).

(١) في (د): يقع.

(٢) ٢٧٦/١.

(٣) إصلاح المنطق ص ٣٢٦، والصحاح (سوا).

(٤) المحرر الوجيز ١/١٣٨.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢١.

(٦) تفسير الفخر الرازي ٣/٥٠.

(٧) ٦/٢.

(٨) في (د): خاص بهم.

(٩) ردُّ المفسرون هذا القول، وذكروا أن أمة محمد ﷺ أفضل الأمم بدليل قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٤٨).

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أمرٌ معناه الوعيد، وقد مضى الكلام في التقوى^(١).

«يوماً» يريد: عذابه وهولُه، وهو يومُ القيامة، وانتصبَ على المفعول بـ «اتقوا». ويجوزُ في غير القرآن: يومَ لا تجزي، على الإضافة.

وفي الكلام حذفُ بين النحويين فيه اختلاف؛ قال البصريون: التقدير: يوماً لا تجزي فيه نفسٌ عن نفسٍ شيئاً، ثم حذف «فيه»^(٢)، كما قال:
ويوماً شهدناه سُلَيْماً وعامِراً^(٣)
أي: شهدنا فيه.

وقال الكسائي: هذا خطأ، لا يجوز حذف «فيه»، ولكن التقدير: واتَّقُوا يوماً لا تجزيه نفسٌ، ثم حذفَ الهاء. وإنما يجوزُ حذفُ الهاء؛ لأن الظروفَ عنده لا يجوز حذفُها. قال: لا يجوز أن تقول: هذا رجلاً قصدتُ، ولا: رأيتُ رجلاً أرغبُ؛ وأنت تريد: قصدتُ إليه، وأرغبُ فيه. قال: ولو جاز ذلك لجاز: الذي تكلمتُ زيدً، بمعنى: الذي تكلمتُ^(٤) فيه زيدً. وقال الفراء^(٥): يجوز أن تُحذفَ الهاءُ و«فيه».

= أُنْجِزَتْ لِلثَّانِ». وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره ٨٩/١ قول القرطبي هذا، وتعقبه بقوله: فيه نظر، لأن العالمين عام يشمل مَنْ قبلهم ومَنْ بعدهم من الأنبياء، وإبراهيم الخليل قبلهم وهو أفضل من سائر أنبيائهم، ومحمد بعدهم وهو أفضل من جميع الخلق، وسيّد ولد آدم في الدنيا والآخرة، صلوات الله وسلامه عليه.

(١) ٢٤٨/١ - ٢٥١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٢١/١.

(٣) هو صدرُ بيتٍ لرجل من بني عامر، وعجزه:

قليلاً سوى الطمن النّهالِ نوافله

وهو في الكتاب ١٧٨/١، وأمالى ابن الشجري ٧/١، وعندهما: ويوم ... قليل، وفي معاني القرآن للزجاج ١٢٨/١ بمثل رواية المصنف.

(٤) في (م) و(ز) و(ظ): بمعنى تكلمت، والمثبت من (د).

(٥) معاني القرآن ٣١/١، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢٢١/١.

وحكى المهدويُّ أن الوجهين جائزان عند سيويه^(١) والأخفش والزرّاج^(٢).

ومعنى ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أي: لا تُؤْخَذُ^(٣) نفسٌ بذنبٍ أخرى، ولا تدفعُ عنها شيئاً، تقول: جَزَى عَنِّي هذا الأمرُ يَجْزِي، كما تقول: قَضَى عَنِّي. واجتزأتُ بالشيء اجتزأ: إذا اكتفيت به، قال الشاعر^(٤):

فإنَّ العَذْرَ في الأقوامِ عارٌ وإنَّ الحرَّ يَجْزَأُ بالكُراعِ
أي: يكتفي بها.

وفي حديث عمر: «إذا أُجريتِ الماءُ على الماءِ جَزَى عنك»^(٥). يريد: إذا صببتِ الماءَ على البولِ في الأرض، فَجَرَى عليه، طَهَّرَ المكانَ، ولا حاجةَ بك إلى غَسْلِ ذلك الموضع، ونَشَفِ^(٦) الماءَ بخرقةٍ أو غيرها، كما يفعل كثيرٌ من الناس.

وفي صحيح الحديث عن أبي بردة بن نيار^(٧) في الأضحية: «ولن تجزِي عن أحدٍ بعدك»^(٨) أي: لن تُغْنِي.

فمعنى ﴿لَا تَجْزِي﴾: لا تقضي، ولا تُغْنِي، ولا تكفي، إن لم يكن عليها شيءٌ، فإن كان، فإنها تجزي وتقضي وتُغْنِي بغير اختيارها من حسناتها ما عليها من الحقوق،

(١) الكتاب ٣٨٦/١، وذكر حذف «فيه» فقط، وقد نقل ابن الشجري جواز الأمرين عن سيويه والأخفش، إلا أن ابن هشام تعقبه في المغني ص ٨٠٤، فقال: وهو نقل غريب. ذكر ذلك الأستاذ الطناحي رحمه الله في تعليقه على أمالي ابن الشجري ٧/١.

(٢) معاني القرآن للأخفش ٨٨/١ - ٨٩، ومعاني القرآن للزجاج ١٢٩/١.

(٣) في (ظ): لا توجد، وفي (م): لا تؤاخذ، والمثبت من (د) و(ز).

(٤) هو أبو حنبل جارية بن مرّ الطائي، والبيت في المحبّر ص ٣٥٣، والدرّة الفاخرة في الأمثال السائرة ٤١٧/٢، ومجمع الأمثال ٣٧٧/٢.

(٥) لم نقف عليه، وذكره ابن الأثير في النهاية (جزى).

(٦) في (م): تنشيف.

(٧) واسمه هاني، شهد العقبة ويدرأ والمشاهد النبوية، وكان من الرماة الموصوفين، توفي سنة (٤٢هـ). السير ٣٥/٢.

(٨) أخرجه أحمد (١٦٤٨٥)، وأخرجه أيضاً البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وفيه أن أبا بردة بن نيار - وهو خال البراء - قال: يا رسول الله، فإن عندنا عناقاً لنا جَذَعَة هي أحبُّ إلي من شاتين، أفنجزني عني؟ قال: «نعم»، ولن تجزي عن أحدٍ بعدك.

كما في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ^(١) مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ، فَحُمِلَ عَلَيْهِ». خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢). ومثله حديثه الآخر في الْمُفْلِسِ، وقد ذكرناه في «التذكرة»^(٣) خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

وقرئ: «تُجْزَى»، بضم التاء والهمز^(٥)، ويقال: جَزَى وأجزأ بمعنى واحد، وقد فَرَّقَ بينهما قومٌ، فقالوا: جَزَى بمعنى قضى وكافاً. وأجزأ بمعنى: أغنى وكفى، أجزأني الشيء يُجْزئني، أي: كفاني، قال الشاعر:

وأجزأت أمرَ العالمين ولم يكن ليُجزئ إلا كاملٌ وابنُ كاملٍ^(٦)
الثالثة^(٧): قوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةً﴾ الشفاعة مأخوذة من الشفع، وهما الاثنان^(٨)، تقول: كان وترّاً، فَشَفَعْتُهُ شَفْعاً، وَالشَّفْعَةُ منه؛ لأنك تضمُّ مِلْكَ شريكك إلى مِلْكِكَ، والشفيع: صاحبُ الشَّفْعَةِ، وصاحبُ الشفاعة، وناقَة شافع: إذا اجتمع لها حَمْلٌ وولَدٌ يتبعها، تقول منه: شَفَعَتِ الناقَة شَفْعاً، وناقَة شَفُوعٌ: وهي التي تَجْمَعُ بين مَحْلَبَيْنِ في حَلْبَةٍ واحدة، واستشفعته إلى فلان: سألتُه أن يشفَع لي إليه، وتشفَعَتْ إليه في فلان فَشَفَعَنِي فيه^(٩).

فالشفاعة إذا ضَمَّ غيرك إلى جاهك ووسيلتك، فهي على التحقيق: إظهارٌ لمنزلة الشفيع عند المشفع، وإيصالٌ منفعة^(١٠) للمشفوع.

(١) في (ظ): فليستحلله.

(٢) صحيح البخاري (٢٤٤٩). وهو في المسند (٩٦١٥)، قوله: «مظلمة» بثلاث اللام، انظر فتح الباري ١٠١/٥.

(٣) ص ٢٦٧.

(٤) رقم (٢٥٨١)، وهو في المسند (٨٠٢٩).

(٥) هي قراءة أبي السَّمال، كما في القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٥، والمحرم الوجيز ١٣٩/١.

(٦) لم نقف عليه، وأورده السمين الحلبي في الدر المصون ١/٣٣٧ من غير نسبة.

(٧) كذا في النسخ، ابتداءً بالثالثة دون ذكر الأولى والثانية.

(٨) المحرم الوجيز ١/١٣٩، وجاء بعد ذلك قوله: لأن الشافع والشفوع له شفع.

(٩) الصحاح: (شفع).

(١٠) في (م): منفعة.

الرابعة: مذهب أهل الحق أن الشفاعة حق، وأنكرها المعتزلة، وخلدوا المؤمنين من المذنبين الذين دخلوا النار في العذاب^(١)، والأخبار متظاهرة بأن من كان من العصاة المذنبين الموحددين من أمم النبيين، هم الذين تنالهم شفاعَةُ الشافعين من الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين^(٢).

وقد تمسك القاضي في الرد عليهم^(٣) بشيئين:

أحدهما: الأخبار الكثيرة التي تواترت في المعنى.

والثاني: الإجماع من السلف على تلقي هذه الأخبار بالقبول، ولم يبد من أحديهم في عصر من الأعصار نكير، فظهور روايتها، وإطباقهم على صحتها، وقبولهم لها، دليل قاطع على صحة عقيدة أهل الحق وفساد دين المعتزلة.

فإن قالوا: قد وردت نصوص من الكتاب بما يُوجب ردّ هذه الأخبار، مثل قوله: ﴿مَّا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيرٍ وَلَا يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾ [غافر: ١٨]. قالوا: وأصحاب الكبائر ظالمون، وقال: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوْءًا يَمْحَرَّ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾.

قلنا: ليست هذه الآيات عامة في كل ظالم، والعموم لا صيغة له^(٤)، فلا تعم هذه الآيات كل من يعمل^(٥) سوءاً وكل نفس، وإنما المراد بها الكافرون دون المؤمنين؛ بدليل الأخبار الواردة في ذلك، وأيضاً؛ فإن الله تعالى أثبت شفاعته^(٦)

(١) ينظر في مسألة الشفاعة تفسير الفخر الرازي ٦٦٥٥/٣.

(٢) حديث أبي سعيد الخدري في الشفاعة عند أحمد (١١٨٩٨)، والبخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٢).

(٣) في (د) و(ز) و(م): عليهم في الرد، والمثبت من (ظ).

(٤) قال أبو المظفر السمعاني في قواطع الأدلة ٢٤٦: للعموم صيغة مقتضية استيعاب الجنس لغة وشرعاً، وهذا قول جملة الفقهاء وكثير من المتكلمين. وقال أبو الحسن الأشعري ومن تبعه: إنه ليس للعموم صيغة موضوعة في اللغة، والألفاظ التي ترد في الباب تحتل العموم والخصوص، فإذا وردت وجب التوقف فيها حتى يدل الدليل على ما أريد بها.

(٥) في (ظ): عمل.

(٦) في (ظ): الشفاعة.

لأقوام ونفاها عن أقوام، فقال في صفة الكافرين: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وقال: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنِ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبا: ٢٣]، فعلمنا بهذه الجملة أَنَّ الشفاعة إنما تنفع المؤمنين دون الكافرين.

وقد أجمع المفسرون على أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾: النفس الكافرة، لا كل نفس، ونحن وإن قلنا بعموم العذاب لكل ظالم عاصٍ، فلا نقول: إنهم مخلدون فيها، بدليل الأخبار التي روينها، وبدليل قوله: ﴿وَيَقْرَأُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

فإن قالوا: فقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾، والفاسق غير مرتضى؟

قلنا: لم يقل: لمن لا يرضى، وإنما قال: ﴿لِمَنِ ارْتَضَى﴾، ومن ارتضاه الله للشفاعة هم الموحدون، بدليل قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ اخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مریم: ٨٧]. وقيل للنبي ﷺ: ما عهد الله مع خلقه؟ قال: «أن يؤمنوا ولا يشركوا به شيئاً»^(١). وقال المفسرون: إلا من قال: لا إله إلا الله.

فإن قالوا: المرتضى هو التائب الذي اتخذ عند الله عهداً بالإجابة إليه، بدليل أَنَّ الملائكة استغفروا لهم، وقالوا^(٢): ﴿فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]. وكذلك شفاعة الأنبياء عليهم السلام إنما هي لأهل التوبة دون أهل الكبائر.

قلنا: عندكم يجب على الله تعالى قبول التوبة، فإذا قبل الله توبة المذنب، فلا يحتاج إلى الشفاعة، ولا إلى الاستغفار. وأجمع أهل التفسير على أن المراد بقوله:

(١) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج أحمد (٢١٩٩١)، والبخاري (٧٣٧٣) - واللفظ له - ومسلم (٣٠) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. أتدري ما حقهم عليه؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أن لا يعذبهم».

(٢) في (ظ) و(م): وقال، والمثبت من (د) و(ز).

﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ أي : من الشُّرك ﴿وَاتَّبِعُوا سَبِيلَكَ﴾ أي : سبيلَ المؤمنين ، سألوا الله تعالى أن يغفرَ لهم ما دون الشُّرك من ذنوبهم ، كما قال تعالى : ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾.

فإن قالوا : جميعُ الأمة يرغبون في شفاعَةِ النبي ﷺ ، فلو كانت لأهل الكبائر خاصَّةً بطلَ سؤالُهم.

قلنا : إنَّما يطلبُ كلُّ مسلمٍ شفاعَةَ الرسول ، ويرغِبُ إلى الله في أن تنالَه ، لا اعتقاده أنه غيرُ سالمٍ من الذنوب ، ولا قائمٌ لله سبحانه بكلِّ ما افترض عليه ، بل كلُّ واحدٍ مُعترفٌ على نفسه بالتقصُّص ، فهو لذلك يخافُ العقابَ ، ويرجو النجاةَ ، وقال ﷺ : « لا ينجو أحدٌ إلا برحمةِ الله تعالى » ف قيل : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال ^(١) : « ولا أنا ، إلا أن يتغمَّدني الله برحمته » ^(٢).

الخامسة : قوله تعالى : ﴿وَلَا يُقْبَلُ﴾ قرأ ابنُ كثير وأبو عمرو : «تقبل» بالتاء ؛ لأن الشفاعَةَ مؤنثةٌ ، وقرأ الباقر بالباء على التذكير ^(٣) ، لأنها بمعنى الشَّفيع ، وقال الأخفش ^(٤) : حَسَنَ التذكير ؛ لأنك قد فرَّقْتَ ، كما تقدَّم ^(٥) في قوله : ﴿فَلَلْفُءُ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلْبَتِي﴾ [البقرة : ٣٧].

السادسة : قوله تعالى : ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ أي : فداء ، والعَدْل ، بفتح العين : الفداء ، وبكسرِها : المِثْل ، يقال : عَدَلَ وعَدِيل للذي يماثلُك في الوزن والقَدْر ، ويقال : عَدْلُ الشيء : هو الذي يُساويه قيمةً وقَدْرًا ، وإن لم يكن من جنسه ، والعَدْل بالكسر : هو الذي يساوي الشيء من جنسه وفي جرِّمه ، وحكى الطبري ^(٦) أنَّ مِنَ العرب مَنْ يكسرُ العينَ من معنى الفِدْيَةِ ، فأما واحدُ الأعدال فبالكسر لا غير.

(١) في (م) : فقال.

(٢) أخرجه أحمد (١٠٦٧٧) ، والبخاري (٦٤٦٣) ، ومسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) السبعة في القراءات ص ١٥٤ . والتيسير ص ٧٣ .

(٤) معاني القرآن ١/ ٢٦١ ، ونقلها المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/ ٢٢٢ .

(٥) ٤٨٤ - ٤٨٥ .

(٦) تفسير الطبري ١/ ٦٣٩ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ١٣٩ .

قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ أي: يُعانون، والنَّصْر: العَوْن، والأنصار: الأعوان، ومنه قوله: ﴿مَنْ أَنْصَارِيَ إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢]، أي: من يضمُّ نصرتَه إلى نصرتي، وانتَصَرَ الرجلُ: انتَقَمَ، والنصرُ: الإتيان، يقال: نصرتُ أرضَ بني فلان: أتيتها، قال الشاعر^(١):

إذا دخلَ الشهرُ الحرامُ فودَّعي بلادَ تميمٍ وأنصُري أرضَ عامِرٍ
والنَّصرُ: المطر، يقال: نصرتُ الأرضُ: مُطِرَتْ.
والنصرُ: العطاء، قال^(٢):

إنني وأسطارٍ سُطِرْنَ سَطَرا لِقَائِلٍ يا نَصْرُ نَصْراً نَصْرا
وكان سببُ هذه الآية - فيما ذكروا -^(٣) أنَّ بني إسرائيل قالوا: نحنُ أبناءُ الله وأحباؤه، وأبناءُ أنبيائه، وسيشفعُ^(٤) لنا آباؤنا، فأعلمهم الله تعالى عن يوم القيامة أنه لا تُقبلُ فيه الشفاعاتُ، ولا يُؤخذُ فيه فديةٌ، وإنما خَصَّ الشفاعةَ والفديةَ والنصرَ بالذِّكر؛ لأنها هي المعاني التي اعتادها بنو آدم في الدنيا، فإنَّ الواقع في الشدَّة لا يتخلَّصُ إلا بأن يُشفَعَ له، أو يُنصرَ^(٥)، أو يُفتدَى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَجْنَيْكُمْ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُوكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَيِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾
فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَجْنَيْكُمْ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ «إذ» في موضع نصبٍ عطْفٍ على ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتِي﴾^(٦).

(١) هو الراعي النميري، والبيت في ديوانه ص ١٣٣، والمجمل ٨٧٠/٣ (نصر).

(٢) هو رؤبة بن العجاج، والبيت في الكتاب لسبويه ١٨٥/٢، والخصائص ٣٤٠/١، وخزانة الأدب ٢١٩/٢، والمجمل ٨٧٠/٣ (نصر).

(٣) المحرر الوجيز ١٣٩/١.

(٤) في (ز): ويستشفع، وفي (ط): وستشفع.

(٥) في (د): يتنصر.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٢/١.

وهذا وما بعده تذكيرٌ ببعض النعم التي كانت له عليهم، أي: اذكروا نعمتي بإنجائكم من عدوكم، وجعل الأنبياء فيكم. والخطاب للموجودين^(١)، والمراد من سلف من الآباء، كما قال: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلَتُكُمُ فِي الْبَارِيَةِ﴾ [الحاقة: ١١] أي: حملنا آباءكم، وقيل: إنما قال: «نَجَّيْنَاكُمْ» لأن نجاة الآباء كان^(٢) سبباً لنجاة هؤلاء الموجودين.

ومعنى ﴿نَجَّيْنَاكُمْ﴾: ألقيناكم على نجوة من الأرض: وهي ما ارتفع منها^(٣). هذا هو الأصل، ثم سُمِّي كلُّ فائزٍ ناجياً، فالنَّاجِي مَنْ خَرَجَ مِنْ ضَيْقٍ إِلَى سَعَةٍ. وقرئ^(٤): «وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ» على التوحيد.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ آل فرعون: قومه وأتباعه وأهل دينه، وكذلك آل الرسول ﷺ: مَنْ هو على دينه وملتته في عصره وسائر الأعصار، سواء كان نسبياً له أو لم يكن، وَمَنْ لم يكن على دينه وملتته فليس من آله ولا أهله، وإن كان نسبه وقربه، خلافاً للرافضة حيث قالت: إنَّ آل رسول الله ﷺ فاطمة والحسن والحسين فقط.

دليلنا: قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ [الأنفال: ٥٤]، ﴿أَدْخَلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] أي: آل دينه، إذ لم يكن له ابنٌ، ولا بنتٌ، ولا أبٌ، ولا عمٌ، ولا أخٌ، ولا عَصْبَةٌ، ولأنه لا خلاف أنَّ مَنْ ليس بمؤمنٍ ولا مؤحدٍ فإنه ليس من آلٍ محمدٍ، وإن كان قريباً له، ولأجل هذا يقال: إنَّ أبا لهبٍ وأبا جهلٍ ليس من آله ولا من أهله؛ وإن كان بينهما وبين النبي ﷺ قرابةً، ولأجل هذا قال الله تعالى في ابن نوح: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦].

وفي «صحيح» مسلم^(٥) عن عمرو بن العاص قال: سمعتُ رسول الله ﷺ جَهَاراً

(١) في (ظ): للموحدين!

(٢) في (م): كانت.

(٣) في النسخ: منه، والمثبت من (م).

(٤) هي قراءة إبراهيم النخعي، كما في القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٥.

(٥) (٢١٥)، وما بين حاصرتين منه. وأخرجه البخاري كذلك (٥٩٩٠)، وهو في المسند (١٧٨٠٤).

غير سِرٍّ يقول: «[ألا] إِنَّ آلَ أَبِي - يعني فلاناً - لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

وقالت طائفة: آل محمد أزواجه وذُرِّيَّتُهُ خَاصَّةٌ، لحديث أبي حميد السَّاعدي أنهم قالوا: يا رسولَ الله، كيف نُصَلِّي عليك؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» رواه مسلم^(١).

وقال طائفةٌ من أهل العلم: الأهلُ معلومٌ، والآلُ: الأتباع. والأوَّلُ أصحُّ لما ذكرناه، ولحديث عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أتاه قومٌ بصدقتهم قال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ» فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(٢).

الثالثة: اختلفَ النُّحَاةُ: هل يُضافُ^(٣) الآلُ إلى البلدان أو لا؟ فقال الكِسَائِيُّ: إنما يقال: آلُ فلانٍ، وآلُ فلانةٍ، ولا يُقال في البلدان: هو من آل حمص، ولا من آل المدينة. قال الأخفش: إنما يُقال في الرئيس الأعظم، نحو: آل محمد ﷺ، وآل فرعون؛ لأنه رئيسُهم في الضَّلالة.

قال: وقد سمعناه في البلدان، قالوا: أهلُ المدينة، وآلُ المدينة^(٤).

الرابعة: واختلفَ النُّحَاةُ أيضاً، هل يُضافُ الآلُ إلى المُضْمَرِ أو لا؟

فمنع من ذلك النَّحَّاسُ والزُّيْدِيُّ والكِسَائِيُّ، فلا يقال إلا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، ولا يُقال: وآله، والصوابُ أن يقال: أهله.

وذهبت طائفةٌ أخرى إلى أنَّ ذلك يقال، منهم ابنُ السِّدِّ^(٥)، وهو الصوابُ؛ لأنَّ السَّمَاعَ الصَّحِيحَ يَعْضُدُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي قَوْلِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

(١) صحيح مسلم (٤٠٧). وأخرجه البخاري كذلك (٣٣٦٩)، وهو في المسند (٢٣٦٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١١١)، والبخاري (١٤٩٧)، ومسلم (١٠٧٨).

(٣) في (د) و(ز): تُضاف.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٣/١.

(٥) هو عبد الله بن محمد بن السيد النحوي اللغوي، أبو محمد البطلاني، صاحب التصانيف، منها

كتاب: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، توفي سنة (٥٢١هـ). السير ٥٣٢/١٩.

لَهُمْ إِنْ الْعَبْدَ يَمْ — نَعُ رَحْلَهُ فَاْمَنَعُ جِلَالِكَ
وَانْصُرْ عَلَى آلِ الصَّلِي — بِ وَعَابِدِيهِ الْيَوْمَ أَلَك^(١)
وقال نُدْبَةُ^(٢):

أنا الفارسُ الحامي حقيقةً والذي وآلي كما تَحْمِي حقيقةً أَلِكَا^(٣)
الحقيقة، بقافين: ما يَحُوقُّ على الإنسان أن يحميه، أي: تجبُّ عليه حمايته.
الخامسة: واختلفوا أيضاً في أصلِ «آل»، فقال النَّحَّاسُ^(٤): أصله: «أهل»، ثم
أبدلت^(٥) من الهاء ألفاً، فإن صغرته ردذته إلى أصله، فقلت: «أَهْلِيل».

وقال المهدوي: أصله: «أول»، وقيل: «أهل»، فُلِبِت الهاء همزةً، ثم أبدلتِ
الهمزة ألفاً. وجمعه «أَلُون»، وتَصْغِيرُهُ «أَوِيل»، فيما حكى الْكِسَائِيُّ. وحكى غيره:
«أَهْلِيل»، وقد ذكرناه عن النَّحَّاس. وقال أبو الحسن بنُ كَيْسَانَ: إذا جَمَعْتَ «آلَا»،
قلت: «أَلُون»، فإن جَمَعْتَ «آلَا» الذي هو السَّرَابُ، قلت: «آوَال»، مثل: مال
وأموال^(٦).

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَزَعُونْ﴾ «فرعون» قيل: إنه اسمُ ذلك المَلِكِ بعينه،
وقيل: إنه اسمُ كلِّ مَلِكٍ من ملوكِ العمالقة، مثلُ كسرى للفرس، وقَيْصَرٍ للروم،
والتَّجَاشِيَّ للحبشة. وإنَّ اسمَ فرعونِ موسى: قابوسُ، في قولِ أهلِ الكتاب. وقال

(١) سيرة ابن هشام ٥١/١، والحيوان للجاحظ ١٩٨/٧، ١٩٩ قوله: حلالك، بكسر الحاء: القوم
المقيمون المتجاورون، يريد بهم سكان الحرم. النهاية (حلل).

(٢) كذا في النسخ، ولعله يريد خفاف بن ندبة.

(٣) ديوان خفاف بن ندبة ص ٦٧، ولفظه:

أنا الفارس الحامي الحقيقة والذي به أدرك الأبطال قَدْماً كذلك
وذكره في الخزانة ٤٤٠/٥ بلفظ:

أنا الفارس الحامي حقيقة والذي به تُدْرِك الأوتارُ قَدْماً كذلك
وحينئذ فلا شاهد فيه، وأورده ابن قيم الجوزية في جلاء الأفهام ص ٢٠٥، بمثل ما أورده المصنف نقلاً
عن أبي عبد الله بن مالك، ولم يذكر اسم الشاعر.

(٤) إعراب القرآن ٢٢٣/١.

(٥) في (د) و(م): أبدل، وسقطت من (ز)، والمثبت من (ظ).

(٦) إعراب القرآن ٢٢٣/١.

وهب: اسمه الوليد بن مصعب بن الريان^(١)، ويكنى أبا مرة، وهو من بني عمليق بن لاوذ بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام. قال السهيلي^(٢): وكل من ولي القبط ومصر فهو فرعون، وكان فارسياً من أهل اضطخّر، قال المسعودي: لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية. قال الجوهري^(٣): فرعون لقب الوليد بن مصعب ملك مصر، وكل عات فرعون. والعناة: الفراعنة. وقد تفرعن، وهو ذو قرعنة، أي: دهاء ونكر^(٤). وفي الحديث: «أخذنا فرعون هذه الأمة»^(٥).

و«فرعون» في موضع خفض، إلا أنه لا ينصرف لعجمته.

السابعة: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ قيل: معناه: يُدِيقُونَكَ، ويُلْزِمُونَكَ إِيَّاهُ. وقال أبو عبيدة^(٦): يُؤْلُونَكُمْ، يقال: سامه حُطَّةٌ خَسَفَ^(٧): إذا أولاه إِيَّاهُ، ومنه قول عمرو بن كلثوم^(٨):

إذا ما المَلِكُ سَامَ النَّاسِ خَسَفاً أَبَيْنَا أَنْ نُقَرَّ الْخَسَفَ فِينَا
وقيل: يُدِيمُونَ تعذيبكم. والسَّؤْمُ: الدَّوَامُ، ومنه سائمة الغنم؛ لمدوامتها الرَّغِي. قال الأخفش^(٩): وهو في موضع رفع على الابتداء، وإن شئت كان في موضع نصب على الحال، أي: سائمين لكم.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿سَوْءَ الْعَذَابِ﴾ مفعول ثانٍ لـ «يَسْأَلُونَكَ»، ومعناه: أشد العذاب. ويجوز أن يكون بمعنى: سَوْءَ العذاب. وقد يجوز أن يكون نعتاً، بمعنى: سَوْماً

(١) النكت والعيون للماوردي ١١٨/١، والتفسير الكبير للفخر الرازي ٦٧/٣.

(٢) التعريف والإعلام ص ٢١.

(٣) الصحاح: (فرعن).

(٤) في (د) و(ظ): مكر، وفي اللسان: تكبر.

(٥) أورده الجوهري في صحاحه، ونقله المصنف عنه.

(٦) مجاز القرآن ٤٠/١.

(٧) في (د): حصف، وفي (ظ): حسب!

(٨) في معلقته بشرح ابن كيسان ص ١١٤، وشرح القصائد المشهورات لابن النحاس ١٢٤/٢، وشرح القصائد العشر للتبريزي ص ٢٨٨.

(٩) معاني القرآن ٢٦٤/١، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢٢٣/١.

سَيِّئًا. فَرُوي أَنَّ فرعونَ جعلَ بني إسرائيلَ خَدَمًا وَخَوَلًا، وَصَنَّفَهُم في أَعْمالِهِ، فَصَنَّفَ يَبْنُونَ، وَصَنَّفَ يَحْرُثُونَ وَيَزْرَعُونَ، وَصَنَّفَ يَتَخَدَّمُونَ- وَكَانَ قَوْمُهُ جُنْدًا مُلُوكًا- وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ في عَمَلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ، ضُرِبَتْ عَلَيْهِ الْجَزِيَّةُ، فَذَلِكَ سُوءُ الْعَذَابِ^(١).

التاسعة: قوله تعالى: ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ «يُذَبِّحُونَ» بغير واو: على البدل من قوله: «يسومونكم» كما قال - أنشدَه سيبويه^(٢) :-

مَتَى تَأْتِنَا تُلَمِّمُ بِنَا فِي دِيَارِنَا تَجِدُ حَطْبًا جَزَلًا وَنَارًا تَأْجَجَا
قال الفراء^(٣) وغيره: «يُذَبِّحُونَ» بغير واو على التفسير لقوله: «يسومونكم سوء العذاب» كما تقول: أتاني القومُ زيدٌ وعمرو، فلا تحتاجُ إلى الواو في زيد، ونظيره: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا، يُضَاعَفْ لَهُ الْكُذُوبُ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وفي سورة إبراهيم: ﴿وَيُذَبِّحُونَ﴾ [إبراهيم: ٦] بالواو، لأن المعنى: يعذبونكم بالذبح وبغير الذبح. فقوله: «وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ» جنس آخر من العذاب، لا تفسير لما قبله. والله أعلم.

قلت: قد يحتمل أن يقال: إنَّ الواو زائدةٌ بدليل سورة البقرة. والواو قد تُزاد، كما قال:

فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى^(٤)

أي: قد انتحى .

وقال آخر:

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرَمِ وَابْنِ الْهُمَامِ وَلَيْثِ الْكُتَيْبَةِ فِي الْمُرْدَحَمِ^(٥)
أراد: إِلَى الْمَلِكِ الْقَرَمِ ابْنِ الْهُمَامِ لَيْثِ الْكُتَيْبَةِ. وهو كثير.

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير ٦٤٥/١، والتاريخ ٣٨٦/١، ٣٨٧.

(٢) القائل هو عبيد الله بن الحر، والبيت في الكتاب ٨٦/٣، وشرح المفصل ٥٣/٧، وخزانة الأدب ٩٠/٩.

(٣) معاني القرآن ٦٩/٢.

(٤) صدر بيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ١٥، وعجزة:

بِنَا بَطْنٌ جَحْفٌ ذِي رُكَامٍ عَقْنَقْلٍ

(٥) البيت في الإنصاف ٤٦٩/٢، ومعاني القرآن للفراء ١٠٥/١، والكشاف ١٣٣/١، وخزانة الأدب ٤٥١/١

من غير نسبة. قوله الْقَرَم، بفتح القاف: السَّيِّد، وَالْهُمَام: الملك العظيم الهمة، والمزدحم: محل الازدحام... أراد به المعركة. قاله في الخزانة.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿يَذَّبَحُونَ﴾ قراءة الجماعة بالتشديد على التكثير. وقرأ ابن مُحَيِّصِن: «يَذَّبَحُونَ» بفتح الياء^(١). والذَّبَح: الشَّقُّ. والذَّبْح: المذبوح. والذَّبَّاح: تَشَقُّقُ في أصول الأصابع. وَذَبَحْتُ الدَّنَّ^(٢): بَزَلْتُهُ، أي: كَشَفْتُهُ^(٣). وسعدُ الذَّابِحُ: أحدُ السُّعُود. والمذابِحُ: المحارِبُ. والمذابِحُ: جمع مَذْبَح، وهو إذا جاء السَّيْلُ فَحَدَّ في الأرض، فما كان كالشُّبْر ونحوه سُمِّيَ مَذْبَحاً^(٤). فكان فرعونُ يَذْبَحُ الأطفال، ويُبْقِي البنات، وعَبَّرَ عنهم باسم النساء بالمال. وقالت طائفة: «يَذَّبَحُونَ أبناءكم» يعني: الرِّجَال، وَسُمُّوا أبناء لما كانوا كذلك، واستدلَّ هذا القائلُ بقوله: «نساءكم». والأوَّلُ أصحُّ؛ لأنه الأظهر، والله أعلم.

الحادية عشرة: نسب الله تعالى الفعل إلى آل فرعون، وهم إنما كانوا يفعلون بأمره وسلطانِه^(٥)؛ لتوليهم ذلك بأنفسهم، وليُعلم أنَّ المباشِرَ مأخوذٌ بفعله. قال الطَّبْرِي^(٦): ويقتضي هذا^(٧) أنَّ مَنْ أَمَرَه ظالمٌ بقتل أحدٍ، فقتله المأمورُ، فهو المأخوذُ به.

قلت: وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال: يُقْتَلان جميعاً، هذا بأمره، والمأمور^(٨) بمباشَرته. هكذا قال النَّحْعِيُّ^(٩)، وقاله الشَّافِعِيُّ ومالكٌ في تفصيل لهما؛ قال الشَّافِعِيُّ^(١٠): إذا أَمَرَ السُّلْطَانُ رَجُلًا بِقَتْلِ^(١١) رجلٍ، والمأمورُ يَعْلَمُ أنه

(١) في (م): الباء. والقراءة في إعراب القرآن للنحاس ٢٢٣/١، والمحتسب ٨١/١، وعزاها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥ للزهري وجماعة.

(٢) أي: وعاء الخمر.

(٣) كذا قال. وفي معاجم اللغة: بَزَلَ الخمر وغيرها: ثَقَبَ إناءها.

(٤) مجمل اللغة (ذبح) ٣٦٤/١ دون قوله: أي كَشَفْتُهُ.

(٥) قوله: وسلطانُه، ليس في (ظ).

(٦) في تفسيره ٦٤٥/١ ونقله عنه المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١٤٠/١.

(٧) ليس في (م).

(٨) في (ظ): وهذا.

(٩) أخرجه عبد الرزاق (١٧٨٨٢) كما في نسخة ذكرها محقق مصنّفه، وابن أبي شيبة ٣٧٠/٩، وأورده ابن

عبد البر في الاستذكار ٢٥٩/٢٥، ٢٦٠.

(١٠) الاستذكار ٢٥/٢٦٠.

(١١) في (ز): أمره السلطان بقتل.

أمرَ بقتله ظُلماً، كان عليه وعلى الإمام القَوْدُ، كقاتلَيْن معاً، وإن أكرهه الإمام عليه، وعِلِمَ أَنَّهُ يَقْتُلُهُ ظُلماً، كان على الإمام القَوْدُ، وفي المأمورِ قولان: أحدهما: أن عليه القَوْدَ.

والآخر: لا قَوْدَ عليه، وعليه نصفُ الدِّيةِ، حكاه ابنُ المنذر.

وقال علماؤنا: لا يخلو المأمورُ أن يكون^(١) ممن تلزمه طاعةُ الأمر، ويخافُ شرَّه، كالسلطان، والسَّيِّدِ لعبده، فالقَوْدُ في ذلك لازمٌ لهما، أو يكونُ ممن لا يلزمه^(٢) ذلك، فيقتلُ المباشِرُ وحده دونَ الأمر، وذلك كالأبِ يأمرُ ولده، أو المعلمُ بعضَ صبيانِه، أو الصَّانعُ بعضَ متعلِّميه إذا كان مُحْتَلِماً، فإن كان غيرَ مُحْتَلِمٍ فالقتلُ على الأمرِ، وعلى عاقِلَةِ الصَّبِيِّ نصفُ الدِّيةِ.

وقال ابنُ نافع: لا يقتلُ السَّيِّدُ إذا أمرَ عبده - وإن كان أعجمياً - بقتلِ إنسانٍ. قال ابنُ حبيب: ويقول ابنُ القاسم أقول: إنَّ القتلَ عليهما. فأما أمرُ مَنْ لا خوفَ على المأمورِ في مخالفته، فإنَّه لا يلحقُ بالإكراه، بل يقتلُ المأمورُ دونَ الأمرِ، ويُضربُ الأمرُ ويُحبَسُ.

وقال أحمد في السَّيِّدِ يأمرُ عبده أن يقتلَ رجلاً: يقتلُ السَّيِّدُ. ورُويَ هذا القولُ عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ وأبي هريرة رضي الله عنهما. وقال عليٌّ: ويُستودعُ العبدُ السَّجْنَ. وقال أحمد: ويُحبَسُ العبدُ ويُضربُ ويؤدَّبُ. وقال الثوريُّ: يُعزَّرُ السَّيِّدُ. وقال الحَكَمُ وحمَّاد^(٣): يقتلُ العبدُ. وقال قتادة: يُقتلان جميعاً. وقال الشَّافعيُّ: إن كان العبدُ فصيحاً يعقلُ، قُتلَ العبدُ وعُوقِبَ السَّيِّدُ؛ وإن كان العبدُ أعجمياً فعلى السَّيِّدِ القَوْدُ^(٤).

(١) قوله: أن يكون، ليس في (ظ).

(٢) في (ز): أو يكون ما يلزمه.

(٣) هو ابن أبي سليمان، أبو إسماعيل بن مسلم الكوفي، مولى الأشعرين، فقيه العراق، شيخ أبي حنيفة، وتلميذ إبراهيم النخعي، توفي سنة (١٢٠هـ). السير ٢٣١/٥.

(٤) الاستذكار ٢٥/٢٥٩. وقول علي وأبي هريرة أخرجه ابن أبي شيبة ٣٧١/٩.

وقال سليمان بن موسى^(١): لا يُقتلُ الأمرُ، ولكن يديه^(٢)، ثم يُعاقبُ ويُحبَسُ - وهو القول الثاني - ويُقتلُ المأمورُ للمباشرة. كذلك قال عطاءٌ والحَكَمُ وحمادٌ والشَّافِعِيُّ وأحمدٌ وإسحاقٌ في الرجل يأمرُ الرجلَ بقتلِ الرَّجلِ^(٣)؛ ذكره ابنُ المنذر.

وقال زُفَرٌ^(٤): لا يُقتلُ واحدٌ منهما - وهو القول الثالث - حكاه أبو المعالي في البرهان^(٥)، ورأى أنَّ الأمرَ والمباشرَ ليس كلُّ واحدٍ منهما مُستَقِلًّا في القود، فلذلك لا يُقتلُ واحدٌ منهما عنده. والله أعلم.

الثانية عشرة: قرأ الجمهور: «يَذْبَحُونَ»، بالتشديد على المبالغة. وقرأ ابنُ مُحَيِّصٍ «يَذْبَحُونَ» بالتخفيف^(٦). والأولى أرجحُ إذ الذَّبْحُ متكرِّرٌ. وكان فرعونُ - على ما رُوِيَ - قد رأى في منامه ناراً خرجت من بيت المقدس، فأحرقَتْ بيوت مصرَ، فأولَّتْ له رؤياه: أنَّ مولوداً من بني إسرائيلَ ينشأ، فيكونُ خراباً مُلكِه^(٧) على يديه^(٨). وقيل غير هذا، والمعنى متقاربٌ.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى جملة الأمر، إذ هو خبر، فهو كمفرد حاضر^(٩)، أي: وفي فعلهم^(١٠) ذلك بكم بلاءٌ، أي: امتحانٌ واختبارٌ. و«بِلاءٌ» نعمة^(١١)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنهُ بِلَاءٌ حَسَنًا﴾ [الأنفال: ١٧]. قال أبو

(١) الدمشقي الأشدق، مولى آل معاوية بن أبي سفيان، مفتي دمشق، توفي سنة (١١٥هـ)، وقيل: (١١٩هـ). السير ٤٣٣/٥.

(٢) من: وذى القتل، يديه: إذا أعطى دينته. ووقع في (م): تقطع يديه! وهو خطأ فاحش.

(٣) الاستذكار ٢٥٩/٢٥-٢٦٠.

(٤) ابن الهذيل العنبري، أبو الهذيل، الفقيه المجتهد، أكبر تلامذة أبي حنيفة، توفي سنة (١٥٨هـ). السير ٣٨/٨.

(٥) ٧٩٦/٢، وفيه قول زفر أن القصاص على المكره دون المكره.

(٦) ذكر المصنف ذلك في المسألة العاشرة.

(٧) في (د) و(ظ): ملكك.

(٨) تفسير الطبري ٦٤٨/١، والمحرم الوجيز ١٤٠/١، وتفسير البغوي ١/١٧٠.

(٩) المحرم الوجيز ١/١٤١.

(١٠) في (د): وفعلهم.

(١١) أخرج هذا التفسير ابن جرير ٦٥٣/١، وابن أبي حاتم ١٥١/١ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الهيثم^(١): «البلاء يكون حسناً، ويكون سيئاً، وأصله المحنة، والله عز وجل يبلو عبده بالصنعة الجميلة ليمتحن شكره، ويبلوه بالبلوى التي يكرهها ليمتحن صبره، فليل للحسن: بلاء، وللسيئ: بلاء، حكاه الهروي^(٣)».

وقال قوم: الإشارة بـ «ذلكم» إلى التنجية، فيكون البلاء على هذا في الخير، أي: تنجيكم نعمة من الله عليكم.

وقال الجمهور: الإشارة إلى الذبح ونحوه، والبلاء هنا في الشر، والمعنى: وفي الذبح مكروة وامتحان^(٤).

وقال ابن كيسان: ويقال في الخير: أبلاه الله وبلاه، وأنشد:

جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم فأبلاهما^(٥) خير البلاء الذي يبلو^(٦)
فجمع بين اللغتين. والأكثر في الخير: أبليته، وفي الشر: بلوته، وفي الاختبار: ابتليته وبلوته، قاله النحاس.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَمْلَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ ٥٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَمْلَيْنَاكُمْ﴾ «إذ» في موضع نصب. و«فرقنا» فلّقنا ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَاطَّوَئِرٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء: ٦٣] أي: الجبل العظيم. وأصل الفرق: الفضل، ومنه فرق الشعر، ومنه الفرقان؛ لأنه يفرق بين الحق والباطل، أي: يفصل، ومنه: ﴿فَالْفَرَقَيْنِ فَرَقًا﴾ [المرسلات: ٤] يعني: الملائكة تنزل بالفرق بين الحق والباطل، ومنه: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال: ٤١] يعني: يوم بذر، كان فيه فرق بين الحق والباطل، ومنه: ﴿وَفَرَّقْنَا فَرَقَتَهُ﴾ [الإسراء: ١٠٦] أي: فصلناه وأحكمناه.

(١) لعله أبو الهيثم الرازي، اشتهر بكنيته، كان نحويًا إمامًا، له الشامل في اللغة، الفاخر في اللغة، زيادات معاني القرآن للفراء، توفي سنة (٢٧٦هـ). إنباه الرواة ٤/١٨٢، بغية الوعاة ٢/٣٢٩.

(٢) في (د): ييلي.

(٣) في كتاب «الغريبين: غريب القرآن والحديث» ص ٢٠٩-٢١٠.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٤١.

(٥) في (م): وأبلاهما.

(٦) البيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه ص ١٠٩، وفيه: «رأى» بدل «جزى»، وهي رواية الأصمعي كما ذكر محققه.

وقرأ الزُّهْرِيُّ: «فَرَقْنَا» بتشديد الرَّاء^(١)، أي: جعلناه فَرَقًا. ومعنى «بكم» أي: لكم، فالباء بمعنى اللام. وقيل: الباء في مكانها، أي: فَرَقْنَا البحرَ بذخولكم إيَّاه، أي: صاروا بين الماءين، فصار الفرقُ بهم^(٢)، وهذا أولى^(٣)، يُبَيِّنُهُ: «فَانْفَلَقَ». قوله تعالى: ﴿الْبَحْرُ﴾ البحرُ معروفٌ، سُمِّيَ بذلك لانتساعِهِ. ويُقال: فَرَسَ بَحْرٌ إذا كان واسعَ الجَرِي، أي: كثيره. ومن ذلك قولُ رسولِ الله ﷺ في مَنْدُوبٍ فرسٍ أبي طلحة: «وإنَّ وجدناه لَبَحْرًا»^(٤).

والبحر^(٥): الماءُ المَلْحُ، ويُقال: أَبْحَرَ الماءُ: مَلَحَ، قال نُصَيْبٌ^(٦):

وقد عادَ ماءُ الأرضِ بَحْرًا فزادني إلى مَرَضِي أَنْ أَبْحَرَ المَشْرَبُ العَذْبُ
والبَحْرَةُ^(٧): البلدةُ، يُقال: هذه بَحْرَتُنَا، أي: بلدَتُنَا. قاله الأُمويُّ^(٨). والْبَحْرُ:
السُّلَالُ^(٩) يُصِيبُ الإنسانَ. ويقولون: لَقِيْتُهُ صَخْرَةً^(١٠) بَحْرَةً، أي: بارزاً مكشوفاً^(١١).

وفي الخبر عن كعبِ الأحبارِ، قال: إِنَّ لَهِ مَلَكًا يُقالُ له: صَنْدَفَايِلُ، البحارُ كُلُّها في نَقْرَةٍ إِبْهَامِيَةٍ. ذكره أبو نعيم^(١٢) عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن كعب.

(١) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٥، والمحتسب ٨٢/١.

(٢) في (د): به، وفي (ظ): منهم.

(٣) قوله: وهذا أولى، ليس في (ظ).

(٤) قطعة من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه أحمد (١٢٧٤٤)، والبخاري (٢٦٢٧)، ومسلم (٢٣٠٧).

(٥) في (ظ): والبحر المالح.

(٦) ابن رباح، كان مكاتباً، مدح عبد العزيز بن مروان، فوصله، واشترى ولاءه، الشعر والشعراء ١/٤١٠، والبيت في ديوانه ص ٦٦.

(٧) في النسخ: البحر، والمثبت من مجمل اللغة ١١٧/١ (بحر) والكلام منه.

(٨) عبد الله بن سعيد بن أبان، أبو محمد، كان حافظاً للشعر والأخبار وأيام العرب، ذكره الزبيدي في الطبقة الثالثة من اللغويين الكوفيين، طبقات النحويين واللغويين ص ١٩٣.

(٩) هو مرض يصيب الرثة، يهزل صاحبه ويؤذي ويقتله. المعجم الوسيط.

(١٠) في (د) و(ظ): ضحوة.

(١١) مجمل اللغة ١١٧/١ (بحر) دون قوله: مكشوفاً.

(١٢) في الحلية ٨/٦، وفيه: «صند يائيل». وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (٣٣٢) - ومن طريقه أبو نعيم في

الحلية ٦/٦ - بنحوه من قول شهر بن حوشب، والخبر من الإسرائيليات.

قوله تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَاكُمْ﴾ أي: أخرجناكم منه، يقال: نجوت من كذا نَجَاءً، ممدودٌ، ونجاة، مقصور. والصدقُ منجاةٌ. وأنجيتُ غيري ونَجَّيْتُهُ، وقرئَ بهما: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ﴾، ﴿فَأَنجَيْنَاكُمْ﴾^(١).

قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ يقال: غَرِقَ في الماء غَرَقًا، فهو غَرِقٌ وغَارِقٌ أيضاً، ومنه قول أبي التَّجَم:

من بين مقتولٍ وطافٍ غَارِقٍ^(٢)

وأغرقه غيره وغرقه، فهو مُغَرَّقٌ وغَرِيقٌ. ولجامٌ مُغَرَّقٌ بالفِصَّة، أي: مُحَلَّى. والتَّغْرِيقُ: القَتْلُ، قال الأعشى:

ألا ليتَ قَيْساً غَرَّقَتْهُ القَوَائِلُ^(٣)

وذلك أنَّ القابلةَ كانت تُغَرِّقُ المولودَ في ماء السَّلَى^(٤) عامَ الفَحْط، ذكراً كان أو أنثى حتى يموت، ثم يُجْعَلُ كُلُّ قَتْلٍ تغريقاً، ومنه قولُ ذي الرُّمَّة:

إذا غَرَّقْتَ أرباضها ثُنِي بَكْرَةً بَتَيْهَاءَ لم تُصْبِح رَوْوماً سَلُوبُها^(٥)

الأرباضُ: الجِبَالُ. والبَكْرَةُ: الناقةُ الفَتِيَّة. وثُنِيها: بطنُها الثاني، وإنما لم تعطف على ولدها لِما لِحِقْها من التعب^(٦).

(١) الصحاح: (نجا)، وفيه: (فاليوم تُنجيك) بدل: «وإذ نجيناكم»، «فأنجيناكم» فذكر المصنف مثلاً في موضعين.

(٢) ديوانه ص ١٤٤، والصحاح: (غرق)، وصدرة:

فأصبحوا في الماء والخنادق

(٣) ديوانه ص ١٣٦، وصدرة:

أطورين في عام غزاة ورحلة

(٤) السَّلَى: غشاء رقيق يحيط بالجنين، ويخرج معه من بطن أمه. المعجم الوسيط.

(٥) لم يُجَوِّد البيت في النسخ الخطية، والمثبت من المصادر، والبيت في ديوانه ٧٠١/٢ بشرح الأصمعي.

قوله: تيهاء: أي أرض واسعة، لا جبال فيها ولا أعلام، ورؤوم، أي: عطوف، وسَلُوب، أي: مات ولدها، أو ألقته لغير تمام، كذا في معجم متن اللغة. قال الأصمعي في شرح البيت: المعنى إذا حُزِمَ الحَقَبُ (أي: الحَبْلُ)، غَرِقَ هذا في بطنها في ماء الولد حتى يموت... أي: هذه الناقة التي سُلِبَت ولدها لا تَرَام ولدها.

(٦) الكلام السالف من قوله: غرق في الماء غرقاً، في الصحاح (غرق).

القول في اختلاف العلماء في كيفية إنجاء بني إسرائيل

فذكر الطبري^(١) أنَّ موسى عليه السلام أوحى إليه أن يسري من مصر ببني إسرائيل، فأمرهم موسى أن يستعبروا الحلي والمتاع من القبط، وأحلَّ الله ذلك لبني إسرائيل، فسرى بهم موسى من أول الليل، فأعلم فرعون، فقال: لا يتبعهم أحد حتى تصبح الديكة، فلم يصح تلك الليلة بمصر ديك، وأمات الله تلك^(٢) الليلة كثيراً من أبناء القبط، فاشتغلوا في الدفن، وخرجوا في الأتباع مُشْرِقين، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ﴾ [الشعراء: ٦٠]، وذهب موسى إلى ناحية البحر حتى بلغه، وكانت عِدَّة بني إسرائيل نيفاً على ستِّ مئة ألف، وكانت عِدَّة فرعون ألف ألف ومئتي ألف.

وقيل: إنَّ فرعون أتبعه في ألف ألف حصانٍ سوى الإناث^(٣).

وقيل: دخل إسرائيل - وهو يعقوب عليه السلام - مصر في ستة وسبعين نفساً من ولده وولد ولده، فأسمى الله عددهم وبارك في ذريته، حتى خرجوا إلى البحر يوم فرعون، وهم ستُّ مئة ألف من المُقاتلة سوى الشيوخ والذرية والنساء^(٤).

وذكر أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة^(٥) قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُسْرَى بِبَنِي إِسْرَائِيلَ، بَلَغَ فِرْعَوْنَ، فَأَمَرَ بِشَاةٍ فُذِّبَتْ، ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا يُفْرَغُ مِنْ سَلْخِهَا حَتَّى يَجْتَمَعَ لِي سِتُّ مِائَةِ أَلْفٍ مِنَ الْقِبْطِ. قَالَ: فَاَنْطَلَقَ مُوسَى حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْبَحْرِ، فَقَالَ لَهُ: افْرُقْ، فَقَالَ لَهُ الْبَحْرُ: لَقَدْ اسْتَكْثَرْتُ^(٦) يَا مُوسَى! وَهَلْ فَرَقْتُ لِأَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ، فَأَفْرُقْ لَكَ؟! قَالَ: وَمَعَ مُوسَى

(١) تفسير الطبري ١/٦٥٧-٦٥٨، ٦٦٠-٦٦١، ٦٧٠-٦٧١، ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز ١/١٤١.

(٢) في (د): في تلك.

(٣) أخرجه الطبري ١/٦٥٨-٦٥٩، من قول ابن عباس.

(٤) أخرجه بنحوه الطبري في تفسيره ١٤/٣٦٢-٣٦٣ من قول ابن مسعود وعبد الله بن شداد رضي الله عنهما، وأورده الترمذي في نوادر الأصول ص ١٠٠، وعنه نقل المصنف.

(٥) المصنّف ١١/٥٢٨-٥٢٩.

(٦) في (د) و(ظ) و(م): استكبرت، والمثبت من (ز)، وهو الموافق لما في مصنف ابن أبي شيبة.

رجلٌ على حصانٍ له، قال: فقال له ذلك الرجل: أين أُمِرْتُ يا نبيَّ الله؟ قال: ما أُمِرْتُ إلا بهذا الوجه، قال: فأقحم فرسه، فسبح به، فخرج، فقال: أين أُمِرْتُ يا نبيَّ الله؟ قال: ما أُمِرْتُ إلا بهذا الوجه، قال: والله ما كذبت ولا كُذِبت، ثم اقتحم الثانية، فسبح به، ثم ^(١) خرج، فقال: أين أُمِرْتُ يا نبيَّ الله؟ فقال: ما أُمِرْتُ إلا بهذا الوجه، قال: والله ما كذبت ولا كُذِبت، قال: فأوحى الله إليه: ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ﴾ فضربه موسى بعصاه، ﴿فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣]، فكان فيه اثنا عشر فرقا ^(٢) لا نني عشر سبطاً، لكل سبط طريق يتراءون، وذلك أن أطواد الماء صار فيها طيقاناً وشبابيك يري منها بعضهم بعضاً ^(٣)، فلما خرج أصحاب موسى وقام ^(٤) أصحابُ فرعون، التقى ^(٥) البحرُ عليهم فأغرقهم.

ويذكر أن البحر هو بحر القلزم ^(٦)، وأن الرجل الذي كان مع موسى على الفرس هو فتاه يوشع بن نون، وأن الله تعالى أوحى إلى البحر أن انفرق لموسى إذا ضربك، فبات البحر تلك الليلة يضطرب، فحين أصبح ضرب موسى البحر، وكناه أبا خالد ذكره ابن أبي شيبة أيضاً ^(٧).

وقد أكثر المفسرون في قصص هذا المعنى، وما ذكرناه كافٍ، وسيأتي في سورة يونس والشعراء ^(٨) زيادة بيان إن شاء الله تعالى.

فصل

ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى الْإِنجَاءَ وَالْإِغْرَاقَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْيَوْمَ الَّذِي كَانَ ذَلِكَ فِيهِ.

(١) في (م): حتى.

(٢) في المصنف: طريقاً.

(٣) قوله: وذلك أن أطواد الماء صار فيها... ليس في رواية مصنف ابن أبي شيبة.

(٤) في (د): وأقام، وفي مصنف ابن أبي شيبة، وتنام، وهو الأشبه، ففي رواية الطبري ٦٥٨/١: حتى إذا تناموا فيه أطبقه الله عليهم.

(٥) اختلف لفظ الكلمة في النسخ، فوقع في (د): انتظم، وفي (ز): التط، وفي (ظ): الشط اكتط (كذا)، وفي (م): التطم، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة، والخبر منه.

(٦) يعني: البحر الأحمر.

(٧) المصنف ٥٢٧/١١.

(٨) عند قوله تعالى: ﴿وَجَزَوْنَا يَمِينَ إِسْرَءِيلَ...﴾ [يونس: ٩٠]، وقوله: ﴿وَأَرْجَيْنَا لَكَ مَوْعِدًا...﴾ [الشعراء: ٥٢] وما بعدها.

فروى مسلم^(١) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قَدِمَ المدينة، فوجد اليهود صياماً يومَ عاشوراء، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما هذا اليوم الذي تَصُومُونَهُ؟» فقالوا: هذا يومٌ عظيمٌ، أنجى الله فيه موسى وقومه، وغرَّق فرعونَ وقومه، فصامه موسى شكراً، فنحن نصومه. فقال رسول الله ﷺ: «فنحن أحقُّ وأولى بموسى منكم»، فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه.

وأخرجه البخاري^(٢) أيضاً عن ابن عباس، وأن النبي ﷺ قال لأصحابه: «أنتم أحقُّ بموسى منهم، فصوموه»^(٣).

مسألة:

ظاهرُ هذه الأحاديث يدلُّ على أن النبي ﷺ إنما صامَ عاشوراء، وأمر بصيامه اقتداءً بموسى عليه السلام على ما أخبره به اليهود، وليس كذلك، لِمَا روته عائشة رضي الله عنها قالت: كان يومُ عاشوراءَ تصومه قريشُ في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قَدِمَ المدينة صامه، وأمر بصيامه، فلما فرضَ رمضانُ، تركَ صيامَ يومِ عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه^(٤). أخرجه البخاريُّ ومسلم^(٥).

فإن قيل: يَحْتَمِلُ أن تكون قريشُ صامتة بإخبار اليهود لها؛ لأنهم كانوا يسمعون منهم؛ لأنهم كانوا عندهم أهلَ علم، فصامه النبي عليه السلام كذلك في الجاهلية، أي: بمكة، فلما قَدِمَ المدينة، ووجد اليهود يصومونه، قال: «نحنُ أحقُّ وأولى بموسى منكم». فصامه اتباعاً لموسى، وأمر بصيامه، أي: أوجبه وأكَّد أمره، حتى كانوا يُصومونه الصغار.

(١) صحيح مسلم (١١٣٠): (١٢٧)، وهو في المسند (٢٦٤٤).

(٢) صحيح البخاري (٤٦٨٠).

(٣) في (د) و(م): فصوموا.

(٤) في (ظ): أفطره.

(٥) صحيح البخاري (٢٠٠٢)، وصحيح مسلم (١١٢٥)، وهو في المسند (٢٤٠١١). وانظر المفهم

قلنا : هذه شبهة من قال : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَلَّه كَانَ مُتَعَبِّدًا بِشَرِيعَةِ مُوسَى ، وليس كذلك ، على ما يأتي بيانه في «الأنعام» ، عند قوله تعالى : ﴿فَيُهْدِئُهُمْ فَأَقْتَدَهُ﴾ [الآية : ٩٠].

مسألة :

اختلف في يوم عاشوراء : هل هو التاسع من المحرم أو العاشر؟ فذهب الشافعي إلى أنه التاسع ، لحديث الحَكَم بن الأعرج^(١) قال : انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو مُتَوَسِّدٌ رِداءه في زمزم ، فقلتُ له : أخبرني عن صوم عاشوراء ، فقال : إذا رأيت هلالَ المحرم ، فاغذُذْ وأصبح يومَ التاسع صائماً. فقلتُ : هكذا كان محمدٌ ﷺ يصومه؟ قال : نعم. خرَّجه مسلم^(٢).

وذهب سعيد بن المسيَّب والحسنُ البصريُّ ومالكٌ وجماعة من السَّلف إلى أنه العاشر^(٣).

وذكر الترمذي^(٤) حديث الحَكَم ، ولم يَصِفْهُ بِصِحَّةٍ وَلَا حُسْنٍ ، ثم أَرَدَفَهُ : حدثنا^(٥) قُتَيْبَةُ ، حدثنا عبدُ الوارث ، عن يونس ، عن الحسن ، عن ابن عباس قال : أمرَ رسولُ الله ﷺ بِصَوْمِ يومِ عاشوراء يومَ العاشر. قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عباس حديثٌ حسنٌ صحيح. قال الترمذي : ورُوي عن ابنِ عباس أنه قال : صوموا التاسع والعاشر ، وخالفوا اليهود^(٦). وبهذا الحديث يقولُ الشافعي وأحمد وإسحاق.

قال غيره : وقولُ ابنِ عباس للسائل : فاغذُذْ وأصبح يومَ التاسع صائماً ، ليس فيه دليلٌ على تركِ صومِ العاشر ، بل وَعَدَ أَنْ يصومَ التاسعَ مضافاً إلى العاشر ، قالوا : فصيامُ اليومين جَمْعٌ بين الأحاديث.

وقولُ ابنِ عباس للحَكَم لَمَّا قال له : هكذا كان محمدٌ ﷺ يصومه؟ قال : نعم.

(١) ابن عبد الله بن إسحاق ، البصري ، وثَّقه الإمام أحمد ، تهذيب الكمال ١٠٣/٧.

(٢) صحيح مسلم (١١٣٣) ، وهو في المسند (٢١٣٥).

(٣) المفهم ٣/١٩٠ ، ١٩١ ، وإكمال المعلم ٨٥/٤.

(٤) سنن الترمذي (٧٥٤) و(٧٥٥).

(٥) في (م) : أنبأنا (في الموضعين).

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٨٧/٤ ، وفي شعب الإيمان ٣/٣٦٤ ، وابن حزم في المحلى ١٨/٧.

معناه: أن لو عاش، وإلا، فما كان النبي ﷺ صام التاسع قط، يبينه ما أخرجه ابن ماجه في «سننه» ومسلم في «صحيحه»^(١) عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لئن بقيت إلى قابل، لأصومنَّ اليوم التاسع».

فضيلة:

روى أبو قتادة أن النبي ﷺ قال: «صيام يوم عاشوراء؛ أحتسبُ على الله أن يُكفِّرَ السنة التي قبله». أخرجه مسلم والترمذي^(٢)، وقال: لا نعلمُ في شيء من الروايات أنه قال في صيام^(٣) يوم عاشوراء: كفارة سنة، إلا في حديث أبي قتادة.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾ جملة في موضع الحال، ومعناه: بأبصاركم، فيقال: إن آل فرعون طَفَّوْا على الماء، فنظروا إليهم يَغْرِقُونَ، وإلى أنفسهم يَنْجُونَ، ففي هذا أعظم المِنَّة.

وقد قيل: إنهم أخرجوا لهم حتى رأوهم، فهذه مِنَّة بعد مِنَّة. وقيل: المعنى ﴿وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾ أي: ببصائرهم للاعتبار؛ لأنهم كانوا في شُغل عن الوقوف والنَّظر بالأبصار. وقيل: المعنى: وأنتم بحالٍ من يَنْظُرُ لو نَظَرَ، كما تقول: هذا الأمر منك بمرأى ومَسْمَع، أي: بحالٍ تراه وتسمعه إن شِئْتَ^(٤). وهذا القول والأول أشبه^(٥) بأحوال بني إسرائيل؛ لتوالي عدم الاعتبار فيما صدرَ من بني إسرائيل بعد خروجهم من البحر، وذلك أن الله تعالى لمَّا أنجاهم وعرَّقَ عدوَّهم، قالوا: يا موسى إنَّ قلوبنا لا تطمئنُّ أن فرعون قد عرَّقَ، حتى أمر الله البحرَ، فلفَّظَه، فنظروا إليه^(٦).

(١) صحيح مسلم (١١٣٤): (١٣٤)، وسنن ابن ماجه (١٧٣٦)، وهو في المسند (١٩٧١). قال أبو العباس القرطبي في المفهم ١٩٤/٣: ظاهره أنه كان عزم على أن يصوم التاسع بدل العاشر، وهذا هو الذي فهمه ابنُ عباس، حتى قال للذي سأله عن يوم عاشوراء: إذا رأيتَ هلالَ المحرم، فاعذُ وأصبغ يومَ التاسع صائماً، وبهذا تمسك من رآه التاسع.

(٢) صحيح مسلم (١١٦٢): (١٩٦)، وسنن الترمذي (٧٥٢)، وهو في المسند (٢٢٥١٧).

(٣) في (م): أنه قال: صيام.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٤٢.

(٥) في (ظ): وهذا القول أشبه.

(٦) نواذر الأصول ص ١٠١.

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، عن قيس بن عباد أن بني إسرائيل قالت: ما مات فرعون، وما كان ليموت أبداً! قال: فلما أن^(٢) سمع الله تكذيبهم نبيّه عليه السلام، رمى به على ساحل البحر كأنه ثورٌ أحمرُ يترأّاه بنو إسرائيل، فلما اطمأنوا وبُعِثُوا من طريق البرِّ إلى مدائن فرعون حتى نقلوا كنوزَه وعرِفُوا في النعمة، رأوا قوماً يعكفون على أصنامٍ لهم ﴿قَالُوا يَمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] حتى زجرهم موسى وقال: ﴿أَعِزَّ اللَّهُ أَبْنِيَكُمْ إِلَهاً وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْفَالِكِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٠] أي: عالمي زمانهم^(٣). ثم أمرهم أن يسيروا إلى الأرض المقدسة التي كانت مساكنَ آبائهم، ويتطهروا من أرض فرعون، وكانت الأرض المقدسة في أيدي الجبارين قد غلبوا عليها، فاحتاجوا إلى دفعهم عنها بالقتال، فقالوا: أتريد أن تجعلنا لُحْمَةً للجبارين؟! فلو أنك تركتنا في يد فرعون كان خيراً لنا، قال: ﴿يَقُولُ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَقُولُوا﴾ [المائدة: ٢١] حتى دعا عليهم، وسماهم فاسقين، فبقوا في التَّيِّهِ أربعين سنةً عقوبةً، ثم رَحِمَهُمْ، فمنَّ عليهم بالسَّلوَى وبالعَمام على ما يأتي بيانه^(٤)، ثم سار موسى إلى طُورِ سَيْناء ليحييهم بالتوراة، فاتَّخَذُوا العَجَلَ، على ما يأتي بيانه^(٥)، ثم قيل لهم: قد وصلتُم إلى بيتِ المَقْدِس، فادخلوا البابَ سُجَّداً وقولوا: حِطَّة، على ما يأتي^(٦).

وكان موسى عليه السلام شديدَ الحياءِ سِتِّيراً، فقالوا: إنه آذُرُ، فلما اغتسلَ وَضَعَ على الحَجَرِ ثوبَه، فعدا الحجرُ بثوبه إلى مجالس بني إسرائيل، وموسى على أثره عُزَيَّانٌ وهو يقول: يا حجرُ ثوبي! فذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ [الأحزاب: ٦٩] على ما يأتي بيانه^(٧).

(١) المصنّف ١١/٥٢٧-٥٢٨، والكلام منه إلى قوله: يترأّاه بنو إسرائيل، وتتمته من نوادر الأصول ص ١٠١.

(٢) في (ز) و(ظ): فلم يَئُذْ أَنْ.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م): زمانه، والمثبت من (د)، وهو الموافق لنوادر الأصول.

(٤) ١١٧/٢-١١٨.

(٥) في الآية الآتية.

(٦) ١٢٤/٢.

(٧) في تفسير الآية المذكورة، والحديث أخرجه أحمد (٨١٧٣)، والبخاري (٢٧٨)، ومسلم (٣٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثم لما مات هارون قالوا له : أَنْتَ قَتَلْتَ هَارُونَ وَحَسَدْتَهُ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ بِسَرِيرِهِ وَهَارُونَ مَيِّتٌ عَلَيْهِ، وَسَيَّاتِي فِي الْمَائِدَةِ^(١).

ثم سألوه أَنْ يَعْلَمُوا آيَةً فِي قَبُولِ قُرْبَانِهِمْ، فَجَعَلَتْ نَارٌ تَجِيءُ مِنَ السَّمَاءِ فَتَقْبَلُ قُرْبَانَهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ أَنْ يَبَيِّنَ لَنَا كَفَّارَاتِ ذُنُوبِنَا فِي الدُّنْيَا، فَكَانَ مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا أَصْبَحَ عَلَى^(٢) بَابِهِ مَكْتُوبٌ : عَمِلْتَ كَذًا، وَكَفَّارَتُهُ قَطْعُ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِكَ، يُسَمِّيهِ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَهُ بَوْلٌ لَمْ يَظْهَرْ حَتَّى يَقْرِضَهُ وَيُزِيلَ جِلْدَتَهُ مِنْ بَدَنِهِ، ثُمَّ بَدَّلُوا التَّوْرَةَ، وَافْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ، وَاشْتَرَوْا بِهِ عَرَضًا، ثُمَّ صَارَ أَمْرُهُمْ إِلَى أَنْ قَتَلُوا أَنْبِيَاءَهُمْ وَرُسُلَهُمْ، فَهَذِهِ مَعَامَلَتُهُمْ مَعَ رَبِّهِمْ، وَسِيرَتُهُمْ فِي دِينِهِمْ وَسُوءُ أَخْلَاقِهِمْ^(٣). وَسَيَّاتِي بَيَانُ كُلِّ فَصْلٍ مِنْ هَذِهِ الْفُصُولِ مُسْتَوْفَى فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وقال الطبري^(٤) : وفي إخبار القرآن على لسان محمد عليه السلام بهذه المغيبات التي لم تكن من علم^(٥) العرب، ولا وقعت إلا في حق^(٦) بني إسرائيل، دليل واضح عند بني إسرائيل قائم عليهم بنبوة محمد ﷺ.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥١﴾﴾

فيه ست مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ قرأ أبو عمرو : «وَعَدْنَا» بغير ألف^(٧)، واختاره أبو عبيد ورجَّحه، وأنكر «وَأَعَدْنَا»^(٨)؛ قال : لأنَّ المواعدة إنما

(١) في تفسير قوله تعالى : ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ [الآية : ٢٦].

(٢) في نواذر الأصول ص ١٠٢ : وعلى.

(٣) نواذر الأصول ص ١٠١ - ١٠٢.

(٤) في تفسيره ٢/ ٢٤٣، وقد نقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ١٤٢.

(٥) في (ظ) : عادة.

(٦) في المحرر الوجيز : خفي علم، بدل : حق.

(٧) السبعة لابن مجاهد ص ١٥٤، والتيسير ص ٧٣.

(٨) قال أبو حيان في البحر ١/ ١٩٩ : لا وجه لترجيح إحدى القراءتين على الأخرى؛ لأن كلا منهما متواتر، فهما في الصحة على حد سواء.

تَكُونُ مِنَ الْبَشَرِ، فأما الله جلَّ وعزَّ؛ فإنما هو المنفردُ بالوعد والوعيد، على هذا وجدنا القرآن، كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، وقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [النور: ٥٥]، وقوله: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]^(١).

قال مكِّي^(٢): وأيضاً؛ فإنَّ ظاهرَ اللفظ فيه وَعْدٌ من الله تعالى لموسى، وليس فيه وعدٌ من موسى، فوجبَ حملُه على الواحد لظاهرِ النصِّ^(٣)، لأنَّ^(٤) الفعلَ مضافٌ إلى الله تعالى وحده، وهي قراءةُ الحَسَنِ وأبي رجاء وأبي جعفر^(٥) وشيبة^(٦) وعيسى بن عُمر^(٧)، وبه قرأ قتادةُ وابنُ أبي إسحاق. قال أبو حاتم: قراءةُ العامة عندنا: «وَعَدْنَا» بغير ألف؛ لأنَّ المواعدةَ أكثرُ ما تكون بين المخلوقين والمتكافئين، كلُّ واحدٍ منهما يَعدُّ صاحبه.

قال الجوهريُّ: الميعادُ: المواعدةُ، والوقت، والموضعُ.

قال: مكِّي^(٨): المواعدةُ أصلُها من اثنين، وقد تأتتِ المُفاعلةُ من واحدٍ في كلام العرب، قالوا: طارقتُ النَّعلَ، وداوَيْتُ العليلَ، وعاقَبْتُ اللصَّ، والفعلُ من واحدٍ، فيكون لفظُ المواعدةِ من الله خاصَّةً لموسى، كمعنى «وعدنا»، فتكونُ القراءتانِ بمعنى واحد. والاختيارُ «واعدنا» بالألف، لأنه بمعنى «وعدنا» في أحد معنييه، ولأنه لا بدَّ لموسى من وعد، أو قبولٍ يقومُ مقامَ الوعد، فتصحَّ المُفاعلة.

قال النحاس^(٩): وقراءةُ «واعدنا» بالألف أجودُ وأحسنُ، وهي قراءةُ مجاهدٍ

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٣ - ٢٢٤.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات ١/٢٣٩.

(٣) في (ز): حملة على ظاهر النص.

(٤) في النسخ الخطية (م): أن، والمثبت من الكشف عن وجوه القراءات.

(٥) يزيد بن القعقاع المدني، وهو من العشرة.

(٦) ابن نصاح بن سرجس، مقرئ المدينة مع أبي جعفر وقاضيهما، ومولى أم سلمة، وهو أول من ألف في الوقوف، وكتابه مشهور، توفي سنة (١٣٠هـ). طبقات القراء ١/٣٢٩ - ٣٣٠.

(٧) الهمداني، الكوفي القارئ، كان مقرئ أهل الكوفة بعد حمزة، قال الثوري: أدركت الكوفة وما بها أحد أقرأ من عيسى الهمداني. توفي سنة (١٥٦هـ). معرفة القراء الكبار ١/٢٧٠.

(٨) الكشف عن وجوه القراءات ١/٢٤٠.

(٩) إعراب القرآن ١/٢٢٤.

والأعرج وابن كثير ونافع والأعمش وحمزة والكسائي^(١)، وليس قوله عز وجل: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من هذا في شيء، لأن ﴿وَعَدْنَا مُوسَى﴾ إنما هو من باب المُوافاة، وليس هذا من باب الوعد والوعيد في شيء، وإنما هو من قولك: موعِدُك يوم الجمعة، وموعِدُك موضعُ كذا، والفصيحُ في هذا أن يقال: واعدته.

قال أبو إسحاق الزجاج^(٢): «واعدنا» هاهنا بالالف جيّد، لأن الطاعة في القبول بمنزلة المُوافاة، فمن الله جلّ وعزّ وعُدّ، ومن موسى قبولٌ واتباعٌ يجري مجرى المُوافاة. قال ابن عطية^(٣): ورَجَّح أبو عبيد^(٤) «واعدنا»، وليس بصحيح، لأن قبول موسى لوعد الله والتزامه، وارتقاؤه، يُشبه المُوافاة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مُوسَى﴾ «موسى» اسمٌ أعجميٌّ، لا ينصرف، للعجمة والتعريف. والقبْط - على ما يُروى - يقولون للماء: مو، وللشجر: سا^(٥)، فلما وُجد موسى في التابوت عند ماءٍ وشجرٍ، سُمِّيَ: موسى^(٦).

قال السُّدِّيُّ: لما خافت عليه أمّه جعلته في التابوت، وألقته في اليمّ كما أوحى الله إليها، فألقته في اليمّ بين أشجارٍ عند بيتِ فرعون، فخرج جَواري أسيّة امرأة فرعون يغتسلن، فوجدنه، فسُمِّيَ باسم المكان^(٧). وذكر النَّقَّاشُ وغيره: أن اسم الذي التقطه^(٨) صابوث^(٩).

(١) ابن كثير ونافع وحمزة والكسائي: من القراء السبعة، ووافقهم على قراءة: «واعدنا» من السبعة أيضاً: ابن عامر، وعاصم. انظر السبعة ص ١٥٤، والتيسير ص ٧٣.

(٢) معاني القرآن ١/١٣٣.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٤٢.

(٤) في (م): أبو عبيدة، وهو خطأ.

(٥) في (ز) و(م): شا، بالمعجمة، وفي القاموس: سا، بالمهملة. قال الزبيدي في تاج العروس: هكذا في سائر النسخ (يعني بالمهملة في نسخ القاموس)، وقال ابن الجواليقي: هو بالشين المعجمة.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٤٢. وقال ابن منظور في اللسان (موسى): قيل: هو بالعبرانية موسى، ومعناه الجذب، لأنه جُذب من الماء.

(٧) النكت والعيون ١/١٢٠، وفيه: فألقاه بين أشجار، بدل: فألقته في اليم بين أشجار.

(٨) في (د) و(ز) و(م): التقطته، والمثبت من (ظ).

(٩) في (ظ): تهاوت.

قال ابن إسحاق: وموسى هو موسى بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب إسرائيل الله بن إسحاق بن إبراهيم عليهم (١) السلام (٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ «أربعين» نُصِبَ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، قَالَ الْأَخْفَشُ (٣): التَّقْدِيرُ: وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَى تَمَامَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، كَمَا قَالَ: ﴿وَسَلِّ الْقُرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وَالْأَرْبَعُونَ كُلُّهَا دَاخِلَةٌ فِي الْمِيعَادِ.

وَالْأَرْبَعُونَ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْمَفْسُرِينَ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَعَشْرٌ (٤) مِنْ ذِي الْحِجَّةِ (٥)، وَكَانَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ جَاوَزَ الْبَحْرَ، وَسَأَلَهُ قَوْمُهُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَخَرَجَ إِلَى الطُّورِ فِي سَبْعِينَ مِنْ خِيَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَصَعِدُوا الْجَبَلَ، وَوَاَعَدَّهُمْ إِلَى تَمَامِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَعَدُّوا - فِيمَا ذَكَرَ الْمَفْسُرُونَ - عَشْرِينَ يَوْمًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، وَقَالُوا: قَدْ أَخْلَفْنَا مَوْعِدَهُ، فَاتَّخَذُوا الْعَجَلَ، وَقَالَ لَهُمُ السَّامِرِيُّ: هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى، فَاطْمَأْنُوا إِلَى قَوْلِهِ، وَنَهَايَهُمْ هَارُونُ وَقَالَ: ﴿يَقْوِمُوا إِنَّمَا قُتِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾ (٦) قَالُوا لَنْ تَبْرَحَ عَلَيْهِ عَنكِفَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى ﴿طه: ٩٠ - ٩١﴾ فَلَمْ يَتَّبِعْ هَارُونَ وَلَمْ يُطِيعْهُ فِي تَرْكِ عِبَادَةِ الْعَجَلِ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا فِيمَا رُوي فِي الْخَبَرِ، وَتَهَاوَتْ فِي عِبَادَتِهِ سَائِرُهُمْ، وَهُمْ أَكْثَرُ مِنَ أَلْفِي أَلْفٍ، فَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى وَوَجَدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ (٦) الْحَالِ، أَلْقَى الْأَلْوَاحَ، فَرَفَعَ مِنْ جَمَلَتِهَا سِتَّةَ أَجْزَاءَ، وَبَقِيَ جِزءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ وَمَا يَحْتَاجُونَ، وَأَحْرَقَ الْعَجَلَ، وَذَرَاهُ فِي الْبَحْرِ، فَشَرَبُوا مِنْ مَائِهِ حُبًّا لِلْعَجَلِ، فَظَهَرَتْ عَلَى شِفَاهِهِمْ صُفْرَةٌ وَوَرِمَتْ بَطُونُهُمْ، فَتَابُوا، وَلَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُمْ دُونَ أَنْ يَقْتُلُوا أَنْفُسَهُمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَتَوْبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]. فَقاموا بِالْخَنَاجِرِ وَالسَّيُوفِ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، مِنْ لَدُنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى ارْتِفَاعِ الضُّحَى، فَقَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، لَا يَسْأَلُ الْوَلَدُ عَنْ وَلَدِهِ، وَلَا وَلَدٌ عَنْ وَالِدِهِ، وَلَا أَخٌ

(١) فِي (م): عَلَيْهِ.

(٢) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ١/٦٦٦، وَالنَّكْتُ وَالْعِيُونُ ١/١٢٠، وَالْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ ١/١٤٢.

(٣) مَعَانِي الْقُرْآنِ ١/٢٦٤، وَنَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْهُ بِوَسْطَةِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلْنَّحَاسِ ١/٢٢٤.

(٤) فِي (م): وَعَشْرَةٌ.

(٥) النَّكْتُ وَالْعِيُونُ ١/١٢٠، وَالْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ ١/١٤٢.

(٦) فِي (م): تَلَكَّ.

عن أخيه، ولا أحدٌ عن أحدٍ، كلٌّ من استقبلَه ضربه بالسَّيف، وضربه الآخرُ بمثله، حتى عَجَّ موسى إلى الله صارخاً: يا ربِّاه، قد فَنَيْتُ^(١) بنو إسرائيل! فَرَحَمَهُمُ اللهُ، وجادَ عليهم بفضله، فقبلَ توبةَ مَنْ بَقِيَ، وجعلَ مَنْ قُتِلَ في الشهداء^(٢)، على ما يأتي^(٣).

الرابعة: إن قيل: لِمَ خصَّ الليالي بالذكر دون الأيام؟ قيل له: لأنَّ الليلةَ أسبقُ من اليوم، فهي قبله في الرتبة، ولذلك وقَّع بها التاريخُ، فالليالي أوَّلُ الشهور، والأيامُ تبعُ لها^(٤).

الخامسة: قال النقَّاش: في هذه الآية إشارةٌ إلى صِلَةِ الصَّوم؛ لأنه تعالى لو ذكَّرَ الأيامَ لأمكن أن يُعتَقَدَ أنه كان يُفْطِرُ بالليل، فلما نصَّ على الليالي اقتضت قوَّةُ الكلام أنه عليه السلام واصلَ أربعين يوماً بلياليها^(٥).

قال ابن عطية^(٦): سمعتُ أبي^(٧) يقول: سمعتُ الشيخَ الزاهدَ الإمامَ الواعظَ أبا الفضلَ الجوهريَّ^(٨) رحمه الله يَعْظُ الناسَ في الخلوةِ بالله، والدُّنُوِّ منه في الصلاة ونحوه، وأن ذلك يَشْغَلُ عن كلِّ طعامٍ وشرابٍ، ويقول: أين حالُ موسى في القُرب من الله، ووصل^(٩) ثمانينَ من الدَّهر من قوله حين سار إلى الحَضِرِ لفتاه في بعض يومٍ: ﴿إِنَّا غَدَاءَنَا﴾ [الكهف: ٦٢].

(١) في (د): أفنيت.

(٢) نواذر الأصول ص ١٠١.

(٣) ١١٠/٢.

(٤) النكت والعيون ١/١٢٠، والمحرر الوجيز ١/١٤٢.

(٥) في المحرر الوجيز ١/١٤٢: أربعين ليلةً بأيامها.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٤٢.

(٧) هو أبو بكر غالب بن عبد الرحمن، ابن عطية الأندلسي، الغرناطي، المالكي، كان حافظاً للحديث وطرقه وعليله، عارفاً بالرجال، ذاكرًا لمتونه ومعانيه، أديباً، شاعراً، أكثر الناس عنه. توفي سنة (٥١٨هـ) السير ١٩/٥٨٦ - ٥٨٧.

(٨) هو عبد الله بن الحسين المصري، واعظ العصر، كان أبوه من العلماء العاملين، توفي سنة (٤٨٠هـ). السير ١٨/٤٩٥.

(٩) في (م): ووصل.

قلتُ: وبهذا استدلل علماء الصُوفية على الوصال، وأنَّ أفضلَه أربعون يوماً^(١). وسيأتي الكلام في الوصال في أي الصيام من هذه السورة إن شاء الله تعالى، ويأتي في «الأعراف» زيادة أحكام لهذه الآية عند قوله تعالى: ﴿وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ [١٤٣]، ويأتي لقصة العجل بيان في كَيْفِيَّتِهِ وَخَوَارِجِهِ هناك وفي «طه» إن شاء الله تعالى^(٢).

السادسة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي: اتخذتموه إلهاً من بعد موسى.

وأصلُ اتَّخَذْتُمْ: اتَّخَذْتُمْ، من الأخذ، ووزنه: افتعلتُم، سُهِّلَتِ الهمزةُ الثانيةُ لامتناع همزتين، فجاء ايتَّخَذْتُمْ، فاضطربت الياءُ في التصريف: جاءت ألفاً في ياتَّخِذْ، وواواً في مُوتَخِذْ، فبدلت بحرفٍ جَلْدٍ ثابتٍ من جنس ما بعدها، وهي التاء، وأدغمت، ثم اجْتَلَبَتْ أَلْفُ الوصل للنطق، وقد يُستغنى عنها إذا كان معنى الكلام التقرير، كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ [البقرة: ٨٠]، فاستغنى عن ألفِ الوصل بألفِ التقرير. قال الشاعر^(٣):

أستحدثت الركبُ عن أشياعهم خبراً أم راجع القلب من أطرابه طرباً
ونحوه في القرآن: ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبَ﴾ [مريم: ٧٨]، ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ﴾ [الصافات: ١٥٣]، ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ﴾ [ص: ٧٥].

ومذهب أبي عليٍّ الفارسي أنَّ «اتخذتم»، من: تَخَذَ، لا من أَخَذَ^(٤).
﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ جملةٌ في موضع الحال. وقد تقدَّم معنى الظلم^(٥)، والحمد لله.

(١) لا اجتهاد في مورد النص، فقد صحَّ النهي عن الوصال في الصوم، وسيُفصل المصنَّف الكلام فيه (كما

ذكر) في أي الصيام عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَيْتُوا الصِّيَامَ إِلَى الْيُسْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَنفِرْ لَهُمْ عِجْلًا جَسَداً﴾ [الآية: ٨٨].

(٣) هو ذو الرمة، والبيت في ديوانه ١٣/١.

(٤) الحجة ٧٢/٢، وانظر المحرر الوجيز ١٤٣/١.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ٤٦٠/١.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿٥٢﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾ العَفْوُ: عَفُوُّ الله جَلَّ وَعَزَّ عن خلقه، وقد يكونُ بعد العقوبة وقبلها، بخلافِ العُفْران، فإنه لا يكون معه عقوبة البتة. وكلُّ من استحقَّ عقوبةً فتركت له، فقد عُفِيَ عنه. فالعَفْوُ: مَحْوُ الذَّنْبِ، أي: مَحْوُنا ذُنُوبَكُمْ، وتجاوزنا عنكم.

مأخوذٌ من قولك: عَفَيْتِ الرِّيحُ الْأَثَرَ، أي: أذهبته^(١). وعفا الشيء: كَثُرَ. فهو من الأضداد^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَا﴾ [الأعراف: ٩٥].

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي: من بعد عبادتكم العجل.

وسُمِّيَ العجلُ عَجلاً لاستعجالهم عبادته^(٣)، والله أعلم. والعجلُ: ولدُ البقرة، والعَجُولُ مثله، والجمعُ العَجَاجِيلُ، والأنثى عِجْلَةٌ. عن أبي الجراح^(٤).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: كي تشكروا عَفْوَ الله عنكم. وقد تقدّم معنى «لعل»^(٥). وأما الشكر؛ فهو في اللغة: الظهور، من قوله: دَابَّةٌ شُكُورٌ؛ إذا ظهر عليها من السَّمَنِ فوق ما تُعْطَى من العَلْفِ^(٦). وحقيقته: الثناء على الإنسان بمعروف يُؤْلِيكَه، كما تقدّم في الفاتحة^(٧). قال الجوهري: الشكر: الثناء على

(١) ينظر اشتقاق أسماء الله ص ١٣٤.

(٢) مجالس ثعلب ص ٤٩٠، والأضداد للأنباري ص ٨٦.

(٣) أخرجه الطبري ١/ ٦٧٤ عن أبي العالية قال: إنما سمي العجل لأنهم عجلوا، فاتخذوه قبل أن يأتهم موسى، وردّه ابن عطية في المحرر ١/ ١٤٥ وقال: ليس هذا القول بشيء، وقال ابن عادل الحنبلي في اللباب ٢/ ٧١: كان العجل موجوداً قبل أن يتخذ بنو إسرائيل العجل.

(٤) الصحاح: (عجل)، وأبو الجراح، هو العقيلي ذكره القفطي في إنباه الرواة ٤/ ١١٤ من الأعراب الذين دخلوا الحاضرة.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، ١/ ٣٤١ - ٣٤٢.

(٦) في كتب اللغة: الشكور من الدواب ما يكفيه العلف القليل، واللفظ الذي أورده المصنف هو في الرسالة القشيرية ٣/ ٦٦.

(٧) ٢٠٥ - ٢٠٧.

المُحْسِن بما أَوْلَاهُ من المعروف، يقال: شكرْتُه وشكرْتُ له، وباللام أفصح. والشُّكران: خلاف الكُفران. وتشكَّرتُ له مثل: شكَّرتُ له^(١).

وروى الترمذي وأبو داود^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يشكرُ الله من لا يشكرُ الناس».

قال الخطابي^(٣): هذا الكلام يُتأَوَّل على معنيين:

أحدهما: أنَّ مَنْ كان من طبعه كُفْرَانُ نعمةِ الناس وتركَ الشكرَ لمعروفهم، كان من عادته كفرانُ نعمةِ الله عزَّ وجلَّ وتركَ الشكرَ له.

والوجه الآخر: أن الله سبحانه لا يقبلُ شُكْرَ العبدِ على إحسانه إليه إذا كان العبدُ لا يشكرُ إحسانَ الناسِ إليه، ويكفرُ معروفهم، لا تُصَال أحدُ الأمرين بالآخر.

الرابعة؛ في عبارات العلماء في معنى الشكر؛ فقال سهل بن عبد الله: الشكر: الاجتهاد في بذل الطاعة مع الاجتناب للمعصية في السرِّ والعلانية.

وقالت فرقة أخرى: الشُّكر: هو الاعترافُ في تقصير الشكر للمنعِم، ولذلك قال تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبا: ١٣]؛ فقال داود: كيف أشكرك يا رب، والشكر نعمةٌ منك؟! قال: الآن قد عرفتني وشكرتني؛ إذ قد عرفت أنَّ الشكرَ مني نعمة^(٤). قال: يا رب، فأرني أخفى نِعَمِكَ عليّ. قال: يا داود تنفَّس، فتنفَّس داود. فقال الله تعالى: مَنْ يُحْصِي هذه النعمةَ الليلَ والنهارَ^(٥).

وقال موسى عليه السلام: إلهي^(٦) كيف أشكرك وأصغرُ نعمة وضعتها بيدي من نِعَمِكَ لا يجازي بها عملي كله! فأوحى الله إليه: يا موسى الآن شكرتني^(٧).

(١) الصحاح (شكر).

(٢) سنن الترمذي (١٩٥٤)، وسنن أبي داود (٤٨١١)، وهو في مسند أحمد (٧٥٠٤).

(٣) معالم السنن ١١٣/٤.

(٤) أخرجه بنحوه البيهقي في الشعب (٤٤١٣) من كلام المغيرة بن عقبة، و(٤٤١٤) من كلام أبي الجلد الجوني جيلان بن فروة (أو ابن أبي فروة) قال أبو حاتم فيه كما في الجرح والتعديل ٥٤٧/٢: صاحب كتب التوراة ونحوها، ونقل توثيقه عن الإمام أحمد بن حنبل.

(٥) أخرجه بنحوه البيهقي في الشعب (٤٦٢٣) من كلام أبي أيوب القرشي مولى بني هاشم.

(٦) قوله: إلهي، ليس في (م).

(٧) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٤١٥) من كلام أبي الجلد.

وقال الجُنَيْدُ: حقيقةُ الشكر العجزُ عن الشكر^(١). وعنه قال^(٢): كنتُ بين يدي السَّرِيِّ السَّقَطِيِّ^(٣) أَلْعَبُ وأنا ابنُ سبعِ سنين، وبين يديه جماعة يتكلمون في الشكر، فقال لي: يا غلام ما الشُّكْرُ؟ فقلت: أَلَّا يُعْصَى اللهُ بِنِعَمِهِ. فقال لي: أخشى أن يكون حُظُّكَ من الله لسانَكَ. قال الجُنَيْدُ: فلا أزالُ أبكي على هذه الكلمة التي قالها السَّرِيُّ لي. وقال السَّبِيلِيُّ^(٤): الشكر: التواضع، والمحافظةُ على الحسنات، ومخالفةُ الشهوات، وبذلُ الطاعات، ومراقبةُ جَبَّارِ الأرضِ والسموات. وقال ذو النُّونِ المِصْرِيُّ أبو الفَيْضِ^(٥): الشكرُ لمن فوقَكَ بالطاعة، ولنظيرِكَ بالمكافأة، ولمن دونَكَ بالإحسان والإفضال.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾﴾

«إِذْ» اسمٌ للوقت الماضي، و«إِذَا» اسمٌ للوقت المستقبل^(٦)، و«آتَيْنَا»: أعطينا. وقد تقدّم جميع هذا^(٧).

والكتاب: التوراة بإجماع من المتأولين^(٨). واختلف في الفرقان، فقال الفَرَاءُ وَقُظْرُبُ^(٩): المعنى: آتينا موسى التوراة، ومحمداً عليه السلام الفرقان. قال

(١) ذكره البغوي في التفسير ٦١/١ ولم ينسبه.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٧/٢٤٤ - ٢٤٥.

(٣) هو السَّرِيُّ بن المُمَلِّس، أبو الحسن البغدادي، صاحب معروف الكرخي، وهو أجل أصحابه، توفي سنة (٢٥٣هـ) وقيل غير ذلك. السير ١٢/١٨٥.

(٤) أبو بكر البغدادي، قيل اسمه: دُلْفُ بن جحدر، وقيل: جعفر بن يونس، وقيل: جعفر بن دُلْف، كان حاجباً للموفق، فتاب، ثم صاحب الجنيد وغيره، وكان فقيهاً عارفاً بمذهب مالك. توفي سنة (٣٨٤هـ). السير ١٥/٣٦٧.

(٥) ثوبان بن إبراهيم، وقيل: فيض بن أحمد، الثوباني الإخميمي، الزاهد، توفي سنة (٢٤٥هـ). السير ١١/٥٣٢.

(٦) النكت والعيون ١/١٢١.

(٧) عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِكَةِ﴾ ١/٣٩١.

(٨) المحرر الوجيز ١/١٤٤.

(٩) معاني القرآن للفراء ١/٣٧، وللزجاج ١/١٣٤، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٥، والمحرر الوجيز ١/١٤٤.

النحاس^(١): هذا خطأ في الإعراب والمعنى، أما الإعراب: فإن المعطوف على الشيء مثله، وعلى هذا القول يكون المعطوف على الشيء خلافه. وأما المعنى: فقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]. قال أبو إسحاق الزجاج^(٢): يكون الفرقان هو الكتاب، أعيد ذكره باسمين تأكيداً. وحكي عن الفراء^(٣)، ومنه قول الشاعر:

وَقَدَّمْتُ الْأَدِيمَ لِرَاهِشِيهِ وَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِباً وَمِينَا^(٤)
وقال آخر^(٥):

أَلَا حَبْذا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ
فَنَسَقَ الْبُعْدَ عَلَى النَّأْيِ، وَالْمِينَ عَلَى الْكَذْبِ، لاختلاف اللفظين تأكيداً. ومنه قول عترة^(٦):

حُيِّتَ مَنْ طَلَلِ تَقَادَمَ عَهْدُهُ أَقْوَى وَأَقْفَرَ بَعْدَ أُمِّ الْهَيْثَمِ
قال النحاس^(٧): وهذا إنما يجيء في الشعر.

وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد^(٨): فرقاً بين الحق والباطل، أي: الذي علمه إياه. وقال ابن زيد: الفرقان: انفراق البحر له حتى صار فرقاً فعبروا^(٩).

وقيل: الفرقان: الفرج من الكرب؛ لأنهم كانوا مستعبدين مع القبط، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَقُوتُوا اللَّهَ لَجَعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً﴾ [الأنفال: ٢٩] أي: فرجاً ومخرجاً.

(١) إعراب القرآن ١/٢٢٥.

(٢) معاني القرآن له ١/١٣٤.

(٣) معاني القرآن له ١/٣٧.

(٤) البيت لعدي بن زيد، وهو في ديوانه ص ١٨٣. والراهشان: عرقان في باطن الذراعين. قاله الجوهري: (رهش).

(٥) هو الحطيئة، والبيت في ديوانه ص ٣٩.

(٦) في ديوانه ص ١٤٣.

(٧) إعراب القرآن ١/٢٢٥.

(٨) أخرجه الطبري ١/٦٧٧.

(٩) المحرر الوجيز ١/١٤٤.

وقيل : إنه الحجة والبيان. قاله ابن بحر^(١).

وقيل : الواو صلة، والمعنى : آتينا موسى الكتاب الفرقان^(٢)، والواو قد تزداد في النعوت، كقولهم : فلان حسن وطويل، وأنشد :

إلى المَلِكِ القَرَمِ وابنِ الهُمَامِ وليثِ الكَتِيبَةِ في المُزْدَحَمِ^(٣)
أراد : إلى الملك القَرَمِ ابنِ الهمام ليثِ الكتيبة .

ودليل هذا التأويل قوله عز وجل : ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْصَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام : ١٥٤] أي : بَيَّنَّ الحرامَ والحلالَ، والكفر والإيمان، والوعدَ والوعيدَ، وغير ذلك.

وقيل : الفرقان : الفرقُ بينهم وبين قوم فرعون، أنجى هؤلاء، وأغرق أولئك. ونظيره : «يَوْمَ الْفُرْقَانِ». ف قيل : يعني به يومٌ بذر، نصر الله فيه محمداً ﷺ وأصحابه. وأهلك أبا جهل وأصحابه^(٤).

﴿وَلَمَّا كُنْتُمْ تَهْتَدُونَ﴾ : لكي تهتدوا من الضلالة. وقد تقدّم^(٥).

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَلْقَوْنِي إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجَلَ فَوُتُّوْا إِلَيَّ بَارِيكُمْ فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ النَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾

قوله^(٦) تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ القومُ : جماعة^(٧) الرجال دون النساء،

(١) علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر، أبو الحسن القطان، عالم قزوين، جمع وصنف وتفنن في العلوم، توفي سنة (٣٤٥هـ). السير ٤٦٣/١٥.

(٢) ذكره البغوي في التفسير ٦١/١ ونسبه للكسائي. واستغربه ابن كثير ١٢٤/١، وضعفه أبو حيان في البحر المحيط ٢٠٢/١.

(٣) الخزائن ٤٥١/١، والإنصاف ٤٦٩/٢، والكشاف ١٣٣/١. وسلف ص ٨٥.

(٤) أخرجه الطبري ٦٧٧/١ من كلام ابن زيد.

(٥) ٢٤٦/١ - ٢٤٨.

(٦) في (د) : فيه سبع مسائل، الأولى قوله تعالى...

(٧) في (م) : الجماعة.

قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾، ثم قال: ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾^(١). وقال زهير^(٢):

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حِضْنٍ أم نساء
وقال تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾ أراد الرجال دون النساء.

وقد يقع القوم على الرجال والنساء، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ وكذا كل نبي مرسل إلى النساء والرجال جميعاً.

قوله تعالى: ﴿يَقَوْمٍ﴾ منادى مضاف. وحذفت الياء في «يا قوم» لأنه موضع حذف، والكسرة تدل عليها، وهي بمنزلة التنوين فحذفتها^(٣) كما تحذف التنوين من المفرد. ويجوز في غير القرآن إثباتها ساكنة، فتقول: يا قومي، لأنها اسم، وهي في موضع خفض. وإن شئت فتحتها، وإن شئت ألحقت معها هاء، فقلت: يا قوميّة. وإن شئت أبدلت منها ألفاً لأنها أخف، فقلت: يا قوما، وإن شئت قلت: يا قوم، بمعنى يا أيها القوم. وإن جعلتهم نكرة نصبت ونوّنت^(٤). وواحد القوم امرؤ على غير اللفظ. وتقول: قوم وأقوام، وأقاوم: جمع الجمع^(٥). والمراد هنا بالقوم عبدة العجل، وكانت مخاطبته عليه السلام لهم بأمر من الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿إِنكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ استغنى بالجمع القليل عن الكثير، والكثير: نفوس^(٦).

وقد يوضع الجمع الكثير موضع جمع القلة، والقليل موضع الكثرة، قال الله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وقال: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ﴾ [الزخرف: ٧١]. ويقال لكل من فعل فعلاً يعود عليه ضرره: إنما أسأت إلى نفسك.

(١) الصحاح (قوم)، والمجمل ٧٣٨/٢.

(٢) ديوانه ص ١٣٦.

(٣) في (د) و(ظ): فحذفها.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٦/١.

(٥) المجمل ٧٣٨/٢.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٦/١.

وأصل الظلم وَضْعُ الشيء في غير موضعه .

ثم قال تعالى : ﴿بِإِغْوَاكُمْ الْغَيْلَ﴾ قال بعض أرباب المعاني : عجل كل إنسان نفسه ، فمن أسقطه وخالف مراده فقد برئ من ظلمه . والصحيح أنه هنا عجل على الحقيقة عبده كما نطق به التنزيل . والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ﴾ لما قال لهم : فتوبوا إلى باريكم ، قالوا : كيف؟ قال : ﴿فَأَقْضُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^(١) . قال أرباب الخواطر : دَلَّوْهَا بالطاعات وكَفُّوْهَا عن الشهوات . والصحيح أنه قَتَلَ على الحقيقة هنا . والقتل : إماتة الحركة . وقَتَلْتُ الخمر : كسرت شدتها بالماء .

قال سفيان بن عيينة : التوبة نعمة من الله ، أنعم الله بها على هذه الأمة دون غيرها من الأمم ، وكانت توبة بني إسرائيل القتل . وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده^(٢) .

قال الزهري : لَمَّا قِيلَ لَهُمْ : ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ فَأَقْضُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ قاموا صفين وقتل بعضهم بعضاً ، حتى قيل لهم : كَفُّوا . فكان ذلك شهادة للمقتول وتوبة للحَيِّ ، على ما تقدم^(٣) .

وقال بعض المفسرين : أرسل الله عليهم ظلاماً ففعلوا ذلك . وقيل : وقف الذين عبدوا العجل صفاً ، ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوه^(٤) . وقيل : قام السبعون الذين كانوا مع موسى فقتلوا - إذ لم يعبدوا العجل - مَنْ عَبَدَ الْعَجَلَ^(٥) . وَيُرْوَى أَنَّ يَوْشَعَ بْنَ نُونٍ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ مُخْتَبِئُونَ ، فَقَالَ : مَلْعُونٌ مَنْ حَلَّ حَبْوَتَهُ ، أَوْ مَدَّ طَرَفَهُ إِلَى قَاتِلِهِ ، أَوْ اتَّقَاهُ بِيَدٍ أَوْ رِجْلٍ . فَمَا حَلَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَبْوَتَهُ حَتَّى قَتَلَ مِنْهُمْ - يَعْنِي مَنْ قَتَلَ - وَأَقْبَلَ الرَّجُلَ يَقْتُلُ مِنْ يَلِيهِ . ذَكَرَهُ النَّحَّاسُ وَغَيْرُهُ .

(١) تفسير أبي الليث ١١٩/١ ، ومجمع البيان ٢٥١/١ .

(٢) تفسير الرازي ٨١/٣ .

(٣) أخرجه الطبري ٦٨٢-٦٨٣/١ عن الزهري وقناة .

(٤) المحرر الوجيز ١٤٤/١ .

(٥) مجمع البيان ٢٥١/١ ، وتفسير الرازي ٨٢/٣ ، وقد أخرجه الطبري ٦٨٠/١ من كلام ابن عباس .

وإنما عوقب الذين لم يعبدوا العجل بقتل أنفسهم - على القول الأول - لأنهم لم يغيروا المنكر حين عبدوا^(١)، وإنما اعتزلوا، وكان الواجب عليهم أن يقاتلوا مَنْ عَبْدَهُ^(٢). وهذه سُنَّةُ الله في عباده: إذا فشا المنكر ولم يُغَيَّرْ، عوقب الجميع؛ روى جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يُعْمَلُ فيهم بالمعاصي هم أعزُّ منهم وأمنع لا يُغَيَّرُونَ إلا عَمَّهم الله بعقاب». أخرجه ابن ماجه في سننه^(٣). وسيأتي الكلام^(٤) في هذا المعنى إن شاء الله تعالى.

فلما استَحَرَّ فيهم القتلُ، وبلغ سبعين ألفاً، عفا الله عنهم. قاله ابن عباس وعليّ رضي الله عنهما^(٥). وإنما رَفَعَ الله عنهم القتلَ لأنهم أعطوا المجهودَ في قتل أنفسهم. فما أنعم الله على هذه الأمة نعمةً بعد الإسلام هي أفضل من التوبة. وقرأ قتادة: فاقبلوا أنفسكم - من الإقالة^(٦) - أي: استقبلوها^(٧) من العثرة بالقتل. قوله تعالى: ﴿بَارِكُمْ﴾ البارئ: الخالق، وبينهما فرق، وذلك أن البارئ هو المبدعُ المُخْدِث. والخالق هو المقدرُ الناقلُ من حالٍ إلى حال. والبرية: الخلق، وهي فَعِيلَةٌ بمعنى مفعولة، غير أنها لا تُهَمَزُ^(٨). وقرأ أبو عمرو: «بارئكم»^(٩) - بسكون الهمزة - ويشعركم وينصركم ويأمركم.

(١) في (م): عبدوه.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ١٤٤.

(٣) رقم (٤٠٠٩)، وهو عند أحمد (١٩١٩٢).

(٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

(٥) المحرر الوجيز ١/ ١٤٤، وأخرجه الطبري ١/ ٦٨٠، ٦٨٣ من كلام ابن عباس، وأخرجه ابن أبي حاتم ٥٣٦ من كلام علي رضي الله عنه.

(٦) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٦. ونقل ابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ١٤٦ عن قتادة أنه قرأ: فاقتلوا، وقال: هي من الاستقالة، ونقل عن ابن جني قوله: التصريف يضعف أن تكون من الاستقالة، ولكن قتادة رحمه الله ينبغي أن يحسن الظن به في أنه لم يورد ذلك إلا بحجة. وينظر المحتسب ١/ ٨٣.

(٧) في (م): استقبلوها (بالاء)، وهو خطأ.

(٨) مجمع البيان ١/ ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٩) السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ١٥٤، والحجة للفارسي ٢/ ٧٦، والتيسير للداني ص ٧٣، ولكنهم نقلوا عن سيبويه قوله: كان أبو عمرو يختلس الحركة من بارئكم، ويأمركم، وما أشبه ذلك مما تتوالى فيه الحركات، فيرى من سمعه أنه قد أسكن، ولم يكن يسكن. اهـ. وقرأ أبو عمرو من رواية الدوري بالوجهين، ومن رواية السوسي بالإسكان فقط، ووجه تسكين الهمزة في «بارئكم»، والراء في =

واختلف النحاة في هذا، فمنهم من يُسَكِّن الضمة والكسرة في الوصل، وذلك في الشعر.

وقال أبو العباس المبرّد: لا يجوز التسكين مع توالي الحركات في حرف الإعراب في كلام ولا شعر. وقراءة أبي عمرو لحن^(١).

قال النحاس^(٢) وغيره: وقد أجاز ذلك التَّحْوِيُون القدماء الأئمة، وأنشدوا:

إذا اغْوَجَجْنَ قَلْتُ صَاحِبَ قَوْمٍ بالدَّوِّ أمثال السَّفِينِ العُومِ^(٣)
وقال امرؤ القيس:

فاليومَ أَشْرَبَ غَيْرَ مُسْتَحْقِبٍ إثمًا من الله ولا واغِلِ^(٤)
وقال آخر:

قالت سُلَيْمَى اشْتَرِ لَنَا سَوِيْقًا^(٥)

= «يشعركم» و«ينصركم» و«يأمركم» ثابت مشهور عن أبي عمرو، وقد ردّ ابن الجزري في النشر ٢/٢١٣ كلام سيبويه هذا، وقال: وجهها في العربية ظاهر غير منكر، وهو التخفيف، وإجراء المنفصل من كلمتين مجرى المتصل من كلمة، نحو: إبل، وعضد، وعنق.

(١) نقله المصنف عن المبرّد بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٤٥، وردّه ابن جني في المحتسب ١/١١٠، وفي الخصائص ١/٧٥. وقد ردّ أبو حيان في البحر ١/٢٠٧ كلام المبرّد هذا وقال: ما ذهب إليه ليس بشيء؛ لأن أبا عمرو لم يقرأ إلا بأثر عن رسول الله ﷺ، ولغة العرب توافقه على ذلك، فإنكار المبرّد لذلك منكر.

(٢) إعراب القرآن ١/٢٢٦.

(٣) نسبّه أبو محمد السيرافي في شرح أبيات سيبويه ٢/٣٩٨، والاسترابادي في شرح الشافية ٤/٢٢٥ لأبي نُخَيْلَة، ونسبه في اللسان (عوم) للعجاج، وهو في الكتاب ٤/٢٠٣، والحجة للفارسي ٢/٨٠، والخصائص لابن جني ١/٧٥ و٢/٣١٧، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٦، ومعاني القرآن للأخفش ١/٢٦٧، والمحرر الوجيز ١/١٤٥، قال السيرافي: الشاهد على حذفه الكسرة من: صاحب، أراد: يا صاحبي، وحذف الياء، واكتفى بالكسرة، وحذفها جيد، ثم اضطر فحذف الكسرة. والدوّ: يعني الفلاة الواسعة، والعُوم: جمع عائمة، وهي السفينة التي تشق الماء وتدخل فيه.

(٤) هو في الكتاب ٤/٢٠٤، ومعاني القرآن للأخفش ١/٢٦٧، والحجة للفارسي ٢/٨٠، والخصائص لابن جني ١/٧٤ و٢/٣١٧، والمحرر الوجيز ١/١٤٥، وفي خزانة الأدب ٤/٤٨٤. وفي رواية الأصمعي للديوان ص ١٢٢: فاليوم أسقى، وفي رواية الطوسي ص ٢٥٨: فاليوم فاشرب. قوله: غير مستحَقَبٍ إثمًا، أي: غير مكتسبه ولا محتمله.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٤٥، والحجة ١/٦٧ و٢/٧٩، ونسبه أبو زيد في النوادر ص ٣٠٦، والبغدادى=

وقال الآخر:

رُحِتَ وفي رجليك ما فيهما وقد بدا هَنَكُ من المِثْرِ^(١)
فَمَنْ أنكرَ التسكينَ في حرف الإعراب فحجَّته أن ذلك لا يجوزُ من حيث كان
عَلَمًا للإعراب.

قال أبو علي^(٢): وأما حركة البناء فلم يَخْتَلِفِ النحاة في جواز تسكينها مع توالي
الحركات.

وأصل بَرَأَ من: تبرَّى الشيء من الشيء، وهو انفصاله منه. فالخلق قد فُصِّلُوا من
العدم إلى الوجود^(٣)، ومنه بَرَأْتُ من المرض بَرَاءً، بالفتح. كذا يقول أهل الحجاز.
وغيرهم يقول: بَرِئْتُ من المرض بَرَاءً، بالضم، وبَرِئْتُ منك ومن الديون^(٤) والعيوب
براءة، ومنه المبارأة للمرأة. وقد بارأ شريكه وامرأته^(٥).

قوله تعالى: ﴿فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾ في الكلام حذف، تقديره: ففعلتم ﴿فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾، أي:
فتجاوز عنكم، أي: على الباقيين منكم. ﴿إِنَّهُ هُوَ الْوَأْبُ الرَّجِيمُ﴾ تقدَّم معناه^(٦)، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْوِسُ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ
وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾

فيه^(٧) خمس مسائل:

= في شرح شواهد الشافية ٢/ ٢٢٥ إلى العذافر الكندي.

(١) البيت في الكتاب ٢٠٣/٤، ومعاني القرآن للأخفش ١/ ٢٦٦، والمحزر الوجيز ١/ ١٤٥، وشرح
المفصل ١/ ٤٨، والخصائص ١/ ٧٤ و ٢/ ٣١٧، والحجة ٢/ ٨٠، والخزانة ٤/ ٤٨٤ ونسبه فيه
البغدادى للأفيشر الأسدي، ونسبه ابن الشجري في الأمالي ٢/ ٢٣٥ إلى الفرزدق. قال البغدادى:
والصواب الأول.

(٢) الحجة ٢/ ٧٩، وقد نقل المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحزر الوجيز ١/ ١٤٦.

(٣) مجمع البيان ١/ ٢٥٠.

(٤) في (ظ): الذنوب.

(٥) الصحاح: (برأ).

(٦) ٤٨٣/١.

(٧) في (د): فيها.

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ: ﴿مَعْطُوفٌ﴾. ﴿يَمُوسَى﴾ نداء مفرد. ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾ أي: نصدّقك. ﴿حَتَّىٰ رَأَىٰ اللَّهُ جَهْرَةً﴾ قيل: هم السبعون الذين اختارهم موسى، وذلك أنهم^(١) لَمَّا أَسْمَعَهُمْ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى قَالُوا لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾. والإيمانُ بالأنبياء واجبٌ بعد ظهور معجزاتهم^(٢). فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَارًا مِنَ السَّمَاءِ فَأَحْرَقَهُمْ^(٣)، ثم دعا موسى ربّه فأحياهم، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ﴾. وستأتي قصة السبعين في الأعراف^(٤) إن شاء الله تعالى. قال ابن فُورَك: يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مَعَابِثُهُمْ لِإِخْرَاجِهِمْ طَلَبَ الرُّؤْيَا عَنْ طَرِيقِهِ بِقَوْلِهِمْ لِمُوسَى: ﴿أَرَأَيْتَ اللَّهُ جَهْرَةً﴾ وليس ذلك من مقدور موسى عليه السلام^(٥).

وقد اختلف في جواز رؤية الله تعالى؛ فأكثر المبتدعة على إنكارها في الدنيا والآخرة.

وأهل السُنَّة والسلف على جوازها فيهما، ووقوعها في الآخرة، فعلى هذا لم يطلبوا من الرؤية مُحالاً، وقد سألها موسى عليه السلام. وسيأتي الكلام في الرؤية في «الأنعام» و«الأعراف»^(٦) إن شاء الله تعالى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿جَهْرَةً﴾ مصدرٌ في موضع الحال، ومعناه: علانية. وقيل: عياناً، قاله ابن عباس^(٧). وأصلُ الجهر الظهور، ومنه الجهرُ بالقراءة: إنما هو إظهارُها. والمجاهرة بالمعاصي: المظاهرةُ بها. ورأيتُ الأميرَ جِهَاراً وجهرة، أي: غيرَ مستترٍ بشيء^(٨).

(١) في (د) و(ظ): أنه.

(٢) في (م): معجزاتهم.

(٣) في (د): فأحرقتهم، والخبر في الوسيط للواحد ١/١٤١.

(٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِثْقَلَهُمْ سَبْعِينَ مِائَةً رِجَالًا لَّيْمِينًا﴾.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٤٧.

(٦) عند تفسير قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾، وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ ارْنُوهُنَا﴾.

(٧) ذكر الماوردي في النكت والعيون ١/١٢٣، والواحد في الوسيط ١/٤٠ أن «علانية» قول ابن عباس، وأما «عياناً» فهو قول قتادة، وأخرجهما الطبري ١/٦٨٨.

(٨) النكت والعيون ١/١٢٣، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٧.

وقرأ ابن عباس «جَهْرَةً» بفتح الهاء، وهما لغتان، مثل: زَهْرَةٌ وزَهْرَةٌ^(١).

وفي الجهر وجهان: أحدهما: أنه صفةٌ لخطابهم لموسى أنهم جَهَرُوا به وأعلنوا، فيكون في الكلام تقديمٌ وتأخير، والتقدير: وإذ قلتُم جَهْرَةً: يا موسى. الثاني: أنه صفةٌ لِمَا سألوه من رؤية الله تعالى أن يَرَوْه جَهْرَةً وَعِيَانًا، فيكون الكلام على نَسَقِهِ لا تقديم فيه ولا تأخير^(٢). وأكد بالجهر، فَرَقًا بين رؤية العيان ورؤية المنام.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتْكُمْ الصَّاعِقَةُ﴾ قد تقدّم في أول السورة معنى الصاعقة^(٣). وقرأ عمرٌ وعثمانٌ وعليٌّ: «الصَّعْقَةُ»^(٤)، وهي قراءة ابن مُحَيِّصٍ في جميع القرآن^(٥).

﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ جملةٌ في موضع الحال. ويقال: كيف يموتون وهم ينظرون؟! فالجوابُ أن العرب تقول: دُورُ آل فلانٍ تَرَاءَى، أي: يقابل بعضها بعضاً. وقيل: المعنى: وأنتم تعلمون، وقيل^(٦): ﴿نَنْظُرُونَ﴾ أي: إلى حالكم وما نزل بكم من الموت وأثار الصعقة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَمْشِيكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ أي: أحييناكم. قال قتادة: ماتوا وذهبت أرواحهم، ثم رُدُّوا لاستيفاء آجالهم^(٧). قال النحاس: وهذا احتجاجٌ

(١) كذلك نسبها أبو حيان في البحر المحيط ٢١١/١ لابن عباس، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥، وابن جني في المحتسب ٨٤/١ لسهل بن شعيب، ونسبها ابن عطية ١٤٧/١ لسهل بن شعيب وحميد بن قيس.

(٢) مجمع البيان ٢٥٥/١.

(٣) ٣٣١ - ٣٣٠/١.

(٤) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥، ونسبها لعلي، وابن عطية في المحرر الوجيز ١٤٧/١ ونسبها لعمر وعلي.

(٥) إتحاف فضلاء البشر ص ١٧٩. وذكر مصنفه أنه اختلف عنه في سورة الذاريات، في قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُمْ الصَّاعِقَةُ﴾ (الآية: ٤٤). وقد وافق الكسائي - وهو من السبعة - ابن مُحَيِّصٍ في قراءته: الصعقة، في آية الذاريات هذه. ينظر السبعة ص ٦٠٩، والتيسير ص ٢٠٣.

(٦) قوله: وأنتم تعلمون وقيل، ليس في (م).

(٧) النكت والعيون ١٢٣/١، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٤٦/١، والطبري ٦٩٦-٦٩٧، بنحوه.

على مَنْ لم يؤمن بالبعث من قريش، واحتجاج على أهل الكتاب إذ خبروا بهذا، والمعنى ﴿لَمَّا كُنْتُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ما فعل بكم من البعث بعد الموت. وقيل: ماتوا مَوْتٌ همودٍ يعتبر به الغير، ثم أرسلوا. وأصلُ البعث الإرسال. وقيل: بل أصله إثارة الشيء من محله^(١)، يقال: بعثت الناقة: أثرتها، أي: حرَّكتها؛ قال امرؤ القيس:

وفتيانٍ صدقٍ قد بعثت بسُخرةٍ فقاموا جميعاً بين عاثٍ ونشوان^(٢)
وقال عترة:

وصحابةٍ شَمَّ الأنوفِ بعثتهم ليلاً وقد مال الكرى بطلاها^(٣)
وقال بعضهم: «بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ»: علمناكم من بعد جهلكم.

قلت: والأول أصحُّ، لأن الأصل الحقيقة، وكان موت عقوبة، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَخْيَلَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣] على ما يأتي.

الخامسة: قال الماوردي^(٤): «واختلف في بقاء تكليف مَنْ أعيد بعد موته ومعاينة الأحوال المضطرة إلى المعرفة على قولين: أحدهما: بقاء تكليفهم لئلا يخلو عاقلٌ من تعبد.

الثاني: سقوط تكليفهم ليكون تكليفهم^(٥) معتبراً بالاستدلال دون الاضطرار.

قلت: والأول أصح، فإن بني إسرائيل قد رأوا الجبل في الهواء ساقطاً عليهم والنار محيطاً بهم، وذلك مما اضطرهم إلى الإيمان، وبقاء التكليف ثابت عليهم، ومثلهم قوم يونس. ومحال أن يكونوا غير مكلفين. والله أعلم.

(١) النكت والعيون ١/١٢٣.

(٢) ديوانه ص ٩١. قال شارحه: العاثي: المتناول للشيء، والسُخرة: السحر الأعلى، أول الأسحار، أراد: أنه لما أثارهم من نومهم تناول هذا ثوبه، أو ناول غيره، وهو كالسكران من النعاس.

(٣) ديوانه ص ٧٥، قوله: الكرى، أي: النعاس، والطلّى: الأعناق.

(٤) لم نقف عليه، ونقله عنه كذلك أبو حيان في البحر المحيط ١/٢١٣.

(٥) قوله: ليكون تكليفهم، ليس في (م).

قوله تعالى: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰ وَالسَّلْوٰى كُلُوا مِن طَیِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلٰكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾﴾
فيه ثماني^(١) مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ أي: جعلناه عليكم كالظُّلَّة. والغمام جمع غمامة، كسحابة وسحاب. قاله الأخفش سعيد. قال الفراء: ويجوز: غمام^(٢)، وهي السحاب؛ لأنها تغمُ السماء، أي: تسترها، وكلُّ مغطى، فهو مغموم، ومنه المغمومُ على عقله. وغمَّ الهلال: إذا غطاه الغيم. والغَيْنُ مثلُ الغيم، ومنه قوله عليه السلام: «إنه ليغان على قلبي»^(٣). قال صاحب «العين» غَيْنٌ عليه: غُطِّي عليه. والغَيْن: شجر ملتف. وقال السُّدِّي: الغمام: السحاب الأبيض^(٤).

وفعلَ هذا بهم ليقبهم حرَّ الشمس نهاراً، وينجلي في آخره ليستضيئوا بالقمر ليلاً. وذكر المفسرون أن هذا جرى في التَّيِّه بين مصرَ والشامَ لما امتنعوا من دخول مدينة الجبَّارين وقتالهم، وقالوا لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤]. فعوقبوا في ذلك الفُحْص أربعين سنةً يتيهون في خمسة فرائخ، أو ستة. رُوي أنهم كانوا يمشون النهارَ كلهً وينزلون للمبيت، فيصبحون حيث كانوا بُكْرَةً أمس. وإذا كانوا بأجمعهم في التَّيِّه قالوا لموسى: مَنْ لنا بالطعام؟ فأنزل الله عليهم المَنَّ والسَّلْوٰى. قالوا: مَنْ لنا من حرِّ الشمس؟ فظلَّ عليهم الغمام. قالوا: بم^(٥) نستصبح؟ فضربَ لهم عمودَ نورٍ في وسط محلَّتهم. وذكر مكي: عمود نار. قالوا: مَنْ لنا بالماء؟ فأمرَ موسى بضرب الحجر. قالوا: من لنا باللباس؟ فأعطوا أَلَّا يَبْلَى لهم ثوبٌ ولا يَخْلُق ولا يَذَرَن، وأن تنموَ صغارُها حسب نموِّ الصبيان^(٦). والله أعلم.

(١) في (د): فيها سبع.

(٢) معاني القرآن للأخفش ٢٦٨/١، وإعراب القرآن للنحاس ٢٢٧/١.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٨٤٨)، ومسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رضي الله عنه.

(٤) ذكره الطبري ٦٩٩/١ دون نسبة، وابن عطية ١٤٨/١.

(٥) في (د): مما، وفي (م): فبم، والمثبت من (ز) و(ظ).

(٦) المحرر الوجيز ١٤٨/١، وينظر تفسير الطبري ٧١٠-٧٠٧/١.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى﴾ اختُلِفَ في المَنَّاءَ ما هو؟ وتعيينه على أقوال، ف قيل: التَّرنَجيبين - بتشديد الراء وتسكين النون، ذكره النحاس، ويقال: الطَّرنَجيبين^(١) بالطاء - وعلى هذا أكثر المفسرين. وقيل: صمغة حُلوة، وقيل: عسل، وقيل: شراب حلو، وقيل: خبز الرُّقاق، عن وهب بن مُنبّه، وقيل: «المَنَّاءُ» مصدرٌ يعُمُّ جميع ما منَّ الله به على عباده من غير تعبٍ ولا زرع^(٢)، ومنه قولُ رسول الله ﷺ في حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل: «الْكَمَاءُ من المَنَّاءِ الذي أنزل الله على بني إسرائيل، وماؤها شفاءٌ للعين»^(٣). في رواية: «من المَنَّاءِ الذي أنزل الله على موسى». رواه مسلم^(٤).

قال علماؤنا^(٥): وهذا الحديث يدلُّ على أن الكمأة مما أنزل الله على بني إسرائيل، أي: مما خلقه الله لهم في التَّيِّه. قال أبو عبيد^(٦): إنما شَبَّهَهَا بالمَنَّاءِ لأنه لا مؤونةَ فيها ببَذَرٍ ولا سَقْيٍ ولا عِلاجٍ، فهي منه. أي: من جنس مَنْ بني إسرائيل في أنه كان دون تكَلُّفٍ. رُوي أنه كان ينزل عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، كالثلج، فيأخذ الرجل ما يكفيه ليومه، فإن ادَّخر منه شيئاً فَسَدَ عليه، إلا في يوم الجمعة، فإنهم كانوا يدَّخرون ليوم السبت، فلا يفسد عليهم، لأن يوم السبت يومُ عبادة، وما كان ينزل عليهم يومَ السبت شيء^(٧).

الثالثة: لما نصَّ عليه السلام على أنَّ ماءَ الكمأة شفاءٌ للعين، قال بعضُ أهل العلم بالطبِّ: إما لتبريد^(٨) العين من بعض ما يكون فيها من الحرارة، فتستعمل

(١) في (د) و(ظ): الطرنجيبين.

(٢) تفسير الطبري ١/ ٧٠٠-٧٠٣، والمححر الوجيز ١/ ١٤٨، والنكت والعيون ١/ ١٢٤، وقصص الأنبياء للثعلبي ص ٢٤٦ - ٢٤٨، ومعاني القرآن للزجاج ١/ ١٣٨.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٢٥)، والبخاري (٤٤٧٨)، ومسلم (٢٠٤٩): (١٥٩).

(٤) رقم (٢٠٤٩): (١٦٠).

(٥) المفهم ٥/ ٣٢٤.

(٦) غريب الحديث ٢/ ١٧٣.

(٧) المححر الوجيز ١/ ١٤٨ - ١٤٩، وأخرج الخبر الأخير ابن أبي حاتم (٥٦٠) عن قتادة.

(٨) في (د): لتبرئة.

بنفسها مفردة، وإما لغير ذلك فمرجبة مع غيرها^(١). وذهب أبو هريرة رضي الله عنه إلى استعمالها بحتاً في جميع مرض العين^(٢). وهذا كما استعمل أبو وجزة العسل في جميع الأمراض كلها حتى في الكحل، على ما يأتي بيانه في سورة النحل، إن شاء الله تعالى^(٣).

وقال أهل اللغة: الكم واحد، وكمان اثنان، وأكمؤ ثلاثة، فإذا زادوا قالوا: كمأة، بالتاء، على عكس شجرة وشجر. والمن اسم جنس لا واحد له من لفظه، مثل الخير والشر، قاله الأخفش^(٤).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّلَوَى﴾ اختُلف في السلوى، ف قيل: هو السُماني بعينه، قاله الضحاك^(٥). قال ابن عطية^(٦): السلوى طير بإجماع المفسرين، وقد غلط الهذلي^(٧) فقال:

وقاسمها بالله جهداً لأنتم^(٨) ألد من السلوى إذا ما نشورها^(٩)
ظن السلوى العسل.

قلت: ما ادّعاء من الإجماع لا يصح؛ وقد قال المؤرّج^(١٠) أحد علماء اللغة

(١) المفهم ٣٢٤/٥.

(٢) أخرج الترمذي (٢٠٦٩) عن أبي هريرة قال: أخذت ثلاثة أكمل، أو خمساً، أو سبعا، فعصرتهن، فجعلت ماءهن في قارورة، فكحلت به جارية لي، فبرأت. قال ابن العربي في عارضة الأحوزي ٢٢٦/٨: فمذهب أبي هريرة أنه يكتحل به بصفته، كما قاله الترمذي عنه.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾.

(٤) معاني القرآن ٢٦٨/١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢٢٧/١.

(٥) تفسير الطبري ٧٠٦/١. قوله: السُماني، بتخفيف الميم: طائر.

(٦) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

(٧) هو خالد بن زهير، ابن أخت أبي ذؤيب.

(٨) في النسخ: وقاسمها بالله جهداً لأنتما، والمثبت من (م) والمصادر.

(٩) البيت في ديوان الهذليين القسم الأول ص ١٥٨. قوله: نشورها، أي: نجتها.

(١٠) ابن عمرو، أبو فيد السدوسي، كان يعد مع سيويه والنضر بن شميل، وهو من أصحاب الخليل، توفي سنة (١٩٥هـ). السير ٣٠٩/٩. وقد أورد كلامه الثعلبي في قصص الأنبياء ص ٢٤٧، والبيهقي في

التفسير ٧٥/١.

والتفسير: إنه العسل، واستدلَّ بيت الهذليّ، ودَكَر أنه كذلك بلغة كنانة، سُمِّيَ به، لأنه يُسَلَى به، ومنه: عين السَّلْوان^(١)؛ وأنشد^(٢):

لو أَشْرَبُ السَّلْوانَ ما سَلَيْتُ ما بي غِنَى عنك وإن غَنَيْتُ
وقال الجوهري^(٣): والسَلْوَى العسل، وذكر بيت الهذليّ:

أَلَذُّ مِنَ السَّلْوَى إذا ما نَشُورُها

ولم يذكر غلطاً.

والسَّلْوانة، بالضم: حَرَزَة، كانوا يقولون: إذا صُبَّ عليها ماء المطر، فشرَبه العاشق سلاً، قال:

شَرِبْتُ على سُلْوانَةٍ ماءً مُرْنَةً فلا وَجْدِيْدَ العِيشِ يا مَيِّ ما أَسْلُو^(٤)
واسم ذلك الماء: السَّلْوان.

وقال بعضهم: السَّلْوان دواءٌ يُسْقاه الحزين فيسَلُو، والأطباء يسمونه المُفْرَح. يقال: سَلَيْتُ وسَلَوْتُ، لغتان. وهو في سَلْوةٍ من العيش، أي: في رَعْدٍ، عن أبي زيد^(٥).

الخامسة: واختُلِفَ في السَّلْوَى، هل هو جمعٌ أو مفرد؟ فقال الأخفش^(٦): لا واحدَ له^(٧) من لفظه، مثل الخير والشر، وهو يُشَبَّهُ أن يكون واحدهُ سَلْوَى، مثل جماعته، كما قالوا: دَفَلَى للواحد والجماعة، وسُمَّانِي وشُكَّاعِي في الواحد والجميع^(٨). وقال الخليل^(٩): واحدهُ سَلْواة، وأنشد:

(١) في معجم البلدان ١٧٨/٤: سلوان محلة في ريف بيت المقدس تحتها عين عذبة، تسقي جناتاً عظيمة، وقفها عثمان بن عفان رضي الله عنه على ضعفاء البلد، ونقل ياقوت عن عبيد الله الفقير قوله: ليس من هذا الوصف اليوم شيء.... ولعل هذا كان قديماً.

(٢) هو رؤية بن العجاج، والبيت في ديوانه ص ٢٥.

(٣) الصحاح: (سلا).

(٤) أمالي ابن الشجري ٢٠٩/١، والصحاح: (سلا).

(٥) الصحاح: (سلا).

(٦) معاني القرآن ٢٦٨/١، وإعراب القرآن للنحاس ٢٢٧/١ - ٢٢٨.

(٧) في (م): جمع لا واحد له.

(٨) في الصحاح: الدَفَلَى: نبت مرّ، والشُّكَّاعَى: نبتٌ يُتداوى به.

(٩) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

وَإِنِّي لَتَعْرِونِي لَلذِّكْرَاكَ^(١) هِزَّةٌ^(٢) كَمَا انْتَفَضَ السَّلَواَةُ مِنْ بَلَلِ الْقَطْرِ^(٣)
وقال الكسائي: السَّلَوى واحدة، وجمعه سَلَوى^(٤).

السادسة: «السَّلَوى» عطفٌ على «الْمَنَ»، ولم يظهر فيه الإعرابُ لأنه مقصورٌ،
ووجبَ هذا في المقصور كُلِّه، لأنه لا يخلو من أن يكون في آخره أَلِفٌ. قال الخليل:
والألفُ حرفٌ هوائِيٌّ لا مستقرٌّ له، فأشبه الحركةَ، فاستحالت حركته. وقال الفراء:
لو حُرِّكت الألفُ صارت همزةً^(٥).

السابعة: قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ «كلوا» فيه حذف، تقديره:
وقلنا: كلوا، فحذف اختصاراً لدلالة الظاهر عليه. والطيباتُ هنا قد جمعت الحلالَ
واللذيذَ^(٦).

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ يقدر قبله: فعصوا ولم يُقابِلُوا النِّعَمَ
بالشكر^(٧). ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ لمقابلتهم النِّعَمَ بالمعاصي.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا
الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَتَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾

فيها^(٧) تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ حُذفت الألف من «قلنا»

(١) في (ز) و(م) لذكرك، والمثبت من (د) و(ظ) وهو الموافق للمصادر.

(٢) في النسخ سلوة، والمثبت من (م).

(٣) البيت لعبد الله بن سلم السهمي الهذلي أبي صخر، من شعراء الدولة الأموية، وهو في الخزانة ٢٥٤/٣،
وشرح المفصل ٦٧/٢، والإنصاف ٢٥٣/١، وعندهم: العصفور بدل السلواة. وعند بعضهم: نفضة،
بدل: هزة.

(٤) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٧/١.

(٦) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

(٧) في (م): فيه.

لسكونها وسكون الدال بعدها، والألف التي يُبتدأ بها قبل الدال ألف وصل؛ لأنه من «يدخل»^(١).

الثانية: قوله تعالى: ﴿هَذِهِ الْقَرْيَةُ﴾ أي: المدينة، سُميت بذلك لأنها تَقَرَّتْ، أي: اجتمعت، ومنه: قَرِيتُ الماء في الحوض، أي: جمعتُه^(٢)، واسمُ ذلك الماء: قَرَى، بكسر القاف، مقصورٌ. وكذلك ما قَرِيَ به الضيف، قاله الجوهري^(٣). والمِقْرَة للحوض^(٤). والقَرِيُّ لِمَسِيلِ الماء. والقَرَا لِلظَّهْرِ، ومنه قوله:

لَا حِقَ بَطْنٍ يَقْرَأُ سَمِينٍ^(٥)

والمَقَارِي: الجِفَانُ الكبار، قال:

عِظَامُ الْمَقَارِي ضَيْفُهُمْ لَا يُفَرِّعُ^(٦)

وواحد المَقَارِي: مِقْرَة، وكلُّه بمعنى الجمع، غير مهموز. والقَرْيَة - بكسر القاف - لغة اليمن.

واختلف في تعيينها، فقال الجمهور: هي بيتُ المقدس. وقيل: أريحاء من بيت المقدس.

قال عمر بن شَبَّة: كانت قاعدةً ومسكنَ ملوك^(٧). ابنُ كَيْسَانَ: الشام. الضَّحَّاك^(٨): الرَّمْلَةُ والأُرْدُنُّ وفلسطينُ وتَدْمُرُ^(٩). وهذه نعمةٌ أخرى، وهي أنه أباح لهم دخولَ البلدة، وأزال عنهم التَّيَّة.

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٨/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

(٣) الصحاح: (قرا).

(٤) في (ظ): الحوض.

(٥) الرجز لحמיד الأرقط، وقبله: لَا حَظْلِي الرُّجْعُ وَلَا قُرُونُ، وهو في الكتاب ١٩٧/١، والمقتضب ١٥٩/٤، وشرح المفصل ٨٥/٦، واللسان (رزن). قال ابن يعيش: اللاحق: الضامر، وحقيقته أن يلحق بطنه ظهره ضمراً، ثم نفى أن يكون ضمره من هزال، فقال: يقرأ سمين.

(٦) لم تنف على قائله، وأورده الطبرسي في مجمع البيان ٢٦١/١، وعنده: جارهم، بدل: ضيفهم.

(٧) المحرر الوجيز ١٤٩/١، وينظر تفسير الطبري ٧١٢-٧١٣.

(٨) في (ز) و(ظ): قال ابن كيسان... قال الضحاك.

(٩) قصص الأنبياء للثعلبي ص ٢٣٨، وتفسير البغوي ٧٦/١.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿تَكُلُوا﴾ إباحة. و﴿رَعَدَا﴾ كثيراً واسعاً، وهو نعت لمصدر محذوف، أي: أكللاً رَعَدَاً. ويجوز أن يكون في موضع الحال، على ما تقدّم^(١). وكانت أرضاً مباركة عظيمة الغلّة، فلذلك قال: «رَعَدَا»^(٢).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاذْكُلُوا أَلْبَابَ سُجَّدَا﴾ الباب يُجمع أبواباً، وقد قالوا: أبوبة للزدواج، قال الشاعر:

هَذَاكَ أَخْبِيَةٌ وَلَاجُ أَبْوِيَةٍ يَخْلِطُ بِالْجِدِّ مِنْهُ الْبِرُّ وَاللِّينَا^(٣)

ولو أفرده لم يَجْزُ. ومثله قوله عليه السلام: «مرحباً بالقوم - أو بالوفد - غير خَزَايا ولا نَدَامَى»^(٤). وتَبَوَّئْتُ بَوَّاباً: اتخذته. وأبواب^(٥) مَبْوِيَّة، كما قالوا: أصناف مصنّفة. وهذا شيء من بابَيْكَ، أي: يصلح لك^(٦).

وقد تقدّم معنى السجود^(٧)، فلا معنى لإعادته، والحمد لله.

والباب الذي أُمِرُوا بدخوله هو بابٌ في بيت المقدس، يُعرف اليوم بـ «باب حِطَّة»، عن مجاهد وغيره. وقيل: باب القُبَّة^(٨) التي كان يصلّي إليها موسى وبنو إسرائيل.

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٨/١، وقد تقدم ٤٦١/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

(٣) في (م): يخلط بالبر منه الجد واللين. وقد اختلف في قائله، فقيل: ابن مِقْبِل، كما في الصحاح: (بوب)، وقيل: هو القُلاخ بن حُبَاب أحد بني حَزْن بن مَنقَر، كما في الاقتضاب ص ٤٧٢، وهو في ذيل ديوان ابن مِقْبِل ص ٤٠٦. قال في اللسان (بوب): إنما قال: أبوية، للزدواج، لمكان: أخبية. اهـ. وازدواج الكلام: شبه بعضه بعضاً في السجع أو الوزن. المعجم الوسيط (زوج).

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٢٠)، والبخاري (٥٣) و(٨٧) و(٤٣٦٨)، ومسلم (٢٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قوله: ولا ندامى؛ نقل الحافظ ابن حجر في الفتح ١٣١/١ عن الخطابي قال: كان أصله «نادمين» جمع «نادم» لأن «ندامى» إنما هو جمع «ندمان» أي: المنادم في اللهو، ولكنه هنا خرج على الإتياع.

(٥) في النسخ: وأبواباً، والمثبت من (م).

(٦) الصحاح: (بوب).

(٧) ٢٦/٢.

(٨) في (د): القبة.

﴿سُجَّدًا﴾ قال ابن عباس: مُتَخَنِينَ رُكُوعًا. وقيل: متواضعين خضوعاً لا على هيئة متعينة^(١).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا﴾ عطف على: ادخلوا. و﴿حِطَّةٌ﴾ بالرفع قراءة الجمهور، على إضمار مبتدأ، أي: مسألتنا حِطَّةً، أو يكون حكاية. قال الأخفش: وقرئت «حِطَّةً» بالنصب، على معنى: اخطط عنا ذنوبنا حِطَّةً^(٢). قال النحاس^(٣): الحديث عن ابن عباس أنه قيل لهم: قولوا: لا إله إلا الله^(٤). وفي حديث آخر عنه قيل لهم: قولوا: مغفرة^(٥)، تفسير للنصب، أي: قولوا شيئاً يحط ذنوبكم، كما يقال: قل خيراً. والأئمة من القراء على الرفع، وهو أولى في اللغة؛ لما حكي عن العرب في معنى «بدل»، قال أحمد بن يحيى^(٦): يقال: بدّلته، أي: غيرته ولم أزل عينه. وأبدّلته: أزلت عينه وشخصه، كما قال^(٧):

عزل الأمير للأمير المُبدّل

وقال الله عز وجل: ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا إِنَّهُ بَشَرٌ نَحْنُ نَحْنُ هَذَا أَوْ بَدَلَهُ﴾ [يونس: ١٥]. وحديث^(٨) ابن مسعود قالوا: «حِطَّة»^(٩) تفسير على الرفع. هذا كله قول النحاس.

(١) المحرر الوجيز ١/١٤٩ - ١٥٠، وقول مجاهد وابن عباس أخرجهما الطبري ١/٧١٤.

(٢) معاني القرآن للأخفش ١/٢٦٩، والقراءة المذكورة هي لابن أبي عبيدة، ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥.

(٣) إعراب القرآن ١/٢٢٨.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ١/٧١٧، من طريق حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، وأخرجه أيضاً البيهقي في الأسماء والصفات ١/٢٧١ من الطريق المذكورة غير أنه قال: عن عكرمة عن ابن عباس. اهـ. وحفص بن عمر العدني ضعيف، والحكم بن أبان: صدوق له أوهام.

(٥) أخرجه الطبري ١/٧١٨-٧١٧، والحاكم ٢/٢٦٢، وصححه.

(٦) هو ثعلب، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٨.

(٧) هو أبو النجم العجلي، والرجز في ديوانه ص ٢٠٤، وفي معاني القرآن للفراء ٢/٢٥٩.

(٨) في النسخ الخطية: ولحديث، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس.

(٩) في (د) و(م): حطة، والمثبت من (ز)، وهو الصواب. وخبر ابن مسعود أخرجه الطبري ١/٧٢٥، والطبراني في الكبير (٩٠٢٧)، ولفظه: حنطة حمراء فيها شعيرة.

وقال الحسن وعكرمة: «حِطَّة» بمعنى: حُطَّ ذُنُوبُنَا، أَمُرُوا أَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ لِيَحُطَّ بِهَا ذُنُوبُهُمْ^(١).

وقال ابن جبير: معناه الاستغفار^(٢). أبان بن تَغْلِب^(٣): التوبة، قال الشاعر:
فاز بِالْحِطَّةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ بِهَا ذَنْبَ عَبْدِهِ مَغْفُورًا^(٤)
وقال ابن فارس في «المُجْمَل»^(٥): «حِطَّة» كلمة أُمِرَ بِهَا بنو إسرائيل، لو قالوها لَحُطَّتْ أَوْزَارُهُمْ. وقاله الجوهري أيضاً في «الصحاح»^(٦).

قلت: يحتمل أن يكونوا تُعَبَّدُوا بهذا اللفظ بعينه، وهو الظاهر من الحديث؛ روى مسلم^(٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا، وَقُولُوا حِطَّةً يَغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ». وأخرجه البخاري^(٨) وقال: «فَبَدَّلُوا وَقَالُوا: حِطَّةٌ حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ». في غير «الصحيحين»: «حِنْطَةٌ فِي شَعْرٍ»^(٩). وقيل: قالوا: هِطًا سُمُّهَاثًا. وهي لفظة عبرانية، تفسيرها: حِنْطَةٌ حمراء، حكاها ابن قتيبة^(١٠)، وحكاها الهروي عن السُّدِّيِّ ومجاهد. فكان^(١١) قَضَاهُمْ خِلَافَ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، فَعَصَوْا وَتَمَرَّدُوا

(١) تفسير عبد الرزاق ٤٧/١، وتفسير الطبري ٧١٧/١.

(٢) أخرج الطبري ٧١٦/١ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس: وقولوا حطة، قال: أمروا أن يستغفروا.

(٣) أبو سعد، وقيل: أبو أمية، الرُّبَيعِي، الكُوفِي، الشَّيْعِي، المَقْرِي، وبدعته خفيفة، روى له الجماعة إلا البخاري. توفي سنة (١٤١هـ). السير ٣٠٨/٦.

(٤) لم نقف على قائله، وأورده أبو حيان في البحر ٢١٧/١.

(٥) ٢١٤/١.

(٦) مادة (حطط).

(٧) رقم (٣٠١٥) وما بين حاصرتين منه، وهو عند البخاري (٣٤٠٣) (٤٦٤١)، وأحمد (٨٢٣٠).

(٨) رقم (٤٤٧٩).

(٩) أخرجه أحمد (٨١١٠) وعنده: شعرة، والطبري ٧٢٤/١، وعنده: شعيرة.

(١٠) في تفسير غريب القرآن ص ٥٠، وأخرجه الطبري ٧٢٥/١ وابن أبي حاتم (٥٩٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً.

(١١) في (م): وكان.

واستهزؤوا، فعاقبهم الله بالرَّجْزِ، وهو العذاب. قال ابن زيد: كان طاعوناً أهلك منهم سبعين ألفاً^(١).

وَرُويَ أن الباب جُعِلَ قصيراً ليدخلوه رُكْعاً، فدخلوا^(٢) مُتَوَرِّكين على أَسْأَهِم^(٣). والله أعلم.

السادسة: استدلَّ بعضُ العلماء بهذه الآية على أنَّ تبديل الأقوال المنصوص عليها في الشريعة لا يخلو أن يقع التعبد بلفظها أو بمعناها، فإن كان التعبد وقع بلفظها، فلا يجوز تبديلها، لذمَّ الله تعالى من بدَّل ما أمره بقوله، وإن وقع بمعناها جاز تبديلها بما يؤدي إلى ذلك المعنى، ولا يجوز تبديلها بما يخرج عنه^(٤).

وقد اختلف العلماء في هذا المعنى، فحكى عن مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم أنه يجوز للعالم بمواقع الخطاب البصير بأحاديثه نقل الحديث بالمعنى، لكن بشرط المطابقة للمعنى بكماله، وهو قول الجمهور^(٥).

ومنع ذلك^(٦) جمع كثير من العلماء، منهم ابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة^(٧). وقال مجاهد: انقُص من الحديث إن شئت ولا تزد فيه. وكان مالك بن أنس يُشدَّد في حديث رسول الله ﷺ في التاء والياء ونحو هذا^(٨).

وعلى هذا جماعة من أئمة الحديث لا يرون إبدال اللفظ ولا تغييره حتى إنهم يسمعون ملحوناً ويعلمون ذلك ولا يُغيرونه.

(١) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥١، والبغوي في التفسير ١/٧٦ ولم ينسبه.

(٢) في (م): فدخلوه.

(٣) أخرجه الطبري ١/٧٢٤، والحاكم ٢/٢٦٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً. وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/٢١.

(٥) ينظر إكمال المعلم ١/٩٤، والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ٣٠٠.

(٦) في (ظ): ومنع من ذلك.

(٧) أبو نصر الكندي، الفقيه، الوزير العادل، من جلة التابعين، توفي سنة (١١٢هـ). السير ٤/٥٥٧.

(٨) تنظر الأقوال في المحدثات الفاضلة (٦٩١) (٦٩٢) (٦٩٣) (٧١٤) (٧١٥)، والكفاية في علم الرواية ص ٢٧٥ و٢٨٤ و٢٨٩ و٣١١، والإلماع ص ١٧٩، وجامع بيان العلم ص ١٠٤ - ١٠٥.

وروى ابن أبي مجلز^(١) عن قيس بن عباد، قال: قال عمر بن الخطاب: مَنْ سَمِعَ حديثاً فحدّث به كما سمع، فقد سلّم. وروى نحوه عن عبد الله بن عمرو، وزيد بن أرقم. وكذا الخلاف في التقديم والتأخير، والزيادة والنقصان، فإن منهم من يعتدّ بالمعنى ولا يعتدّ باللفظ، ومنهم من يشدّد في ذلك ولا يفارق اللفظ^(٢)، وذلك هو الأحوط في الدّين والأتقى والأولى، ولكن أكثر العلماء على خلافه.

والقول بالجواز هو الصحيح إن شاء الله تعالى، وذلك أن المعلوم من سيرة الصحابة رضي الله عنهم هو أنهم كانوا يروون الوقائع المتحدّة بألفاظ مختلفة، وما ذاك إلا أنهم كانوا يضرفون عنايتهم للمعاني ولم يلتزموا التكرار على الأحاديث ولا كتبها.

وروي عن واثلة بن الأسقع^(٣) أنه قال: ليس كل ما أخبرنا به رسول الله ﷺ نقلناه إليكم، حسبكم المعنى. وقال قتادة عن زُرارة بن أوفى^(٤): لقيت عدّة من أصحاب النبي ﷺ، فاختلفوا عليّ في اللفظ، واجتمعوا في المعنى. وكان النّخعيّ والحسن والشّعبيّ رحمهم الله يأتون بالحديث على المعاني. وقال الحسن: إذا أصبت المعنى أجزأك^(٥). وقال سفيان الثوري رحمه الله: إذا قلت لكم: إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدّقوني، إنما هو المعنى^(٦). وقال وكيع رحمه الله: إن لم يكن المعنى واسعاً، فقد هلك الناس^(٧).

(١) واسمه الرّديني، ووقع في النسخ: وروى أبو مجلز، وهو خطأ، واسم أبي مجلز لاحق بن حميد. والخبر أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٧٠١)، وأخرجه من طريقه الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٢٦٧، وسقط من مطبوعه اسم قيس بن عباد.

(٢) المحدث الفاصل (٦٨٠).

(٣) من أصحاب الصّفة، أسلم سنة تسع، وشهد غزوة تبوك، وهو آخر من مات من الصحابة بدمشق سنة (٨٣هـ). السير ٣/٣٨٣.

(٤) العامري، كنيته أبو حاجب، قاضي البصرة، توفي وهو في صلاة الصبح سنة (٩٣هـ)، وكان يقرأ: ﴿إِذَا يُقْرَأُ فِي الْقُرْآنِ﴾ السير ٤/٥١٥.

(٥) في (ظ): إذا أصيب المعنى أجزأه.

(٦) أخرج الأقوال السابقة (أو بعضها) الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٦٨٥) (٦٨٦) (٦٨٩) (٦٩١)

(٦٩٢) (٦٩٤) (٦٩٨)، والخطيب البغدادي في الكفاية ص ٢٨٤ و ٣٠٨ و ٣١١ و ٣١٢، وابن عبد البر

في جامع بيان العلم ص ١٠٢ و ١٠٤. وينظر تدريب الراوي ٩٩/٢ - ١٠٠.

(٧) أورده السيوطي في تدريب الراوي ١٠١/٢، ونسبه لليهقي في المدخل.

واتفق العلماء على جواز نقل الشرع لِلْعَجَم بلسانهم وترجمته لهم، وذلك هو النقل بالمعنى. وقد فعل الله ذلك في كتابه فيما قص من أنباء ما قد سلف، فَقَصَّ قصصاً ذكر بعضها في مواضع بالفاظ مختلفة، والمعنى واحد، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربي، وهو مخالفت لها في التقديم والتأخير، والحذف والإلغاء، والزيادة والنقصان. وإذا جاز إبدال العربية بالعجمية، فَلَا نُجَوِّزُ بالعربية أولى. احتج بهذا المعنى الحسنُ والشافعي^(١)، وهو الصحيح في الباب.

فإن قيل: فقد قال النبي ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا كَمَا سَمِعَهَا». وذكر الحديث^(٢). وما ثبت عنه ﷺ أنه أمر رجلاً أن يقول عند مَضْجَعِهِ في دعاءِ عِلْمِهِ: «آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» فقال الرجل: وبرسولك الذي أَرْسَلْتَ، فقال النبي ﷺ: «وَبِنَبِيِّكَ^(٣) الَّذِي أَرْسَلْتَ»^(٤). قالوا: أفلا ترى أنه لم يَسُوِّغْ لمن عِلْمُهُ الدعاء مخالفة اللفظ، وقال: «فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا»؟

قيل لهم: أما قوله: «فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا»؛ فالمراد حكمها لا لفظها، لأن اللفظ غير معتبر^(٥) به. ويدلُّك على أن المراد من الخطاب حكمه قوله: «فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ».

ثم إن هذا الحديث بعينه قد نُقِلَ بالفاظ مختلفة والمعنى واحد، وإن أمكن أن يكون جميعُ الألفاظ قولَ النبي ﷺ في أوقاتٍ مختلفة، لكنَّ الأغلب أنه حديث واحد نُقِلَ بالفاظ مختلفة، وذلك أدلُّ دليل على الجواز.

(١) المحدث الفاصل (٦٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٤١٥٧)، والترمذي (٢٦٥٧) و(٢٦٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٢١٥٩٠)، وأبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦) وحسنه، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (١٣٣٥٠) وابن ماجه (٢٣٦) من حديث أنس رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (١٦٧٣٨)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٣) في (د) و(ظ) و(م): ورسولك الذي أرسلت... ونبيك الذي أرسلت، والمثبت من (ز)، وهو الموافق للمحدث الفاصل ص ٥٣١، ومنه نقل.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٥٨٨) والبخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٥) في (م): معتد.

وأما ردُّه عليه السلام الرجل من قوله : وبرسولك ، إلى قوله : «ونبيك»^(١) ، فإن النبي^(٢) أمدحُ ، ولكلُّ نعتٍ من هذين النعتين موضعٌ. ألا ترى أن اسمَ الرسول يقع على الكافة ، واسمَ النبي لا يستحقُّه إلا الأنبياء عليهم السلام ؟ وإنما فُضِّل المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة. فلما قال : «ونبيك» ، جاء بالنعت الأمدح ، ثم قيَّده بالرسالة بقوله : «الذي أرسلت».

وأيضاً ؛ فإنَّ نقله من قوله : ورسولك ، إلى قوله : «ونبيك» ؛ ليجمع بين النبوة والرسالة. ومستقبَّح في الكلام أن تقول : هذا رسولُ فلانٍ الذي أرسله ، وهذا قتيلُ زيد الذي قتله ؛ لأنك تجزئ بقولك : رسول فلان ، وقتيل فلان ، عن إعادة المرسل والقاتل ؛ إذ كنت لا تُفيد به إلا المعنى الأوَّل. وإنما يحسُن أن تقول : هذا رسولُ عبد الله الذي أرسله إلى عمرو ، وهذا قتيلُ زيد الذي قتله بالأمس ، أو في وقعة كذا. والله وليُّ التوفيق^(٣).

فإن قيل : إذا جاز للراوي الأوَّل تغييرُ ألفاظ الرسول عليه السلام ، جاز للثاني تغييرُ ألفاظ الأوَّل ، ويؤدِّي ذلك إلى طمس الحديث بالكلية لدقَّة الفروق وخفائها.

قيل له : الجوازُ مشروط بالمطابقة والمساواة كما ذكرنا ، فإن عُدِمَتْ لم يَجُز.

قال ابن العربي : الخلاف في هذه المسألة إنما يُتصوَّر بالنظر إلى عصر الصحابة والتابعين لتساويهم في معرفة اللغة الجبلية الذوقية ، وأما من بعدهم ، فلا نشكُّ^(٤) في أن ذلك لا يجوز ، إذ الطَّبَاعُ قد تغيَّرت ، والفُهوْمُ قد تبايَنت ، والعوائد قد اختلفت ، وهذا هو الحقُّ^(٥). والله أعلم.

قال بعضُ علمائنا : لقد تعاجَمَ ابنُ العربي رحمه الله ، فإنَّ الجوازَ إذا كان

(١) في (د) و(ظ) و(م) : ورسولك إلى قوله : ونبيك ، والمثبت من (ز) وهو الموافق للمحدث الفاصل.

(٢) في (ز) : فإن لفظ النبي ، وفي (م) لأن لفظ النبي ، والمثبت من (د) و(ظ) ، وهو الموافق للمحدث

الفاصل ، ووقع في (ظ) و(م) وهامش (ز) زيادة : ﷺ ، ولا داعي لها.

(٣) المحدث الفاصل ص ٥٣١ - ٥٣٢.

(٤) في (د) و(ز) : فلا يشك ، وفي (ظ) : شك ، والمثبت من (م).

(٥) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢٢/١.

مشروطاً بالمطابقة، فلا فرق بين زمن الصحابة والتابعين وزمن غيرهم؛ ولهذا لم يفضل أحد من الأصوليين ولا أهل الحديث هذا التفصيل. نعم، لو قال: المطابقة في زمنه أبعد، كان أقرب، والله أعلم.

السابعة: قوله تعالى: ﴿تَنفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ قراءة نافع بالياء مع ضمها. وابن عامر^(١) بالتاء مع ضمها، وهي قراءة مجاهد. وقرأها الباقر بالنون مع نصبها^(٢)، وهي أئنيها؛ لأن قبلها: ﴿وَإِذْ قُلْنَا اتَّقُوا﴾ فجرى «تَغْفِرُ» على الإخبار عن الله تعالى، والتقدير: وقلنا: ادخلوا الباب سجداً نغفر، ولأن بعده: «وَسَنَزِيدُ» بالنون. و«خطاياكم» اتباعاً للسواد، وأنه على بابه^(٣).

وجه من قرأ بالتاء أنه أنث لتأنيث لفظ الخطايا؛ لأنها^(٤) جمع خطيئة على التكسير. وجه القراءة بالياء أنه ذكر لما حال بين المؤنث وبين فعله، على ما تقدم في قوله: ﴿فَلَقَدْ آدَمُ مِنْ رِزْقِهِ كَلِمَتٌ﴾^(٥). وحسن الياء والتاء وإن كان قبله إخبار عن الله تعالى في قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾؛ لأنه قد علم أن ذنوب الخاطئين لا يغفرها إلا الله تعالى، فاستغني عن النون، ورد الفعل إلى الخطايا المغفورة^(٦).

الثامنة: واختلِف في أصل الخطايا جمع خطيئة، بالهمز^(٧)، فقال الخليل^(٨): الأصل في «خطايا» أن يقول: خطايي، ثم قلب، فقليل: خطائي، بهمزة بعدها ياء، ثم تبدل من الياء ألفاً بدلاً لازماً، فتقول: خطاء، فلما اجتمعت ألفان بينهما همزة والهمزة من جنس الألف. صرت كأنك جمعت بين ثلاث ألفات، فأبدلت من الهمزة

(١) في (ز): قراءة نافع ومن تابعه من أهل المدينة... وابن عامر ومن تابعه من أهل الشام.

(٢) السبعة في القراءات ص ١٥٦، والتيسير للداني ص ٧٣، وقراءة مجاهد ذكرها النحاس في إعراب القرآن ٢٣٠/١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٠/١.

(٤) في (ز) و(ظ): لأنه.

(٥) ٤٨٤/١ - ٤٨٥.

(٦) الكشف عن وجوه القراءات ٢٤٣/١.

(٧) في (م): بالهمزة.

(٨) العين ٢٩٢/٤، ونقله بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢٢٩/١.

ياء، فقلت: خطايا. وأما سيبويه^(١): فمذهبه أن الأصل مثل الأول: خطايي، ثم وجب بهذه أن تهمز الياء كما همزتها في «مدائن» فتقول: خطائي، ولا تجتمع همزتان في كلمة، فأبدلت من الثانية ياء، فقلت: خطائي، ثم عملت كما عملت في الأول.

وقال الفراء: خطايا جمع خطيئة، بلا همز، كما تقول: هديّة وهدايا.

قال الفراء: ولو جمعت خطيئة مهموزة لقلت: خطاءا. وقال الكسائي: لو جمعتها مهموزة أدغمت الهمزة في الهمزة، كما قلت: دواب^(٢).

الثاسعة: قوله تعالى: ﴿وَسَيَزِيدُ اللَّهُ يُحْسِنُ﴾ أي: في إحسان من لم يعبد العجل. ويقال: يغفر خطايا من رفع المن والسلوى للغد، وسيزيد في إحسان من لم يرفع للغد. ويقال: يغفر خطايا من هو عاصي، وسيزيد في إحسان من هو مُحسن^(٣)، أي: نزيدهم إحساناً على الإحسان المتقدم عندهم.

وهو اسم فاعل من أحسن، والمحسن: من صحح عقده توحيده، وأحسن سياسة نفسه، وأقبل على أداء فرائضه، وكفى المسلمين^(٤) شره. وفي حديث جبريل عليه السلام: ما الإحسان؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك» قال: صدقت. وذكر الحديث. خرجه مسلم^(٥).

قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ

ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ يَمَا كَانُوا يَنْقُشُونَ ﴿٥٩﴾﴾

فيه أربع^(٦) مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا﴾ «الذين» في موضع رفع، أي:

فبدل الظالمون منهم قولاً غير الذي قيل لهم. وذلك أنه قيل لهم: قولوا حطة، فقالوا:

(١) الكتاب ٣/٥٥٣، ونقله بواسطة النحاس أيضاً ٢٢٩/١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٩/١ - ٢٣٠.

(٣) تفسير أبي الليث ١/١٢٢.

(٤) في (ظ): أداء فريضة الله تعالى وكفى الناس.

(٥) برقم (٨) من حديث عمر رضي الله عنه، وهو عند أحمد (١٨٤).

(٦) في (ز): خمس، وفي (ظ): ثلاث.

حنطة - على ما تقدم - فزادوا حرفاً في الكلام، فَلَقُوا من البلاء ما لَقُوا، تعريفاً^(١) أن الزيادة في الدين والابتداع في الشريعة عظيمة الخطر، شديدة الضرر. وهذا في تغيير كلمة هي عبارة عن التوبة أوجبت^(٢) كل ذلك من العذاب، فما ظنك بتغيير ما هو من صفات المعبود؟! هذا والقول أنقص من العمل، فكيف بالتبديل والتغيير في الفعل؟! الثانية: قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ﴾ تقدم معنى بَدَّلَ وأَبَدَلَ^(٣)، وقُرِئَ ﴿عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا﴾ [القلم: ٣٢] على الوجهين^(٤). قال الجوهري^(٥): وَأَبَدَلْتُ الشَّيْءَ بغيره. وبَدَّلَهُ اللهُ من الخوف أمناً. وتبديلُ الشيء أيضاً تغييره. وإن لم يأت بِبَدَّل. واستبدلَ الشيء بغيره، وتبدلَ به: إذا أخذه مكانه. والمبادلة: التبادل. والأبدال: قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم، إذا مات واحدٌ منهم أبدل الله مكانه بآخر^(٦). قال ابنُ دُرَيْدٍ^(٧): الواحد بديل، والبديل: البَدَل. وبَدَّلَ الشيء: غيره، يقال: بَدَّلَ وبَدَّلَ، لغتان، مثل: شَبَّهَ وشَبَّهَ، ومَثَّلَ ومَثَّلَ، ونَكَّلَ ونَكَّلَ.

قال أبو عبيد^(٨): لم يُسمع في فَعَلَ وفَعَّلَ غير هذه الأربعة الأحرف. والبَدَل: وَجَعَ يكون في اليدين والرُّجْلَيْنِ. وقد بَدَّلَ، بالكسر، يَبْدُلُ بَدَلاً. الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ كَرَّرَ لفظ: «ظلموا» ولم يضممه تعظيماً للأمر. والتكريرُ يكون على صَرَبَيْنِ:

- (١) في (ز): فكان في هذا تعريفاً.
- (٢) في (ز): التوبة والمغفرة على ما تقدم أوجبت.
- (٣) في الآية السابقة.
- (٤) قرأ نافع، وأبو عمرو، وأبو جعفر بفتح الباء وتشديد الدال، وقرأ الباقون بإسكان الباء وتخفيف الدال. السبعة ص ٣٩٧، والتيسير ص ١٤٥، والنشر ٣١٤/٢.
- (٥) الصحاح (بدل)، والكلام منه إلى آخر المسألة الثانية.
- (٦) بعدها في (ز) زيادة: وسيأتي الكلام فيهم في هذه السورة إن شاء الله تعالى. اهـ. ويشير المصنف (نقلاً عن الجوهري) إلى ما ورد من بعض آثار في الأبدال، كما في مسند أحمد (٨٩٦) و(٢٢٧٥١). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على الأول منهما: أحاديث الأبدال التي رويت عن غير واحد من الصحابة، أسانيدُها كلها ضعيفة.
- (٧) جمهرة اللغة ٢٤٧/١. وابن دُرَيْدٍ: هو محمد بن الحسن، أبو بكر الأزدي، البصري، شيخ الأدب. توفي سنة (٣٢١هـ). السير ٩٦/١٥.
- (٨) في النسخ الخطية: أبو عبيدة، والكلام في غريب الحديث ٤٤/٣ لأبي عبيد القاسم بن سلام.

أحدهما : استعماله بعد تمام الكلام ، كما في هذه الآية وقوله : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ ، ثم قال بعدُ : ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة : ٧٩]. ولم يقل : مما كتبوا. وكرّر الويلَ تغليظاً لفعلهم ، ومنه قولُ الخنساء :

تَعَرَّقَنِي الدَّهْرُ نَهْسًا^(١) وَحَزًّا وَأَوْجَعَنِي الدَّهْرُ قَرْعًا وَغَمَزًا^(٢)
أَرَادَتْ أَنْ الدَّهْرُ أَوْجَعَهَا بِكُتْرِيَّاتِ نَوَائِبِهِ وَصُغْرِيَّاتِهَا.

والضُّرْبُ الثاني : مجيء تكرير الظاهر في موضع المُضْمَر قبل أن يتمَّ الكلام ، كقوله تعالى : ﴿الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ ۝٢﴾ و﴿الْقَارِعَةُ ۝٣ مَا الْقَارِعَةُ ۝٤﴾ كان القياسُ لولا ما أريد به من التعظيم والتفخيم : الحاقَّةُ ما هي ، والقارعةُ ما هي ، ومثله : ﴿فَأَصْحَبُ أَلَمِيْنَةٍ مَّا أَصْحَبُ أَلَمِيْنَةٍ ۝٥ وَأَصْحَبُ أَلَمِيْنَةٍ مَّا أَصْحَبُ أَلَمِيْنَةٍ﴾ [الواقعة : ٨ - ٩]. كرّر «أصحاب الميمنة» تفخيماً لِمَا يُنِيلُهُمْ من جزيل الثواب ؛ وكرّر لفظ «أصحاب المشأمة» لما ينالُهُم من أليم العذاب. ومن هذا الضُّرْب قول الشاعر :

لَيْتَ الْغَرَابَ غَدَاةً يَنْعَبُ دَائِبًا كَانَ الْغَرَابُ مَقْطَعِ الْأَوْدَاجِ^(٣)
وقد جَمَعَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ^(٤) الْمُعْنَيْنِ فقال :

لَا أَرَى الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْءٌ نَعَّصَ الْمَوْتَ ذَا الْغِنَى وَالْفَقِيرَا^(٥)
فَكَرَّرَ لَفْظَ الْمَوْتَ ثَلَاثًا ، وهو من الضرب الأول^(٦).

(١) في النسخ : نهشاً (بمعجمة) ، والمثبت من (م) والمصادر.

(٢) ديوان الخنساء ص ٨١. قولها : تعرَّقني الدهرُ ؛ قال ابن الشجري في أماليه ٣٦٨/١ : يقال : تعرَّقْتُ العظم : إذا أخذت ما عليه من اللحم... والنهس : القبض على اللحم بالأسنان ونتره ، والحز : قطع غير نافذ.

(٣) البيت لجريز ، وهو في ديوانه ص ٧٣ ، وتفسير الطبري ٣٠٣ ، وأمالي ابن الشجري ٣٧٠/١.

وفي الديوان : بالنوى ، وعند الطبري : دائماً ، بدل : دَائِبًا.

(٤) العبادي التميمي ، نصراني ، جاهلي ، من فحول الشعراء. قال الذهبي في السير ١١١/٥ : أظنه مات في الفترة.

(٥) أمالي ابن الشجري ٣٧٠/١. ونسبه سيبويه في الكتاب ٦٢/١ إلى ابنه سواد بن عدي ، ونسبه الأعلام في تحصيل عين الذهب ص ٨٦ إلى سواده بن عدي. قال : وقيل لامية بن أبي الصلت.

(٦) من أمالي ابن الشجري ٣٧٠ - ٣٧١.

ومنه قول الآخر^(١):

أَلَا حَبِذَا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ
فَكَرَّرَ ذَكَرَ مَحَبَّتِهِ ثَلَاثًا، تَفْخِيمًا لَهَا.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿رِجْزًا﴾: قراءة الجماعة «رِجْزًا» بكسر الراء، وابن مُحَيِّص^(٢): بضم الراء^(٣). والرِّجْز بالزاي: العذاب؛ قيل: كان ظُلْمَةً وطاعوناً، أَهْلَكَ مِنْهُمْ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ سَبْعِينَ أَلْفًا. قاله أَبُو رَوْق^(٤). وقيل: عَذَابٌ مِنَ السَّمَاءِ، وَهُوَ مَوْتُ الْفَجَاءَةِ.

وقيل: نزلت بهم نَارٌ فَاحْتَرَقُوا. ويقال: وَقَعَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، فَقَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. والرِّجْز^(٥) بالسّين: التَّنَنُّ والقَدْر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] أي: نَتَنَّا إِلَى تَنَنِهِمْ. قاله الكسائي. وقال الفراء: الرِّجْزُ هُوَ الرِّجْسُ.

قال أبو عبيد: كما يقال: السُّدْغُ والزُّدْغُ، وكذا رِجْسٌ ورِجْزٌ، بِمَعْنَى. قال الفراء: وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الرِّجْزَ - بِالضَّم - اسْمٌ صَنِيعٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ، وَقُرِئَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾^(٦) [المدثر: ٥].

وَالرِّجْزُ - بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْجِيمِ - نَوْعٌ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَنْكَرَ الْخَلِيلُ أَنْ يَكُونَ شَعْرًا^(٧)، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الرِّجْزِ، وَهُوَ دَاءٌ يَصِيبُ الْإِبِلَ فِي أَعْجَازِهَا، فَإِذَا ثَارَتْ ارْتَعَشَتْ أَفْخَاضُهَا^(٨).

(١) هو الحطية وقد تقدم البيت ١٠٧/٢.

(٢) في (ظ): وقرأ ابن محييص.

(٣) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٥.

(٤) تحرفت في (ز) (والكلام منها) إلى: «أبو رزق»، وأبو روق، بفتح الراء وسكون الواو، هو عطية بن الحارث الهمداني، وسلف ذكره ٢٤٨/١.

(٥) من قوله: والرّجز بالزاي... إلى هذا الموضع من (ز)، وليس في باقي النسخ. وهو بنحوه في تفسير أبي الليث ١٢٢/١.

(٦) قرأ أبو جعفر ويعقوب وحفص بضم الراء، وقرأ الباقون بكسرها. السبعة ص ٦٥٩، والتيسير ص ٢١٦، والنشر ٣٩٣/٢.

(٧) العين ٦٤/٦.

(٨) مجمل اللغة ٤٢١/١، والصحيح: (رجز).

﴿يَمَّا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾^(١) أي: يفسقهم، والفسق: الخروج، وقد تقدّم^(٢). وقرأ ابن وثّاب والنّحعي^(٣): «يَفْسُقُونَ» بكسر السين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ نَبَاطًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كُتُوبًا وَأَنْشَرُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٥﴾﴾
فيه ثمانى مسائل^(٤):

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ رجع إلى قصة موسى حين كانوا في التّيه، وأصابهم العطش، فاستغاثوا بموسى، فدعا موسى ربّه، فأوحى إليه أن اضرب بعصاك الحجر، على ما يأتي^(٥)، وكُسرت الذال من «إذ» لالتقاء الساكنين.

والسين سينُ السؤال، مثل: استعلم، واستخبر، واستنصر، ونحو ذلك، أي: طلبَ وسألَ السّقى لقومه. والعربُ تقول: سقىته وأسقىته، لغتان بمعنى، قال^(٦):

سَقَى قَوْمِي بَنِي مَجْدٍ وَأَسْقَى نَمِيرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هِلَالٍ
وقيل: سقىته: مِنْ سَقِي الشّفة، وأسقىته: دَلَّته على الماء^(٧).

الثانية: الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء وحبس القطر، وإذا كان كذلك؛ فالحكمُ حيثُ إظهارُ العبوديّة والفقرِ والمسكنةِ والدّلّة، مع التوبة النصوح.

(١) في (ز): الخامسة: ﴿يَمَّا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.

(٢) ٣٦٨/١.

(٣) القراءات الشاذة ص ٥، والمحرم الوجيز ١/١٥١.

(٤) في (ز): فيه عشر مسائل.

(٥) من قوله: رجع إلى قصة موسى... إلى هذا الموضع من (ز)، وليس في سائر النسخ، وهو في تفسير أبي الليث ١/١٢٢.

(٦) هو لبيد بن ربيعة، والبيت في ديوانه ص ١١٠، والصحاح (سقى).

(٧) النكت والعيون ١/١٢٧.

وقد استسقى نبينا محمد ﷺ، فخرج إلى المصلّى متواضعاً متذللاً متخشعاً متوسلاً^(١) متضرعاً^(٢)، وحسبك به! فكيف بنا ولا توبة معنا إلا العناد، ومخالفة ربّ العباد، فأنتي نسقي! ولكن قد قال ﷺ في حديث ابن عمر: «ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنعوا القَطْرَ من السماء، ولولا البهائم لم يُمَطَرُوا» الحديث. خرّجه ابن ماجه في سننه، وأبو بكر البزار في كتابه، وقد ذكرناه في كتابنا التذكرة بكماله من رواية مالك أيضاً، والحمد لله^(٣).

الثالثة: سُنَّة الاستسقاء الخروجُ إلى المصلّى - على الصفة التي ذكرنا - والخطبة، والصلاة، وبهذا قال جمهور العلماء. وذهب أبو حنيفة إلى أنه ليس من سُنَّته صلاة ولا خروج، وإنما هو دعاء لا غير. واحتجّ بحديث أنس الصحيح؛ أخرجه البخاري ومسلم، وأنه عليه الصلاة والسلام دعا على المنبر يوم الجمعة، فسُقوا^(٤).

ولا حُجَّة له فيه، فإنّ ذلك كان دعاءً عُجِّلَتْ إجابته، فاكتفى به عما سواه، ولم يقصد بذلك بيان سُنَّته^(٥)، ولَمَّا قصدَ البيان بيّن بفعله^(٦)، حسب ما رواه عبد الله بن زيد المازني^(٧)، قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المصلّى، فاستسقى، وحول رداءه، ثم

(١) في (ز) و(م): مترسلاً.

(٢) يشير المصنف إلى حديث ابن عباس في الاستسقاء، أخرجه عبد الرزاق (٤٨٩٣)، وأحمد (٣٣٣١)، وأبو داود (١١٦٥)، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذي (٥٥٨)، والنسائي ٣/١٥٦-١٥٧.

(٣) قوله: الحديث خرّجه ابن ماجه في سننه... إلى آخر الكلام، من (ز)، ووقع بدله في النسخ: الحديث وسيأتي بكماله إن شاء الله. والحديث عند ابن ماجه (٤٠١٩)، والبزار (١٦٧٦) (كشف الأستار)، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير (١٣٦١٩)، والحاكم ٤/٥٤٠، وأبو نعيم في الحلية ٣/٣٢٠، ٨/٣٣٤، وأبو عمرو الداني في الفتن (٣٢٧)، والبيهقي في الشعب (٣٣١٤). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسيذكره المصنف عند تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى الْأَرْضِ يَسْتَوُونَ﴾ [المطففين: ٢] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو في الموطأ (٢٦).

(٤) قوله: وأنه عليه الصلاة والسلام دعا على المنبر يوم الجمعة، فسُقوا، من (ز). والحديث في صحيح البخاري (٩٣٢) وصحيح مسلم (٨٩٧)، وهو في مسند أحمد (١٣٥٦٦).

(٥) في (م): سنة، وفي (ظ): سنته.

(٦) ينظر عارضة الأحوذى ٣/٣٢ - ٣٣.

(٧) من فضلاء الصحابة، صاحب حديث الوضوء، قتل مسيلمة بالسيف مع رمية وحشي له بحرته، قيل: إنه قتل يوم الحرة سنة (٦٣هـ). السير ٢/٣٧٧.

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. رواه مسلم^(١). وسيأتي من أحكام الاستسقاء زيادةً في سورة هود ونوح^(٢) إن شاء الله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ العصا: معروف، وهو اسم مقصور مؤنث، وألفه منقلبة عن واو، قال:

على عَصَوْنِهَا سَابِرِي مُشْبِرُقٍ^(٣)

والجمع عُصَيٍّ وَعِصِيٍّ، وهو فُعوْل، وإنما كُسرت العين لما بعدها من الكسرة، وأُعْصِي أيضاً مثله، مثل زَمَنٍ وَأَزْمُنٍ.

وفي المثل: الْعَصَا مِنَ الْعُصَيَّةِ^(٤)، أي: بعض الأمر من بعض.

وقولهم: أَلْقَى عَصَاهُ، أي: أقام وترك الأسفار، وهو مَثَل. قال:

فَالْقَتَّ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّ بِهَا النَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنًا بِالْإِيَابِ الْمَسَافِرِ^(٥)

وفي التنزيل: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يٰمُوسَىٰ﴾ ٧٧ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّؤُا عَلَيْهَا

[طه: ١٧ - ١٨]. وهناك يأتي الكلام في منافعها إن شاء الله تعالى.

قال الفراء: أَوَّلُ لَحْنٍ سُمِعَ بِالْعِرَاقِ: هذه عصاتي.

وقد يعبر بالعصا عن الاجتماع والافتراق، ومنه يقال في الخوارج: قد شَقُّوا

عصا المسلمين، أي: اجتماعهم واتلافهم^(٦). وانشقت العصا، أي: وقع الخلاف.

(١) برقم (٨٩٤)، وهو عند البخاري أيضاً (١٠١٢)، وأحمد (١٦٤٣٦).

(٢) قوله: ونوح، من (ز)، ولم يذكر المصنف أحكام الاستسقاء في سورة هود، إنما ذكرها في سورة نوح عند قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ ٥١ يَرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ يَذْرَاكُمُ [الآية: ١٠].

(٣) عجز بيت لذي الرُّمَّة، وصدْرُه: فجاءت بنسج العنكبوت كأنه، وهو في ديوانه ٤٩٦/١. قوله: فجاءت، أي: البثر، وعَصَوْنِهَا، يعني عَرَفُوْنِهَا، وهما خشبتا البثر، وسابري: رقيق من الثياب، ومشبرق: مقطّع مشقق.

(٤) جمهرة الأمثال ٤٠/٢، ومجمع الأمثال ١٥/١، واللسان (عصا).

(٥) اختلف في قائله فنسبه الميداني في مجمع الأمثال ٣٦٤/١ إلى مُعَقَّرِ البارقي، ونسبه الجاحظ في البيان والتبيين ٤٠/٣ إلى مضرّس الأسدي، وقال ابن بري كما في اللسان: (عصا): هذا البيت لعبد ربه السلمي، ويقال لسليم بن ثمامة الحنفي، وهو في المجلد ٦٧١/٣، والصحاح: (عصا)، وخزانة الأدب ٤١٣/٦ دون نسبة.

(٦) في النسخ: وافتراقهم!

قال الشاعر :

إذا كانت الهَيْجَاءُ وانشَقَّتِ العصا فحسْبُكَ والضَّحَاكُ سَيْفٌ مُهَنَّدٌ^(١)
أي : يكفيك ويكفي الضحاك. وقولهم : لا ترفع عصاك عن أهلك ، يُراد به
الأدب^(٢) . والله أعلم .

والحجر^(٣) : معروف ، وقياس جمعه في أدنى العدد : أحجار ، وفي الكثير :
حجار ، وحجارة ، والحجارة نادر . وهو كقولنا : جَمَلٌ وَجَمَالَةٌ ، وَذَكَرٌ وَذِكَارَةٌ ، كذا
قال ابن فارس والجوهرى^(٤) .

قلت : وفي القرآن ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾ ، ﴿وَلَا مِنْ الْحِجَارَةِ﴾ [البقرة : ٧٤] . ﴿قُلْ
كُونُوا حِجَارَةً﴾ [الإسراء : ٥٠] ﴿تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ﴾ [الفيل : ٤] . ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً﴾
[الحجر : ٧٤] فكيف يكون نادراً؟! إلا أن يريد^(٥) أنه نادرٌ في القياس ، كثيرٌ في
الاستعمال ، فَصَحِيحٌ^(٦) . والله أعلم .

قوله^(٧) تعالى : ﴿فَأَنْفَجَرَتْ﴾ في الكلام حذف تقديره : فَضْرَبَ فأنفجرت . وقد
كان تعالى قادراً على تفجير الماء وقلق الحجر من غير ضرب ، لكن أراد أن يربط
المسببات بالأسباب ؛ حكمةً منه للعباد في وصولهم إلى المراد ، وليرتب على ذلك
ثوابهم وعقابهم في المَعاد . والانفجارُ : الانشقاق ، ومنه : انشقَّ الفجر . وانفجر الماء
انفجاراً : انفتح . والفُجْرَةُ : موضعُ تَفْتُّحِ^(٨) الماء . وفي الأعراف : ﴿قَالَبَجَسَتْ﴾^(٩) .
والانْبِجَاسُ أضيئُ من الانفجار ؛ لأنه يكون انبجاساً ثم يصيرُ انفجاراً . وقيل : انبجس
وتبجس وتفتج وتفتق ، بمعنى واحد ، حكاه الهَرَوِيُّ وغيره .

(١) شرح المفصل ٤٨/٢ ، والصاحح : (عصا) ، ونسبه في ذيل الأمالي ص ١٤٠ لجريز وليس في ديوانه .

(٢) الصاحح : (عصا) ، والكلام منه من قوله : والجمع عصي .

(٣) زاد في (ز) : دليله قوله عقيبه : أخفهم . الخامسة : قوله تعالى : ﴿الْحَبَرُ﴾ الحجر معروف .

(٤) المجلد ٢٦٤/١ ، والصاحح (حجر) .

(٥) في (د) يراد ، وفي (ز) و(ظ) : يريد ، والمثبت من (م) .

(٦) في (د) و(ز) و(م) : فصيح .

(٧) في (ز) : السادسة قوله .

(٨) في (م) : تفجر .

(٩) قوله : وفي الأعراف فانبجست ، من (ز) .

الخامسة^(١): قوله تعالى: ﴿أَفَنَتَنَا عَيْنًا﴾ «اثنتا» في موضع رفع بـ «انفجرت» وعلامة الرفع فيها الألف. وأعربت دون نظائرها؛ لأن التثنية معربة أبداً لصحة معناها. «عَيْنًا» نُصِبَ عَلَى الْبَيَانِ. وقرأ مجاهدٌ وطلحة^(٢) وعيسى: «عَشْرَةٌ» بكسر الشين^(٣)، وهي لغة بني تميم، وهذا من لغتهم نادرٌ؛ لأن سبيلهم التخفيف. ولغة أهل الحجاز «عَشْرَةٌ» وسبيلهم التثقل. قال جميعه النحاس^(٤).

وَالْعَيْنُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَشْتَرَكَةِ، يُقَالُ: عَيْنُ الْمَاءِ، وَعَيْنُ الْإِنْسَانِ، وَعَيْنُ الرُّكْبَةِ^(٥)، وَعَيْنُ الشَّمْسِ. وَالْعَيْنُ: سَحَابَةٌ تُقِيلُ مِنْ نَاحِيَةِ الْقِبْلَةِ. وَالْعَيْنُ: مَطَرٌ يَدُومُ خَمْسًا أَوْ سِتًّا لَا يُقْلَعُ^(٦). وَبِلَدٌ قَلِيلُ الْعَيْنِ: أَيِ قَلِيلِ النَّاسِ. وَمَا بِهَا عَيْنٌ، مُحَرَّكَةٌ الْيَاءِ. وَالْعَيْنُ: الثَّقْبُ فِي الْمَزَادَةِ. وَالْعَيْنُ مِنَ الْمَاءِ مُشَبَّهَةٌ بِالْعَيْنِ مِنَ الْحَيَوَانِ؛ لَخُرُوجِ الْمَاءِ مِنْهَا كَخُرُوجِ الدَّمْعِ مِنْ عَيْنِ الْحَيَوَانِ. وَقِيلَ: لَمَّا كَانَ عَيْنُ الْحَيَوَانِ أَشْرَفَ مَا فِيهِ، شُبِّهَتْ بِهِ عَيْنُ الْمَاءِ؛ لِأَنَّهَا أَشْرَفُ مَا فِي الْأَرْضِ.

السادسة^(٧): لَمَّا اسْتَسْقَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْمِهِ أَمَرَ أَنْ يُضْرِبَ عِنْدَ اسْتِسْقَائِهِ بِعَصَاهُ حَجْرًا، قِيلَ: مَرَبَّعًا طَوْرِيًّا - مِنَ الطُّورِ - عَلَى قَدَرِ رَأْسِ الشَّاةِ^(٨) يُلْقَى فِي كِسْرِ جُوَالِقٍ^(٩)، وَيُرْحَلُ بِهِ، فَإِذَا نَزَلُوا وَضِعَ فِي وَسْطِ مَحَلَّتِهِمْ. وَذُكِرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا

(١) في (ز): السابعة.

(٢) هو طلحة بن مصرف، أبو محمد الياشي، الكوفي، المقرئ، تلا على يحيى بن وثاب وغيره. توفي سنة (١١٢هـ). السير ١٩١/٥.

(٣) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥ إلى الأعمش، ونسبها الرازي في تفسيره ٩٤/٣ إلى أبي جعفر، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٢/١ إلى ابن وثاب وابن أبي ليلى.

(٤) إعراب القرآن ٢٣٠/١.

(٥) في (ز): الركية، وهو خطأ. قال ابن الشجري في أماليه ٤٢٣/١: وعين الرُّكْبَةِ: الثُّقْرَةُ التي فيها.

(٦) في (ز): لا ينقطع.

(٧) في (ز): الثامنة.

(٨) بعدها في (ز): وقيل مثل رأس الإنسان.

(٩) في (ز): كيس جوالق. اهـ. قوله: الكِسْرُ: الجانب من كل شيء. والجوالق: وعاء من صوف أو شعر أو غيرهما، وهو عند العامة: شوال، معرب. كذا في المعجم الوسيط.

يحملون الحجر، لكنهم كانوا يجدونه في كل مرحلة في منزلته من المرحلة الأولى، وهذا أعظم في الآية والإعجاز^(١).

وقيل: إنه أطلق له اسم الحجر ليضرب موسى أي حجر شاء، وهذا أبلغ في الإعجاز.

وقيل: إن الله تعالى أمره أن يضرب حجراً بعينه، بيّنه لموسى عليه السلام، ولذلك ذكر بلفظ التعريف. قال سعيد بن جبير: هو الحجر الذي وضع عليه موسى ثوبه لما اغتسل، وفرّ بثوبه حتى برّاه الله مما رماه به قومه^(٢).

ويقال: كان حجراً من أحجار الأرض. ويُقال: رفعه موسى من أسفل البحر حيث مرّ [فيه مع قومه]. والله أعلم^(٣).

قال ابن عطية^(٤): ولا خلاف أنه كان حجراً منفصلاً مربعاً، تَطَرَّد من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى، وإذا استَغْنَوْا عن الماء ورحلوا جفّت العيون.

قلت: قد ذكر أبو الليث السمرقندي^(٥) في هذا خلافاً، فقال: ويُقال: كان يخرج عيناً واحدة، ثم يتفرّق على اثنتي عشرة فرقة، ويصير اثني عشر نهراً. وقال بعضهم: كان الحجر اثني عشر ثقباً، يخرج منها اثنتا عشرة عيناً، لا يختلط بعضه ببعض^(٦).

قلت: ما أوتي نبيُّنا محمد ﷺ من نبع الماء وانفجاره من يده بين أصابعه أعظم في المعجزة، فإننا نشاهد الماء يتفجّر من الأحجار آناء الليل وآناء النهار، ومعجزة نبيِّنا عليه السلام لم تكن لنبيّ قبل نبيِّنا ﷺ، يخرج الماء من بين لحم ودم! روى

(١) المحرر الوجيز ١/١٥٢.

(٢) قصص الأنبياء للثعلبي ص ٢٤٨، وتفسير البغوي ١/٧٧.

(٣) قوله: ويُقال: كان حجراً من أحجار الأرض... إلى هذا الموضع، من (ز)، وليس في باقي النسخ، وهو في تفسير أبي الليث السمرقندي ١/١٢٣، وما بين حاصرتين منه.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٥٢.

(٥) في تفسيره ١/١٢٣.

(٦) من قوله: قلت: قد ذكر أبو الليث... إلى هذا الموضع، من (ز).

الأئمة الثقات، والفقهاء الأثبات، عن عبد الله قال: كُنَّا مع النبي ﷺ، فلم نجد ماءً فأتني بتور^(١)، فأدخل يده فيه، فلقد رأيتُ الماء يتفجّر من بين أصابعه ويقول: «حيّ على الظهور». قال الأعمش: فحدثني سالم بن أبي الجعد قال: قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفاً وخمسمئة. لفظ النسائي^(٢).

السابعة^(٣): قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ﴾ يعني: أن لكل سبط منهم عيناً قد عَرَفَهَا، لا يشرب من غيرها. والحكمة في ذلك أن الأسباط كانت بينهم عصبية ومباهاة، وكل سبط منها لا يتزوَّج من سبط آخر، وأراد كل سبط تكثير سبط نفسه، فجعل لكل سبط منهم نهراً على حدة، ليستقوا منه، ويسقوا دوابهم، لكيلا يقع منهم مخاصمة ولا جدال^(٤).

والمشرب: موضع الشرب، وقيل: المشروب، والأسباط في بني إسرائيل كالقبائل في العرب، وهم ذُرِّيَّةُ الاثني عشر أولاد يعقوب عليه السلام، وكان لكل سبط عينٌ من تلك العيون لا يتعدّاها^(٥).

قال عطاء: كان للحجر أربعة أوجه، يخرج من كل وجه ثلاث أعين، لكل سبط عينٌ لا يخالطهم سواهم. وبلغنا أنه كان في كل سبط خمسون ألف مقاتل، سوى^(٦) خيلهم ودوابهم.

قال عطاء: كان يظهر على كل موضع من ضربة موسى مثلُ ثدي المرأة على الحجر، فيغرق أولاً، ثم يسيل^(٧).

(١) هو إناء يشرب فيه. القاموس (تور).

(٢) المجتبى ٦٠/١، وهو عند أحمد (٣٨٠٧)، وفيه: حيّ على الوضوء، وينحوه عند البخاري (٣٥٧٩). وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٣٤٨)، والبخاري (١٦٩) ومسلم (٢٢٧٩) من حديث أنس رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٥٢٢)، والبخاري (٣٥٧٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) في (ز): التاسعة.

(٤) من قوله: والحكمة في ذلك... إلى هذا الموضع، من (ز)، وهو في تفسير السمرقندي ١٢٣/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٥٢/١.

(٦) في النسخ: من سوى، والمثبت من (م).

(٧) تفسير البغوي ٧٧/١.

الثامنة^(١) : قوله تعالى : ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ في الكلام حذف تقديره : وقلنا لهم : كلوا المنّ والسلوى ، واشربوا الماء المتفجر من الحجر المنفصل .

﴿وَلَا تَعْتَوُوا﴾ أي : لا تفسدوا . والعَيْثُ : شدة الفساد ، نهاهم عن ذلك ، أي : لا تعملوا في الأرض بالمعاصي^(٢) . يقال : عَثِيَ يَعْثِي عَثِيًّا ، وعثا يَعْثُو عَثْوًا ، وعاث يَعِث عِثًا وعُيُوثًا ومعائنًا^(٣) ، والأول لغة القرآن . ويقال : عَثَّ يَعْثُ ، في المضاعف : أفسد ، ومنه العُتَّة : وهي السوسة التي تُلْحَس^(٤) الصُّوف .

و﴿مُفْسِدِينَ﴾ حال ، وتكرّر المعنى تأكيداً لاختلاف اللفظ . وفي هذه الكلمات إباحة النعم وتعدادها ، والتقدم في المعاصي والنهي عنها^(٥) .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يٰمُوسَىٰ لَنْ نَّضِيرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدْ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِشَاطِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصِلَهَا قَالَ أَشْتَبِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَفَیْطَلُوا بِضَرًا فَإِنْ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ وَصُرِبتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى^(٦) : ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يٰمُوسَىٰ لَنْ نَّضِيرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدْ﴾ كان هذا القول منهم في التّيه حين ملّوا المنّ والسلوى ، وتذكّروا عيشهم الأوّل بمصر^(٧) . قال الحسن : كانوا نَتَانِي^(٨) أهل كُرَاثٍ وأبصالٍ وأعداس ، فنزّعوا إلى عكرهم عكر^(٩) السوء ،

(١) في (ز) : العاشرة .

(٢) قوله : أي لاتعملوا في الأرض بالمعاصي ، من (ز) ، وهو في تفسير السمرقندي ١٢٣/١ .

(٣) في المعاجم : عَثَانًا بدل : معائنًا .

(٤) في (ظ) : تلحق .

(٥) المحرر الوجيز ١٥٢/١ .

(٦) في (ز) فيه سبع عشرة مسألة . الأولى قوله تعالى ...

(٧) المحرر الوجيز ١٥٣/١ .

(٨) جمع تَيْن ، والذي في المعاجم أن الجمع : نَتْنَى ، كسرى .

(٩) أي : أصل وعادة . المعجم الوسيط .

واشتاقت طباعهم إلى ما جرث عليه عادتهم، فقالوا: ﴿لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾^(١).
وَكُنُوا عَنِ الْمَنِّ وَالسَّلْوَىٰ بطعام واحد، وهما اثنان؛ لأنهم كانوا يأكلون أحدهما
بالآخر، فلذلك قالوا: «طعام واحد».

وقيل: لتكرارهما في كل يوم غداء^(٢)، كما تقول لمن يداوم على الصوم
والصلاة والقراءة: هو على أمر واحد؛ لملازمته لذلك.

وقيل: المعنى: لن نصبر على الغنى فيكون جميعنا أغنياء، فلا يقدر بعضنا على
الاستعانة ببعض؛ لاستغناء كل واحد منا بنفسه^(٣). وكذلك كانوا، فهم أول من اتخذ
العبيد والخدم.

قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ طَعَامٍ﴾ الطعام يطلق على ما يطعم ويشرب، قال الله تعالى:
﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الْصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] أي: ما شربوه من الخمر، على ما يأتي بيانه.
وإن كان السلوى العسل - كما حكى المؤرج^(٤) - فهو مشروب أيضاً. وربما خصَّ
بالطعام البر والتمر، كما في حديث أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج صدقة الفطر
على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير. الحديث^(٥). والعرف
جارٍ بأن القائل: ذهب إلى سوق الطعام، فليس يفهم منه إلا موضع بيعه دون غيره
مما يؤكل أو يشرب.

والطَّعْم، بالفتح: هو ما يؤدّيه الذوق، يقال: طعمه مرّاً. والطَّعْم أيضاً: ما يُشْتَهَى
منه، يقال: ليس له طعم. وما فلان بذى طعم: إذا كان غثاً.

والطَّعْم، بالضم: الطعام، قال أبو خراش:

أَرَدْتُ شَجَاعَ الْبَطْنِ لَوْ تَعَلَّمِينَهُ وَأَوْرَثُ غَيْرِي مِنْ عِيَالِكِ بِالطَّعْمِ

(١) أخرجه بنحوه ابن أبي حاتم (٦٢٠).

(٢) في (م) غداء.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ٢٧٦/١، وتفسير البغوي ٧٨/١، والمحرم الوجيز ١٥٣/١.

(٤) تقدم ١١٩/٢.

(٥) أخرجه أحمد (١١٩٣٢)، والبخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥).

وَأَغْتَبِقَ الْمَاءَ الْقَرَاحَ فَاَنْتَهَى إِذَا الزَادُ أَمْسَى لِلْمَزْلَجِ ذَا طَعْمٍ^(١)
أراد بالأول الطعام، وبالثاني ما يُشْتَهَى منه.

وقد طَعِمَ يَطْعَمُ، فهو طاعم: إذا أكلَ وذاق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩] أي: مَنْ لَمْ يَذُوقْهُ. وقال: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي: أكلتم. وقال رسول الله ﷺ في زمزم: «إنها طعام طُعْمٍ وشِفَاءٌ سُقْمٍ»^(٢). واستطعمني فلان الحديث: إذا أرادَ أَنْ تُحَدِّثَهُ^(٣). وفي الحديث: «إذا استطعمكم الإمام فأطعموه». خرَّجه الدارقطني^(٤). يقول: إذا استفتح فافتحوا عليه^(٥). وفلان ما يَطْعَمُ النَّوْمَ إِلَّا قَائِماً. وقال الشاعر:

نَعَاماً بِوَجْرةٍ صُفِّرَ الخَدَوِ دِمَا تَطْعَمُ النَّوْمَ إِلَّا صِيَاماً^(٦)
قوله تعالى: ﴿فَأَنذَرْنَاكَ لَنَا رَيْكَ يَخْرُجُ لَنَا مِنَّا تُثِيْتُ الْأَرْضَ﴾ لغة بني عامر: «فادع»، بكسر العين لالتقاء الساكنين^(٧)، يُجْرُونَ المَعْتَلَّ مجرى الصحيح، ولا يُرَاعُونَ

(١) ديوان الهذليين ١٢٧/٢ - ١٢٨، والصحاح (طعم). قوله: شجاع البطن، قال ابن منظور في اللسان (شجع): تزعم العرب أن الرجل إذا طال جوعه تعرضت له في بطنه حية يسمونها الشجاع. ونقل عن الأصمعي قوله: شجاع البطن: شدة الجوع. وقوله: المزْلَجُ، قال شارح الديوان: الذي ليس بالمتين، وهو الأمر الخفيف الذي ليس بكثيف، وكذلك هو أيضاً من الرجال الذي ليس بالتام، وعيش مزْلَجٍ: إذا كان فيه بعض النقص.

(٢) أخرجه الطيالسي (٤٥٧)، والفاكهي في أخبار مكة (١٠٨٠)، والبزار في مسنده (٣٩٢٩)، والطبراني في الصغير (٢٩٥)، وابن عدي في الكامل ٢٣٠١/٦، والبيهقي في السنن ١٤٧/٥، من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وصحح إسناده البزار المنذري في الترغيب ١٦٦/٢. وجاء في صحيح مسلم (٢٤٧٣) من حديث أبي ذر أيضاً (في قصة إسلامه): «إنها مباركة، إنها طعام طُعْمٍ».

(٣) في (د) و(ظ): يحدثه، وفي (ز): نحده، والمثبت من (م).

(٤) قوله: خرجه الدارقطني، من (ز)، والحديث في سنن الدارقطني ٤٠٠/١ عن علي رضي الله عنه موقوفاً.

(٥) الصحاح: (طعم).

(٦) البيت لبشر بن أبي خازم يهجو بني عامر، ووَجْرة: موضع بين مكة والبصرة. وأورده البكري في معجم ما استعجم ٥٠٤/٢، والتبريزي كما في شروح سقط الزند ١٤٧٢/٤، وروايته عندهما:

نَعَاماً بِخَطْمَةِ صُفْرِ الخَدَوِ دِمَا تَطْعَمُ الْمَاءَ إِلَّا صِيَاماً

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢٣١/١.

المحذوف. و«يُخْرِجُ» مجزومٌ على معنى: سلّه وقل له: أَخْرِجْ، يُخْرِجْ. وقيل: هو على معنى الدعاء على تقدير حذف اللام، وضعفه الزّجاج^(١). و«مِنْ» في قوله: «مِمَّا» زائدة في قول الأخفش^(٢)، وغيرُ زائدة في قول سيبويه، لأن الكلام موجب^(٣). قال النحاس^(٤): وإنما دعا الأخفش إلى هذا لأنه لم يجد مفعولاً لـ «يُخْرِجُ»، فأراد أن يجعل «ما» مفعولاً، والأوّلَى أن يكون المفعول محذوفاً دلّ عليه سائر الكلام، التقدير: يُخْرِجُ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مَأْكُولاً. ف«مِنْ»: الأولى على هذا للتبعيض، والثانية للتخصيص. و«مِنْ بَقْلِهَا» بدلٌ من «ما» بإعادة الحرف. «وَقَتَائِهَا» عطفٌ عليه، وكذا ما بعده فاعلمه.

والبَقْلُ معروف، وهو كلُّ نباتٍ ليس له ساق. والشجر: ماله ساق. والقِتَاءُ أيضاً معروف، وقد تُضَمُّ قافه، وهي قراءةُ يحيى بن وثّاب وطلحة بن مُصَرِّف^(٥)، لغتان والكسر^(٦) أكثر. وقيل في جمع قِتَاءٍ: قَتَائِي، مثلُ عِلْبَاءٍ وعلابي، إلا أن قِتَاءً من ذوات الواو^(٧)، تقول: أَقْتَأْتُ الْقَوْمَ^(٨)، أي: أَطْعَمْتُهُمْ ذَلِكَ.

وَقَتَأْتُ الْقِدْرَ سَكَنْتُ غَلِيَانَهَا بِالْمَاءِ، قال الجعديُّ:

تَفَوَّرَ عَلَيْنَا قَدْرُهُمْ فَنُدِيمُهَا وَنَفْثُوْهَا عَنَّا إِذَا حَمِيَهَا غَلًا^(٩)
وَقَتَأْتُ الرَّجُلَ: إِذَا كَسَرْتَهُ^(١٠) عَنْكَ بِقَوْلٍ أَوْ غَيْرِهِ وَسَكَنْتُ غَضَبَهُ. وعدا حتى

(١) معاني القرآن للزجاج ١/١٤٢.

(٢) معاني القرآن للأخفش ١/٢٧٢.

(٣) الكتاب ١/٣٨.

(٤) إعراب القرآن ١/٢٣١.

(٥) المحتسب ١/٨٧، والقراءات الشاذة ص ٦، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٣١، والمحزر الوجيز ١/١٥٣.

(٦) في (د) و(ظ): وبالكسر.

(٧) كذا قال. وهو سبق قلم منه رحمه الله، فإنه يريد أن يقول: من ذوات الهمزة، كما هو في إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣١، وقد نقل الكلام عنه. ثم إن الأمثلة التي أوردها المصنف بعد ذلك، دليل على أن لفظة «قِتَاء» عنده من ذوات الهمزة، لا من ذوات الواو. وعندئذ؛ فلا حاجة للمبالغة في توهيم المصنف رحمه الله، كما فعل السمين الحلبي في الدر المنصور ١/٣٩٣.

(٨) في (ظ): الخيل.

(٩) لم يوجد البيت في النسخ، وهو في ديوانه ص ١١٨، والمجمل ٣/٧١٢، والصحاح: (فتأ).

(١٠) في (ز): إذا دفعته عنك وكسرتة.

أَفْثًا، أَي: أَعْيَا وَانْبَهَرَ. وَأَفْثًا الْحَرْ، أَي: سَكَنَ وَفَتَّرَ. وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْيَسِيرِ مِنَ الْبِرِّ قَوْلُهُمْ: إِنْ الرَّثِيئَةُ تَفْثًا الْغَضَبُ^(١). وَأَصْلُهُ أَنْ رَجُلًا كَانَ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ، وَكَانَ مَعَ غَضَبِهِ جَائِعًا، فَسَقَوْهُ رَثِيئَةً، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، وَكَفَّ عَنْهُمْ^(٢). الرَّثِيئَةُ: اللَّبَنُ الْمَحْلُوبُ عَلَى الْحَامِضِ لِيُخْثَرَ. رَثَأْتُ اللَّبَنَ رَثَاءً: إِذَا حَلَبْتَهُ عَلَى حَامِضٍ فَخْثَرَ، وَالْأَسْمُ الرَّثِيئَةُ. وَارْتَثَأَ اللَّبَنُ: خَثَرَ^(٣).

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ^(٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ أُمِّي تَعَالِجُنِي لِلسُّمْنَةِ، تَرِيدُ أَنْ تُدْخِلَنِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا اسْتَقَامَ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى أَكَلْتُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ، فَسَمِنْتُ كَأَحْسَنِ سِمْنَةٍ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَوْمَهَا﴾: اخْتَلَفَ فِي الْقَوْمِ، فَقِيلَ: هُوَ الثُّومُ؛ لِأَنَّهُ الْمُشَاكِلُ لِلْبَصْلِ. رَوَاهُ جُوْنَيْرٌ^(٥) عَنْ الضَّحَّاكِ^(٦). وَالثَّاءُ تُبَدَّلُ مِنَ الْفَاءِ، كَمَا قَالُوا: مَغَايِيرَ وَمَغَاثِيرَ. وَجَدْتُ وَجَدَفَ لِلْقَبْرِ. وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «ثَوْمَهَا» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٧).

وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ:

كَانَتْ مَنَازِلُهُمْ إِذْ ذَاكَ ظَاهِرَةً فِيهَا الْفَرَادِيسُ وَالْقُومَانُ وَالْبَصْلُ^(٨)
الْفَرَادِيسُ: وَاحِدُهَا فَرْدِيسٌ^(٩). وَكَرَّمَ مُفْرَدَسٌ، أَي: مَعْرَّشٌ.

(١) فِي (م): فِي الْغَضَبِ.

(٢) الصَّحَاحُ (فَتْأ).

(٣) الصَّحَاحُ: (رَثَأَ)، وَقَدْ اسْتَطَرَّدَ الْمُصَنِّفُ فِي مَادَّةِ: فَتْأَ، بَعْدَ إِيرَادِهِ الشَّاهِدَ، ثُمَّ أَوْرَدَ مَادَّةَ: رَثَأَ، لَا رِتْبَاطَهَا بِهَا لَفْظًا وَمَعْنَى.

(٤) فِي سَنَتِهِ (٣٣٢٤).

(٥) فِي (د) وَ(ظ): جَبِيرٌ.

(٦) الْمُحَرَّرُ الرَّجِيزُ ١/١٥٣.

(٧) الْقُرَآءَاتُ الشَّاذَّةُ لِابْنِ خَالَوَيْهِ ص ٦، وَالْمَحْتَسَبُ ١/٨٨.

(٨) دِيَوَانُهُ ص ٩٨. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ (قَوْمٌ): وَيُرْوَى: الْفَرَادِيسُ، وَهُوَ الْبَصْلُ، وَقُومَانٌ جَمْعُ قَوْمٍ.

(٩) كَذَا فِي النِّسْخِ، وَالَّذِي فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ أَنَّ وَاحِدَ الْفَرَادِيسِ: فَرْدُوسٌ.

وقال حسان :

وأنتم أناسٌ لنأْمُ الأصول طعامُكمُ القُومُ والحوْقُلُ^(١)
يعني : الثوم والبصل ، وهو قولُ الكِسائي^(٢) والنَّضر بنِ شَمِيل .

وقيل : القُومُ : الحنطة ، رُوي عن ابن عباس أيضاً وأكثرِ المفسرين^(٣) ، واختاره النحاس ؛ قال : وهو أَوْلَى ، ومن قال به أعلى ، وأسانيده صحاحٌ ، وليس جُوَيْر بنظير لروايته ، وإن كان الكسائي والفراء قد اختارا القول الأول ؛ لإبدال العرب الفاء من الثاء^(٤) . والإبدال لا يقاس عليه ، وليس ذلك بكثير في كلام العرب .

وأنشد ابنُ عباس لمن سأله عن القوم وأنه الحنطة قولَ أحبحة بن الجَلّاح^(٥) :

قد كنتُ أغنى الناسَ شخصاً واحداً^(٦) ورَدَ المدينة عن زراعة قُوم^(٧)

وقال أبو إسحاق الزجاج^(٨) : وكيف يطلب القومُ طعاماً لا بُرَّ فيه ، والبرُّ أصلُ الغذاء ! وقال الجوهرِيُّ أبو نصر^(٩) : القوم الحنطة . وأنشد الأخفش :

قد كنت أحسبني كأغنى واحدٍ^(١٠) نزلَ المدينة عن زراعة قُوم^(١١)

(١) لم نقف عليه ، وأورده ابن عادل الحنبلي في اللباب ١١٧/٢ .

(٢) التكت والعيون للماوردي ١٢٩/١ ، وال تفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٠/٣ .

(٣) المحرر الوجيز ١٥٣/١ ، وأخرج قول ابن عباس الطبري في التفسير ١٧/٢ .

(٤) معاني القرآن للفراء ٤١/١ .

(٥) ويكنى أبا عمرو ، كان سيد الأوس في الجاهلية ، وكانت سلمى بنت عمرو أم عبد المطلب تحته ، ثم تزوجها هاشم ، وكان كثير المال شحيحاً يبيع بيع الربا بالمدينة . الخزانة ٣٥٧/٣ .

(٦) في (م) : واجداً ، وهو تحريف .

(٧) أخرجه الطبري ١٨/٢ ، من طريق نافع بن أبي نعيم عن ابن عباس ، ونافع لم يدرك ابن عباس ، وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٣/١ .

(٨) معاني القرآن ١٤٣/١ .

(٩) الصحاح : (قوم) .

(١٠) في (م) و(ظ) : واجد ، وهو تحريف .

(١١) رواية أخرى أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٥٩٧) مطولة ، من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس ، ونُسب البيت فيها لأبي ذؤيب الهذلي بلفظ : قد كنت تحسبني كأغنى وافد.... ونُسب في الأغاني ٢/١٩ ، واللسان (قوم) لأبي محجن . وهو في الصحاح (قوم) والمحتسب ٨٨/١ دون نسبة .

وقال ابن دُرَيْد: القُومَةُ السُّنْبَلَةُ، وأنشد:

وقال رَبِيبُهُمْ لَمَّا أَتَانَا بِكَفِّهِ قُومَةٌ أَوْ قُومَتَانُ^(١)
والهاء في «كَفَّهُ» غيرُ مُشْبَعَةٍ^(٢).

وقال بعضهم: القُومُ: الحِمَصُ، لغةٌ شاميَّة. وبائعه: فاميٌّ، مغيرٌ عن قُومي؛ لأنهم قد يغيرون في النسب، كما قالوا: سُهْلِيٌّ وَدُهْرِيٌّ^(٣). ويقال: قَوْمُوا لَنَا، أي: اختَبِرُوا. قال الفراء^(٤): هي لغةٌ قديمة. وقال عطاء وقتادة: القُومُ كُلُّ حَبٍّ يُخْتَبَرُ^(٥). مسألة: اختلف العلماء في أكل البصل والثوم، وماله رائحةٌ كريهة من سائر البقول: فذهب جمهور العلماء إلى إباحة ذلك، للأحاديث الثابتة في ذلك.

وذهبت طائفةٌ من أهل الظاهر - القائلين بوجوب الصلاة في الجماعة فرضاً - إلى المنع، وقالوا: كلُّ ما مَنَعَ من إثباتِ الفرض والقيام به فحرامٌ عمله والتشاغلُ به. واحتجُّوا بأن رسولَ الله ﷺ سَمَّاها خبيثةً^(٦)، والله عزَّ وجل قد وصفَ نبيَّه عليه السلام بأنه يُحَرِّمُ الخبائثَ.

ومن الحجَّة للجمهور ما ثبت عن جابر أنَّ النبيَّ ﷺ أتيَ بِقَدْرِ فيه خَضِرَاتٌ من بَقُولٍ، فوجَدَ لها ريحاً، قال: فأخبر بما فيها من البقول، فقال: «قَرَّبُوهَا»؛ إلى بعض أصحابه كان^(٧) معه، فلما رآه كَرِهَ أَكْلَهَا، قال: «كُلْ»، فإني أناجي مَنْ لا تُناجي». أخرجه مسلمٌ وأبو داود^(٨). فهذا بَيِّنٌ في الخصوص له والإباحة لغيره.

(١) جمهرة اللغة ٣/١٦٠، والصحاح (فوم). الربيثة: الطليعة التي ترقب العدو من مكان عال لثلاث يدهم قومه. المعجم الوسيط.

(٢) أي: غير مشبعة الحركة، وقال ابن دريد في جمهرة اللغة: خفف الهاء غير مشبع. هكذا لغته.

(٣) نسبة إلى السهل والدهر. مختار الصحاح (دهر).

(٤) معاني القرآن ١/٤١، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهري في الصحاح (فوم).

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٣، وأخرجه الطبري ٢/١٦.

(٦) كما في المسند (١١٠٨٤)، وصحيح مسلم (٥٦٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئاً، فَلَا يَقْرَبُنَا فِي الْمَسْجِدِ» وسيذكر المصنف قطعة منه قريباً.

(٧) في (ز): ممن كان معه، وفي (ظ): الصحابة كان معه.

(٨) صحيح مسلم (٥٦٤)، وسنن أبي داود (٣٨٢٢). وهو عند البخاري (٨٥٥). ووقع عند أبي داود وفي رواية البخاري (٧٣٥٩): بيدر، بدل: بقدر. قال النووي في شرح صحيح مسلم ٥/٥٠: وهو الصواب، وقُسر البدرُ بالطبق لاستدارته كاستدارة البدر.

وفي صحيح مسلم^(١) أيضاً عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل على أبي أيوب، فصنع للنبي ﷺ طعاماً فيه ثوم، فلما رُدَّ إليه سأل^(٢) عن موضع أصابع النبي ﷺ، فقيل له: لم يأكل. ففزع وصعد إليه، فقال: أحرام هو؟ قال النبي ﷺ: «لا، ولكنني أكرهه». قال: فإني أكره ما تكره - أو ما كرهت - قال: وكان النبي ﷺ يؤتى، يعني: يأتيه الوحي.

فهذا نصٌّ على عدم التحريم. وكذلك ما رواه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ حين أكلوا الثوم زمن خيبر وفتحها: «أيها الناس، إنه ليس لي تحريمٌ ما أحلَّ الله، ولكنها شجرة أكره ريحها»^(٣).

فهذه الأحاديث تُشعرُ بأنَّ الحكمَ خاصٌّ به، إذ هو المخصوصُ بمناجاة الملك. لكن قد عَلَّمنا^(٤) هذا الحكم في حديث جابر بما يقتضي التسوية بينه وبين غيره في هذا الحكم حيث قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الثُّومَ - وقال مرةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ والثُّومَ وَالْكُرَّاثَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»^(٥). وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث فيه طول: إنكم أيها الناس، تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين، هذا البصل والثوم، ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَمَرَ بِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِثَّهُمَا طَبْخًا. خرَّجه مسلم^(٦).

قوله تعالى: ﴿رَدَدْنَاهَا لَكَ وَبَصَلَهَا﴾ العدس معروف. والعدسة: بشرة تخرج بالإنسان^(٧)، وربما قُلت. وعدس: زجر للبغال، قال:

عَدَسٌ مَا لِعَبَادٍ عَلَيْكَ إِمَارَةٌ نَجُوتِ وَهَذَا تَحْمِلِينَ طَلِيقُ^(٨)

(١) (٢٠٥٣)، وهو عند أحمد (٢٣٥١٧).

(٢) في (د): سأله، وفي (ظ): سأله.

(٣) صحيح مسلم (٥٦٥).

(٤) في (ز): علل، وفي (ظ): علمنا علل.

(٥) أخرجه أحمد (١٥١٥٩)، ومسلم (٥٦٤).

(٦) برقم (٥٦٧)، وهو عند أحمد (٨٩)، والبحث بتمامه في التمهيد ٦/٤١٢ - ٤٢٠.

(٧) في النسخ: بالأسنان، والمثبت من (م).

(٨) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري، وهو في ديوانه ص ١١٥، والخزانة ٤/٣٣٣، و٦/٤١، ٤٢، ٤٨،

٣٨٨، وفي بعض رواياته: أمنت، بدل، نجوت. وعباد المذكور في البيت: هو ابن زياد بن أبي سفيان.

وَالْعَدَسُ : شِدَّةُ الْوُظْءِ ، وَالْكَذْحُ أَيْضاً ، يُقَالُ : عَدَسَهُ . وَعَدَسَ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ فِيهَا . وَعَدَسَتْ إِلَيْهِ الْمَنِيَّةُ ، أَيْ : سَارَتْ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

أَكَلْتُهَا هَوَلَ الظَّلَامِ وَلَمْ أَزَلْ أَخَا اللَّيْلِ مَعْدُوساً إِلَيَّ وَعَادِساً^(١)
أَي : يُسَارُ إِلَيَّ بِاللَّيْلِ . وَعَدَسَ : لَغَةٌ فِي حَدَسَ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٢) .

وَيُؤَثَّرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ ، فَإِنَّهُ مَبَارَكٌ مُقَدَّسٌ ، وَإِنَّهُ يُرَقِّقُ^(٣) الْقَلْبَ ، وَيُكَثِّرُ الدَّمْعَةَ ، فَإِنَّهُ بَارَكٌ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا آخِرُهُمْ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ» ذَكَرَهُ الشَّعْلَبِيُّ وَغَيْرُهُ^(٤) . وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَأْكُلُ يَوْمًا خَبْزًا بَزَيْتٍ ، وَيَوْمًا بِلَحْمٍ^(٥) ، وَيَوْمًا بَعَدَسٍ . قَالَ الْحَلِيمِيُّ^(٦) : وَالْعَدَسُ وَالزَّيْتُ طَعَامُ الصَّالِحِينَ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَضِيلَةٌ إِلَّا أَنَّهُ ضِيَافَةٌ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَدِينَتِهِ لَا تَخْلُو مِنْهُ ، لَكَانَ فِيهِ كِفَايَةٌ . وَهُوَ مِمَّا يُخَفِّفُ الْبَدَنَ فَيُخَفِّفُ لِلْعِبَادَةِ ، وَلَا تَتَوْرُ مِنْهُ الشَّهَوَاتُ كَمَا تَتَوْرُ مِنَ اللَّحْمِ .

وَالْحِنْطَةُ مِنْ جَمَلَةِ الْحَبُوبِ ، وَهِيَ الْفُومُ عَلَى الصَّحِيحِ ، وَالشَّعِيرُ قَرِيبٌ مِنْهَا ، وَكَانَ طَعَامُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، كَمَا الْعَدَسُ^(٧) مِنْ طَعَامِ قَرْيَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَصَارَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَبَّتَيْنِ بِأَحَدِ النَّبِيِّينَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَضِيلَةٌ .

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَةٍ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٨) .

(١) ديوانه ص ٢٤٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٤٣ .

(٢) الصحاح : (عَدَسَ) .

(٣) فِي (م) : يُرَقِّقُ .

(٤) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٩٧/٢ ، ثم روى عن ابن المبارك أنه أنكره ، وقد روى هذا الحديث من طرق أخرى لا يعتد بها . وينظر شعب الإيمان ١٠٢/٥ وتنزيه الشريعة ٢٤٤/٢ ، والمنار المنيف ١/ ٥٢ .

(٥) فِي (د) : بِلَحْمٍ .

(٦) الحسين بن الحسن البخاري الشافعي ، أبو عبد الله القاضي ، رئيس المتحدثين والمتكلمين بما وراء النهر ، له مصنفات نفيسة ، توفي سنة (٤٠٣هـ) . السير ١٧/ ٢٣١ . وكلامه في المنهاج في شعب الإيمان له ٣/ ٥٩ .

(٧) فِي (م) : كَمَا كَانَ الْعَدَسُ .

(٨) أخرجه أحمد (٢٤١٥١) ، والبخاري (٥٤١٦) (٦٤٥٤) ، ومسلم (٢٩٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها .

قوله تعالى: ﴿قَالَ اسْتَبْدِلْ أَتَىٰ هُوَ أَذَىٰ هُوَ أَذَىٰ هُوَ حَرِيٌّ﴾؛ الاستبدال: وضع الشيء موضع الآخر، ومنه البدل، وقد تقدّم^(١).

و«أذنى» مأخوذ - عند الزجاج^(٢) - من الذنوّ، أي: القُرب في القيمة، من قولهم: ثوبٌ مُقاربٌ، أي: قليل الثمن. وقال علي بن سليمان^(٣): هو مهموزٌ، من الذنْيء البَيْنِ الدناءة، بمعنى الأخسّ، إلا أنه حُقِّقَتْ همزته. وقيل: هو مأخوذ من الذنّ، أي: الأخط، فأصله: أذون، أفعل، قلب فجاء: أفلح، وحولت الواو ألفاً لتطرّفها. وقرئ في الشّواذ «أدنا»^(٤).

وهذا من قول موسى عليه السلام لهم. وذلك لما قالوا: «ادعُ لنا ربك» الآية، غضبَ عليهم، وقال: استبدلون الرديء من الطعام بالذي هو خير، يعني: بالشریف الأعلى، والمعنى واحد^(٥) ومعنى الآية: استبدلون البقلَ والقثاءَ والفُومَ والعدس والبصل الذي هو أدنى بالمنّ والسّلوى الذي هو خير.

واختلّف في الوجوه التي تُوجِبُ فضل المنّ والسّلوى على الشيء الذي طلبوه، وهي خمسة:

الأول: أنّ البقول لما كانت لا خطرَ لها بالنسبة إلى المنّ والسّلوى، كانا أفضل. قاله الرّجّاج.

الثاني: لما كان المنّ والسّلوى طعاماً منّ الله به عليهم وأمرهم بأكله، وكان في استدامة أمر الله وشكر نعمته أجرٌ وذخرٌ في الآخرة، والذي طلبوه عارٍ من هذه الخصال^(٦)، كان أدنى في هذا الوجه.

الثالث: لما كان ما منّ الله به عليهم أطيبَ وألذّ من الذي سألوه كان ما سألوه

(١) ١٣٢/٢.

(٢) معاني القرآن له ١٤٣/١ - ١٤٤.

(٣) هو أبو الحسن الأخفش الأصغر.

(٤) المحرر الوجيز ١٥٣/١ (والكلام منه). ونسب القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٦، وابن جني

في المحتسب ٨٨/١ لزهير الفرقي.

(٥) من قوله: وهذا من قول موسى... إلى هذا الموضع، من (ز)، وهو في تفسير السمرقندي ١٢٣/١.

(٦) في (م): الخصائل.

أدنى من هذا الوجه لا محالة.

الرابع: لَمَّا كَانَ مَا أُعْطُوا لَا كُفْلَةً فِيهِ وَلَا تَعَبٌ، وَالَّذِي طَلَبُوهُ لَا يَجِيءُ إِلَّا بِالْحَرْثِ وَالزَّرَاعَةِ وَالتَّعَبِ، كَانَ أَدْنَى.

الخامس: لَمَّا كَانَ مَا يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ لَا مِرْيَةَ فِي حِلِّهِ وَخُلُوصِهِ؛ لِنُزُولِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَالْحُبُوبُ وَالْأَرْضُ يَتَخَلَّلُهَا الْبَيُوعُ وَالْعُصُوبُ وَتَدْخُلُهَا الشُّبُهَةُ، كَانَتْ أَدْنَى مِنْ هَذَا الْوَجْهِ^(١).

مسألة: فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ أَكْلِ الطَّيِّبَاتِ وَالْمَطَاعِمِ الْمُسْتَلَذَّاتِ^(٢)، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوهَ وَالْعَسَلَ^(٣)، وَيَشْرَبُ الْمَاءَ الْبَارِدَ الْعَذْبَ^(٤)، وَسَيَأْتِي هَذَا الْمَعْنَى فِي «الْمَائِدَةِ» وَ«النَّحْلِ» إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُسْتَوْفَى^(٥).

قوله تعالى: ﴿أَفِطْلُوا مِصْرًا﴾ تَقَدَّمَ مَعْنَى الْهَيُوطِ^(٦)، وَهَذَا أَمْرٌ مَعْنَاهُ التَّعْجِيزُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٥٠]؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا فِي التَّيِّهِ، وَهَذَا عَقُوبَةٌ لَهُمْ. وَقِيلَ: إِنَّهُمْ أُعْطُوا مَا طَلَبُوهُ^(٧).

(١) المحرر الوجيز ١/١٥٣ - ١٥٤.

(٢) فِي (ز): الْمُسْتَلَذَّاتُ إِذَا كَانَتْ مِنْ وَجْهِ حَلٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٣١٦)، وَالبخاري (٥٤٣١)، وَمُسْلِمٌ (١٤٧٤)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) أَخْرَجَ أَحْمَدُ (١٢٤٣٨)، وَالبخاري (١٤٦١)، وَمُسْلِمٌ (٩٩٨) (٤٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ بَيْرُحَاءَ. وَهُوَ بَسْتَانٌ لِأَبِي طَلْحَةَ. وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طِيبٌ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (٢٤٦٩٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧٣٥)، وَالْحَاكِمُ ١٣٨/٤ وَصَحَّحَهُ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسْتَقَى لَهُ الْمَاءُ الْعَذْبُ مِنْ بِيُوتِ السَّقِيَا. وَجُودُ إِسْنَادِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي ٧٤/١٠.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (٢٤١٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٩٥)، وَالْحَاكِمُ ١٣٧/٤، مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَلُوهُ الْبَارِدَ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٨٩٦)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (١٩٥٨٣) عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي الْعِلَلِ ٥ وَرَقَةً ٢٨: الْمُرْسَلُ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ.

(٥) عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٨٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩].

(٦) عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْنَا أَفِطْلُوا﴾ [الآية: ٣٦] ٤٧٤/١.

(٧) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٢١/٢.

و«مِصْرًا» بالتثنية مُنْكَرًا قراءة الجمهور، وهو خُطُّ المصحف^(١). قال مجاهد وغيره ممن^(٢) صَرَفَهَا: أراد مِصْرًا من الأمصار غيرَ مَعِينٍ^(٣). وروى عكرمة عن ابن عباس في قوله: «اهْبِطُوا مِصْرًا» قال: مِصْرًا من هذه الأمصار^(٤). وقالت طائفة ممن صَرَفَهَا أيضًا: أراد مِصْرَ فرعونَ بعينها^(٥).

استدلَّ الأولون بما اقتضاه ظاهر القرآن من أمرهم دخولَ القرية، وبما تظاهرت به الرواية أنهم سكنوا الشام بعد التَّيَّة. واستدلَّ الآخرون بما في القرآن من أن الله أَوْرَثَ بني إسرائيلَ ديارَ آل فرعونَ وآثارَهم، وأجازوا صَرَفَهَا. قال الأخفش والكسائي: لَخَفَّتِهَا وَشَبَّهَهَا بِهَنْدٍ وَدَعْدٍ^(٦)، وأنشد سيبويه^(٧):

لَمْ تَتَلَفَّعْ بِفَضْلِ مِثْرَها دَعْدٌ وَلَمْ تُسَقِّ دَعْدُ فِي الْعُلْبِ^(٨)
فَجَمَعَ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ، وَسَبَّوهُ وَالْخَلِيلُ وَالْفَرَاءُ لَا يُجِيزُونَ هَذَا^(٩)؛ لَأَنَّكَ لَوْ سَمَّيْتَ امْرَأَةً بَزِيدَ لَمْ تَصْرِفَ.

وقال غير الأخفش: أراد المكانَ فَصَرَفَ.

وقرأ الحسن وأبان بن تغلب وطلحة: «مِصْر» بترك الصرف^(١٠). وكذلك هي في مصحف أبي بن كعب وقراءة ابن مسعود^(١١). وقالوا: هي مِصْرُ فرعون. قال أشهب قال

(١) تفسير الطبري ٢٥/٢، والمحرر الوجيز ١٥٤/١.

(٢) في (د) و(م): فمن.

(٣) أخرجه الطبري ٢٢/٢، وهو في المحرر الوجيز ١٥٤/١.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٦٢٢).

(٥) تفسير الطبري ٢٣/٢، والمحرر الوجيز ١٥٤/١.

(٦) معاني القرآن للأخفش ١/٢٧٣، وقول الكسائي ذكره النحاس في إعراب القرآن ١/٢٣٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٤/١.

(٧) قوله: سَبَّوهُ من (ز)، وهو في الكتاب ٣/٢٤٧.

(٨) البيت لجرير، وهو في ديوانه ١٠٢١/٢، وفيهما: تُغَدِّ، بدل: تُسَقِّ. والعُلْبَةُ: جمع عُلب، وهي كهنة القصعة من جلد. انظر متن اللغة (علب).

(٩) الكتاب ٣/٢٤٢، والعين للخليل ٧/١٢٣، ومعاني القرآن للفراء ١/٤٢.

(١٠) في (ز): قرأ الحسن وأبان بن تغلب وطلحة بن مصرف بترك الصرف، وقد ذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٦ ونسبها للأعمش، وأوردها ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٤/١ عن الحسن وأبان بن تغلب.

(١١) تفسير الطبري ٢٥/٢، والمحرر الوجيز ١٥٤/١، وتفسير الرازي ١/١٠٠.

لي مالك: هي عندي مصر قريتك مسكنُ فرعون؛ ذكره ابن عطية^(١). والمِصر أصله في اللغة: الحدُّ، ومِصرُ الدَّار: حدودُها. قال ابن فارس^(٢): ويقال: إن أهل هجر يكتبون في شروطهم: اشترى فلان الدار بِمُصُورها، أي: حُدودِها؛ قال عدي^(٣):

وجاعلُ الشَّمْسِ مِصراً لا خفاءَ به بينَ النهارِ وبينَ الليلِ قد فَصَّلا
قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمُ﴾ «ما» نُصِبَ بِإِنْ. وقرأ ابنُ وثَّابٍ والنَّخَعِيُّ:
«سِأَلْتُمُ» بكسر السين، يقال: سَأَلْتُ، وَسِلتُ، بغير همز. وهو من ذوات الواو، بدليل قولهم: يتساوَلان^(٤). ومعنى ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ﴾ أي: أَلزِمُوهُمَا، وقُضِيَ عليهم بهما، مأخوذٌ من ضرب القِباب^(٥)، قال الفرزدق في جرير:

ضَرَبْتَ عَلَيْكَ العنكبوتُ بَنَسَجِها وَقَضَى عَلَيْكَ به الكتابُ الْمُنزَّلُ^(٦)
وضرب الحاكم على اليد، أي: حمل وألزم.

والدَّلَّة: الدُّلُّ والصغار. والمسكنة: الفقر، فلا يوجد يهوديٌّ وإن كان غَنِيًّا خالياً من زِيِّ الفقر وخضوعه ومهانتِه^(٧). وقيل: الدلة: فرضُ الجزية، عن الحسن وقتادة^(٨)، والمسكنة: الخضوع، وهي مأخوذة من السكون، أي: قَلَّلَ الفقر حركتَه، قاله الزجاج^(٩). وقال أبو عبيدة: الدَّلَّة: الصَّغار، والمسكنة: مصدر المسكين^(١٠).

(١) المحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٢) مجمل اللغة ٣/٨٣٣.

(٣) في ديوانه ص ١٥٩، والصحاح: (مصر)، والمجمل ٣/٨٣٣.

(٤) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧. وقال ابن جني في المحتسب ١/٨٩: وفيه نظر، .. فقراءتهما (سِأَلْتُمُ) مكسورة مهموزة، غريبٌ. والصنعة في ذلك: أن في سأل لغتين: سِئَلَتْ تَسَالُ، كخفت تخاف، وسَأَلَتْ تَسَالُ، كسبحت تسبح. فإذا أسندت الفعل إلى نفسك قلت على لغة الواو: سِئَلْتُ، كخفت، وهي من الواو.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٤، ومجمع البيان ١/٢٧٢.

(٦) ديوانه ص ٧١٥، وذكره الطبرسي في مجمع البيان ١/٢٧٢.

(٧) المحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٨) أخرجه عبد الرزاق ١/٤٧، والطبري ٢/٢٦، وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٥.

(٩) معاني القرآن ١/١٤٤.

(١٠) مجاز القرآن ١/٤٢.

وروى الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس: «وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ» قال: هم أصحاب القبالات^(١).

قوله تعالى: ﴿وَبَاءُوا﴾ أي: انقلبوا ورجعوا، أي: لزمهم ذلك. ومنه قوله عليه السلام في دعائه ومناجاته: «أَبُوؤُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ»^(٢) أي: أَقْرُبُ بِهَا وَأَلْزَمُهَا نَفْسِي. وأصله في اللغة الرجوع، يقال: بَاءَ بِكَذَا، أي: رَجَعَ بِهِ، وبَاءَ إِلَى الْمَبَاءَةِ - وهي المنزل - أي: رَجَعَ، والْبَوَاءُ: الرجوع بِالْقَوْدِ^(٣)، وَهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ بَوَاءٌ، أي: سواء، يرجعون^(٤) فيه إلى معنى واحد. وقال الشاعر:

أَلَا تَنْتَهِي عَنَّا مَلُوكُ وَتَنْقِي مَحَارِمَنَا لَا يَبُؤُ^(٥) الدَّمُ بِالدَّمِ^(٦)
أي: لا يرجع الدَّمُ بالدَمِ فِي الْقَوْدِ. وقال:

فَأَبُوا بِالنُّهَابِ وَبِالسَّابَايَا وَأَبْنَا بِالْمُلُوكِ مُصَفِّدِينَ^(٧)
أي: رَجَعُوا وَرَجَعْنَا. وقد تقدَّم معنى الغَضَبِ فِي الْفَاتِحَةِ^(٨).

قوله تعالى ﴿ذَلِكَ﴾ «ذلك» تعليل. ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ أي: يَكْذِبُونَ ﴿يَتَايَنَتِ﴾
اللهُ أي: بكتابه ومعجزات أنبيائه، كعيسى ويحيى وزكريا ومحمد عليهم السلام.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/ ١٩٥، وقال عقبه: يعني أصحاب القبالات أصحاب الجزية.

(٢) قطعة من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٧١١١)، والبخاري (٦٣٠٦).

(٣) في (ز) و(ظ): بالعود.

(٤) في النسخ: لا يرجعون.

(٥) في (م): لا يَبُؤُ، ولم تجوِّد اللفظة في (د) و(ز)، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمصادر.

(٦) نسبة سيبويه في الكتاب ٣/ ٩٥، والأخفش الأصغر في الاختيارين ص ٣٣٣ لجابر بن خنّس التغلبي، وسماء الشتمري في تحصيل عين الذهب ص ٤٢١ جابر بن جبيرة. ووقع في تهذيب اللغة ١٥/ ٥٩٨، واللسان (بوا): لا يُبَاءُ، وذكر محقق الكتاب رواية: لا يَبُؤُ، بترك الإعلال، وذكر محقق الكامل ٢/ ٧٧٦ أن في إحدى نسخه: لا يَبُؤُ، وعليه علامة الصحة.

(٧) البيت لعمر بن كلثوم، وهو في معلقته بشرح ابن كيسان ص ١٠٠، وشرح السبع الطول ص ٤١٢. وذكر السمين الحلبي في الدرر المصون ١/ ٣٩٧ أن إيراد هذا البيت وهم، قال: لأن هذا البيت من مادة آب يؤوب، فمادته من همزة، وواو، وباء، و«باء» من باء، وواو، وهمزة، وأدعاء القلب فيه بعيد؛ لأنه لم يُعْهَد تقدم العين واللام معاً على الفاء في مقلوب، وهذا من ذاك.

(٨) ١/ ٢٣٠ - ٢٣١.

﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ﴾ معطوف على «يكفرون». ورُوي عن الحسن: «يُقْتَلُونَ»^(١)، وعنه أيضاً كالجماعة. وقرأ نافع «النَّبِيِّينَ» بالهمزة حيث وقع في القرآن إلا في موضعين في سورة الأحزاب: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَكَ لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ﴾ [الآية: ٥٠] و﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا﴾ [الآية: ٥٣] فإنه قرأ بلا مد ولا همز، وإنما ترك همز هذين لاجتماع همزتين مكسورتين، وترك الهمز في جميع ذلك الباقون^(٢). فأما مَنْ همز فهو عنده من «أنبأ»: إذا أخبر، واسم فاعله مُنبئ^(٣). ويُجمع نبيء: أنباء.

وقد جاء في جمع نبي: نبأء، قال العباس بن مِرْدَاس السلمي يمدح النبي ﷺ:
يا خاتم النبأء إنك مُرْسَلٌ بالحق كلُّ هُدى السبيل هُداكا^(٤)
هذا معنى قراءة الهمز.

واختلف القائلون بترك الهمز، فمنهم من اشتق اشتقاق مَنْ همز، ثم سهل الهمز. ومنهم من قال: هو مشتق من نَبَا يَنْبُو: إذا ظهر. فالنبي من النبوة، وهو الارتفاع، فمنزلة النبي رفيعة. والنبي بترك الهمز أيضاً: الطريق، فسمي الرسول نبياً لاهتداء الخلق به، كالطريق^(٥)، قال الشاعر^(٦):

لأصبح رثماً دُقاق الحصى مكان النبي من الكائب^(٧)

(١) كذا وقع في النسخ الخطية، وضبطها ناسخ (ز) بضم الباء وكسر التاء قبل اللام، وهذا مخالف لما صرح به ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٥، وأبو حيان في البحر ١/٢٣٦ أنها بالتاء على الرجوع إلى خطابهم. أما قراءة: يُقْتَلُونَ، بالتشديد، فهي قراءة علي، كما في القراءات الشاذة ص ٦، والكشاف ١/٢٨٥، والبحر ١/٢٣٦.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٥٥. وما نقله المصنف عن نافع في الموضعين المذكورين من الأحزاب، هو من رواية قالون عنه حالة الوصل، أما حالة الوقف؛ فهو على أصله من الهمز. وأما رواية ورش عن نافع فهي بالهمز، على الأصل. انظر السبعة ص ١٥٧، والتيسير ص ٧٣.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٥٥.

(٤) معاني القرآن للأخفش ١/٢٧٦، والصحاح (نبا)، وتفسير الطبري ٢/٣١، وسيرة ابن هشام ٢/٤٦١، والحجة للفارسي ٢/٩٠، والمحرر الوجيز ١/١٥٥.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٥، والصحاح (نبا).

(٦) هو أوس بن حجر والبيت في ديوانه ص ١١، والصحاح (نبا).

(٧) في النسخ: الكاتب، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

رَتَمْتُ الشَّيْءَ : كَسَرْتُهُ، يقال : رَتَمَ أَنْفَهُ وَرَتَمَهُ، بالتاء والتاء جميعاً. والرَّثْمُ أيضاً : المَرتوم، أي : المكسور. والكاتب : اسم جبل^(١). فالأنبياء لنا كالسُّبُل في الأرض. وَيُرَوَّى أَنَّ رجلاً قال للنبي ﷺ : السلام عليك يا نبي الله - وَهَمَزَ - فقال النبي ﷺ : «لَسْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ - وَهَمَزَ - وَلَكِنِّي نَبِيُّ اللَّهِ» ولم يهمز^(٢). قال أبو علي^(٣) : ضَعَفَ سَنَدُ هذا الحديث، ومما يَقْوِي ضَعْفَهُ أَنَّهُ عليه السلام قد أنشدَه المادحُ : يَا خَاتَمَ النَّبَاءِ، ولم يُؤَثِّرْ فِي ذَلِكَ إِنْكَارُ .

قوله تعالى : ﴿يَغْيِرِ الْحَقُّ﴾ تعظيمٌ للشُّنْعةِ والذَّنْبِ الذي أَتَوْهُ .
فإن قيل : هذا دليلٌ على أَنَّهُ قد يَصْحُحُّ أَنْ يُقْتَلُوا بِالْحَقِّ، ومعلومٌ أَنَّ الأنبياءَ معصومون من أَنْ يَصْدُرَ مِنْهُمْ ما يُقْتَلُونَ به .
قيل له : ليس كذلك، وإنما خرج هذا مخرجَ الصُّفَةِ لقتلهم أَنَّهُ ظُلِمَ وليس بحقٍّ، فكان هذا تعظيماً للشُّنْعةِ عليهم، ومعلومٌ أَنَّهُ لا يُقْتَلُ نَبِيٌّ بحقٍّ، ولكن يُقْتَلُ على الحقِّ، فصَرَّحَ قوله : «يَغْيِرِ الْحَقُّ» عن شُنْعةِ الذَّنْبِ ووضوحه، ولم يَأْتِ نَبِيٌّ قَطُّ بشيءٍ يوجب قتله .

فإن قيل : كيف جاز أَنْ يُخْلَى بين الكافرين وقتلِ الأنبياء؟ قيل : ذلك كرامة لهم وزيادة في منازلهم، كمثَّل من يُقْتَلُ في سبيلِ الله من المؤمنين، وليس ذلك بخِذلانٍ لهم. قال ابن عباس والحسنُ : لم يُقْتَلْ نَبِيٌّ قَطُّ من الأنبياء إلا من لم يُؤَمَّرَ بقتال، وكل من أُمِرَ بقتال نُصِرَ^(٤).

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ «ذلك» ردٌّ على الأول وتأكيذٌ

(١) الصحاح : (رتم) و(نبا) .

(٢) أخرجه العجلي في الضعفاء ٨١/٣، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي إسناده عبد الرحيم بن حماد الثقفي، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٦٠٤/٢ : شيخ واه. وأخرجه الحاكم ٢٣١/٢ من طريق حمران بن أعين، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر رضي الله عنه. وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله شاهد مفسر بإسناد ليس من شرط هذا الكتاب، وتعقبه الذهبي بقوله : بل منكر لم يصح، قال النسائي : حمران ليس بثقة، وقال أبو داود : رافضي روى عن موسى بن عبيدة، وهو واه.

(٣) الحجة ٩٢/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٥/١.

(٤) المحرر الوجيز ١٥٦/١، ومجمع البيان للطبرسي ٢٧٧/١ - ٢٧٨.

للاشارة إليه. والباء في «بما» باء السبب^(١). قال الأخفش: أي: بعصيانهم^(٢). والعصيان: خلاف الطاعة. واعتصت الثَّوَّةُ: إذا اشتدَّت^(٣). والاعتداء: تجاوز الحد في كل شيء، وعُرف في الظلم والمعاصي^(٤).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرِينَ مِنَ ءَٰمَنِ ٱللَّهِ وَالْيَتِيمَ ٱلْآخِرَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: صدَّقوا بمحمد ﷺ، وقال سفيان: المراد المنافقون، كأنه قال: الذين آمنوا في ظاهر أمرهم، فلذلك قرَنهم باليهود والنصارى والصابنين، ثم بيَّن حكم من آمن بالله واليوم الآخر من جميعهم^(٥).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ معناه صاروا يهوداً، نُسبوا إلى يهوذا، وهو أكبر ولد يعقوب عليه السلام، فقلبت العرب الدالَ دالاً؛ لأن الأسماء^(٦) الأعجمية إذا عُرِيت غُيِّرَت عن لفظها. وقيل: سُمُوا بذلك لتوبتهم من^(٧) عبادة العجل. هاد: تاب، والهائد: التائب، قال الشاعر:

إني امرؤ من حُبِّه هائدٌ^(٨)

أي: تائب. وفي التنزيل: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاكَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي: تُبْنَا. وهاد القوم يهودون هوداً وهيدة: إذا تابوا^(٩). وقال ابن عَرَفَةَ: «هُدْنَا إِلَيْكَ» أي: سَكَّنَا إِلَى

(١) المحرر الوجيز ١/١٥٦.

(٢) معاني القرآن ١/٢٧٦.

(٣) الصحاح: (عصا).

(٤) المحرر الوجيز ١/١٥٦.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٦، والوسيط للواحد ١/١٤٩.

(٦) قوله: الأسماء، من (ز).

(٧) في (م): عن.

(٨) لم نقف على قائله، وهو في الصحاح: (هود)، وفي المحرر الوجيز ١/١٥٧، وفيه: مدحتي، بدل: حبه.

(٩) النكت والعيون للماوردي ١/١٣١-١٣٢، والمحرر الوجيز ١/١٥٧، ولم نقف على المصدر: هيدة.

أمرِك. والهُوداة: السكون والمُودعة. قال: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَآذُوا﴾. وقرأ أبو السَّمَّال: «هَآذُوا» بفتح الدال^(١).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالنَّصْرَى﴾ جمع، واحدُه نَصْرَانِي. وقيل: نَصْرَانُ، بإسقاط الياء، وهذا قولُ سيبويه^(٢). والآنثى نَصْرَانَةٌ^(٣)، كَنُذْمان ونُدْمانة. وهو نكرة يُعرَف بالآلف واللام، قال الشاعر:

صَدَّتْ كَمَا صَدَّ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ سَاقِي نَصَارَى قُبَيْلِ الْفِضْحِ^(٤) صُؤَامِ^(٥)
فوصَّفه بالنكرة. وقال الخليل: واحدُ النصارى نَصْرِيّ؛ كَمَهْرِيّ وَمَهَارِيّ^(٦).

وأنشد سيبويه شاهداً على قوله :

تَراه إِذَا دَارَ الْعِشَا مُتَحَنِّفًا وَيُضْجِي لَدَيْهِ وَهُوَ نَصْرَانُ شَامِسُ^(٧)
وأنشد^(٨):

فكَلَّتَاهُمَا خَرَّتْ وَأَسْجَدَ رَأْسُهَا كَمَا سَجَدْتُ^(٩) نَصْرَانَةٌ لَمْ تَحْنَفِ

(١) القراءات الشاذة ص ٦، والمحنتب ٩١/١.

(٢) الكتاب ٢٥٥/٣.

(٣) في (د) و(ز): نصرانية، وهو خطأ.

(٤) في النسخ: الصبح، والمثبت من المصادر.

(٥) البيت للتمر بن تولب، وهو في ديوانه ص ١٤٤، وفي الكتاب ٢٥٥/٣. قال الشتمري في تحصيل عين الذهب ص ٤٦٥: الشاهد فيه: جَرِي صُؤَامٍ على نصارى نعتاً له؛ لأنه نكرة مثله.

(٦) المحرر الوجيز ١٥٧/١.

(٧) ليس هو في الكتاب، وهو في تفسير الطبري ١٤٢/٢، والأضداد لابن الأنباري ص ١٨١، والمحرر

الوجيز ١٥٧/١، ومجمع البيان ٢٨٠/١، وعندهم: العِشْيُ مُحْنَفًا، بدل: العشا متحنفاً.

وذكر الأستاذ محمود شاكر رحمه الله في تعليقه على تفسير الطبري أن القرطبي أخطأ في قوله: أنشده سيبويه، فإنه لم ينشده. وقال في شرحه: البيت في صفة الحرياء، ومُتَحَنِّفًا: قد تَحَنَّفَ، أو صار إلى الحنيفة، يعني أنه مستقبلُ القبلة، وشامس: يعني مستقبل الشمس قبل المشرق، يقول: يستقبل الشمس كأنه نصراني.

(٨) يعني سيبويه في الكتاب ٢٥٦/٣ و٤١١، ونسبه لأبي الأَخْزَرِ الجُمَّانِي، وهو في تفسير الطبري ١٤٤/٢

(شاكر)، ومعاني القرآن للزجاج ١٤٧/١، والصحاح (نصر) بدون نسبة.

(٩) في (م): أسجدت.

يقال: أَسَجَدَ إذا مال. ولكن لا يُستعمل نصرانٌ ونَصْرَانَةٌ إلا بياء^(١) النَّسَبِ؛ لأنهم قالوا: رجلٌ نصرانيٌّ، وامرأة نصرانية. ونَصْرَه: جعله نصرانيًّا. وفي الحديث: «فأبواه يهودانه أو يُنصرانه»^(٢)، وقال عليه السلام: «والذي نفسي بيده»^(٣) لا يسمُعُ بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ ثم لم يؤمن بالذي أرسلتُ به، إلا كان من أصحاب النار»^(٤).

وقد جاءت جموعٌ على غير ما يُستعمل واحدُها، وقياسه النَّصرانيون.

ثم قيل: سُمُّوا بذلك لقرية تسمى «ناصر»^(٥)، كان ينزلها عيسى عليه السلام، فنُسِبَ إليها، فقيل: عيسى الناصريُّ^(٥)، فلما نُسِبَ أصحابُه إليه قيل: النصارى، قاله ابن عباس وقتادة^(٦). وقال الجوهريُّ: ونصرانٌ قريةٌ بالشام، يُنسب إليها النصارى، ويقال: ناصرة^(٧). وقيل: سُمُّوا بذلك لنصرة بعضهم بعضاً^(٨)، قال الشاعر:

لما رأيتُ نَبَطاً أنصاراً شَمَرْتُ عن ركبتي الإزاراً
كنتُ لهم مِنَ النصارى جارا^(٩)

وقيل: سُمُّوا بذلك لقوله^(١٠): ﴿مَنْ أَنْصَارِيَّ إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِثُ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]^(١١).

(١) في (م): بياء.

(٢) أخرجه أحمد (٧١٨١)، والبخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وجاء بعده في (ز) ما نصّه: أي يجعلاه (كذا) يهودياً أو نصرانياً.

(٣) قوله: والذي نفسي بيده، من (ز).

(٤) أخرجه أحمد (٨٢٠٣)، ومسلم (١٥٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في النسخ: الناصر، والمثبت من (م) والمصادر.

(٦) تفسير الطبري ٣٤/٢، والنكت والعيون ١٣٢/١.

(٧) الصحاح: (نصر).

(٨) النكت والعيون ١٣٢/١.

(٩) تفسير الطبري ٣٣/٢، ومعاني القرآن للفراء ٤٤/١، وأمالى ابن الشجري ١١٨/١ و ١٤٥/٢، والنكت والعيون ١٣٢/١، ولم تقف على قائله.

(١٠) في (ز): لقول عيسى عليه السلام، وفي (ظ): لقوله تعالى.

(١١) النكت والعيون ١٣٢/١.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِغِينَ﴾ جمع صابغ، وقيل: صاب، ولذلك اختلفوا في هَمْزِهِ، وَهَمْزُهُ الْجُمْهُورُ إِلَّا نَافِعًا^(١). فَمَنْ هَمْزَهُ جَعَلَهُ مِنْ صَبَّاتِ الثُّجُومِ: إِذَا طَلَعَتْ، وَصَبَّاتٌ ثَنِيَّةُ الْغَلَامِ: إِذَا خَرَجَتْ. وَمَنْ لَمْ يَهْمِزْ جَعَلَهُ مِنْ صَبَا يَصْبُو: إِذَا مَالَ. فَالصَّابِغُ فِي اللُّغَةِ: مَنْ خَرَجَ وَمَالَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ، وَلِهَذَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ لِمَنْ أَسْلَمَ: قَدْ صَبَا. فَالصَّابِغُونَ قَدْ خَرَجُوا مِنْ دِينِ أَهْلِ الْكِتَابِ^(٢).

الخامسة: لا خلاف في أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَهْلُ كِتَابٍ وَلَا جُلَّ كِتَابِهِمْ جَاوِزَ نِكَاحِ نِسَائِهِمْ وَأَكْلِ طَعَامِهِمْ، عَلَى مَا يَأْتِي بَيَانُهُ فِي الْمَائِدَةِ^(٣)، وَضُرِبَ الْجَزِيَّةُ عَلَيْهِمْ، عَلَى مَا يَأْتِي فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ^(٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَاخْتَلَفَ فِي الصَّابِغِينَ، فَقَالَ السُّدِّيُّ: هُمْ فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيه. قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وَقَالَ إِسْحَاقُ: لَا بِأَسْ بِذَبَائِحِ الصَّابِغِينَ، لِأَنَّهُمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا بِأَسْ بِذَبَائِحِهِمْ وَمَنَاكِحِ نِسَائِهِمْ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: هُمْ قَوْمٌ يُشَبُّهُ دِينُهُم دِينَ النَّصَارَى، إِلَّا أَنَّ قَبْلَتَهُمْ نَحْوَ مَهَبِّ الْجَنُوبِ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى دِينِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَالْحَسَنُ وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ^(٥): هُمْ قَوْمٌ تَرَكَّبَ دِينُهُمْ بَيْنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالْمَجُوسِيَّةِ^(٦)، لَا تَوْكَلُ ذَبَائِحَهُمْ. ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا تُنْكِحُ نِسَاؤُهُمْ، وَقَالَ الْحَسَنُ أَيْضًا وَقَتَادَةُ: هُمْ قَوْمٌ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَيَصَلُّونَ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَيَقْرَأُونَ الزَّبُورَ، وَيَصَلُّونَ الْخَمْسَ، رَأَاهُمْ زِيَادُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ^(٧)، فَأَرَادَ وَضَعَ الْجَزِيَّةَ عَنْهُمْ حَتَّى^(٨) عَرَفَ أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ^(٩).

(١) كتاب السبعة ص ١٥٧، والحجة للفارسي ٩٤/٢، والتيسير للداني ص ٧٥.

(٢) المحرر الوجيز ١٥٧/١.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَلْعَامُ اللَّيْلِ الَّذِينَ آتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [الآية: ٥].

(٤) عند قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ [الآية: ٢٩].

(٥) أبو يسار الثقفى المكي المفسر، كان من أخص الناس بمجاهد، توفي سنة (١٣١هـ). السير ١٢٥/٦.

(٦) في النسخ: والمجوس، والمثبت من (م) والمصادر.

(٧) أبو المغيرة، وهو زياد بن عبيد الثقفى، استلحقه معاوية بأنه أخوه، وهو أخو أبي بكره الثقفى الصحابي

لأمه، ولد عام الهجرة، وأسلم زمن الصديق، وتوفي سنة (٥٣هـ). السير ٤٩٤/٣.

(٨) في (م): حين، وهو خطأ.

(٩) تفسير الطبري ٣٧٠-٣٥٠/٢، والنكت والعيون ١٣٣/١، والمحرر الوجيز ١٥٧/١.

والذي تَحَصَّل من مذهبهم - فيما ذكره بعض علمائنا - أنهم مُوحِّدون، معتقِدون تأثير النجوم، وأنها فعالة، ولهذا أفتى أبو سعيد الإصطخري^(١) القادر بالله^(٢) بكفرهم حين سأله عنهم.

السادسة: قوله تعالى ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ أي: صَدَّق. و«مَنْ» في قوله: «مَنْ ءَامَنَ» في موضع نصب بدل من «الذين». والفاء في قوله: «فلهم» داخلة بسبب الإبهام الذي في «مَنْ». و«لَهُمْ أَجْرُهُمْ» ابتداء^(٣) وخبر في موضع خبر «إِنَّ». ويحسن أن يكون «مَنْ» في موضع رفع بالابتداء، ومعناها الشرط. و«آمن» في موضع جزم بالشرط، والفاء الجواب. و«لهم أجرهم» خبر «مَنْ»، والجملة كلها خبر «إِنَّ»، والعائد على «الذين» محذوف، تقديره: مَنْ آمَن منهم بالله. وفي الإيمان بالله واليوم الآخر اندراج الإيمان بالرسول والكتب والبعث^(٤).

السابعة: إن قال قائل: لِمَ جُمِع الضمير في قوله تعالى: «لَهُمْ أَجْرُهُمْ»، و«آمن» لفظ مفرد ليس بجمع، وإنما كان يستقيم لو قال: له أجره؟ فالجواب أن «مَنْ» يقع على الواحد والتثنية والجمع، فجائز أن يرجع الضمير مفرداً ومثنى ومجموعاً، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٢] على المعنى. وقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَعِجِلُ إِلَيْكَ﴾ [الأنعام: ٢٥] على اللفظ. وقال الشاعر:

أَلِمَّا بَسَلَمَى عَنْكُمَا إِنَّ عَرَضْتُمَا وَقُولَا لَهَا عُوجِي عَلَى مَنْ تَخَلَّفُوا^(٥)

(١) الحسن بن أحمد بن يزيد الشافعي، فقيه العراق ورفيق ابن سريج، له تصانيف مفيدة، منها كتاب أدب القضاء، توفي سنة (٣٢٨هـ). السير ١٥/٢٥٠.

(٢) هو الخليفة أبو العباس أحمد بن إسحاق العباسي، كان ديناً عالماً وقوراً من جِلة الخلفاء، توفي سنة (٤٢٢هـ). السير ١٥/١٢٧.

(٣) في (د) و(ظ): مبتدأ.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٥٨.

(٥) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٢٤، وتفسير الطبري ٢/١٤٩. قال الأستاذ محمود شاكر رحمه الله: قوله: عنكما، زائدة في الكلام، والعرب تقول: سر عنك، وأنقذ عنك، أي: امض وجُز، لا معنى لـ«عنك»... وقوله: عرضتُما، من قولهم: عرض الرجل إذا أتى العروض، وهي مكة والمدينة وما حولهما.

وقال الفرزدق :

تعالَ فإنَّ عاهدتني لا تخونني نكن مثلَ مَنْ يا ذئبُ يصطحبان^(١)

فحمل على المعنى ، ولو حمل على اللفظ لقال : يصطحب ، وتخلّف . وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ﴾ [النساء : ١٣] فحمل على اللفظ . ثم قال : «خالدين» فحمل على المعنى ، ولو راعى^(٢) اللفظ لقال : خالداً فيها . وإذا جرى ما بعد «مَنْ» على اللفظ فجائز أن يُخالَف به بعدُ على المعنى كما في هذه الآية . وإذا جرى ما بعدها على المعنى لم يُجز أن يُخالَف به بعدُ على اللفظ ، لأنَّ الإلباس يدخل في الكلام^(٣) . وقد مضى الكلام في قوله تعالى ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة : ٣٨]^(٤) . والحمد لله .

الثامنة : روي عن ابن عباس أن قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ الآية . منسوخ بقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران : ٨٥] الآية^(٥) . وقال غيره : ليست بمنسوخة . وهي فيمن ثبتت على إيمانه من المؤمنين بالنبى عليه السلام^(٦) .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَادْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ١٣١ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ١٣٢

قوله تعالى^(٧) : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ هذه الآية تفسر معنى

(١) ديوانه ٣٢٩/٢ ، والكتاب ٤١٦/٢ ، وذكره المبرد في المقتضب ٢/٢٩٥ ، وابن عطية في المحرر

الوجيز ١٥٨/١ برواية : تعش ، بدل : تعال .

(٢) في (ظ) : ولو حمل على اللفظ .

(٣) المحرر الوجيز ١/١٥٨ .

(٤) ٤٨٨/١ - ٤٨٩ .

(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٢/٤٦٤٥ .

(٦) المحرر الوجيز ١/١٥٦ . وقال مكي بن أبي طالب في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص ١٢٣ : أكثر

العلماء على أنها محكمة ، ونزلت فيمن كان قبل بعث النبي ﷺ منهم .

(٧) في (ز) : فيه خمس مسائل : الأولى : قوله تعالى .

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَفَقْنَا لِجِبَلٍ فَوْقَهُمْ كَانَتْ ظُلَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٧١]. قال أبو عبيدة: المعنى: زَعَزَعْنَاهُ فاستخرجناه من مكانه^(١). قال: وكلُّ شيء قَلَعْتَهُ، فَرَمَيْتَ بِهِ، فَقَدْ نَتَقْتَهُ، وَقِيلَ: نَتَقْنَاهُ: رَفَعْنَاهُ^(٢). قال ابن الأعرابي: النَاتِقُ الرَّافِعُ، والنَاتِقُ الْبَاسِطُ، والنَاتِقُ الْفَاتِقُ، وامرأة نَاتِقٌ وَمِنتَاقٌ: كثيرة الولد^(٣). وقال القُتَيْبِيُّ: أخذ ذلك من نَتَقَ السَّقَاءَ، وهو نَفَضُهُ حَتَّى تُقْتَلَعَ الزُّبْدَةُ مِنْهُ^(٤). قال: وقوله: ﴿وَإِذْ نَفَقْنَا لِجِبَلٍ فَوْقَهُمْ كَانَتْ ظُلَّةٌ﴾ قال: قُلِعَ مِنْ أَصْلِهِ^(٥).

واخْتُلِفَ فِي الطُّورِ، فَقِيلَ: الطُّورُ اسْمٌ لِلْجِبَلِ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ التَّوْرَةَ دُونَ غَيْرِهِ، رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَرَوَى الضَّحَّاكُ عَنْهُ أَنَّ الطُّورَ مَا أُنْبِتَ مِنَ الْجِبَالِ خَاصَّةً دُونَ مَا لَمْ يُنْبِتْ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ: أَيُّ جَبَلٍ كَانَ، إِلَّا أَنْ مُجَاهِدًا قَالَ: هُوَ اسْمٌ لِكُلِّ جَبَلٍ بِالسُّرْيَانِيَّةِ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ^(٦).

وقد مضى الكلام: هل وقع في القرآن ألفاظ مفردة غير معربة من غير كلام العرب في مقدمة الكتاب^(٧). والحمد لله. وزعم البكري أنه سُمِّيَ بطور بن إسماعيل عليه السلام^(٨). والله تعالى أعلم.

القول في سبب رفع الطور

وذلك أن موسى عليه السلام لما جاء بني إسرائيل من عند الله بالألواح فيها التوراة قال لهم: خذوها والتزموها. فقالوا: لا، إلا أن يُكَلِّمَنَا اللهُ بِهَا كَمَا كَلَّمَكَ.

(١) نقله الطبري في تفسيره ٥٤٦/١٠ ولم ينسبه.

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ٢٣٢/١.

(٣) نقله عنه ابن منظور في اللسان (نتق).

(٤) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٧٤.

(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٥٤٤/١٠ عن قتادة.

(٦) المحرر الوجيز ١٥٨/١، وتفسير الطبري ٥٠٤٨/٢.

(٧) ١١٠/١.

(٨) معجم ما استعجم ٨٩٧/٣، ومصنّفه البكري: هو عبد الله بن عبد العزيز بن محمد، أبو عبيد، نزيل قرطبة، كان رأساً في اللغة وأيام الناس، من كتبه أيضاً: اشتقاق الأسماء، وكتاب النبات، توفي سنة (٤٨٧هـ) السير ٣٥/١٩.

فَصَعِقُوا ثُمَّ أُخِيُوا، فقال لهم: خذوها، فقالوا: لا، فأمر الله الملائكة، فاقتلعت جبلاً من جبال فلسطين طوله فَرْسَخٌ في مثله، وكذلك كان عسكرهم، فُجِعِلَ عليهم مثل الظِّلَّةِ، وأُتُوا ببحرٍ من خلفهم، ونار من قبل وجوههم، وقيل لهم: خذوها وعليكم الميثاقُ ألا تضيّعوها، وإلا سَقَطَ عليكم الجبل، فسجدوا توبةً لله، وأخذوا التوراة بالميثاق.

قال الطبري^(١) عن بعض العلماء: لو أخذوها أول مرة لم يكن عليهم ميثاق.

وكان سجودهم على شِقِّ؛ لأنهم كانوا يرقبون الجبل خوفاً، فلما رحمهم الله قالوا: لا سجدة أفضل من سجدة تقبلها الله ورحم بها عباده، فأمرُوا سجودهم على شِقِّ واحد. قال ابن عطية^(٢): والذي لا يصحُّ سواه أن الله تعالى اخترع وقت سجودهم الإيمان [في قلوبهم] لا أنهم^(٣) آمنوا كرهاً وقلوبهم غير مطمئنة بذلك.

قوله تعالى: ﴿خُذُوا﴾ أي: فقلنا: خذوا، فحذف. ﴿مَاءً آتَيْنَاكُمْ﴾: أعطيناكم. ﴿يَقْوُ﴾ أي: بجِدٍّ واجتهاد، قاله ابن عباس وقتادة والسُّدي. وقيل: بنية وإخلاص. مجاهد: القوة: العمل بما فيه^(٤). وقيل: بقوة: بكثرة دُرُسٍ. ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ أي: تدبروه واحفظوا أوامره ووعيده، ولا تنسوه ولا تضيّعوه^(٥).

قلت: هذا هو المقصود من الكتب: العمل بمقتضاها لا تلاوتها باللسان وترتيلها^(٦)، فإن ذلك نَبَذَ لها، على ما قاله الشعبي وابنُ عُيَيْنَةَ^(٧)؛ وسيأتي قولهما عند قوله تعالى: ﴿بَعْدَ فَوْقٍ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٠١].

(١) تفسيره ٤٧/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٨/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٥٨/١، والكلام قبله وما بين حاصرتين منه.

(٣) في (د): لأنهم.

(٤) تفسير مجاهد ٧٨/١، وتفسير عبد الرزاق ٤٧/١، وتفسير الطبري ٥٢/٢، والنكت والعيون ١٣٤/١، والمحرر الوجيز ١٥٩/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٥٩/١.

(٦) في (ز): وترتيلها بالأصوات.

(٧) أخرجه الطبري ٢٩٩/٦، والخطيب في تاريخ بغداد ٢٦٨/١٣، وأورده المروزي في تعظيم قدر الصلاة ٥٨١/٢.

وقد روى النسائي^(١) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن من شر الناس رجلاً فاسقاً يقرأ القرآن لا يزعوي إلى شيء منه». فبين ﷺ أن المقصود العمل كما بينا.

وقال مالك: قد يقرأ القرآن من لا خير فيه^(٢). فما لزم إذا من قبلنا وأخذ عليهم لازم لنا وواجب علينا. قال الله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥]. فأمرنا باتباع كتابه والعمل بمقتضاه، لكن تركنا ذلك كما تركت اليهود والنصارى، وبقيت أشخاص الكتب والمصاحف لا تُفيد شيئاً، لغلبة الجهل، وطلب الرئاسة، واتباع الأهواء.

روى الترمذي^(٣) عن جُبَيْر بن نُفَيْر عن أبي الدرداء قال: كنا مع النبي ﷺ، فشخص ببصره إلى السماء، ثم قال: «هذا أوان يُختلس فيه العلم من الناس حتى لا يُقدروا منه على شيء». فقال زياد بن ليبيد الأنصاري^(٤): كيف يُختلس منا وقد قرأنا القرآن! فوالله لنقرأه ولنقرئه نساءنا وأبناءنا. فقال: «تَكِلْتُكَ أُمُّكَ يَا زِيَاد، إِنْ كُنْتَ لَأَعِدُّكَ مِنْ فَهَاءِ الْمَدِينَةِ، هَذِهِ التَّوَارَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟» وذكر الحديث، وسيأتي.

وخرجه النسائي^(٥) من حديث جُبَيْر بن نُفَيْر - أيضاً - عن عوف بن مالك الأشجعي من طريق صحيحة، وأن النبي ﷺ قال لزياد: «تَكِلْتُكَ أُمُّكَ يَا زِيَاد، هَذِهِ التَّوَارَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

وفي الموطأ^(٦) عن عبد الله بن مسعود قال لإنسان: إنك في زمان كثير فقهاؤه،

(١) في المجتبى ١١/٦ - ١٢، وهو عند أحمد (١٣٣١٩).

(٢) في (ز): قد يقرأ القرآن من لا، أي: من لا خير فيه، وهو الموافق لما في المدونة ٨٥/١، وانظر التمهيد ١٢٤/٢٢، وجاء في حاشية (ز) ما نصّه: الذي وقع لمالك أنه قيل له: أيوم القوم أقرؤهم؟ قال: قد يقرأ، يريد من لا يرضى حاله، لأنه قال: لا خير فيه. فسرّه ابن القاسم.

(٣) في سننه (٢٦٥٣) وقال: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه أيضاً الحاكم ٩٩/١ وصححه.

(٤) أبو عبد الله، خرج إلى رسول الله ﷺ وأقام معه بمكة حتى هاجر، شهد العقبة وأحداً والمشاهد كلها، واستعمله رسول الله ﷺ على حضرموت. مات في أول خلافة معاوية. الاستيعاب (٣٧/٤).

(٥) في الكبرى (٥٨٧٨)، وهو في المسند (٢٣٩٩٠).

(٦) ١٧٣/١، وما بين حاصرتين منه.

قليل قُرْأوه، تُحَفَظ فيه حدودُ القرآن، وتُضَيِّع حروفه، قليلٌ مَنْ يَسْأَل، كثيرٌ مَنْ يُعْطَى، يُطِيلُون [فيه] الصلاة، وَيَقْصُرُونَ فيه الخطبة، يبدؤون فيه أعمالهم قبل أهوائهم. وسيأتي على الناس زمانٌ قليلٌ فُقهائوه، كثيرٌ قُرْأوه تُحَفَظ فيه حروفُ القرآن، وتُضَيِّع حدوده، كثيرٌ مَنْ يَسْأَل، قليلٌ مَنْ يُعْطَى، يُطِيلُونَ فيه الخطبة، وَيَقْصُرُونَ الصلاة، يبدؤون^(١) فيه أهواءهم قبل أعمالهم.

وهذه نصوصٌ تدلُّ على ما ذكرنا. وقد قال يحيى: سألت ابنَ نافع عن قوله: يبدؤون أهواءهم قبل أعمالهم؟ قال: يقول: يتبعون أهواءهم ويتركون العمل بالذي افترض عليهم.

وتقدّم القول في معنى قوله: «لعلكم تتقون»^(٢). فلا معنى لإعادته. وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ تَوَلَّى: تَفَعَّلَ، وأصله: الإعراضُ والإدبارُ عن الشيء بالجسم، ثم استعمل في الإعراض عن الأوامر^(٣) والأديان والمعتقدات اتساعاً ومجازاً.

وقوله: ﴿وَمِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي: من بعد البرهان، وهو أخذ الميثاقِ ورفع الجبل. وقوله: ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ «فضلٌ» مرفوعٌ بالابتداء عند سيبويه، والخبرُ محذوف لا يجوزُ إظهاره؛ لأن العربَ استغنت عن إظهاره، إلا أنهم إذا أرادوا إظهاره جاؤوا بأنَّ، فإذا جاؤوا بها لم يحذفوا الخبر. والتقدير: فلولا فضلُ الله تدارَككم. ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ عطفٌ على «فضل» أي: لطفه وإمهاله. ﴿لَكُنْتُمْ﴾ جوابُ «لولا» ﴿وَمِنَ الْمُتَكْسِرِينَ﴾ خبر «كنتم» والخسرانُ: النقصان^(٤)؛ وقد تقدم^(٥).

وقيل: فضله: قبولُ التوبة، ورحمته: العفو. والفضلُ: الزيادةُ على ما وجب.

(١) في الموطأ: يُبْدُون (في الموضعين). قال الباجي في المنتقى ٣٠٩/١ في شرح اللفظة الأولى منهما: إذا عرض لهم عمل برٍّ وهوى بدؤوا بعمل البر، وقدموه على ما يهونونه.

(٢) ٣٤٢/١ - ٣٤٣.

(٣) في (ز) و(ظ): الأمور.

(٤) المحرر الوجيز ١٥٩/١.

(٥) ٣٧٢/١.

والإفضال: فعلٌ ما لم يَجِب. قال ابنُ فارسٍ في المُجَمَّل^(١): الفضلُ: الزيادةُ والخيرُ، والإفضالُ: الإحسانُ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾^(١٥)

فيه سبعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾: «علمتم» معناه: عرفتم أعيانهم، وقيل: علمتم أحكامهم. والفرقُ بينهما أنَّ المعرفةَ مُتَوَجِّهَةٌ إلى ذاتِ المُسَمَّى، والعِلْمُ مُتَوَجِّهٌ إلى أحوالِ المُسَمَّى، فإذا قلتَ: عرفتُ زيداً، فالمرادُ شخصه، وإذا قلتَ: علمتُ زيداً فالمرادُ به: العلمُ بأحواله من فضلٍ ونقصٍ^(٢). فعلى الأوَّلِ يتعدَّى الفعلُ إلى مفعولٍ واحدٍ، وهو قولُ سيبويه^(٣): «علمتم» بمعنى عرفتم، وعلى الثاني إلى مفعولين. وحكى الأخفش^(٤): ولقد علمتُ زيداً ولم أكنُ أعلمه. وفي التَّنْزِيلِ: ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]. كلُّ هذا بمعنى المعرفة، فاعلم.

«اعتدوا»^(٥) منكم في السبت «صلة» الذين. والاعتداء: التَّجَاوُزُ^(٦)، وقد تقدَّم^(٧).

الثانية: روى النَّسَائِيُّ^(٨) عن صفوانَ بنِ عَسَّالٍ، قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النَّبِيِّ، فقال له صاحبه، لا تقل: نبي، لو سمعَكَ، كان^(٩) له

(١) ٧٢٢/٣ (فضل).

(٢) مجمع البيان للطبرسي ٢٨٧/١.

(٣) الكتاب ٤٠/١.

(٤) معاني القرآن ١٠٢/١.

(٥) في (د) و(ز) و(م): الذين اعتدوا، والمثبت من (ظ).

(٦) في (ظ): التجاوز عن الحد.

(٧) ١٥٨/٢.

(٨) المجتبى ١١١/٧، والسنن الكبرى (٣٥٢٧)، وهو في المسند (١٨٠٩٢).

(٩) في النسخ: فإن، وهو خطأ، والمثبت من سنن النسائي، وسنن الترمذي. وفي مسند أحمد: صارت. قال السندي في شرحها (كما حواشي المسند ١٥/٣٠): أي كناية عن ازدياد الفرح وفرط السرور، إذ الفرح يوجب قوة الأعضاء، وتضاعف القوى يشبه تضاعف الأعضاء الحاملة لها، أي: يفرح غاية الفرح باعتقاد اليهود إياه نبياً.

أربعة أعين. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وسألاه عن تِسْعِ آيَاتِ بَيِّنَاتٍ^(١) ، فقال لهم : « لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا تَمْشُوا فِي بَرِيءٍ إِلَى سُلْطَانٍ ، وَلَا تَسْخَرُوا ، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلَا تَقْذِفُوا الْمُحَصَّنَةَ ، وَلَا تَوَلُّوا يَوْمَ الرِّحْفِ ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةٌ - يَهُودُ - أَلَّا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ » . فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، وَقَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ . قَالَ : « فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي ؟ ! » قَالُوا : إِنَّ دَاوُدَ دَعَا بَأْنَ لَا يَزَالُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ أَتَيْتَنَا أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ . وَخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَسَيَأْتِي لَفْظُهُ فِي سُورَةِ سَبْحَانَ^(٣) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الثالثة : ﴿ فِي السَّبْتِ ﴾ معناه : في يوم السبت ؛ وَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ : في حكم السبت^(٤) . وَالْأَوَّلُ قَوْلُ الْحَسَنِ ، وَأَتَتْهُمْ أَخَذُوا فِيهِ الْحِثَانِ عَلَى جَهَةِ الاستِحْلَالِ^(٥) . وَرَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ : زَعَمَ ابْنُ رُومَانَ^(٦) أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ خَيْطًا ، وَيَضَعُ فِيهِ وَهْقَةً^(٧) ، وَأَلْقَاهَا فِي ذَنْبِ الْحَوِثِ ، وَفِي الطَّرَفِ الْآخِرِ مِنَ الْخَيْطِ وَتَدُّ ، وَتَرْكُهُ^(٨) كَذَلِكَ إِلَى الْآحَدِ ، ثُمَّ تَطَرَّقَ النَّاسُ حِينَ^(٩) رَأَوْا مَنْ صَنَعَ لَا يُبْتَلَى ، حَتَّى كَثُرَ صَيْدُ الْحَوِثِ ، وَمُشِيَ بِهِ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَأَعْلَنَ الْفَسَقَةُ بِصَيْدِهِ . فَقَامَتْ فِرْقَةٌ ، فَتَنَّتْ ، وَجَاهَرَتْ بِالنَّهْيِ ، وَاعْتَزَلَتْ .

(١) الحديث من رواية عبد الله بن سلمة ، عن صفوان بن عسال . وأورد ابن كثير هذا الحديث في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّا مُوسَى تِسْعَ مَكَنَاتٍ يَبْتَغِي ﴾ [الإسراء : ١٠١] وقال : وهو حديث مُشْكَل ، وعبد الله بن سلمة في حفظه شيء ، وقد تكلّموا فيه ، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات ، بالعشر الكلمات ، فإنها وصايا في التوراة ، لا تعلّق لها بقيام الحجة على فرعون ، والله أعلم .

(٢) سنن الترمذي (٢٧٣٣) .

(٣) عند تفسير الآية (١٠١) .

(٤) المحرر الوجيز ١/١٥٨ .

(٥) النكت والعيون ١/١٣٥ ، ومجمع البيان ١/٢٨٨ .

(٦) هو يزيد بن رومان ، أبو روح الأسدي ، المدني ، مولى آل الزبير . قرأ القرآن على عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة ، وهو ثقة ثبت . مات سنة (١٣٠هـ) . وقيل غير ذلك . معرفة القراء الكبار ١/١٧٨ .

(٧) في القاموس : الوَهْق ، محرّكة ويسكن : الحبل يرمى في أنشودة ، فتؤخذ به الدابة .

(٨) في (ز) : ويتركه .

(٩) في (د) و(ز) : حتى .

ويقال: إِنَّ النَّاهِينَ قالوا: لَا تُسَاكِنُكُمْ، فَتَسْمُوا الْقَرْيَةَ بِجِدَارٍ، فَأَصْبَحَ النَّاهُونَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَجَالِسِهِمْ وَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْمَعْتَدِينَ أَحَدٌ، فَقَالُوا: إِنَّ لِلنَّاسِ لَشَأْنًا، فَعَلَوْا عَلَى الْجِدَارِ، فَنظَرُوا، فَإِذَا هُمْ قِرْدَةٌ، فَفَتَحُوا الْبَابَ، وَدَخَلُوا عَلَيْهِمْ، فَعَرَفَتْ^(١) الْقِرْدَةُ أَنْسَابَهَا مِنَ الْإِنْسِ، وَلَا يَعْرِفُ الْإِنْسُ أَنْسَابَهُمْ مِنَ الْقِرْدَةِ، فَجَعَلَتِ الْقِرْدَةُ تَأْتِي نَسِيبَهَا مِنَ الْإِنْسِ، فَتَشُمُّ ثِيَابَهُ وَتَبْكِي، فيقول: أَلَمْ نُنْهَكُمْ! فتقولُ برأسها نعم^(٢). قال قتادة: صار الشُّبَّانُ قِرْدَةً، والشيوخُ خنازيرَ، فما نجا إِلَّا الَّذِينَ نَهَوْا، وهَلَكَ سائرُهُمْ^(٣). وسيأتي في «الأعراف»^(٤) قولٌ من قال: إِنَّهُمْ كانوا ثَلَاثَ فِرْقٍ. وهو أصحُّ من قولٍ مَنْ قال: إِنَّهُمْ لم يَفْتَرِقُوا إِلَّا فِرْقَتَيْنِ. والله أعلم.

وَالسَّبْتُ مأخوذٌ من السَّبْتِ، وهو القَطْعُ، فقيل: إِنَّ الْأَشْيَاءَ فِيهِ سَبَتَتْ، وَتَمَّتْ خِلْقَتُهَا، وقيل: هو مأخوذٌ من السُّبُوتِ الذي هو الرَّاحَةُ والدَّعَةُ^(٥).

واختلف العلماء في الممسوخ هل يُنْسَلُ؟ على قولين: قال الزَّجَّاجُ^(٦): قال قومٌ: يجوزُ أَنْ تكونَ هذه القردة منهم. واختاره القاضي أبو بكر بن العربي^(٧).

وقال الجمهورُ: الممسوخُ لَا يُنْسَلُ، وإنَّ القردة والخنازيرَ وغيرَهما كانت قبلَ ذلك، والذين مسخَّهم الله قد هلكوا، ولم يبقَ لهم نسلٌ؛ لأنَّه قد أصابَهم السُّخْطُ والعذابُ، فلم يكن لهم قرارٌ في الدُّنْيَا بعد ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

(١) في (د): فتعرفت.

(٢) أخرجه الطبري ٥١٦٥١٥/١٠، بنحوه، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في تفسيره ٢/٢٤٠، وأبو نعيم في الحلية ٣/٣٣٠، والحاكم ٣٢٢/٢، والبيهقي ٩٢/١٠ من حديث ابن عباس مطولاً.

(٣) أخرج الطبري ٥٢٩/١٠ عن قتادة قال: صاروا قردة لها أذنان تعاوى، بعد أن كانوا رجالاً ونساءً. وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره ٢١٠/١، والطبري ٥٢٩/١٠ عن ابن عباس قال: فجعل الله منهم القردة والخنازير، فزعم أن شباب القوم صاروا قردة، وأن المشيخة صاروا خنازير. وأورده بلفظ المصنف ابن الجوزي في زاد المسير ٩٥/١.

(٤) عند تفسير الآية (١٦٢) منها.

(٥) المحرر الوجيز ١٥٨/١.

(٦) معاني القرآن ٣٨٧/٢.

(٧) أحكام القرآن ٧٨٨/٢.

قال ابن عباس: لم يعيش مسح قط فوق ثلاثة أيام، ولم يأكل، ولم يشرب، ولم ينسل^(١).

قال ابن عطية^(٢): وروي عن النبي ﷺ، وثبت، أن الممسوخ لا ينسل، ولا يأكل ولا يشرب ولا يعيش أكثر من ثلاثة أيام^(٣).

قلت: هذا هو الصحيح من القولين، وأما ما احتج به ابن العربي وغيره على صحة القول الأول من قوله ﷺ: «فقدت أمة من بني إسرائيل لا يذرى ما فعلت، ولا أراها إلا الفار، ألا ترونها إذا وُضع لها ألبان الإبل لم تشربه^(٤)، وإذا وُضع لها ألبان الشاء^(٥) شربته». رواه أبو هريرة، أخرجه مسلم^(٦)، وبحديث الضب، رواه مسلم أيضاً عن أبي سعيد وجابر^(٧)، قال جابر: أتى النبي ﷺ بضب، فأبى أن يأكل منه، وقال: «لا أدري لعله من القرون التي مسخت»، فمتأول على ما يأتي.

قال ابن العربي: وفي البخاري^(٨) عن عمرو بن ميمون^(٩) أنه قال: رأيت في الجاهلية قردة قد زنت، فرجموها، فرجمتها معهم. ثبت في بعض نسخ البخاري، وسقط في بعضها، وثبت في بعض^(١٠) الحديث: «قد زنت» وسقط هذا اللفظ عند بعضهم.

قال ابن العربي: فإن قيل: وكان البهائم بقيت فيهم معارف^(١١) الشرائع حتى

(١) أخرجه الطبري ٢/٥٩-٦١.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٠.

(٣) سيذكره المصنف في الصفحة الآتية.

(٤) في (ظ): لا تشربها.

(٥) في (ظ): لبن الشاة.

(٦) رقم (٢٩٩٧)، وهو عند البخاري (٣٣٠٥)، وأحمد (٧١٩٧).

(٧) حديث جابر برقم (١٩٤٩)، وهو في المسند (١٤٤٦٠)، وحديث أبي سعيد برقم (١٩٥١) بنحوه، وهو في المسند (١١٠١٣).

(٨) (٣٨٤٩).

(٩) هو أبو عبد الله الأودي، المذحجي الكوفي، أدرك الجاهلية، وأسلم أيام النبوة، قدم الشام مع معاذ، ثم سكن الكوفة، مات في حدود سنة (٧٥هـ). السير ٤/١٥٨.

(١٠) في (د) و(ظ) و(م): نص، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما في أحكام القرآن ٢/٧٨٨.

(١١) في النسخ: تعارف، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في أحكام القرآن.

وَرِثُوهَا خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ إِلَى زَمَانٍ عَمِرُوا. قلنا: نعم، كذلك كان، لأنَّ اليهودَ غَيَّرُوا الرَّجْمَ، فأَرَادَ اللهُ أَنْ يُقِيمَهُ فِي مَمْسُوحِهِمْ^(١) حتى يكونَ أبلغَ في الحِجَّةِ على ما أنكَرُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَغَيَّرُوهُ، حَتَّى تَشْهَدَ عَلَيْهِمْ كُتُبُهُمْ وَأَحْبَارُهُمْ وَمَمْسُوحُهُمْ، حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ، وَيُحْصِي مَا يُبْدِلُونَ وَمَا يُغَيِّرُونَ، وَيُقِيمُ عَلَيْهِمُ الْحِجَّةَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ، وَيَنْصُرُ نَبِيَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُمْ لَا يُنْصَرُونَ.

قلت: هذا كلامه في الأحكام، ولا حجة في شيء منه. وأمَّا ما ذكره من قصَّةِ عمرو، فذكر الحميدي^(٢) في جمع الصحيحين: حكى أبو مسعود الدمشقي^(٣) أنَّ لعمر بن ميمون الأودي في الصحيحين حكاية من رواية حصين عنه، قال: رأيت في الجاهليَّةِ قردةً، اجتمع عليها قردةٌ، فرجموها، فرجمتها معهم. كذا حكى أبو مسعود، ولم يذكر في أيِّ موضع أخرجه البخاريُّ من كتابه، فبحثنا عن ذلك، فوجدناه في بعض النسخ، لا في كلها، فذكر في كتاب أيام الجاهليَّةِ، وليس في رواية التميمي^(٤) عن الفربري^(٥) أصلاً شيء من هذا الخبر في القردة، ولعلها من المُقَحَّماتِ في كتاب البخاري^(٦).

والذي قال البخاريُّ في التَّاريخ الكبير^(٧): قال لي نعيم بن حماد، أخبرنا هشيم، عن أبي بلج وحصين^(٨)، عن عمرو بن ميمون، قال: رأيت في الجاهليَّةِ قردةً اجتمع

(١) في (ظ): ممسوخه.

(٢) هو محمد بن أبي نصر فُتُوح، أبو عبد الله الأزدي، الأندلسي، الفقيه الظاهري صاحب ابن حزم وتلميذه، صنف الجمع بين الصحيحين، وتاريخ الأندلس، مات سنة (٤٨٨هـ). السير ١٩/١٢٠.

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن عبيد، الحافظ، صنف كتاب: أطراف الصحيحين مات سنة (٤٠١هـ). السير ١٧/٢٢٧.

(٤) هو أحمد بن عبد الله، أبو حامد السرخسي، نزيل هراة، راوي الصحيح عن الفربري مات (٣٨٦هـ). السير ١٦/٤٤٨.

(٥) هو محمد بن يوسف أبو عبد الله، راوي الصحيح عن البخاري، مات سنة (٣٢٠هـ) السير ١٥/١٠.

(٦) رد الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٧/١٦٠ كلام الحميدي هذا، وقال: الحديث مذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها. وقال: كفى بإيراد أبي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الأئمة المتقنين عن الفربري حجة، وكذا إيراد الإسماعيلي وأبي نعيم في مستخرجيهما وأبي مسعود له في أطرافه.

(٧) ٣٦٧/٦.

(٨) هشيم: هو ابن بشير، وأبو بلج: هو يحيى بن سليم، أو ابن أبي سليم، وحصين: هو ابن عبد الرحمن.

عليها قُرُودٌ، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا معهم. وليس فيه: «قَدْ زَنْتَ». فَإِنْ صَحَّتْ هذه الروايةُ، فَإِنَّمَا أَخْرَجَهَا البخاريُّ دَلَالَةً عَلَى أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ مَيْمُونٍ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَلَمْ يُبَالِ بِظَنِّهِ الَّذِي ظَنَّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

وذكر أبو عمر في الاستيعاب^(١) عَمْرَوَ بْنَ مَيْمُونٍ، وَأَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَعْدُودٌ فِي كِبَارِ الثَّابِعِينَ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى الرَّجْمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْقِرَدَةِ، إِنَّ صَحَّ ذَلِكَ، لِأَنَّ رَوَاتِهِ مَجْهُولُونَ. وَقَدْ ذَكَرَهُ البخاريُّ عَنْ نُعَيْمٍ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، مُخْتَصَرًا، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرَدَةً زَنْتَ فَرَجَمُوهَا - يَعْنِي الْقِرَدَةَ - فَرَجَمْتُهَا معهم.

ورواه عُبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنْ حُصَيْنٍ كَمَا رَوَاهُ هُشَيْمٌ، مُخْتَصَرًا.

وَأَمَّا الْقِصَّةُ بِطَوْلِهَا^(٢)، فَإِنَّهَا تَدَوَّرُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانٍ، وَلَيْسَا مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِمَا. وَهَذَا عِنْدَ جَمَاعَةٍ^(٣) أَهْلِ الْعِلْمِ مُنْكَرٌ إِضَافَةُ الزَّنَى إِلَى غَيْرِ مُكَلَّفٍ، وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ فِي الْبَهَائِمِ. وَلَوْ صَحَّ لَكَانُوا مِنَ الْجَنِّ، لِأَنَّ الْعِبَادَاتِ فِي الْإِنْسِ وَالْجَنِّ دُونَ غَيْرِهِمَا^(٤).

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ»، وَفِي الضَّبِّ: «لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ»، وَمَا كَانَ مِثْلَهُ، فَإِنَّمَا كَانَ ظَنًّا وَخَوْفًا لِأَنَّهُ يَكُونُ الضَّبُّ وَالْفَارُ وَغَيْرُهُمَا مِمَّا مُسِخَ، فَكَانَ هَذَا حَدْسًا مِنْهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمُسْخٍ^(٥) نَسْلًا، فَلَمَّا أُوحِيَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ، زَالَ عَنْهُ ذَلِكَ التَّخَوُّفُ، وَعَلِمَ أَنَّ الضَّبَّ وَالْفَارَ لَيْسَ مِمَّا مُسِخَ، وَعِنْدَ ذَلِكَ أَخْبَرَنَا بِقَوْلِهِ ﷺ لَمَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْقِرَدَةِ

(١) ١٤/٩ بهامش الإصابة.

(٢) أوردتها الميزاني في تهذيب الكمال ٢٢/٢٦٥ - ٢٦٦، والذهبي في السير ٤/١٥٩، وابن حجر في لسان الميزان ٤/٣٩٤، وعزاها للإسماعيلي في مستخرجه.

(٣) في (د): جماهير.

(٤) ردَّ الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ٤/٣٩٣ - ٣٩٤ كلام ابن عبد البر هذا، وقال: رواه مشهورون، ونقل توثيق عبد الملك بن مسلم عن ابن معين وغيره، وقال: وعيسى بن حطان ذكره ابن حبان في الثقات، وعداده في أهل البصرة.

(٥) في (م): للمسخ.

والخنازير: هي مما مُسِيخ؟ فقال: «إن الله لم يهلك قوماً - أو يُعَذِّبَ قوماً - فيجعلَ لهم نَسْلاً، وإنَّ القِرْدَةَ والخنازيرَ كانوا قبلَ ذلك». وهذا نصٌّ صريحٌ صحيحٌ رواه عبد الله بن مسعود، أخرجه مسلمٌ في كتاب القَدَر^(١). وثبتَ التُّصُوصُ بأكلِ الضَّبِّ بِحَضْرَتِهِ وعلى مائِدَتِهِ، ولم يُنَكِّرْ^(٢)، فدلَّ على صحَّة ما ذكرنا، وبالله توفيقنا.

ورُوِيَ عن مجاهدٍ في تفسير هذه الآية أَنَّهُ إِنَّمَا مُسِيخَتْ قُلُوبُهُمْ فَقَطْ، وَرُدَّتْ أَفْهَامُهُمْ كَأَفْهَامِ الْقِرْدَةِ^(٣). ولم يَقُلْ غَيْرُهُ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ فِيمَا أَعْلَم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً﴾ «قردة» خبرٌ كان. ﴿خَسِيبَ﴾ نعتٌ، وإن شئتَ جعلته خبراً ثانياً لكان، أو حالاً من الضَّمير في «كونوا»^(٤). ومعناه مُبْعَدِينَ. يقال: خَسَأَتْهُ فَخَسَأَ، وَخَسِيَ وَانْخَسَأَ، أَي: أَبْعَدَتْهُ فَبَعْدَ. وقوله تعالى: ﴿يَنْقَلِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا﴾ [الملك: ٤] أَي: مُبْعَدًا. وقوله: ﴿أَخْسَرُوا فِيهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٨] أَي: تَبَاعَدُوا تَبَاعُدًا سَخَطَ^(٥). قال الكسائي: خَسَأَ الرَّجُلُ خُسُوءًا، وَخَسَأَتْهُ خَسَاءً^(٦). ويكون الخاسئُ بمعنى الصَّاغِرِ الْقَمِيءِ. يقال: قَمُوَ الرَّجُلُ قَمَاءً وَقَمَاءَةً: صارَ قَمِيئًا، وَهُوَ الصَّاغِرُ الدَّلِيلُ. وَأَقْمَأَتُهُ: صَغَرَتْهُ وَذَلَّلَتْهُ، فَهُوَ قَمِيءٌ، عَلَى فَعِيلٍ^(٧).

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ نَكَالًا^(٨): نصب على المفعول الثاني، وفي المَجْعُولِ نَكَالًا أَقَاوِيلُ؛ قيل: المسخة^(٩)، وقيل: العقوبة، وقيل: القرية، إذ معنى

(١) برقم (٢٦٦٣)، وهو في مسند أحمد (٣٧٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٨١٢)، والبخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٦) من حديث خالد رضي الله عنه،

وأخرجه أيضاً أحمد (٢٦٨٤)، ومسلم (١٩٤٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبري ٦٥/٢ وقال: وهذا القول قولٌ لظاهر ما دلَّ عليه كتابُ الله مخالفتُ.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٤/١.

(٥) في (د): سخطه.

(٦) الوسيط للواحد ١٥٢/١.

(٧) الصحاح (قما).

(٨) قوله: نَكَالًا، ليس في (م).

(٩) قوله: قيل المسخة، من (ز) وتحرفت فيها إلى: المحنة.

الكلام يَقْتَضِيهَا، وقيل: الأُمَّةُ التي مُسِخَتْ، وقيل: الحيتانُ، وفيه بُغْدٌ. والنَّكَالُ: الرَّجْرُ والعقابُ. والنَّكْلُ والأنكَالُ: الْقِيُودُ^(١). وَسُمِّيَتِ الْقِيُودُ أَنْكَالاً، لَأَنَّهَا يُنْكَلُ بها، أي: يُمْنَعُ. ويقالُ لِلْجَامِ الثَّقِيلِ: نِكْلٌ ونِكلٌ^(٢)؛ لَأَنَّ الدَّابَّةَ تُمْنَعُ بِهِ. وَنَكَلَ عَنْ الْأَمْرِ يُنْكَلُ، وَنَكَلَ يُنْكَلُ: إِذَا امْتَنَعَ. وَالتَّنْكِيلُ: إِصَابَةُ الْأَعْدَاءِ بِعَقُوبَةٍ تُنْكَلُ مَنْ وَرَاءَهُمْ، أي: تُجَنَّبُهُمْ. وقال الأزهريُّ: النَّكَالُ: الْعُقُوبَةُ^(٣). ابْنُ دُرَيْدٍ^(٤): وَالْمَنْكَلُ: الشَّيْءُ الَّذِي يُنْكَلُ بِالْإِنْسَانِ، قَالَ:

فَارَزِمَ عَلَى أَقْفَائِهِمْ بِمَنْكَلٍ^(٥)

قوله: ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيُّ: لَمَّا بَيْنَ يَدَيِ الْمَسْخَةِ مَا قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِ الْقَوْمِ. ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾ لِمَنْ يَعْمَلُ بَعْدَهَا مِثْلَ تِلْكَ الذُّنُوبِ^(٦). قَالَ الْفَرَّاءُ^(٧): جُعِلَتِ الْمَسْخَةُ نِكَالاً لِمَا مَضَى مِنَ الذُّنُوبِ، وَلِمَا يُعْمَلُ بَعْدَهَا لِيَخَافُوا الْمَسْخَ بِذُنُوبِهِمْ.

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ^(٨): وَهَذَا قَوْلٌ جَيِّدٌ، وَالضَّمِيرَانِ لِلْعُقُوبَةِ، وَرَوَى الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَنْ حَضَرَ مَعَهُمْ وَلِمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ^(٩). وَاخْتَارَهُ النَّحَّاسُ، قَالَ: وَهُوَ أَشْبَهَ بِالْمَعْنَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً: لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا مِنَ الْقُرَى^(١٠). وَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَمَا خَلْفَهَا مِنْ صَيْدِ الْحَيْتَانِ^(١١).

(١) المحرر الوجيز ١/١٦١.

(٢) كَذَا فِي (ظ)، وَهِيَ غَيْرُ مَظْهُورَةٍ فِي (ز)، وَثَمَّةُ سَقَطَ فِي (د)، وَالَّذِي فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ: يُنْكَلُ، بِالْكَسْرِ لَا غَيْرِ.

(٣) لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ، وَأَوْرَدَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي عَمْدَةِ الْحِفَاظِ ٤/٢٦٩٨ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ: النَّكَالُ: الْعَذَابُ.

(٤) جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ ٣/١٧٠.

(٥) قَاتِلُهُ رِيَا حُ الْهُذَلِيِّ، وَبَعْدَهُ: بِصَخْرَةٍ أَوْ عَرْضِ جَيْشٍ جَخْفَلٍ. وَهُوَ فِي جَمْهَرَةِ اللُّغَةِ ٣/١٧٠، وَمَجْمَلُ

اللُّغَةِ ٣/٨٨٣، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ (نَكَلَ).

(٦) أَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ عَنْهُمَا الطَّبْرِيُّ ٢/٧٠-٧١.

(٧) مَعَانِي الْقُرْآنِ ١/٤٣.

(٨) المحرر الوجيز ١/١٦١.

(٩) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ٢/٧٠ مِنْ طَرِيقِ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بَنُحُوهُ.

(١٠) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ٢/٧٠.

(١١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي التَّفْسِيرِ ١/٤٨، وَالطَّبْرِيُّ ٢/٧٠-٧١.

قوله تعالى: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ عطفٌ على نكال، ووزنُها: مَفْعِلَةٌ من الاتِّعَاضِ والانزِجار. والوعظُ: التَّخْوِيفُ، والعِظَةُ الاسم. قال الخليل^(١): الرَّعْظُ التَّذْكِيرُ بِالْخَيْرِ فيما يَرِيقُ له قلبُه^(٢). قال الماوردي^(٣): وَخَصَّ الْمُتَّقِينَ - وإن كانت موعظةٌ للعالمين - لِتَفْرِدِهِمْ بِهَا عن الكافرين المعاندين. قال ابنُ عطية^(٤): واللفظُ يَعُمُّ كُلَّ مُتَّقٍ من كُلِّ أُمَّة. وقال الرَّجَّاجُ: «وموعظةٌ للمُتَّقِينَ» لأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنْ يَنْتَهِكُوا مِنْ حُرْمِ اللَّهِ جُلَّ وَعَزَّ ما نهاهم عنه، فَيُصِيبَهُمْ ما أَصَابَ أَصْحَابَ السَّبَبِ إِذْ انْتَهَكُوا حُرْمَ اللَّهِ فِي سَبِّهِمْ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَلْذَبْنَاهَا حُرُورًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ حُكِيَ عن أبي عمرو أنه قرأ «يأْمُرُكم» بالسُّكُونِ، وحذف الضَّمة من الراء لثقلها. قال أبو العباس المبرِّد: لا يجوزُ هذا؛ لأنَّ الراء حرفُ الإعراب، وإنما الصحيحُ عن أبي عمرو أنه كان يَخْتَلِسُ الحركة^(٥).

﴿أَنْ تَذْبَحُوا﴾ في موضع نصب بـ«يأْمُرُكم»، أي: بأن تَذْبَحُوا. ﴿بَقَرَةً﴾ نصب بـ«تَذْبَحُوا»^(٦). وقد تقدَّم معنى الذَّبْحِ^(٧). فلا معنى لإعادته.

الثَّانية: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ مقدَّم في التَّلاوة، وقوله: «قَتَلْتُمْ نَفْسًا» مقدَّم في المعنى على جميع ما ابتدأ به من شأن البقرة، ويجوزُ أن يكون قوله: «قَتَلْتُمْ» في النُّزُولِ مقدِّمًا، والأمرُ بالذَّبْحِ مؤخَّرًا، ويجوزُ أن يكون ترتيبُ نُزُولِها على حسب تلاوتها، فكانَ اللهُ أمرهم بَذْبَحِ البقرة حتَّى ذَبَحُوها، ثم وقع ما

(١) العين ٢/٢٢٨ (وعظ).

(٢) في (م): القلب.

(٣) لم نقف عليه في المطبوع من تفسيره.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٦١.

(٥) سلف الكلام ص ١١١ من هذا الجزء أن المشهور عن أبي عمرو الوجهان في رواية الدوري، والإسكان في رواية السوسي. ونقلنا ص ١١٢ ردَّ أبي حيان كلام أبي العباس المبرِّد المذكور أعلاه.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٤.

(٧) ٨٦/٢.

وقع من أمر القتل^(١)، فَأَمِرُوا أَنْ يَضْرِبُوهُ بَعْضُهَا، ويكون «وإذ قتلتم» مقدماً في المعنى على القول الأول، حسب ما ذكرنا، لأنَّ الواو لا تُوجب الترتيب.

ونظيره في التنزيل في قصّة نوح بعد ذكر الطوفان وانقيضائه في قوله: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ إلى قوله ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾. فذكر إهلاك مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ، ثم عطف عليه بقوله: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ نَجْرِبُهَا وَنُمَسِّسُهَا﴾ [هود: ٤٠-٤١]. فذكر الركوب متأخراً في الخطاب، ومعلوم أنَّ ركوبهم كان قبل الهلاك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عِوَجًا ۖ قِيمًا﴾ [الكهف: ٢-١]. وتقديره: أنزل على عبده الكتاب قيماً، ولم يجعل له عوجاً، ومثله في القرآن كثير.

الثالثة: لا خلاف بين العلماء أنَّ الذَّبْحَ أَوْلَى في الغنم، والنَّحْرُ أَوْلَى في الإبل، والتخيير^(٢) في البقر. وقيل: الذَّبْحُ أَوْلَى؛ لأنَّه الذي ذكره الله، ولقُرْبِ المَنَحْرِ من المذبح. قال ابن المنذر: لا أعلم أحداً حَرَّمَ أَكْلَ مَا نُحِرَ مِمَّا يُذْبَحُ، أو ذُبِحَ مِمَّا يُنَحَّرُ. وكره مالك ذلك^(٣). وقد يكره المرء الشيء ولا يُحرِّمُه.

وسأتي في سورة المائدة أحكام الذَّبْحِ والذَّابِحِ وشرائطهما عند قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [الآية: ٣٠] مستوفى إن شاء الله تعالى.

قال الماوردي^(٤): وإنما أُمِرُوا - والله أعلم - بذبح بقرة دون غيرها؛ لأنها من جنس ما عبَّده من العجل، ليهونَ عندهم ما كان يَروْنَه من تعظيمه، وليعلمَ بإجابتهم ما كان في نفوسهم من عبادته.

وهذا المعنى علَّة في ذبح البقرة، وليس بعلة في جواب السائل، ولكن المعنى فيه أن يحيا القتلُ بقتل حيٍّ، فيكون أظهرَ لقدرته في اختراع الأشياء من أضدادها.

(١) في أحكام القرآن للكميا الهراسي ١٠/١ (والكلام منه): القتل.

(٢) في (م): والتخير.

(٣) المدونة ٦٥/٢، وشرح منح الجليل ١/٥٨٠ - ٥٨١، وعقد الجواهر الثمينة ١/٥٨٨ - ٥٨٩.

(٤) النكت والعيون ١/١٣٧.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿بَقَرَةٌ﴾ البقرة اسمٌ للأنثى، والثور اسمٌ للذكر، مثلُ ناقة وجمل، وامرأة ورجل، وقيل: البقرة واحدُ البقر، الأنثى والذكر سواء، وأصله من قولك: بَقَرَ بطنه، أي: شَقَّه، فالبقرة تُشَقُّ الأرض بالحرث وتُثِيرُهُ^(١). ومنه الباقِرُ لأبي جعفر محمد بن عليّ زين العابدين، لأنَّه بَقَرَ العلم، وعَرَفَ أصله، أي: شَقَّه. والبقيرة: ثوبٌ يُشَقُّ، فثُلِقِيَ المرأةُ في عنقها من غير كُمَيْن.

وفي حديث ابن عباس في شأن الهُدهد: «بَقَرَ الأرض»^(٢). قال شَمِير: بَقَرَ: نَظَرَ موضعَ الماء، فرأى الماءَ تحتَ الأرض^(٣). قال الأزهري^(٤): البقرُ اسمٌ للجنس وجمعه باقرٌ. ابنُ عرفة: يقالُ: بَقِيرٌ وباقرٌ وَيَقُورُ^(٥). وقرأ عكرمة وابنُ يعمر^(٦): «إنَّ الباقِرَ».

والثورُ: واحدُ الثيران، والثور: السَّيِّدُ من الرِّجال، والثور: القطعة من الأقط، والثورُ: الطَّحْلُبُ، وثورٌ: جبلٌ، وثورٌ: قبيلةٌ من العرب، وفي الحديث: «ووقتُ المغرب^(٧) ما لم يَغِبْ ثورُ الشَّفَقِ»، يعني انتشاره؛ يقالُ: ثارَ يثورُ ثوراً وثوراناً: إذا انتشرَ في الأفق. وفي الحديث: «من أرادَ العلمَ، فَلْيُثَوِّرِ القرآنَ»^(٨). قال شَمِير: تنويرُ

(١) تفسير الماوردي ١/١٣٧.

(٢) ذكره الأزهري في تهذيب اللغة: (بقر)، وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ١١/٥٣٦، والطبري ١٨/٣٠، والحاكم ٢/٤٠٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٩)، والضياء في المختارة ١٠/٣٨٣، ووقع عند ابن أبي شيبة والطبري والضياء: «نقر». وعند الحاكم والبيهقي: «ينقر».

(٣) تهذيب اللغة: (بقر).

(٤) لم نقف عليه في تهذيب اللغة، وانظر الصحاح (بقر).

(٥) وقع في (د): بَقِيرٌ وباقيرٌ وتبقرٌ تبقرأً، وفي (ز): بَقِيرٌ وباقيرٌ وبيقورٌ وباقر، وفي (ظ): بَقِيرٌ وباقيرٌ وبيقور، والمثبت من (م)، والتبقر: التوسع، ولم يرد «باقير» في معاجم اللغة، بل ورد فيها: «باقور».

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٦، والمحرم الوجيز ١/١٦٣.

(٧) في النسخ الخطية: العشاء، وهو خطأ، وهو قطعة من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أخرجه أحمد في المسند (٧٠٧٧)، ومسلم (١٦٢): (١٧٣).

(٨) أخرجه أحمد في الزهد ص ١٩٦، والطبراني في الكبير (٨٦٦٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٦٠)، وابن حزم في الأحكام ٨/٤٨٨ عن عبد الله بن مسعود موقوفاً. ولفظه عند ابن حزم: «فلْيُثَرِّ». وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٤١، ٤٢، وابن المبارك في الزهد (٨١٤) بلفظ: إذا أردتم العلم فاثيروا القرآن.

القرآن: قراءته ومُفَاتَشَةُ^(١) العلماء به.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَلَنَتَّخِذُنَا هُزُوءًا﴾: هذا جوابٌ منهم لموسى عليه السلام لما قال لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾، وذلك أَنَّهُمْ وَجَدُوا قَتِيلًا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ - قيل: اسمه عاميل^(٢) - واشتَبَهَ أَمْرُ قَاتِلِهِ عَلَيْهِمْ، وَوَقَعَ بَيْنَهُمْ خِلَافٌ، فَقَالُوا: نَقْتَتِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهُرِنَا! فَأَتَوْهُ وَسَأَلُوهُ الْبَيَانَ - وذلك قَبْلَ نَزُولِ الْقَسَامَةِ فِي التَّوْرَةِ - فَسَأَلُوا مُوسَى أَنْ يَدْعُو اللَّهَ . فَسَأَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَبَّهُ فَأَمَرَهُمْ بِذَبْحِ بَقَرَةٍ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ مُوسَى، وَلَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ جَوَابٌ عَمَّا سَأَلُوهُ عَنْهُ، وَاحْتَكَمُوا فِيهِ عِنْدَهُ، قَالُوا: أَتَتَّخِذُنَا هُزُوءًا؟! - وَالْهُزْءُ: اللَّعِبُ وَالسُّخْرِيَّةُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ^(٣)، وَقَرَأَ الْجَحْدَرِيُّ^(٤): «أَتَتَّخِذُنَا» بِالْيَاءِ، أَي: قَالَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ - فَأَجَابَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ عَنْ جَوَابِ السَّائِلِ الْمُسْتَرَشِدِ إِلَى الْهُزْءِ جَهْلٌ، فَاسْتَعَاذَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِأَنَّهَا صِفَةٌ تَنْتَفِي عَنْ الْأَنْبِيَاءِ^(٥). وَالْجَهْلُ نَقِيضُ الْعِلْمِ. فَاسْتَعَاذَ مِنَ الْجَهْلِ، كَمَا جَهِلُوا فِي قَوْلِهِمْ: أَتَتَّخِذُنَا هُزُوءًا، لِمَنْ يُخْبِرُهُمْ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى.

وظَاهِرُ هَذَا الْقَوْلِ يَدُلُّ عَلَى فُسَادِ اعْتِقَادِ مَنْ قَالَهُ، وَلَا يَصِحُّ إِيمَانُ مَنْ قَالَ لِنَبِيِّ قَدْ ظَهَرَتْ مُعْجِزَتُهُ - وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ بِكَذَا -: أَتَتَّخِذُنَا هُزُوءًا؟ وَلَوْ قَالَ ذَلِكَ الْيَوْمُ أَحَدٌ عَنْ بَعْضِ أَقْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ، لَوَجَبَ تَكْفِيرُهُ.

وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَلَى جَهَةِ غَلْظِ الطَّبَعِ وَالْجَفَاءِ وَالْمَعْصِيَةِ، عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ الْقَائِلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي قِسْمَةِ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُريدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ^(٦)،

(١) فِي (د) وَ(ز): وَمُقَايَسَةٌ، وَفِي (ظ): وَمُعَايِشَةٌ، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (م)، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ. ١١٠/١٥.

(٢) عَرَائِشُ الْمَجَالِسِ ص ٢٣٣.

(٣) ٣١٤/١.

(٤) الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ لِابْنِ خَالَوَيْهِ ص ٦.

(٥) النِّكَتُ وَالْعَيُونُ ١/١٣٧، وَانْظُرْ تَفْسِيرَ عَبْدِ الرَّزَاقِ ١/٤٨، وَتَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ٢/٧٥، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ. ١٦١/١.

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٦٠٨)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ (٣٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكما قال له الآخر: اغْدِلْ يا محمد^(١). وفي هذا كله أدلُّ دليلٍ على فُتْحِ الجَهِلِ، وأنَّه مُفسِدٌ للدين.

قوله تعالى: «هَزُؤًا»^(٢) مفعولٌ ثانٍ، ويجوزُ تخفيفُ الهمزة، تَجْعَلُهَا^(٣) بين الواوِ والهمزة^(٤). وجَعَلَهَا حَفْصٌ واواً مفتوحةً، لأنَّها همزةٌ مفتوحةٌ، قبلها ضَمَّةٌ، فهي تجري على البَدَلِ، كقوله: «السَّفَهَاءُ الْآلَاءُ»^(٥) [البقرة: ١٣]. ويجوزُ حذفُ الضَّمةِ من الرَّاي كما تَحذفُها من عَضُدٍ، فتقول: هَزُؤًا، كما قرأ أهلُ الكوفة^(٦)، وكذلك: «ولم يَكُنْ له كُفُوًا أَحَدٌ»^(٧) [الإخلاص: ٤]. وحكى الأخفش^(٨) عن عيسى بن عمر أنَّ كلَّ اسمٍ على ثلاثة أحرف، أوله مضموم، ففيه لغتان: التَّخْفِيفُ والتَّثْقِيلُ، نحو: العُسْرُ، واليُسْرُ، والهَزْءُ. ومثله ما كان من الجمعِ على فُعْلٍ، ككُتِبَ وكُتِبَ، ورُسِّلَ ورُسِّلَ، وعُوْنٌ وعُوْنٌ.

وأما قوله تعالى: «وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا» [الزخرف: ١٥] فليس مثل: هُزْءٍ، وكُفْءٍ، لأنَّه على فُعْلٍ من الأصل. على ما يأتي في موضعه^(٩) إن شاء الله تعالى.

مسألة: في الآية دليلٌ على منع الاستهزاء بدين الله وبالمسلمين^(١٠)، ومن يجب تعظيمه، وأنَّ ذلك جهلٌ، وصاحبه مُستَحَقٌّ للوعيد.

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٢، والخبر أخرجه أحمد (١٤٨٢٠)، والبخاري (٣١٣٨)، ومسلم (١٠٦٣) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) يعني بضم الزاي، والهمز، وهي قراءة السبعة غير حفص وحزمة، كما سيرد.

(٣) في (د) و(ظ): بجعلها.

(٤) ضَعَّفَ هذا الوجه ابن الجزري في النشر ١/٤٨٣.

(٥) وقع في (م): السفهاء ولكن، وهو خطأ، وهي غير مظهرية في (ز)، وغير مجودة في (د)، وقع في (ظ): «السفهاء ولا» وهو لفظ قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو البصري من السبعة، حالة الوصل.

انظر التيسير ص ٣٣ - ٣٤.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٤. والذي قرأ بها من أهل الكوفة حمزة من السبعة، وخلف العاشر، انظر السبعة ص ١٥٧، والتيسير ص ٧٤. والنشر ٢/٢١٥-٢١٦.

(٧) يعني بإسكان الفاء والهمز وهي قراءة حمزة من السبعة وصلاً، وخلف ويعقوب من العشرة، وقرأ حفص بضم الفاء وإبدال الهمزة واواً، وقرأ الباقون بضم الزاي والهمز. النشر ٢/٢١٥-٢١٦.

(٨) معاني القرآن ١/٢٧٨، ونقله المصنف عنه بواسطة الكشف عن وجوه القراءات لمكي ١/٢٤٨.

(٩) عند تفسير الآية (٤) من سورة الإخلاص.

(١٠) في (م): ودين المسلمين.

وليس المَزَاحُ من الاستهزاء بسبيل، ألا ترى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَمَزَحُ، والأئمة بعده. قال ابنُ خُوَيزَمَنداد: وقد بلغنا أَنَّ رجلاً تقدَّم إلى عُبَيْدِ اللهِ بنِ الحُسَيْنِ، وهو قاضي الكوفة، فمَازَحَه عُبَيْدُ اللهِ، فقال: جُبْتُكَ هذه من صُوفِ نَعْجَةٍ أو من صُوفِ^(١) كَبْشٍ؟ فقال له: لا تَجْهَلُ أَيُّها القاضي! فقال له عُبَيْدُ اللهِ: وأين وَجَدْتَ المَزَاحَ جَهلاً؟! فتَلا عليه هذه الآية، فأعْرَضَ عنه عُبَيْدُ اللهِ، لأنَّه رآه جاهلاً لا يَعْرِفُ المَزَاحَ^(٢) من الاستهزاء، وليس أحدهما من الآخر بسبيل.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَذْعُ لَنَا رَبُّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَائٍ بَيْنَ ذَلِكَ فَأَفْعَلُوا مَا تَوْمَرُونَ ﴿٦٨﴾﴾

قوله تعالى ﴿قَالُوا أَذْعُ لَنَا رَبُّكَ﴾ هذا تَعْنِيَتْ مِنْهُمْ وَقَلَّةُ طَوَاعِيَةٍ، ولو امْتَثَلُوا الأَمْرَ وَدَبَّحُوا أَيَّ بَقَرَةٍ كَانَتْ، لَحَصَلَ المَقْصُودُ، لَكِنَّهُمْ شَدُّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ، قاله ابنُ عَبَّاسٍ وأبو العَالِيَةِ وَغَيْرُهُمَا^(٣). ونَحْوُ ذَلِكَ رَوَى الحُسَيْنُ البَصْرِيُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ^(٤). وَلُغَةُ بَنِي عَامِرٍ: «أَذْعُ»^(٥)، وَقَدْ تَقَدَّمَ^(٦). و﴿يُبَيِّنُ﴾ مجزومٌ عَلَى جَوَابِ الأَمْرِ ﴿مَا هِيَ﴾ ابتداءً وَخَبَرٍ. وَمَاهِيَّةُ الشَّيْءِ: حَقِيقَتُهُ وَذَاتُهُ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَائٍ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ النَّسْخِ قَبْلَ وَقْتِ الفِعْلِ، لِأَنَّهُ لَمَّا أَمَرَ بِبَقَرَةٍ، اقْتَضَى أَيَّ بَقَرَةٍ كَانَتْ، فَلَمَّا زَادَ فِي الصُّفَةِ، نَسَخَ الحُكْمَ الأوَّلَ بغيره، كما لو قال: فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الإِبْلِ بِنْتُ مَحَاضٍ، ثُمَّ نَسَخَهُ بِابْنَةِ لُبُونٍ أَوْ حِقَّةٍ. وَكَذَلِكَ هَا هُنَا لَمَّا عَيَّنَ الصُّفَةَ، صَارَ ذَلِكَ نَسْخًا لِلْحُكْمِ المَتَقَدِّمِ. وَالفَارِضُ: المُسِنَّةُ. وَقَدْ قَرَضْتَ تَقْرِضُ فُرُوضاً، أَي: أَسَنَنْتَ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ القَدِيمِ: فَارِضٌ، قَالَ الرَّاجِزُ:

(١) فِي (م): أَوْصُوف.

(٢) فِي (د) وَ(ز) وَم): المَزَحُ، وَالمَثْبُتُ مِنْ (ظ).

(٣) أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ ٩٨/٢، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ٢١٥/١ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ الآيَةِ: ٧١. وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ أَيْضاً ٩٩/٢ قَوْلَ أَبِي العَالِيَةِ.

(٤) النُّكْتُ وَالْعَيُونُ ١٣٨/١.

(٥) المَحْرَرُ الوَجِيزُ ١٦٢/١.

(٦) ١٤٤/٢.

شَيْبَ أَصْدَاغِي فَرَأْسِي أبيضُ مَحَامِلٌ فِيهَا رَجَالٌ قُرْضُ^(١)

يعني : هَرَمَى .

قال آخر :

لَعَمْرُكَ قَدْ أُعْطِيتَ جَارَكَ فَارِضاً تُسَاقُ إِلَيْهِ مَا تَقُومُ عَلَى رِجْلٍ^(٢)

أي : قديماً .

وقال آخر :

يَارُبُّ ذِي ضِغْنٍ عَلَيَّ فَارِضٍ لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ^(٣)

أي : قديم .

و«لا فارِضٌ» رفعٌ على الصِّفَةِ لبقرة. «وَلَا يَكُرُّ» عطفٌ. وقيل : «لا فارِضٌ» خبرٌ مبتدأ مُضَمَّرٌ، أي : لا هي فارِضٌ، وكذا «لا ذُلُولٌ»، وكذلك «لا تَسْقِي الْحَرثَ»، وكذلك «مُسَلَّمَةٌ» فاعلمه.

وقيل : الفارِضُ التي قد وَلَدَتْ بطوناً كثيرة، فَيَتَسَعُّ جَوْفُهَا لذلك ؛ لأنَّ معنى

(١) الرجز من غير نسبة في الصحاح (فرض)، والنكت والعيون ١/١٣٨، ونسبه في اللسان (فرض) لرجل من قُقيم، وقال : قوم فَرَضٌ : ضِخَام، وقيل : مُسَانٌ، ونسبه الصغاني في العُباب (فرض) إلى صَبِّ العدوي.

(٢) البيت في الأضداد ص ٣٧٦، ومجمع البيان ١/٢٩٣ من غير نسبة، ونسبه الزمخشري في الكشف ١/٢٨٧، وأبو حيان في البحر المحيط ١/٢٤٨ لخفاف بن ندة، ونسبه ابن منظور في اللسان (فرض) لعلقمة بن عوف، وعندهم : «ضيفك» بدل : «جارك». وعند بعضهم : «العمرى» بدل : «العمرى» .

(٣) هو في تفسير الطبري ٢/٨٣، والنكت والعيون ١/١٣٩، والمحزر الوجيز ١/١٦٢، ومجمع البيان ١/٢٩٣، وتهذيب اللغة (فرض) من غير نسبة، ونسبه في اللسان (فرض) للعجاج .
وورد في مجالس ثعلب ١/٣٠١ بلفظ :

يَارُبُّ مَوْلَى شَانِيٍّ مَبَاغِضٍ عَلَيَّ ذِي ضِغْنٍ وَضِبٌ فَارِضٍ
لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ

وفي تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٥٣ بلفظ : يَارُبُّ ذِي ضِغْنٍ وَضِبٌ فَارِضٍ...

وفي الأضداد ص ٢٨ بلفظ : وصاحب مكاشحٍ مُبَاغِضٍ...

وفي الحيوان ٦/٦٦ بلفظ :

يَارُبُّ مَوْلَى حَاسِدٍ مَبَاغِضٍ عَلَيَّ ذِي ضِغْنٍ وَضِبٌ فَارِضٍ
لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ

الفارض في اللغة: الواسع. قاله بعض المتأخرين. والبِكرُ: الصَّغيرةُ التي لم تحمِلْ^(١).

وحكى القُتَيْبِيُّ أَنَّهَا التي وَلَدَتْ^(٢).

والبِكرُ: الأوَّلُ^(٣) من الأولاد، قال:

يا بِكْرَ بِكْرَيْنِ ويا خِلْبَ الكَيْدِ أصبحت مِنِّي كذراعٍ من عَضْدٍ^(٤)

والبِكرُ أيضاً في إناث البهائم وبني آدم: ما لم يفتَحْ له الفحلُ، وهي مكسورةُ الباء، وبفتيحها: القُتَيْبِيُّ من الإبل. والعَوَانُ: النَّصْفُ التي قد وَلَدَتْ بطناً أو بَطْنَيْنِ، وهي أقوى ما تكونُ من البقر وأحسنه^(٥)، بخلاف الخيل، قال الشاعر يصفُ فرساً:

كَمِيتَ بِهِمِ اللَّوْنِ ليس بفارضٍ ولا بِعَوَانٍ ذاتِ لَوْنٍ مُخَصَّفٍ^(٦)

فرسٌ أَخْصَفُ: إذا ارتَفَعَ البَلَقُ^(٧) من بطنه إلى جنبه. وقال مجاهد: العَوَانُ من البقر هي التي قد وَلَدَتْ مَرَّةً بعد مَرَّةً، وحكاه أهلُ اللُّغة^(٨). ويقال: إِنَّ العَوَانَ النَّخْلَةَ الطَّوِيلَةَ، وهي فيما زعموا لغةً يمانيةً. وَحَرْبٌ عَوَانٌ: إذا كان قبلها حَرْبٌ بِكْرٍ، قال زهير:

إذا لَقِحتْ حَرْبٌ عَوَانٌ مُضِرَّةٌ ضَرُوسٌ تُهَرُّ النَّاسَ أنيابُها عُضْلٌ^(٩)

أي: لا هي صغيرة، ولا هي مُسِنَّةٌ، أي: هي عَوَانٌ، وجمعُها «عَوْنٌ» بضم العين

(١) النكت والعيون ١/١٣٩.

(٢) تفسير غريب القرآن ص ٥٣.

(٣) في (ز) و(ظ): البطن الأول.

(٤) البيت للكُمَيْت، وهو في ديوانه ١/١٦٦. قوله: الخِلْبُ، أي: الحجابُ الذي بين القلب وسواد البطن، يقال للرجل الذي تحبه النساء: إنه لخلب نساء. قاله الجوهري في الصحاح.

(٥) النكت والعيون ١/١٣٩.

(٦) البيت لامية بن أبي الصلت، وهو في ديوانه ص ١٣٢، ولفظُ عجزه فيه:

ولا بخصيف ذاتِ لونٍ مَرْقَمٍ

(٧) أي: السواد والبياض. الصحاح (بلق).

(٨) المحرر الوجيز ١/١٦٢، وأخرج قول مجاهد الطبري ٢/٨٩.

(٩) ديوانه ص ٣٠٦، بشرح الشنتمري. وقال في شرح البيت: لقحت حرب، أي: حملت، ومعناه: اشتدَّت وقوت، والعَوَان: الحرب التي ليست بأولى، وهي الحرب التي قوتل فيها مرة بعد مرة، وتُهرُّ الناس: أي تُصيرهم يَهرُونِها، أي: يكرهونها، والعُضْل: الكالحة المعوجة، ضربها مثلاً لقوة الحرب وقدمها لأن ناب البعير إنما يعصل إذا أسَنَّ.

وسكون الواو، وسمع «عُون» بضم الواو، كرُسل ورُسل^(١). وقد تقدّم^(٢). وحكى
القرّاء^(٣) من العَوَان: عَوْنَتْ تَغْوِينًا.

قوله تعالى: ﴿فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾: تجديدٌ للأمر، وتأكيذٌ وتنبيهٌ على ترك
التّعنت، فما تركوه^(٤).

وهذا يدلُّ على أنَّ مقتضى الأمرِ الوجوبُ كما تقولُه الفقهاء، وهو الصَّحيحُ على
ما هو مذكورٌ في أصولِ الفقه، وعلى أنَّ الأمرَ على القُور، وهو مذهبُ أكثرِ الفقهاء
أيضاً. ويدلُّ على صحّة ذلك أنَّه تعالى استقصرهم حين لم يُبَادِرُوا إلى فعلٍ ما أمروا
به، فقال: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾.

وقيل: لا، بل على التراخي، لأنّه لم يُعَنِّفْهم على التَّأخير والمراجعة في
الخطاب. قاله ابنُ خُوَيزِمٍ مُتَدَاد.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَذُكُّ لَنَا رِيكَ يَبِينُ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا
بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾ (٦٩)

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَذُكُّ لَنَا رِيكَ يَبِينُ لَنَا مَا لَوْنُهَا﴾ «ما» استفهام مبتدأة،
و«لونها» الخبر. ويجوزُ نصبُ «لونها» بـ«يَبِينُ»، وتكونُ «ما» زائدة^(٥). واللُّونُ واحدٌ
الألوان، وهو هيئةُ كالسَّوَادِ والبَيَاضِ والحُمْرة. واللُّونُ: النُّوعُ. وفلانٌ مُتَلَوِّنٌ: إذا كان
لا يَثْبُتُ على خُلُقٍ واحدٍ وحالٍ واحدٍ، قال^(٦):

كُلُّ يَوْمٍ تَتَلَوَّنُ^(٧) غير هذا بك أَجْمَلُ
وَلَوْنُ الْبُسْرِ تَلَوِينًا: إذا بَدَأَ فيه أثَرُ النُّضْجِ. واللُّونُ: الدَّقْلُ، وهو ضربٌ من

(١) قوله: ورسل، ليس في (م).

(٢) ١٨٠/٢.

(٣) معاني القرآن ١/٤٥.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٦٣.

(٥) إعراب القرآن ١/٢٣٥.

(٦) لم نقف على قائله، وأورده ابن قدامة في التوايين ص ٢٥٤، والسمين في الدر المصون ١/٤٢٤.

(٧) في هامش (ز): كل وقت تبدل. (نسخة).

النَّخْل. قال الأخفش^(١): هو جماعة، واحدها: لينة .

قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾ جمهورُ المفسرين أنها صفراء اللون، من الصُّفْرة المعروفة. قال مكِّي عن بعضهم: حتَّى القرن والظُّلف. وقال الحسنُ وابنُ جُبَيْر: كانت صفراء القرن والظُّلف فقط^(٢). وعن الحسنِ أيضاً: «صفراء» معناه سوداء^(٣)، قال الشاعر^(٤):

تلك خَيْلي منه وتلك رِكابِي هُنَّ صُفْرٌ أولادها كالزَّيْبِ
قلت: والأوَّلُ أصحُّ، لأنه الظاهرُ، وهذا شاذٌّ لا يُستعملُ مجازاً إلا في الإبل^(٥)، قال الله تعالى: ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ^(٦) صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٣] وذلك أَنَّ السُّودَ من الإبلِ سوادُها صُفْرَةٌ. ولو أراد السَّوادَ لَمَّا أَكَّده بالْقُوعِ، وذلك نَعَتْ مختَصٌّ بالصُّفْرة، وليس يوصفُ السَّوادُ بذلك، تقول العربُ: أسودُ حَالِكٌ، وحَلَكُوكٌ، وحُلْكُوكٌ^(٧)، ودُجُوجِيٌّ، وغَرِيبٌ، وأحمرُ قَانِيٌّ، وأبيضُ ناصعٌ، وَلَهَقٌ وَلِهَاقٌ وَيَقُقٌ^(٨)، وأخضرُ ناضرٌ، وأصفرُ فاقِعٌ. هكذا نَصَّ نَقْلَةُ اللغةِ عن العرب. قال الكسائيُّ: يقال: فَقَّعَ لَوْنُهَا يَفْقَعُ وَيَفْقَعُ^(٩) فقوعاً: إذا خَلَصَتْ صُفْرَتُهُ. والإفْقَاعُ: سوءُ الحال. وفواقعُ الدَّهْرِ: بوائِقُهُ. وَفَقَّعَ بِأَصَابِعِهِ: إذا صَوَّتَ^(١٠)، ومنه حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ: نهى عن التَّفْقِيعِ في الصَّلَاةِ^(١١)، وهي الفَرَقَعَةُ، وهي عَمَزُ الأصابعِ حتَّى تُنْقَضَ. ولم ينصرف «صفراء» في

(١) معاني القرآن ٧٠٦/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهري في الصحاح (لون) .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٩٤-٩٣/٢، وابن أبي حاتم ٢٢٠/١.

(٣) أخرجه سعيد في سننه (التفسير) (١٩٢)، والطبري ٩٣/٢، وابن أبي حاتم ٢٢٠/١.

(٤) هو الأعشى، والبيت في ديوانه ص ٣٨٥.

(٥) المحرر الوجيز ١٦٣/١ .

(٦) كذا جاء رسمها في النسخ الخطية، وهي قراءة نافع وابن كثير والبصري والشامي وشعبة. يُنظر السبعة ص ٦٦٦، والتيسير ص ٢١٨.

(٧) في القاموس (حلك): حُلْكُوك، كمصفور، وقَرَبوس.

(٨) في القاموس (لهق) و(يقق): أبيضُ لهق، كجبل، وكف، وسحاب، وكتاب، وأبيض يقق، محركةً، وككتف: شديدُ البياض.

(٩) في (ظ): وتفقع، وليست في (م)، والمثبت من (د) و(ز) .

(١٠) الصحاح (فقع)، ومجمل اللغة ٧٠٤/٣.

(١١) أخرج سحنون في المدونة ١٠٨/١ عن شعبة مولى ابن عباس قال: صليت إلى جانب ابن عباس،

ففقعت أصابعي، قال: فلما صلى قال: لا أمَّ لك! تفقَّعُ أصابعك وأنت في الصلاة؟! =

معرفة ولا نكرة، لأن فيها ألف التانيث، وهي ملازمة، فخالفت الهاء، لأن ما فيه الهاء ينصرف في النكرة^(١)، كفاطمة وعائشة.

قوله تعالى: ﴿فَاقْعُ لُؤْنَهَا﴾: يريد خالصاً لونها، لا لَوْنَ فيها سوى لون جلدها. ﴿تَسْرُ النَّظِيرِينَ﴾ قال وهب: كأن شعاع الشمس يخرج من جلدها^(٢)، ولهذا قال ابن عباس: الصفرة تسر النفس، وحض على لباس النعال الصفر^(٣)، حكاه عنه النقاش. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: من لبس نعلي جلد أصفر، قل همة، لأن الله تعالى يقول: ﴿صَفَرَاءُ فَاقْعُ لُؤْنَهَا تَسْرُ النَّظِيرِينَ﴾، حكاه عنه الثعلبي^(٤). ونهى ابن الزبير ومحمد بن أبي كثير عن لباس النعال السود، لأنها تُهم.

ومعنى «تسر»: تعجب. وقال أبو العالية: معناه في سَمَتِها ومنظرها، فهي ذات وَصْفَيْنِ^(٥)، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنْعَ لَنَا رِيكَ يَبِينُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ (٧٠)

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ سألوا سؤالاً رابعاً، ولم يمتثلوا الأمر بعد البيان. وذكر البقر، لأنه بمعنى الجمع، ولذلك قال: «إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا» فذكره

= وأخرج ابن ماجه (٩٦٥)، والبخاري (٨٥٤) عن علي مرفوعاً: لا تُفَقَّ أصابعك وأنت في الصلاة. ونقل المناوي في فيض القدير ٤١٤/٦ عن العراقي ومغلطاي تضعيف سنده.

وأخرج أحمد (١٥٦٢١)، والطبراني (٤٢٠)، والبيهقي ٢/٢٨٩، وابن الجوزي في التحقيق (٢٠٧) عن معاذ بن أنس مرفوعاً: إن الضاحك في الصلاة، والملتفت، والمفقع أصابعه بمنزلة واحدة. وعند البيهقي وابن الجوزي: والمفروق. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٧٩: فيه ابن لهيعة، وفيه كلام معروف، عن زياد بن فائد وهو ضعيف.

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٥.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٩٦/٢، وابن أبي حاتم ١/٢٢٢.

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء ١/٢٣٥، والطبراني (١٠٦٠٢)، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/٢٥، والجامع لأخلاق الراوي (٩٢٢). قال أبو حاتم كما في العلل ٢/٣١٩: هذا حديث كذب موضوع.

(٤) عرائس المجالس ص ٢٣٥، والضعف فيه ظاهر.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٦٣، وفيه: يحيى بن أبي كثير بدل محمد.

للفظ تذكير البقر. قال قُطْرُب: جمعُ البقرة باقر وباقور وبَقَر^(١). وقال الأصمعي: الباقر جمعُ باقرة، قال: ويجمعُ بقرٌ على باقورة، حكاه النحاس^(٢). وقال الزَّجَّاج: المعنى: إنَّ جنسَ البقر^(٣).

وقرأ الحسنُ فيما ذكر النحاس^(٤)، والأعرجُ فيما ذكر الثعلبيُّ: «إنَّ البقر تشابه^(٥)» بالتاء وشدُّ الشَّين، جعله فعلاً مُستقبلاً وأثَّته. والأصل^(٦): تشابه، ثم أدغم التَّاء في الشَّين^(٧). وقرأ مجاهدٌ «تشبه» كقراءتهما، إلا أنه بغير ألف^(٨). وفي مُصحف أبيّ: «تشابهت» بتشديد الشَّين. قال أبو حاتم: وهو غلطٌ، لأنَّ التَّاء في هذا الباب لا تُدغم إلا في المضارعة^(٩). وقرأ يحيى بنُ يعمر: «إنَّ الباقر يشابه^(١٠)» جَعَلَهُ فعلاً مستقبلاً، وذكر البقر^(١١) وأدغم. ويجوزُ: «إنَّ البقر تشابه» بتخفيف الشَّين وضَمَّ الهاء، وحكاها الثعلبيُّ عن الحسن^(١٢). النحاس^(١٣): ولا يجوزُ «يشابه» بتخفيف الشَّين والياء، وإنَّما جازَ في التَّاء، لأنَّ الأصلَ تشابه، فحذفتُ لاجتماع التَّاءين.

(١) في (ظ) وبقيـر .

(٢) إعراب القرآن ١/ ٢٣٥.

(٣) معاني القرآن ١/ ١٥٥.

(٤) إعراب القرآن ١/ ٢٣٦، والمحمر الوجيز ١/ ١٥٤.

(٥) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ لابن مسعود، ونسبها إلى الأعرج أبو حيان في البحر ٢٥٤/١، وذكرها دون نسبة الأخفش في معاني القرآن ١/ ٢٨٠، والزجاج في معاني القرآن ١/ ١٥٤.

(٦) في (د) و(ظ): وأصله .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٣٦.

(٨) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧، وقيدها أبو حيان في البحر على وزن: تَفَعَّلَ .

(٩) ذكر أبو حيان في البحر المحيط ١/ ٢٥٤ قراءة «تشابهت» عن أبيّ من غير تشديد الشَّين، وعن ابن أبي إسحاق بالتشديد. واستبعد نقلها عن ابن أبي إسحاق وهو رأسٌ في علم النحو، وقال: يمكن أن توجّه هذه القراءة على أنَّ أصله: اشَّابهت، والتَّاء هي تاء البقرة، وأصله: إن البقرة اشَّابهت علينا، ويقوى ذلك لحاقُ تاء التَّائين في آخر الفعل... فظنَّ السامع أن تاء البقرة هي تاءٌ في الفعل، إذ النطق واحد، فتوهم أنه قرأ: تشابهت.

(١٠) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ لمحمد ذو الشامة وفي نسخة منه: تشابه. اهـ. وزاد في

(د): بالتاء وتشديد الشَّين، وكذلك ذكرها ابن عطية في المحمر الوجيز ١/ ١٦٣.

(١١) في إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٣٦: الباقر .

(١٢) القراءات الشاذة ص ٧.

(١٣) إعراب القرآن ١/ ٢٣٦.

والبقرُ والباقرُ والبيثُورُ والبقيرُ لغاتٌ بمعنى، والعربُ تُذكرُهُ وتؤنثُهُ، وإلى ذلك ترجعُ معاني القراءات في «تَشَابَه». وقيل: إِنَّمَا قالوا: «إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا» لأنَّ وجوهَ البقرِ تتشابه، ومنه حديثُ حُذيفةَ بنِ اليمانِ عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ: «فَتَنَّا كَقَطْعِ اللَّيْلِ تَأْتِي كَوَجْهِهِ الْبَقَرِ»^(١). يريدُ أَنهَا يُشَبِّهُ بَعْضُهَا بَعْضًا. ووجوهُ البقرِ تتشابه، ولذلك^(٢) قالت بنو إِسرائيل: إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ استثناءٌ منهم، وفي استثنائهم في هذا السُّؤالِ الأخيرِ إنباءٌ ما وانقيادٌ، ودليلُ ندمٍ^(٣) على عدم موافقة الأمر^(٤). وروى عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ مَا^(٥) اسْتَشْنَوْنَا مَا اهْتَدَوْا إِلَيْهَا أَبَدًا»^(٦). وتقديرُ الكلامِ: وَإِنَّا لَمُهْتَدُونَ إِن شَاءَ اللَّهُ. فَقَدْ م على ذكرِ الاهتداءِ اهتماماً به. و«شاء» في موضعٍ جزمٍ بالشرط، وجوابه عند سيبويه الجملةُ «إِنَّ» وما عَمِلَتْ فيه. وعند أبي العباس المبرِّدٍ محذوفٌ^(٧).

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيبَةَ فِيهَا قَالُوا لَنْ نَجِدَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ﴾ قرأ الجمهورُ: «لا ذلولٌ» بالرفع على الصِّفَةِ لبقرة. قال الأخفش: «لاذلول» نعتُهُ، ولا يجوزُ نصبُهُ. وقرأ أبو عبد الرَّحمن السُّلَمِيُّ: «لا ذلولٌ»^(٨) بالنَّصْبِ على النفي، والخبرُ مضمَّرٌ، ويجوزُ: لا هي ذلولٌ،

(١) أخرجه أحمد (٢٣٣٢٨)، ولفظه: «فتن كقطع الليل المظلم، يتبع بعضها بعضاً، تأتيكم مشبهة كوجوه البقر».

(٢) في (د): ولأجل ذلك.

(٣) في (د) و(ظ): تدبر.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٦٣.

(٥) في (د): لولا.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٢٣/١ بنحوه من حديث أبي هريرة. وقال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: هذا حديث غريب، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة. وأخرجه الطبري ٩٩/٢ و١٠٠ عن ابن جريج وقتادة مرسلاً. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٩٣) (التفسير) عن عكرمة مرسلاً. وأخرجه الطبري ٩٨/٢ و٩٩ عن عكرمة وأبي العالية قولهما.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٦.

(٨) إعراب القرآن ١/٢٣٦، والقراءات الشاذة ص ٧، والكشاف ١/٢٨٨، والمحرر الوجيز ١/١٦٣.

ولا هي تسقي الحرث، هي مُسَلَّمَةٌ، ومعنى «لا ذلول» لم يُدَلَّلْها العمل، يقال: بقرَةٌ مدَّلَّةٌ بَيْنَهُ الدَّلُّ، بكسر الدال، ورجلٌ ذليلٌ بَيْنَ الدَّلِّ، بضم الدال^(١). أي: هي بقرَةٌ صعبةٌ غير رَيِّضَةٍ، لم تُدَلَّلْ بالعمل.

قوله تعالى: ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾: «تُثِيرُ» في موضع رفع على الصِّفَةِ للبقرة، أي: هي بقرَةٌ لا ذُلُولٌ مُثيرة^(٢). قال الحسن: كانت تلك البقرة وَحْشِيَّةً^(٣)، ولهذا وَصَفَهَا الله تعالى بأنها لا تُثِيرُ الْأَرْضَ ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ أي: لا يُسَنَّى بها لِسَقْيِ الزرع، ولا يُسَقَّى عليها، والوقف هاهنا حَسَنٌ^(٤) على هذا التأويل^(٥). وقال قوم: «تُثِيرُ» فعلٌ مُستأنَفٌ، والمعنى إيجابُ الحرث لها، وأنها كانت تحرثُ ولا تَسْقِي^(٦). والوقف على هذا التأويل «لا ذلول».

والقول الأول أصحُّ لوجهين:

أحدهما: ما ذَكَرَهُ النحاس عن علي بن سليمان أنه قال: لا يجوز أن يكون «تُثِيرُ» مستأنفاً؛ لأن بعده: «ولا تسقي الحرث»، فلو كان مستأنفاً لَمَا جمع بين الواو و«لا»^(٧).
الثاني: أنها لو كانت تُثِيرُ الْأَرْضَ لكانت الإثارة قد دَلَّلَتْهَا، والله تعالى قد نفى عنها الدَّلَّ بقوله: «لا ذلول»^(٨).

قلت: ويُحتمل أن تكون «تُثِيرُ الْأَرْضَ» في غير العمل مَرَحاً ونشاطاً، كما قال امرؤ القيس:

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٣.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٣-١٦٤.

(٣) أخرجه الطبري ٢/٩٣ و١٠٧، ٢١٣، وفيه جوبير بن سعيد، قال فيه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: ضعيف جداً.

(٤) يعني الوقف على قوله: ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ كما في إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ١/٥٢٠، أما الوقف على قوله: ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ فهو وقف كافٍ، كما في المكفَى لأبي عمرو الداني ١٦٦.

(٥) قوله: على هذا التأويل، من (ز).

(٦) المحرر الوجيز ١/١٦٤.

(٧) إعراب القرآن ١/٢٣٦.

(٨) ينظر إيضاح الوقف والابتداء ١/٥٢٠-٥٢١.

يُهِيل وَيُذِرِي تُرْبَهُ وَيُشِيرُهُ إِثَارَةَ نَبَاتِ الْهَوَاجِرِ مُخْمِسٍ^(١)
فعلى هذا يكون «تثير» مستأنفاً، «ولا تسقي» معطوف عليه؛ فتأمل.

وإثارة الأرض: تحريكها وبخثها، ومنه الحديث: «أثيروا القرآن، فإنه»^(٢) عِلْمُ
الأولين والآخرين» وفي رواية أخرى: «مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ» وقد تقدّم^(٣).
وفي التنزيل: ﴿وَأَنَارُوا الْأَرْضَ﴾ [الروم: ٩]. أي: قلبوها للزراعة. والحرث: ما حُرث
وَزُرِعَ. وسيأتي^(٤).

مسألة^(٥): في هذه الآية أدل دليل على حَضَر الحيوان بصفاته، وإذا ضُبط
بالصفة، وحُصِر بها، جاز السَلَمُ فيه. وبه قال مالكٌ وأصحابه، والأوزاعي، والليث،
والشافعي. وكذلك كلُّ ما يُضبط بالصفة؛ لوضف الله تعالى البقرة في كتابه وصفاً يقوم
مَقَامَ التعيين، وقال رسول الله ﷺ: «لَا تَصِفُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ لَزُوجِهَا حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ
إِلَيْهَا» أخرجه مسلم^(٦). فجعل ﷺ الصِّفَةَ تقومُ مقام الرؤية، وجعل ﷺ دِيَةَ الْخَطَا فِي
ذِمَّةِ مَنْ أَوْجَبَهَا عَلَيْهِ ذِيْنًا إِلَى أَجَلٍ، ولم يجعلها على الحلول، وهو يَرُدُّ قول الكوفيين
أبي حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح حيث قالوا: لا يجوزُ السَلَمُ فِي
الحيوان، وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحُذِيفَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ^(٧)؛ لَأَنَّ الْحَيَوَانَ
لَا يُوقَفُ عَلَى حَقِيقَةِ صِفَتِهِ مِنْ مَشْيٍ وَحَرَكَةٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَزِيدُ فِي ثَمَنِهِ، وَيَرْفَعُ مِنْ^(٨)

(١) ديوانه ص ١٠٢، وجمهرة اللغة ٤٢/٢، قال شارح الديوان: نَبَاتُ الْهَوَاجِرِ، يعني رجلاً اشتدَّ عليه حرُّ
الهاجة، فجعل ينبت التراب، أي: يُثِيرُهُ ويستخرجه ليصل إلى برد الثرى، فيبشره، يدفع بذلك شدة
الحرِّ والعطش، والمُخْمِسُ: الذي تَرُدُّ إِلَيْهِ الْخُمْسُ، فشبه الثور بهذا الرجل المُخْمِسِ في فعله هكذا.

(٢) في (د): ففيه .

(٣) ١٧٨/٢.

(٤) عند تفسير الآية (٢٠٥) من هذه السورة .

(٥) في (ظ): «قلت» بدل «مسألة» .

(٦) لم نَقِفْ عَلَيْهِ عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٦٠٩)، وَابْنُ خَرِيقٍ (٥٢٤٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: «لَا تَبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ حَتَّى تَصِفَهَا لَزُوجِهَا كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا» .

(٧) الْقُرَشِيُّ الْعَبْشِيُّ، أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَنَزَلَ الْبَصْرَةَ، وَغَزَا سَجِسْتَانَ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ، تَوَفَّى سَنَةَ
(٥٠هـ). السَّيَرُ ٥٧١/٢.

(٨) فِي النَّسَخِ: وَيَرْفَعُ فِي قِيَمَتِهِ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (م)، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي التَّمْهِيدِ ٦٢/٤ - ٦٣.

قيمته. وسيأتي حكم السَّلَم وشروطه في آخر السورة في آية الدِّين، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ أي: هي مُسَلَّمَةٌ. ويجوز أن يكون وصفاً، أي: إنها بقرة مُسَلَّمَةٌ من العَرَج وسائر العيوب، قاله قتادة وأبو العالية^(١)، ولا يقال: مُسَلَّمَةٌ من العمل لنفي الله العمل عنها، وقال الحسن: يعني سليمة القوائم لا أثر فيها للعمل^(٢).

قوله تعالى: ﴿لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ أي: ليس فيها لَوْنٌ يخالف معظمَ لونها، هي صفراء كلها لا بياض فيها ولا حُمْرة ولا سَوَاد، كما قال: «فَاقِعٌ لَوْنُهَا».

وأصل «شِيَّة»: وَشِيَّة^(٣)؛ حُذفت الواو كما حذفت من: يَشِي، والأصل: يَوْشِي، ونظيره: الرِّثَّة، والعِدَّة، والصَّلَّة. والشَّيَّة مأخوذة من وَشَى الثوب: إذا نُسَجَ على لونين مختلفين، وَثُورٌ مُوَشَّى: في وجهه وقوائمه سَوَاد. قال ابنُ عرفة: الشَّيَّة: اللَّوْن. ولا يقال لمن نَمَّ: وَشَى، حتى يُغَيَّر الكلام، وَيُلَوَّنَه، فيجعلهُ ضُروباً، ويزينُ منه ما شاء. والوَشِي: الكثرة، وَوَشَى بنو فلان: كَثُرُوا، ويقال: فَرَسٌ أبلقٌ، وَكَبِشٌ أَخْرَجٌ، وَتَيْسٌ أَبْرَقٌ، وَغَرَابٌ أَبْقَعٌ، وَثورٌ أَشِيَّةٌ. كلُّ ذلك بمعنى البُلْقَةِ؛ هكذا نصَّ أهل اللغة^(٤).

وهذه الأوصافُ في البقرة سببُها أنهم شَدَّدوا فشَدَّد الله عليهم، ودين الله يُسَرُّ، والتعمُّق في سؤال الأنبياء وغيرهم من العلماء مذمومٌ، نسأل الله العافية^(٥).

وروي في قصص هذه البقرة رواياتٌ تلخيصُها: أنَّ رجلاً من بني إسرائيل وُلد له ابنٌ، وكانت له عِجْلَةٌ، فأرسلها في غِيْضَةٍ وقال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ^(٦) هذه العِجْلَةَ لهذا الصَّبِيِّ. ومات الرجل، فلما كَبِرَ الصَّبِيُّ قالت له أمُّه، وكان بَرّاً بها: إن أباك

(١) أخرجه الطبري ١٠٨/٢، وأورده ابن عطية ١٦٤/١.

(٢) الوسيط للواحد ١٥٦/١، والمحزر الوجيز ١٦٤/١.

(٣) في (م): وَشِي.

(٤) الصحاح: (وشى)، والمجمل ٩٢٦/٤، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٥٤، وتهذيب اللغة

٤٤٤/١١، والمحزر الوجيز ١٦٤/١.

(٥) المحزر الوجيز ١٦٤/١.

(٦) في (ز) و(ظ): استودعتك.

استودع الله عِجْلَةً لك، فاذْهَبْ فَخُذْهَا، فذهب، فلما رآته البقرة جاءت إليه حتى أخذَ بَقَرَتَيْهَا، وكانت مستوحِشَةً، فجعلَ يَقودُهَا نحو أمه، فلقيَه بنو إسرائيل، ووجدوا بقرته^(١) على الصفة التي أمروا بها؛ فساموه، فاشتطَّ عليهم، وكان قيمتها - على ما رُوِيَ عن عكرمة - ثلاثةَ دنانير، فأتوا به موسى عليه السلام، وقالوا: إن هذا اشتطَّ علينا، فقال لهم: أَرْضَوْه في ملكه، فاشترَوْها منه بوزنها مرَّةً، قاله عبيدة. السُّدِّي: بوزنها عشرَ مرات^(٢)، وقيل: بملء مَسْكِيهَا دنانير. وذكر مَكِّي أن هذه البقرة نزلت من السماء ولم تكن من بقر الأرض^(٣). فالله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَنْ نَجِدَ بِالْحَقِّ﴾ أي: بَيَّنْتَ الْحَقَّ، قاله قتادة^(٤). وحكى الأَخْفَشُ^(٥): «قالوا الآن» قطع ألف الوصل، كما يقال: يا الله^(٦). وحكى وجهاً آخر: «قالوا لآن» بإثبات الواو. نظيره قراءة أهل المدينة وأبي عمرو: «عاداً لُولَى»^(٧) [النجم: ٥٠]. وقرأ الكوفيون: «قالوا الآن» بالهمز. وقراءة أهل المدينة: «قالوا لآن» بتخفيف الهمز مع حذف الواو لالتقاء الساكنين^(٨). قال الزجاج^(٩): «الآن» مبنيٌّ على الفتح لمخالفته سائر ما فيه الألف واللام؛ لأن الألف واللام دخلتا لغير عهد، تقول: أنت إلى الآن هنا، فالمعنى إلى هذا الوقت، فبُنيت كما بُني «هذا»، وفُتحت النون لالتقاء الساكنين، وهو عبارة عما بين الماضي والمستقبل.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ أجاز سيبويه: كاد أن يفعل، تشبيهاً بعسى^(١٠).

(١) في (ظ) و(م): بقرة.

(٢) في (ظ): مرار.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٦٤. وأخرج الطبري الأقوال المذكورة ٢/١١٥-١١٦.

(٤) أخرجه الطبري ٢/١١١.

(٥) معاني القرآن ١/٢٨٢، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٣٧.

(٦) ردُّ الزَّجَاجِ في معاني القرآن ١/١٥٢ هذه الرواية وقال: ليس له وجه في القياس، ولا هي عندي جائز.

(٧) السبعة ص ٦١٥، والتيسير ص ٢٠٤.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٦-٢٣٧. والقراءة المذكورة من رواية ورش عن نافع من السبعة، ورواية

ابن وردان عن أبي جعفر من العشرة. انظر السبعة ص ٦١٥، والتيسير ص ٣٥، والنشر ١/٤١٤.

(٩) معاني القرآن ١/١٥٣، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٣٧.

(١٠) الكتاب ٣/١٦٠، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس ١/٢٣٧.

وقد تقدّم أوّل السورة^(١). وهذا إخبارٌ عن تَبْطُطِهِمْ^(٢) في ذبحها وقلّة مبادرتهم إلى أمر الله، وقال القرطبيّ محمد بن كعب: لغلاء ثمنها، وقيل: خوفاً من الفضيحة على أنفسهم في معرفة القاتل منهم، قاله وهب بن مُنبّه^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَرَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَرَأْتُمْ فِيهَا﴾ هذا الكلام مقدّم على أوّل القصة، التقدير: وإذ قتلتم نفساً فادأرأتم فيها، فقال موسى: إن الله يأمركم بكذا. وهذا كقوله: ﴿الْعَهْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَّكُمْ عِوَجًا ﴿١﴾ قِيمًا﴾ [الكهف: ١] أي: أنزل على عبده الكتاب قيماً، ولم يجعل له عوجاً، ومثله كثير، وقد بيّناه أوّل القصة^(٤).

وفي سبب قتله قولان:

أحدهما: لابنهِ له حسناء، أحبّ أن يتزوَّجها ابنُ عمِّها، فمنعه عمُّه، فقتلَه، وحملَه من قريته^(٥) إلى قريةٍ أخرى، فألقاه هناك، وقيل: ألقاه بين قريتين.

الثاني: قتله طلباً لميراثه، فإنه كان فقيراً، وادّعى قتله على بعض الأسباط^(٦).

قال عكرمة: كان لبني إسرائيل مسجدٌ له اثنا عشر باباً، لكل باب قومٌ يدخلون منه، فوجدوا قتيلًا في سبِط من الأسباط، فادّعى هؤلاء على هؤلاء، وهؤلاء^(٧) على هؤلاء، ثم أتوا موسى يختصمون إليه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ الآية^(٨).

(١) ٣٣٤/١.

(٢) في (ز) و(م): تَتَبَطُّطُهُمْ.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٦٥، وقول محمد بن كعب القرطبيّ أخرجه الطبري ١١٣/٢ وابن أبي حاتم (٩٤٦)، وقول وهب أخرجه الطبري ١١٧/٢.

(٤) ١٧٦/٢ - ١٧٧.

(٥) في (د) و(ز): قرية.

(٦) تفسير الماوردي ١/١٤٢.

(٧) في (م): وادّعى هؤلاء.

(٨) أورده ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥/٢٠٤-٢٠٥.

ومعنى «إِذَا رَأَيْتُمْ»: اختلفتم وتنازعتم، قاله مجاهد^(١). وأصله: تدارأتم، ثم أُدغمت التاء في الدال، ولا يجوز الابتداء بالمُدغم؛ لأنه ساكن، فزِيد ألف الوصل. ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ﴾ ابتداءً وخبر. ﴿مَا كُنْتُمْ﴾ «ما»^(٢): في موضع نصب بـ«مُخْرِجٍ»؛ ويجوز حذف التنوين على الإضافة^(٣) ﴿تَكُونُونَ﴾ جملة في موضع خبر «كان»، والعائد محذوف، التقدير: تكتمونونه.

وعلى القول بأنه قتله طلباً لميراثه لم يرث قاتلُ عميد^(٤) من حينئذ؛ قاله عبيدة السلماني^(٥).

قال ابن عباس: قَتَلَ هذا الرجلُ عمَّهُ ليرثه^(٦). قال ابن عطية: وبمثلها جاء شرعنا. وحكى مالكٌ رحمه الله في «موطئه» أنَّ قصةَ أُخَيْحَةَ بن الجُلَّاح في عمِّه هي كانت سببَ ألا يرث قاتلٌ، ثم ثَبِتَ ذلك الإسلامُ، كما ثَبِتَ كثيراً من نوازل الجاهلية^(٧).

ولا خلاف بين العلماء أنه لا يرث قاتلُ العميد من الدية ولا من المال، إلا فرقة شذت عن الجمهور، كلُّهم أهلُ بدع. ويرث قاتلُ الخطأ من المال، ولا يرث من الدية في قول مالك والأوزاعي وأبي ثور والشافعي، لأنه لا يَتَّهَمُ على أنه قتله ليرثه ويأخذ ماله.

وقال سفيان الثوري، وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعي في قول له آخر: لا يرث القاتل عمداً ولا خطأ شيئاً من المال ولا من الدية. وهو قول شريح وطاؤس والشَّعْبِيّ والنَّخَعِيّ. ورواه الشَّعْبِيّ عن عُمرَ وعليّ وزيد؛ قالوا: لا يرث القاتلُ عمداً ولا خطأ شيئاً. ورؤيَ عن مجاهد القولان جميعاً. وقالت طائفة من البصريين: يرث قاتلُ الخطأ

(١) أخرجه الطبري ١٢٠/٢، وابن أبي حاتم (٧٥١).

(٢) لفظ «ما» من (د) و(ظ).

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٨/١.

(٤) في (ظ): قاتلُ عمداً.

(٥) المحرر الوجيز ١٦٦/١، وأخرجه الطبري ٧٦-٧٧، وابن أبي حاتم (٦٩٥)، والبيهقي ٢٢٠-٢٢١.

(٦) أخرجه الطبري مطولاً ١٢١-١٢٢.

(٧) المحرر الوجيز ١٦٦/١، وقول مالك في الموطأ ٨٦٨/٢.

من الدِّية ومن المال جميعاً، حكاه أبو عمر^(١). وقول مالك أصحُّ، على ما يأتي بيانه في آية المواريث^(٢) إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بَعْضُهَا كَذَلِكَ يُغْنِي اللَّهُ أَلْمَوْتَ وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بَعْضُهَا﴾ قيل: باللسان؛ لأنه آلة الكلام، وقيل: بعَجَبِ الذَّنْب؛ إذ فيه يُرْكَبُ^(٣) خلق الإنسان، وقيل: بالفخذ، وقيل: بعظم من عظامها، والمقطوع به عضو من أعضائها. فلمَّا ضُرِبَ به حَيٍّ، وأخبر بقاتله، ثم عاد ميتاً كما كان.

مسألة: استدلل مالك رحمه الله في رواية ابن وهب وابن القاسم على صحة القول بالقسامة بقول المقتول: دمي عند فلان، أو: فلان قتلني. ومنعه الشافعي وجمهور العلماء؛ قالوا: وهو الصحيح؛ لأن قول المقتول: دمي عند فلان، أو فلان قتلني، خبرٌ يَحْتَمِلُ الصدق والكذب. ولا خلاف أن دم المدعى عليه معصوم، ممنوعٌ بإباحته إلا بيقين، ولا يقين مع الاحتمال، فبطل اعتبار قول المقتول: دمي عند فلان. وأمَّا قتل بني إسرائيل فكانت معجزة، وأخبر تعالى أنه يُحييه، وذلك يتضمنُ الإخبارَ بقاتله خبراً جزماً لا يدخله احتمال، فافترقا.

قال ابن العربي: المعجزة كانت في إحيائه، فلمَّا صارَ حَيًّا كانَ كلامه كسائر كلام الناسِ كلهم في القبول والرد. وهذا فنٌ دقيقٌ من العلم لم يتفطن له إلا مالك، وليس في القرآن أنه إذا أخبرَ وجبَ صدقه، فلعله أمرهم بالقسامة معه. واستبعد ذلك البخاري والشافعي وجماعة من العلماء فقالوا: كيف يُقبلُ قوله في الدم وهو لا يُقبلُ قوله في درهم^(٤).

(١) الاستذكار ٢٥/٢٥٠-٢٠٩.

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿يُؤْمِرُكُمُ اللَّهُ فِي أَرْوَاحِكُمْ﴾ [النساء: ١١].

(٣) في (د) و(ظ): تركب.

(٤) أحكام القرآن ١/٢٤-٢٥. ويوضح هذا الكلام قول ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥/٣٢٦: أجمع العلماء على أن قول المقتول عند موته: دمي عند فلان؛ لو قال حينئذ: ولي عليه مع هذا، أو على غيره، درهم، فما فوقه، لم يُقبل قوله في الدرهم.

مسألة: اختلف العلماء في الحُكْم بالقَسَامَةِ، فروي عن سالم^(١) وأبي قلابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عتيبة^(٢) التَّوَقُّفُ في الحكم بها. وإليه مال البخاري^(٣)؛ لأنه أتى بحديث القَسَامَةِ في غير موضعه^(٤).

وقال الجمهور: الحُكْم بالقَسَامَةِ ثابتٌ عن النبي ﷺ، ثم اختلفوا في كيفية الحكم بها، فقالت طائفة: يبدأ فيها المدَّعون بالآيمان، فإن حلفوا استحَقُّوا، وإن نكلوا حَلَفَ المدَّعى عليهم خمسين يمينا وبرؤوا. هذا قول أهل المدينة والليث والشافعي وأحمد وأبي ثور. وهو مقتضى حديث حُوَيْصَةَ ومُحَيِّصَةَ^(٥)، خرَّجُه الأئمة: مالك وغيره^(٦).

وذهبت طائفة إلى أنه يبدأ بالآيمان المدَّعى عليهم، فيحلفون ويبرؤون؛ روي هذا عن عمر بن الخطاب والشَّعْبِيّ والنَّخَعِيّ، وبه قال الثَّوْرِيُّ والكوفِيُّون، واحتجوا بحديث سعيد^(٧) بن عُبيد، عن بُشَيْر بن يسار، وفيه: فبدأ بالآيمان^(٨) المدَّعى عليهم، وهم اليهود^(٩). وبما رواه أبو داود^(١٠) عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

(١) هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مفتي المدينة، أبو عمر، توفي سنة ست ومئة. السير ٤/٤٥٧.

(٢) في النسخ: عتيبة، وهو خطأ.

(٣) إكمال المعلم ٤٤٨/٥.

(٤) أورد البخاري حديث القَسَامَةِ في الجزية والأدب والأحكام، بالأرقام: (٣١٧٣) و(٦١٤٣) و(٧١٩٢)، وفيها أن المدَّعين يبدؤون في يمين القَسَامَةِ، وأورد أيضاً الرواية (٦٨٩٨) في باب القَسَامَةِ من رواية سعيد بن عبيد (وسيدكرها المصنف) عن بُشَيْر بن يسار، يشير بذلك البخاري إلى ترجيح رواية سعيد بن عُبيد في هذا الباب.

(٥) حُوَيْصَةَ بن مسعود بن كعب بن عامر الأنصاري، شهد أحداً والخندق وسائر المشاهد، وأخوه مُحَيِّصَةَ أصغر منه، وأسلم قبله. الإصابة ٣٠٣/٢ و١٤٢/٩.

(٦) أخرجه مالك ٨٧٧/٢-٨٧٨، وأحمد (١٦٠٩١)، والبخاري في المواضع المذكورة قبل، ومسلم (١٦٦٩): (٢).

(٧) في (م): شعبة، وهو خطأ.

(٨) في (د): بآيمان.

(٩) قوله: فبدأ بالآيمان المدَّعى عليهم، ليس لفظ رواية سعيد بن عُبيد، كما يفيد سياق كلام المصنف، بل هو معناه. وقد أخرج رواية سعيد البخاري (٦٨٩٨)، وأخرجه أيضاً مسلم (١٦٦٩): (٥)، لكنه لم يستق لفظه، وهو مما انتقد على مسلم فيما ذكر القاضي عياض في إكمال المُعْلَم ٤٦/٥، وقال: لم يَنْبَهِ - أي: مسلم - على مخالفته - يعني سعيداً - في تبدئة المدَّعى عليهم.

(١٠) في سننه (٤٥٢٦). وأخرجه أيضاً ابن عبد البر في الاستذكار ٣٠٦/٢٥، والتمهيد ٢٣/٢٠٧.

عن رجالٍ من الأنصار، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لليهود، وبدأ بهم: «أَيُخْلِفُ مِنْكُمْ خَمْسُونَ رجلاً؟»، فَأَبَوْا، فقال للأنصار: «اسْتَحْجُوا»^(١). فقالوا: نَحْلِفُ عَلَى الْغَيْبِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَجَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَّةً عَلَى يَهُودٍ؛ لَأَنَّهُ وُجِدَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ. وبقوله عليه السلام: «وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ»، فَعَيَّنُوا^(٢).

قالوا: وهذا هو الأصلُ المقطوعُ به في الدَّعَاوَى، الذي نَبَّهَ الشَّرْعُ عَلَى حِكْمَتِهِ بقوله عليه السلام: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ^(٣) عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ»^(٤).

رَدَّ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْمَقَالَةِ الْأُولَى، فقالوا: حديث سعيد بن عُبَيْدٍ فِي تَبْدِيَةِ الْيَهُودِ وَهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ^(٥)، وَقَدْ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ: وَلَمْ يُتَابِعْ سَعِيدٌ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ فِيمَا أَعْلَمَ^(٦). وَقَدْ أَسْنَدَ حَدِيثُ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَدَأَ بِالْمَدْعَيْنِ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَعِيسَى بْنُ حَمَادٍ وَبُشَيْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، فَهَؤُلَاءِ سَبْعَةٌ^(٧). وَإِنْ كَانَ أَرْسَلَهُ مَالِكٌ؛ فَقَدْ وَصَلَهُ جَمَاعَةٌ

(١) في (د): أَنَحْلِفُونَ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْإِسْتِذْكَارِ ٣٠٦/٢٥.

(٢) قوله: فَعَيَّنُوا، لَيْسَ فِي (ظ).

(٣) في (د): وَلَكِنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينَ... الْخ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣١٨٨)، وَالبَخَارِيُّ (٢٥١٤)، وَمُسْلِمٌ (١٧١١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٢٥٢/١٠، وَفِيهِ: «وَلَكِنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ» وَحَسَّنَ رِوَايَةَ الْبَيْهَقِيِّ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُمَا ابْنُ رَجَبٍ فِي جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحُكْمِ ٢٢٦/٢، وَنَقَلَ أَيْضاً رِوَايَةَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي صَحِيحِهِ - وَقَدْ رَوَاهَا الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ - وَلَفْظُهَا: «وَلَكِنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الطَّالِبِ، وَالْيَمِينَ عَلَى الْمَطْلُوبِ».

(٥) يَنْظُرُ إِكْمَالَ الْمُعْلَمِ ٤٤٩/٥.

(٦) الْمُعْجَبِيُّ ١٢/٨، وَالكُبْرَى (٦٨٩٥)، وَالْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ بِتَمَامِهِ، فَقَدْ قَالَ النَّسَائِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ: وَسَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ ثَقَّةٌ، وَحَدِيثُهُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٧) كَذَا فِي النُّسخِ، وَفِي هَذَا الْكَلَامِ نَظَرٌ، فَقَوْلُهُ: وَقَدْ أَسْنَدَ حَدِيثُ بُشَيْرٍ... يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ: خَطَأٌ، وَالْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ - عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلٍ. وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، مِمَّنْ ذَكَرَهُمُ الْمَصْنَفُ، وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضاً: هُشَيْمٌ، وَاللِّيثُ، وَسَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ. وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ أَنْ يُقَالَ: أَسْنَدَ حَدِيثُ بُشَيْرٍ، عَنْ سَهْلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَدَأَ بِالْمَدْعَيْنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: ابْنُ عُيَيْنَةَ... الْخ.

الحفاظ^(١)، وهو أصح من حديث سعيد بن عُبيد. قال أبو محمد الأصيلي^(٢): فلا يجوز أن يُعْتَرَضَ بخبر واحد على خبر جماعة^(٣)، مع أن سعيد بن عُبيد قال في حديثه: فَوَدَاهُ رسول الله ﷺ مئةً من إبل الصدقة، والصدقة لا تُعْطَى في الدِّيَات ولا يُصَالِحُ بها عن غير أهلها، وحديث أبي داود مرسل^(٤)، فلا تُعَارَضُ به الأحاديث الصَّحَاحُ المتصلة. وأجابوا عن التمسك بالأصل^(٥) بأن هذا الحكم أصلٌ بنفسه لحُرْمَةِ الدَّمَاءِ^(٦).

قال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله ﷺ جعلَ البَيِّنَةَ على المدَّعي واليمينَ على المدَّعى عليه، والحُكْمُ بظاهر ذلك يجب، إلا أن يخصَّ الله في كتابه، أو على لسان نبيه ﷺ، حُكْمًا في شيء من الأشياء، فيُستثنى من جملة هذا الخبر. فمما دلَّ عليه الكتابُ إلزامُ القاذِفِ حدَّ المقدوف إذا لم يكن معه أربعةُ شهداء يشهدون له على صِدْقِ ما رَمَى به المقدوف، وَخَصَّ مَنْ رَمَى زوجته بأن أسَقَطَ عنه الحدَّ إذا شهد أربع شهادات، ومِمَّا خَصَّته السُّنَّةُ حكمُ النبي ﷺ بالقسامة. وقد رَوَى ابنُ جُرَيْجٍ عن عطاء، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «البَيِّنَةُ على مَنْ ادَّعَى، واليمينُ على مَنْ أنكرَ إلا

(١) في (د): حفاظ. وقد رواه الإمام مالك في الموطأ ٨٧٨/٢ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بُشير بن يسار، أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر... مرسلًا، لم يذكر سهل بن أبي خثمة، ووصله عن يحيى بن سعيد: ابنُ عَيَّتَةَ، وغيره، كما سلف.

(٢) عبد الله بن إبراهيم، عالم الأندلس، شيخ المالكية، له كتاب الدلائل في اختلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي، توفي سنة (٣٩٢هـ). السير ٥٦٠/١٦.

(٣) رواه بمثل رواية يحيى بن سعيد (أن رسول الله ﷺ بدأ بالمدَّعين): محمد بنُ إسحاق، عن الزهريُّ وبُشير بن يسار، كما في التمهيد ٢٣/٢٠٢، والاستذكار ٣٠٣/٢٥-٣٠٤. وأبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل، كما في الموطأ ٨٧٧/٢، وصحيح البخاري (٧١٩٢)، وغيرهما.

(٤) سنن أبي داود (٤٥٢٦)، وهو عن رجال من الأنصار أن النبي ﷺ قال لليهود... وسلف ذكره قريبًا. ولم يورده أبو داود في مراسيله. ونقل المنذري في مختصر سنن أبي داود ٦/٣٢٤ عن الشافعي قوله فيه: مرسل. قال ابن القيم في تهذيب السنن ٦/٣٢٣: قوله: مرسل، فيه نظر، والرجال من الأنصار لا يتمتع أن يكونوا صحابة.

(٥) يعني حديث: «لو يعطى الناس بدعواهم... الذي سلف قبل.

(٦) قال ابن عبد البر في الاستذكار ٣٠٧/٢٥: وما أعلم في شيء من الأحكام المروية عن النبي ﷺ من الاضطراب والتضاد، ما في هذه القصة، فإن الآثار فيها متضادة متدافعة، وهي قصة واحدة.

في القسامة». خرَّجه الدَّارَقُطْنِيُّ^(١).

وقد احتجَّ مالكٌ لهذه المسألة في مُوطَّئه^(٢) بما فيه كفاية، فتأمَّلْه هناك .

مسألة: واختلفوا أيضاً في وجوب القَوَدِ بالقسامة، فأوجبت طائفة القَوَدَ بها، وهو قولُ مالك، والليث، وأحمد، وأبي ثور؛ لقوله عليه السلام لَحُويَصَة ومُحَيَصَة وعبد الرحمن: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ»^(٣).

وروى أبو داود عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه^(٤) أن النبي ﷺ قتل رجلاً بالقسامة من بني نصر بن مالك. قال الدَّارَقُطْنِيُّ: نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه صحيحة^(٥)؛ وكذلك أبو عمر بن عبد البر يصحُّ حديث عمرو بن شعيب ويحتجُّ به^(٦). وقال البخاري: رأيتُ عليَّ بنَ المديني^(٧) وأحمدَ بنَ حنبلٍ والحُمَيدِيَّ وإسحاقَ بنَ راهويَه يحتجُّونَ به. قاله الدارقطني في «السنن»^(٨).

وقالت طائفة: لا قَوَدَ بالقسامة، وإنما تُوجبُ الدِّيَّة. رُوِيَ هذا عن عُمر

(١) في سننه ١١٠/٣، وقوله منه: «البينة على مَن ادَّعى، واليمينُ على من أنكر» حسن أو صحيح، كما سلف ذكره. وأما الزيادة: «إلا في القسامة» فضعيفة، وهي من رواية مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن جريج، بالإسناد المذكور أعلاه. ومسلم هذا صدوق كثير الأوهام - كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب - وقد اضطرب فيه، فرواه أيضاً عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما. قال الدارقطني ١١٠/٣: خالفه عبد الرزاق وحجاج، رواه عن ابن جريج، عن عمرو، مرسلًا. وانظر الكامل لابن عدي ٢٣١٢/٦.

(٢) ٨٨١ - ٨٧٧/٢.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٠٩٧)، والبخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩).

(٤) قوله: عن أبيه، عن جدِّه: خطأ، فالحديث في سنن أبي داود (٤٥٢٢) من رواية عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ، معضل، وأورده أبو داود أيضاً في مراسيله (٢٧٠). وإنما تابع المصنِّف رحمه الله في ذلك ابنَ العربي في أحكام القرآن ٢٥/١. وقد رواه على هذا الوهم أيضاً ابنُ عبد البر في التمهيد ٢٣/٢١٧، وسببه - والله أعلم - أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه، نسخة مشهورة عند أهل الحديث، فظنَّ أن هذا الحديث منها. ويسمى هذا الوهم عند أهل الحديث: الوهم بسلوك الجادة.

(٥) نقله عنه المصنِّف بواسطة ابن العربي في أحكام القرآن ٢٥/١.

(٦) الاستذكار ١٢٧/٢٠ - ١٣٤.

(٧) هو علي بن عبد الله، أبو الحسن السعدي مولاهم، البصري، أمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة (٢٣٤هـ). السير ٤١/١١.

(٨) ٥١/٣.

وابن عباس، وهو قول النَّحْعِيِّ والحسن، وإليه ذهب الثَّوْرِيُّ والكوفيون والشافعي وإسحاق، واحتجُّوا بما رواه مالك^(١) عن أبي ليلى^(٢) بن عبد الله، عن سهل بن أبي حثمة، عن النبي ﷺ قوله للأنصار: «إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤدُّنوا بحرب». قالوا: وهذا يدلُّ على الدِّيَّة، لا على القَوْد، قالوا: ومعنى قوله عليه السلام: «وتستحقُّون دَمَ صاحبكم»: دِيَّةٌ دَمَ قَتِيلِكُمْ؛ لأن اليهود ليسوا بأصحابٍ لهم، ومن استحقَّ دِيَّةَ صاحبه فقد استحقَّ دَمَهُ؛ لأن الدِّيَّة قد تؤخذ في العمد، فيكون ذلك استحقاقاً للدم.

مسألة: المُوَجَّبُ للقَسامة اللَّوْثُ، ولا بُدُّ منه. واللَّوْثُ: أَمَارَةٌ تُغْلَبُ عَلَى الظَّنِّ صِدْقَ مدَّعي القتل، كشهادة العَدْل الواحد على رؤية القتل، أو يُرى المقتول يَشْحَطُ^(٣) في دمه والمتهَّم نحوه - أو قُرْبَهُ - عليه آثارُ القتل^(٤).

وقد اختلفَ في اللَّوْث والقول به، فقال مالك: هو قولُ المقتول: دَمِي عند فلان، والشاهدُ العَدْل لَوْث. كذا في رواية ابن القاسم عنه^(٥).

وروى أشهبُ عن مالك أنه يُقسم مع الشاهد غير العَدْل ومع المرأة. وروى ابن وهب أن شهادة النساء لَوْث. وذكر محمد^(٦) عن ابن القاسم أن شهادة المرأتين لَوْث دون شهادة المرأة الواحدة.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: اختلف في اللَّوْث اختلافاً كثيراً؛ مشهور المذهب أنه الشاهدُ العَدْل، وقال محمد: هو أَحَبُّ إِلَيَّ؛ قال: وأخذ به ابنُ القاسم وابنُ عبد الحَكَم^(٧). وروى عن عبد الملك بن مروان: أن المجروح أو المضروب إذا قال: دمي عند فلان، ومات، كانت القَسامةُ. وبه قال مالك والليث بن سعد.

(١) الموطأ ٢/ ٨٧٧.

(٢) في (م): ابن أبي ليلى، وهو خطأ، ولم يوجد الاسم في النسخ الخطية.

(٣) في (د) و(ظ): يتخبط.

(٤) يقارن الكلام بعقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٨٣.

(٥) المدونة الكبرى ٦/ ٤٢٤.

(٦) هو ابن المؤاز محمد بن إبراهيم، الفقيه المالكي.

(٧) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٨٤، وينظر النوار والزيادات ١٤/ ١٣٨.

واحتجَّ مالكٌ بقتيل بني إسرائيل أنه قال: قتلني فلان^(١).

وقال الشافعي: اللُّوثُ: الشاهدُ العَدْلُ، أو تأتي بَيِّنَةٌ^(٢) وإن لم يكونوا عُدُولاً^(٣).

وأوجب الثوريُّ والكوفيون القَسَامَةَ بوجود القَتِيلِ فقط، واستغنَوْا عن مراعاة قولِ المقتول وعن الشاهد، قالوا: إذا وُجد قَتِيلٌ في مَحَلَّةٍ قومٍ، وبه أثرٌ، حَلَفَ أهلُ ذلك الموضع أنَّهم لم يقتلوه، ويكونُ عَقْلُهُ عليهم؛ وإذا لم يكن به أثرٌ لم يكن على العاقلة شيءٌ، إلا أن تقومَ البَيِّنَةُ على واحد.

وقال سفيان: وهذا ممَّا أجمع^(٤) عليه عندنا؛ وهو قولٌ ضعيفٌ خالفوا فيه أهل العلم، ولا سَلَفَ لهم فيه، وهو مخالفٌ للقرآن والسُّنَّةِ، ولأنَّ فيه إلزامَ العاقلةِ مالا بغير بَيِّنَةٍ ثبتت عليهم ولا إقرارٍ منهم.

وذهب مالكٌ والشافعيُّ إلى أنَّ القَتِيلَ إذا وُجِدَ في مَحَلَّةٍ قومٍ أنه هَذَرٌ، لا يؤخذ به أقربُ الناسِ داراً؛ لأنَّ القَتِيلَ قد يُقتل، ثم يُلقَى على بابِ قومٍ ليلطَّخوا به، فلا يؤاخذُ بمثل ذلك حتى تكون الأسبابُ التي شَرَطوها في وجوبِ القَسَامَةِ. وقد قال عمر بن عبد العزيز: هذا ممَّا يؤخَّرُ فيه^(٥) القضاء حتى يقضيَ الله فيه يومَ القيامة.

مسألة: قال القاسم بنُ مسعدة^(٦): قلت للنَّسائي: لا يقول مالكٌ بالقَسَامَةِ إلا باللُّوثِ، فلم أوردَ حديثَ القَسَامَةِ ولا لَوْتُ فيه؟ قال النسائي: أنزل مالكٌ العداوةَ التي كانت بينهم وبين اليهود بمنزلة اللُّوثِ، وأنزلَ اللُّوثُ، أو قولَ الميت، بمنزلة العداوة^(٧).

(١) المفهم ٧/٥، وكذا ذكر ابن أبي زيد في النودر والزيادات ١٣٦/٤، وابن العربي في أحكام القرآن ٢٤/١. وردَّ ذلك ابن عبد البرُّ في الاستذكار ٣٢٦/٢٥، فقال: وهذه غفلة شديدة أو شعوذة، لأن الذي دُبِحت البقرة من أجله كانت فيه آية، لاسبيل إليها اليوم، فلا تصحُّ إلا لنبيٍّ، أو بحضرة نبي...

(٢) في (م): بَيِّنَةٌ.

(٣) ولفظ الشافعي في الأم ٧٩/٦: أو يوجد قَتِيلٌ، فتأتي بَيِّنَةٌ متفرقة من المسلمين من نواح لم يجتمعوا، فثبت كلُّ واحد منهم على الانفراد على رجل أنه قتله، فتتواطأ شهادتهم، ولم يسمع بعضهم شهادة بعض، وإن لم يكونوا ممن يُعَدَّلُ في الشهادة، أو يشهد شاهد واحد عدل على رجل أنه قتله.

(٤) في (ظ): اجتمع.

(٥) في (د): به.

(٦) لم نعرفه.

(٧) إكمال المعلم ٤٥٢/٥.

قال ابن أبي زيد^(١) : وأصلُ هذا في قصة بني إسرائيل حين أحيا الله الذي ضُربَ ببعض البقرة فقال : قتلني فلان، وبأن العداوة لوث^(٢) .

قال الشافعي : ولا نرى قولَ المقتول لوثاً، كما تقدّم. قال الشافعي : إذا كان بين قوم وقوم عداوة ظاهرة كالعداوة التي كانت بين الأنصار واليهود، ووُجدَ قتيلٌ في أحد الفريقين^(٣)، ولا يخالطهم غيرهم، وجَبَتِ القَسامة فيه^(٤) .

مسألة : واختلفوا في القتل يوجد في المَحَلَّة التي أكرها أربابُها؛ فقال أصحاب الرأي : هو على أهل الخِطَّة، وليس على السكان شيء، فإن باعوا دُورهم، ثم وُجد قتيل، فالذِّية على المشتري، وليس على السُّكَّان شيء، وإن كان أربابُ الدُّور غُيباً وقد أكرَّوا دُورهم؛ فالقَسامة والذِّية على أرباب الدور الغُيب، وليس على السكان الذي وُجد القتل بين أظهرهم شيء .

ثم رجَعَ يعقوبُ من بينهم عن هذا القول، فقال : القَسامة والذِّية على السُّكَّان في الدُّور، وحكى هذا القول عن ابن أبي ليلى، واحتجَّ بأن أهلَ خَيْبَرَ كانوا عُمَلاً سُكَّاناً يعملون، فوُجدَ القتل فيهم. قال الثوري : ونحن نقول : هو على أصحاب الأصل، يعني أهل الدُّور. وقال أحمد : القول قولُ ابن أبي ليلى في القَسامة، لا في الدية. وقال الشافعي : وذلك كُلُّه سواء، ولا عَقْل ولا قَوْدَ إلا ببيِّنة تقوم، أو ما يُوجب القَسامة فيَقْسِمُ الأولياء. قال ابن المنذر : وهذا أصح.

مسألة : ولا يُحلفُ في القَسامة أقلُّ من خمسين يميناً، لقوله عليه السلام في حديث حُوَيْصَةَ ومُحَيِّصَةَ : «يُقْسَمُ خمسون»^(٥) منكم على رجلٍ منهم^(٦) . فإن كان المستَحِقُّون خمسين، حَلَفَ كُلُّ واحدٍ منهم يميناً واحدةً، فإن كانوا أقلَّ من ذلك، أو

(١) هو عبد الله بنُ أبي زيد، أبو محمد، القيرواني المالكي، عالم أهل المغرب، صنف كتاب النوادر والزيادات، واختصر المدونة، وعلى هذين الكتابين المعوَّل في الفتيا بالمغرب، توفي سنة (٣٨٦هـ). السير ١٧/١٠ .

(٢) ينظر النوادر والزيادات ١٤/١٣٦-١٣٧ .

(٣) في (ظ) : الطريقين .

(٤) الكلام بنحوه في الأم ٦/٧٨-٧٩ .

(٥) في (ظ) و(م) : خمسين، وهو خطأ .

(٦) في (د) و(ظ) : رجل واحد منهم. وسلف الحديث ٢/١٩٧ .

نَكَلَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَجُوزُ عَفْوُهُ، رُدَّتْ الْإِيمَانُ عَلَيْهِمْ بِحَسَبِ عَدِيدِهِمْ. وَلَا يَحْلِفُ فِي الْعَمْدِ أَقْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ، لَا يَحْلِفُ فِيهِ الْوَاحِدُ مِنَ الرِّجَالِ^(١) وَلَا النِّسَاءُ، يَحْلِفُ الْأَوْلِيَاءُ وَمَنْ يَسْتَعِينُ بِهِمُ الْأَوْلِيَاءُ مِنَ الْعَصْبَةِ خَمْسِينَ يَمِينًا. هَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَاللَّيْثِ، وَالثَّوْرِيِّ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَدَاوُدَ^(٢).

وَرَوَى مُطَرِّفٌ^(٣) عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَحْلِفُ مَعَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَيَحْلِفُ هُمْ أَنْفُسُهُمْ كَانُوا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ^(٤) خَمْسِينَ يَمِينًا يَبْرِثُونَ بِهَا أَنْفُسَهُمْ؛ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يُقْسِمُ إِلَّا وَارِثٌ، كَانَ الْقَتْلُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً. وَلَا يَحْلِفُ عَلَى مَالٍ وَيَسْتَحِقُّهُ إِلَّا مَنْ لَهُ الْمِلْكُ لِنَفْسِهِ، أَوْ مَنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْمِلْكُ مِنَ الْوَرَثَةِ؛ وَالْوَرَثَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى قَدْرِ مَوَارِيثِهِمْ. وَبِهِ قَالَ أَبُو ثَوْرٍ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ^(٥)، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ يُدَّعَ عَلَيْهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ سَبَبٌ يَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ بِهِ^(٦) يَمِينٍ^(٧). ثُمَّ مَقْصُودُ هَذِهِ الْإِيمَانِ الْبَرَاءَةُ مِنَ الدَّعْوَى، وَمَنْ لَمْ يُدَّعَ عَلَيْهِ بَرِيءٌ.

وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْخَطَأِ: يَحْلِفُ فِيهَا الْوَاحِدُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَمَهُمَا كَمَلَّتْ خَمْسُونَ^(٨) يَمِينًا مِنْ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ اسْتَحَقَّ الْحَالِفُ مِيرَاثَهُ، وَمَنْ نَكَلَ لَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئًا؛ فَإِنْ جَاءَ مَنْ غَابَ حَلْفَ مِنَ الْإِيمَانِ مَا كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ لَوْ حَضَرَ، بِحَسَبِ مِيرَاثِهِ. هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ الْمَشْهُورُ عَنْهُ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يَرَى فِي الْخَطَأِ قَسَامَةً^(٩). وَتَتِمُّ مَسَائِلُ الْقَسَامَةِ وَفُرُوعُهَا وَأَحْكَامُهَا مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ وَالْخِلَافِ، وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ كِفَايَةً، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

(١) فِي (ظ): وَلَا يَحْلِفُ فِيهِ الْوَاحِدُ مِنَ الرِّجَالِ.

(٢) الْمَفْهُومُ ١١/٥.

(٣) هُوَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ بْنِ يَسَارٍ أَبُو مَصْعَبٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، صَاحِبُ مَالِكٍ وَابْنُ أُخْتِهِ، وَبِهِ تَفَقَّهَ، رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَكَانُوا يَقْدُمُونَهُ عَلَى أَصْحَابِ مَالِكٍ. مَاتَ سَنَةَ (٢٢٠هـ) بِالْمَدِينَةِ. تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ ٣٥٩/١.

(٤) فِي (د) وَ(م): كَمَا لَوْ كَانُوا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ظ)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٤/٥.

(٥) بَنَحُوهُ فِي الْمَفْهُومِ ١٢/٥.

(٦) فِي (ظ) وَ(م): فِيهِ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (د)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٤/٥.

(٧) قَوْلُهُ: وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ يُدَّعَ عَلَيْهِ... تَابِعَ لِقَوْلِهِ: وَرَوَى مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَحْلِفُ مَعَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَحَدٌ... كَمَا هُوَ فِي الْمَفْهُومِ ١٤/٥.

(٨) فِي (ظ) وَ(م): خَمْسِينَ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (د)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٢/٥.

(٩) الْمَفْهُومُ ١٢/٥.

مسألة: في قصّة البقرة هذه دليلٌ على أن شرعَ مَنْ قبلنا شرعٌ لنا، وقال به طوائف من المتكلمين، وقومٌ من الفقهاء، واختاره الكرخي^(١)، ونصّ عليه ابنُ بكير القاضي^(٢) من علمائنا، وقال القاضي أبو محمد عبد الوهاب: هو الذي تقتضيه أصولُ مالك ومنازعه في كتبه، وإليه مال الشافعي^(٣)، وقد قال الله: ﴿فِيهِدْنَهُمْ أَفْتَدِيَةً﴾ [الأنعام: ٩٠] على ما يأتي إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُعَذِّبُ اللَّهُ الْمُؤْمِنَ﴾ أي: كما أخيا هذا بعد موته؛ كذلك يُحيي الله كلَّ مَنْ مات. فالكاف في موضع نصب، لأنه نعتٌ لمصدرٍ محذوف^(٤). ﴿وَيُزَيِّكُمُ الْيَتِيمَ﴾ أي: علاماته وقدرته. ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾: كي تعقلوا. وقد تقدّم^(٥). أي: تمتنعون من عِصْيَانِهِ. وعَقَلْتُ نفسي عن كذا، أي: منعتهُ منه. والمعاقِل: الحصون.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقَّقُ فِيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٧٤)

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ القسوة^(٦): الصلابة والشدة واليبس. وهي عبارة عن خُلُوها من الإنابة والإذعانِ لآيات الله تعالى^(٧). قال أبو العالية وقتادة وغيرُهما: المراد: قلوبُ جميع بني إسرائيل^(٨). وقال ابن عباس: المراد قلوبُ ورثة

(١) عبيد الله بن الحسين بن دلال، أبو الحسن، البغدادي، مفتي العراق، شيخ الحنفية، انتهت إليه رئاسة المذهب، وكان رأساً في الاعتزال، توفي سنة (٣٤٠هـ). السير ٤٢٦/١٥.

(٢) محمد بن أحمد بن عبد الله بن بكير، أبو بكر، التميمي البغدادي الفقيه، توفي سنة (٣٠٥هـ). شجرة النور الزكية ص ٧٨.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢٣/١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٨/١.

(٥) ٣٤١/١ - ٣٤٢.

(٦) في (د): القساوة.

(٧) المحرر الوجيز ١٦٦/١.

(٨) ذكره الماوردي في النكت والعيون ١٤٤/١، وابن الجوزي في زاد المسير ١٠٢/١، ولم ينسبها. وأخرجه ابن أبي حاتم (٧٦٠) عن أبي العالية.

القتيل؛ لأنهم حينَ حَيَّيَ وأخبرَ بقاتله^(١) وعادَ إلى موته، أنكروا قَتْلَهُ، وقالوا: كَذَبَ، بعد ما رَأَوْا هذه الآيةَ العُظمى، فلم يكونوا قَطُّ أعمى قلوباً، ولا أشدَّ تكذيباً لنبيهم منهم عند ذلك، لكنْ نَفَذَ حُكْمُ الله بقتله^(٢).

روى الترمذي عن عبد الله بن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تُكْثِرُوا الكلامَ بغير ذكرِ الله، فَإِنَّ كَثْرَةَ الكلامِ بغير ذكرِ الله قَسْوَةٌ للقلب، وَإِنْ أَبْعَدَ النَّاسُ مِنَ الله القلبَ القاسي»^(٣).

وفي مسند البزار عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أربعةٌ من الشقاء: جُمُودُ العين، وقَسَاءُ القلب، وطُولُ الأمل، والحرصُ على الدنيا»^(٤).

قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ «أو» قيل: هي بمعنى الواو، كما قال: ﴿إِنَّمَا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]. ﴿عَذْرًا أَوْ تَذَرًا﴾ [المرسلات: ٦] وقال الشاعر:

نَالَ الخِلاَفَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرًا^(٥)

أي: وكانت.

وقيل: هي بمعنى «بل»؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى يَاقَةَ آلِيفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧]، المعنى: بل يزيدون^(٦)، وقال الشاعر:

بَدَتْ مِثْلَ قَرْنِ الشَّمْسِ فِي رَوْثِي الضُّحَى وَصُورَتِهَا أَوْ أَنْتِ فِي الْعَيْنِ أَمْلَحُ^(٧)

أي: بل أنت.

(١) في (ظ): وأخبروا بقاتله.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٦، وفيه: بقتلهم، بدل: بقتله. وأخرجه بنحوه الطبري ٢/١٢٩.

(٣) سنن الترمذي (٢٤١١)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٤) كشف الأستار (٣٢٣٠) وهو من طريق هانئ بن المتوكل، عن عبد الله بن سليمان، عن أبان، عن أنس، به. قال البزار: عبد الله بن سليمان حدث بأحاديث لم يُتابع عليها. وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٢٩١، وقال: هذا حديث منكر.

(٥) هو صدر بيت لجريز، وعجزه: كما أتى ربُّه موسى على قَدَر. وسلف ١/٣٢٥.

(٦) تفسير الطبري ٢/١٣٢، والنكت والعيون ١/١٤٥ - ١٤٦، والمحرر الوجيز ١/١٦٦.

(٧) نسبة ابن جني في المحتسب ١/٩٩، والخصائص ٢/٤٥٨، إلى ذي الرُّمة، وهو في ملحقات ديوانه ١٨٥٧/٣، وأورده الفراء في معاني القرآن ١/٧٢ ولم ينسبه.

وقيل : معناها الإبهام على المخاطب، ومنه قول أبي الأسود الدؤلي :

أحبُّ محمداً حُبّاً شديداً وعبّاساً وحمزةً أو عليّاً
فإنَّ يكُ حُبُّهم رَشداً أصبَه^(١) ولستُ بمخطئٍ إنَّ كان غيًّا^(٢)

ولم يشك أبو الأسود أنَّ حُبَّهُم رَشْدٌ ظاهر، وإنما قصَّد الإبهام. وقد قيل لأبي
الأسود حين قال ذلك : شككت؟ قال : كلا، ثم استشهد بقوله تعالى : ﴿وَلِنَّا أَوْ
إِيَّاكُمْ لَعَلَّ هَذَى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبا : ٢٤] وقال : أَوْ كَانَ شَاكًّا^(٣) مَنْ أَخْبَرَ
بهذا^(٤) !

وقيل : معناها التخيير، أي : شبهوها بالحجارة تُصَيَّبُوا، أو بأشدَّ من الحجارة
تُصَيَّبُوا، وهذا كقول القائل : جالسِ الحسن، أو ابنِ سيرين، وتعلِّمِ الفقه، أو
الحديث أو النحو .

وقيل : بل هي على بابها مِنَ الشكِّ، ومعناها عندكم أيُّها المخاطبون وفي نظركم
أنَّ^(٥) لو شاهدتم قسوتها لَشَكَّكُمْ : أهَيَّ كالحجارة، أو أشدَّ من الحجارة؟

وقد قيل هذا المعنى في قوله تعالى : ﴿إِلَّا مِائَةَ آلٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفات : ١٤٧].
وقالت فرقة : إنما أراد الله تعالى أنَّ فيهم مَنْ قلبه كالحجر، وفيهم مَنْ قلبه أشدُّ
من الحجر، فالمعنى : هم^(٦) فرقتان^(٧) .

قوله تعالى : ﴿أَوْ أَشَدُّ﴾ «أشدُّ» مرفوعٌ بالعطف على موضع الكاف في قوله :

(١) في (ظ) : أصبت .

(٢) النكت والعيون ١/ ١٤٥، والمحرم الوجيز ١/ ١٦٦. ووقع في ديوانه ص ١١٩-١٢٠، وتفسير الطبري ١٣١/ ٢ : والوصيا، بدل : أو عليّا .

(٣) في (د) و(ظ) : شكّا .

(٤) تفسير الطبري ١٣١/ ٢، والنكت والعيون ١/ ١٤٥، والمحرم الوجيز ١/ ١٦٦، قال ابن عطية : وهذه الآية - التي استدلت بها أبو الأسود - مفارقةٌ لبيت أبي الأسود، ولا يتم المعنى إلا به «أو» .

(٥) في (ظ) : أنكم .

(٦) في (د) و(ظ) : هي .

(٧) المحرم الوجيز ١/ ١٦٦ .

«كالجارية»؛ لأن المعنى: فهي مثل الجارية أو أشد. ويجوز: «أو أشد» بالفتح عطف على الجارية^(١). و﴿قَسَوَةً﴾ نصب على التمييز. وقرأ أبو حيوة: «قَسَاوَةً»، والمعنى واحد^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكَ لِمَا يُنْفَعُ مِنْهُ إِلَّا أَنْفَعُكَ مِنْهُ﴾. و﴿قَسَوَةً﴾ قد تقدّم معنى الانفجار^(٣). وَيَشَقُّ؛ أصله: يَتَشَقَّقُ، أدغمت التاء في الشين. وهذه عبارة عن العيون التي لم تُعْظَم حتى تكون أنهاراً، أو عن الجارية التي تَتَشَقَّقُ وإن لم يجر ماء مُنْفَسِح^(٤).

وقرأ ابن مُصَرِّف: «يَنْشَقُّ» بالنون^(٥)، وقرأ «لَمَّا يَنْفَجِّرُ»، «لَمَّا يَتَشَقَّقُ»: بتشديد «لَمَّا» في الموضوعين. وهي قراءة غير متّجهة^(٦). وقرأ مالك بن دينار^(٧): «يَنْفَجِّرُ» بالنون وكسر الجيم^(٨).

قال قتادة: عَذَرَ الجارية ولم يَعْزِرْ شَقِيَّ بني آدم^(٩)!

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٨/١، ونسب ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ قراءة «أو أشد» لأبي حيوة، ونسبها الزمخشري في الكشاف ٢٩٠/١ للأعمش.

(٢) المحرر الوجيز ١٦٧/١. وذكر قراءة «قساوة» أيضاً الزمخشري ٢٩٠/١.

(٣) ١٣٨/٢.

(٤) المحرر الوجيز ١٦٧/١، وفيه: منفسح.

(٥) المحرر الوجيز ١٦٧/١، قال أبو حيان في البحر المحيط ٢٦٥/١: والذي يقتضيه لسان العرب أن يكون بقاف واحدة مشددة، وقد يجيء الفك في شعر. فإن كان المضارع مجزوماً جاز الفك فصيحاً، وهو هنا مرفوع، فلا يجوز الفك، إلا أنها قراءة شاذة، فيجوز أن يكون ذلك فيها.

(٦) المحرر الوجيز ١٦٧/١. وذكر قراءة «لَمَّا يَنْفَجِّرُ» ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ ونسبها لمالك بن دينار والأعمش، قال أبو حيان في البحر المحيط ٢٦٤/١: ما قاله ابن عطية من أنها قراءة غير متّجهة لا يتمشى إلا إذا نقل عنه - أي ابن مصرف - أنه يقرأ: «وَلَا يَنْفَجِّرُ» بالتشديد، فحيثئذ يَغْسُرُ توجيه هذه القراءة، أمّا إذا قرأ بتخفيف «إِنْ» وهو المظنون به ذلك فيظهر توجيهها بعض ظهور؛ إذ تكون «إِنْ» نافية، وتكون «لَمَّا» بمنزلة «إِلَّا» كقوله تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ ..

(٧) من ثقات التابعين، ومن أعيان كتبة المصاحف، ولد في أيام ابن عباس، وسمع من أنس بن مالك، توفي سنة (١٢٧هـ) وقيل غير ذلك. السير ٣٦٢/٥.

(٨) الكشاف ٢٩٠/١، والمحرر الوجيز ١٦٧/١، وتفسير الرازي ١٣٠/١.

(٩) تفسير الطبري ١٣٦/٢، والمحرر الوجيز ١٦٧/١.

قال أبو حاتم: يجوز: لَمَا تَتَفَجَّر، بالتاء، ولا يجوز: لَمَا تَشَقُّقُ^(١)، بالتاء؛ لأنه إذا قال: تتفجر، أثَّه بتأنيث الأنهار، وهذا لا يكون في: تَشَقُّقُ^(٢). قال النحاس^(٣): يجوز ما أنكره على المعنى؛ لأنَّ المعنى: وإنَّ منها لحجارة تَشَقُّقُ^(٤)، وأما: يَشَقُّقُ [بالياء] فمحمولٌ على لفظ «ما».

والشَّقُّ واحدُ الشَّقُوقِ، فهو في الأصل مصدر، تقول: بَيَدِ فلان ورجلِهِ^(٥) شَقُوقٌ، ولا تقل: شَقَاقٌ، إنما الشَّقَاقُ داءٌ يكون بالدواب، وهو تَشَقُّقٌ يُصِيبُ أَرْسَاعَهَا، وربما ارتفع إلى وَظِيفِهَا، عن يعقوب. والشَّقُّ: الصُّبْحُ^(٦).

و«ما» في قوله: «لَمَا يَتَفَجَّرُ» في موضع نصب، لأنها اسمُ «إنَّ» واللام للتأكيد. «منه» على لفظِ «ما»، ويجوزُ: «منها» على المعنى^(٧)، وكذلك «وإنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقُّقُ» فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْمَاءَ. وقرأ قتادة: «وإنَّ» في الموضعين، مُخَفَّفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ^(٨).

قوله تعالى: ﴿وإنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ يقول: إنَّ من الحجارة ما هو أنفع من قلوبكم؛ لخروج الماء منها وتَرَدِّيها. قال مجاهد: ما تَرَدَّى حجرٌ من رأس جبل، ولا تَفَجَّرَ نهرٌ من حجر، ولا خَرَجَ منه ماءٌ إلا من خشية الله، نزل بذلك القرآن الكريم. ومثله عن ابن جريج^(٩).

(١) في (ز): يتشقق، وهو خطأ، وفي (د) و(م): تتشقق، والمثبت من (ظ) وهو موافق لما في إعراب القرآن للنحاس ٢٣٨/١.

(٢) في (د): تشقق.

(٣) إعراب القرآن ٢٣٨/١. وما بين حاصرتين منه.

(٤) في (د) و(ز) و(م): تشقق، والمثبت من (ظ).

(٥) في (م): ورجليه.

(٦) الصحاح: (شق). قوله: وظيفها: هو مستدقُّ الذراع والساق من الخيل والإبل ونحوهما. الصحاح (وظف).

(٧) ذكر الفراء في معاني القرآن ٤٩/١، والنحاس في إعراب القرآن ٢٣٨/١ أن قراءة أبي: «وإن من الحجارة لما يتفجر منها الأنهار».

(٨) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٧، والمحتسب ٩١/١.

(٩) المحرر الوجيز ١٦٧/١، وأخرجه الطبري ١٣٧/٢.

وقال بعض المتكلمين في قوله: ﴿وَلَنْ مِنْهَا لَمَّا يَهْطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾: البرد الهابط من السحاب^(١).

وقيل: لفظة الهبوط مجاز، وذلك أن الحجارة لما كانت القلوب تعتبر بخلقها، وتخضع بالنظر إليها، أضيف تواضع الناظر إليها، كما قالت العرب: ناقة تاجرة، أي: تبعث من يراها على شرائها^(٢).

وحكى الطبري^(٣) عن فرقة: أن الخشية للحجارة^(٤) مُستعارة؛ كما استُعيرت الإرادة للجدار في قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧]، وكما قال زيد الخيل:

[يَجْمَعُ تَضِلُّ الْبُلُقُ فِي حَجَرَاتِهِ تَرَى الْأُكْمَ فِيهِ سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ^(٥)
وكما قال جرير^(٦):]

لما أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة والجبال الخشع
وذكر ابن بحر أن الضمير في قوله تعالى: «وَلَنْ مِنْهَا» راجع إلى القلوب، لا إلى الحجارة، أي: من القلوب لما يخضع من خشية الله^(٧).

قلت: كل ما قيل يحتمله اللفظ، والأول صحيح، فإنه لا يمتنع أن يُعطي بعض الجمادات المعرفة^(٨) فيعقل، كالذي روي عن الجذع الذي كان يستند إليه رسول الله ﷺ إذا خطب، فلما تحول عنه حن^(٩).

(١) النكت والعيون ١/١٤٦.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٧.

(٣) تفسير الطبري ٢/١٣٧، ونقله عنه المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٦٧، وما بين حاصرتين منه.

(٤) قوله: للحجارة، ليس في (د) و(ظ).

(٥) ديوانه ص ٦٦، برواية: منه، بدل: فيه، وسلف ١/٤٣٤.

(٦) ديوانه ٢/٩١٣، وهو في الكتاب ١/٥٢.

(٧) النكت والعيون ١/١٤٦.

(٨) في (د): المعروفة.

(٩) النكت والعيون ١/١٤٧، وخبر الجذع أخرجه أحمد (١٤٢٠٦)، والبخاري (٣٥٨٤) من حديث جابر. وأخرجه أحمد (٥٨٨٦)، والبخاري (٣٥٨٣) من حديث ابن عمر. وأخرجه أيضاً أحمد من حديث ابن عباس (٢٢٣٦)، ومن حديث أنس (٢٢٣٧)، ومن حديث أبي بن كعب (٢١٢٤٨)، رضي الله عنهم أجمعين.

وَبَيَّنَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ حَجْرًا كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِنِّي لِأَعْرِفُهُ الْآنَ»^(١).
وكما رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ لِي نَبِيرٌ: اهْبِطْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقْتُلَكَ عَلَى ظَهْرِي، فَيَعَذِّبُنِي اللَّهُ، فَنَادَاهُ جِرَاءٌ: إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ»^(٢).

وفي التنزيل: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]
الآية. وقال: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْنَتْهُ خَشَعًا مُّتَصِدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾
[الحشر: ٢١] يعني تَذَلُّلاً^(٣) وخُضُوعًا. وسيأتي لهذا مزيد بيان في «سبحان»^(٤) إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ «بغافل» في موضع نصبٍ على لغة أهل الحجاز، وعلى لغة تميم في موضع رفع، والباء تأكيد.

﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ أي: عن عملكم، حتى لا يُغادر صغيرة ولا كبيرة إلا يُحصى^(٥) عليكم ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٧ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]. ولا تحتاج «ما» إلى عائد إلا أن يجعلها بمعنى الذي فيُحذفُ العائدُ لطول الاسم، أي: عن الذي تعملونه^(٦).

وقرأ ابن كثير: «يعملون»، بالياء، والمخاطبة على هذا لمحمد عليه السلام^(٧).

قوله تعالى ﴿أَنْظِمُوْنَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ٧٥

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَنْظِمُوْنَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾: هذا استفهامٌ فيه معنى الإنكار،

(١) أخرجه أحمد (٢٠٨٢٨)، ومسلم (٢٢٧٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أورده البغوي في التفسير ٨٦/١، والقاضي عياض في الشفا ٣٠٨/١. قوله: نَبِيرٌ: جبل بمكة.

(٣) في (ز): تذليلاً.

(٤) في (م): سورة سبحان، والكلام سيأتي في الآية (٤٤) منها.

(٥) في (ز): أحصاها، وهو لفظ الآية.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٩/١.

(٧) المحرر الوجيز ١٦٧/١. وينظر السبعة ص ١٦٠، والتيسير ص ٧٤.

كأنه أيا سَهُم من إيمان هذه الفرقة من اليهود، أي: إن كفروا، فلهم سابقة في ذلك.
والخطاب لأصحاب النبي ﷺ، وذلك أن الأنصار كان لهم حِصٌّ على إسلام
اليهود للحلف والجوار الذي كان بينهم^(١).

وقيل: الخطاب للنبي ﷺ خاصة. عن ابن عباس^(٢)، أي: لا تَحْزَنَ على
تكذيبهم إياك، وأخبره أنهم من أهل السوء الذين مَضَوْا. و«أن» في موضع نصب،
أي: في أن. «يؤمنوا»: نصب بـ«أن»، ولذلك حُذفت منه النون^(٣).

يقال: طَمِعَ فيه طَمَعاً وَطَمَاعِيَةً - مخفَّف - فهو طَمِيعٌ، على وزن: فَعِلَ. وأَطْمَعَهُ
فيه غيره. ويُقال في التعجب: طَمِعَ الرجلُ، بضم الميم، أي: صار كثير الطَّمَعِ.
والطَّمَع: رِزْقُ الجُنْدِ، يقال: أَمَرُ لَهُمُ الأَمِيرُ بأطماعهم، أي: بأرزاقهم. وأمرأة
مِطْمَاع: تُطْمِعُ ولا تُمَكِّنُ^(٤).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ قَرِيْقٌ مِّنْهُمْ﴾: الفريق: اسم جمع، لا واحد له
من لفظه، وجمعه في أدنى العدد: أفرقة، وفي الكثير: أفرقاء.

﴿يَسْمَعُونَ﴾ في موضع نصب خبر «كان». ويجوز أن يكون الخبر «منهم»، ويكون
«يسمعون» نعتاً لـ «فريق»^(٥)، وفيه بُعْدٌ.

﴿كَلِمَ اللَّهُ﴾ قراءة الجماعة. وقرأ الأعمش: «كَلِمَ الله» على جمع
«كلمة»^(٦). قال سيويه: واعلم أن ناساً من ربيعة يقولون: «منهم»، بكسر الهاء،
إتباعاً لكسرة الميم، ولم يكن المسكّن حازماً حَصِيناً عندهم^(٧). «كلام الله»
مفعول بـ«يسمعون».

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٧.

(٢) تفسير أبي الليث ١/١٣١، وزاد المسير ١/١٠٣، وتفسير الرازي ٣/١٣٣.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٩.

(٤) الصحاح: (طمع).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٩.

(٦) القراءات الشاذة ص ٧، والمحنتب ١/٩٣، والمحرر الوجيز ١/١٩٨.

(٧) الكتاب ٤/١٩٦.

والمراد السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام، فسمِعُوا كلامَ الله، فلم يمتثلُوا أمره، وحرَفُوا القولَ في إخبارهم لقومهم. هذا قولُ الربيع وابنِ إسحاق^(١). وفي هذا القولِ ضَعْفٌ، ومن قال: إِنَّ السبعينَ سَمِعُوا ما سمعَ موسى، فقد أخطأ، وأذهبَ بفضيلةِ موسى واختصاصه بالتكليم^(٢).

وقد قال السُّدِّيُّ وغيره: لم يُطيقوا سماعه، واختلطت أذهانهم، ورَغِبُوا أن يكون موسى يَسْمَعُ^(٣) ويُعيدُه لهم، فلما فَرَّغُوا وخرَجُوا، بدَّلت طائفةٌ منهم ما سمعت من كلام الله على لسان نبيهم موسى عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

فإن قيل: فقد رَوَى الكلبيُّ، عن أبي صالح، عن ابن عباس، أن قومَ موسى سألوا موسى أن يسألَ رَبَّهُ أن يُسمِعَهُمْ كلامه، فسمعوا صوتاً كصوتِ الشُّبُورِ^(٤): «إني أنا الله لا إله إلا أنا الحي القيوم، أخرجتكم من مصرَ بيدٍ رقيقة، وذراعٍ شديدة»^(٥).

قلنا^(٦): هذا حديثٌ باطلٌ لا يصحُّ، رواه ابنُ مَرْوان^(٧) عن الكلبيِّ، وكلاهما ضعيفٌ لا يُحتجُّ به، وإنَّما الكلامُ شيءٌ خُصَّ به موسى من بين جميع ولدِ آدم، فإن كان كَلَمَ قومه أيضاً حتى أسمعَهُمْ كلامه، فما فَضِّلُ موسى عليهم^(٨)، وقد قال وقوله الحق: ﴿إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]؟ وهذا واضحٌ.

(١) النكت والعيون ١/١٤٧. وأخرجه بنحوه الطبري ٢/١٤١-١٤٢، وابن أبي حاتم ١/٢٣٥ عن أبي العالية والربيع، والبغوي في تفسيره ١/٨٧ عن ابن عباس، وابن الجوزي في زاد المسير ١/١٠٣ عن مقاتل، والطبرسي في مجمع البيان ١/٣١٧ عن ابن عباس والربيع.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٨.

(٣) في (ظ): سمعه.

(٤) الشُّبُور - وزن الثُّور -: البوق، يقال: هو معرَّب. الصحاح (شبر).

(٥) أورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص ٦٤، وردّه.

(٦) في (م): قلت.

(٧) هو محمد بن مروان السُّدِّي الصغير، متهم بالوضع. ميزان الاعتدال ٤/٣٢.

(٨) نوادر الأصول ص ٦٤.

الثالثة: واختلف الناس بماذا عَرَفَ موسى كلامَ الله ، ولم يكن سَمِعَ قَبْلَ ذلك خطابَه ، فمنهم من قال: إنه سَمِعَ كلاماً ليس بحروف ولا أصوات^(١)، وليس فيه تقطيع ولا نَفْسٌ، فحينئذِ عَلِمَ أَنَّ ذلك ليس هو كلامَ البشرِ، وإنَّما هو كلامُ ربِّ العالمين.

وقال آخرون: إِنَّه لَمَّا سَمِعَ كلاماً لا مِن جهة، وكلامُ البشرِ يُسمع من جهةٍ من الجهاتِ السَّتِّ، عَلِمَ أَنَّهُ ليس مِن كلامِ البشرِ.

وقيل: إِنَّه صار جسده كله مسامع حتى سَمِعَ بها ذلك الكلامَ، فَعَلِمَ أَنَّهُ كلامُ الله . وقيل فيه: إِنَّ المعجزة دَلَّتْ على أَنَّ ما سَمِعَهُ هو كلامُ الله ، وذلك أَنَّهُ قيل له: أَلْقِ عصاك، فَأَلْقَاهَا، فَصَارَتْ تُعْبَانَا، فكان ذلك علامةً له على صدق الحال، وَأَنَّ الذي يقولُ له: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ﴾ [طه: ١٢] هو الله جَلَّ وَعَزَّ.

وقيل: إِنَّه قد كان أَضْمَرَ في نفسه شيئاً لا يَقِفُ عليه إلا عَلَامُ الغُيُوبِ، فَأَخْبِرَهُ الله تعالى في خطابه بذلك الضمير، فَعَلِمَ أَنَّ الذي يخاطبه هو الله جَلَّ وَعَزَّ.

وسياتي في سورة القصص بيان معنى قوله تعالى: ﴿ثَوَى﴾^(٢) إن شاء الله تعالى.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُخَرِّفُونَهُ﴾ قال مجاهدٌ والسُّدِّيُّ: هم علماء اليهود الذين يُحَرِّفُونَ التوراةَ، فيجعلون الحرامَ حلالاً، والحلالَ حراماً، أتباعاً لأهوائهم^(٣). ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ أي: عَرَفُوهُ وَعَلِمُوهُ. وهذا توبيخٌ، أي: إِنَّ هؤلاء اليهود قد سَلَفَتْ لآبائهم أفاعيلُ سُوءٍ وعِنَادٍ، فهؤلاء على ذلك السَّنَنِ، فكيف تَطْمَعُونَ في إيمانهم؟!.

ودَلَّ هذا الكلامُ أيضاً على أَنَّ العالمَ بالحقِّ المعاندَ فيه بعيدٌ من الرُّشدِ؛ لَأَنَّهُ عَلِمَ الوعدَ والوعيدَ، ولم يَنْهَهُ ذلك عن عِناده^(٤).

(١) في (م): ليس بحروف وأصوات .

(٢) تمامها ﴿مِنْ شَطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْنَكَةِ﴾ [الآية : ٣٠].

(٣) النكت والعيون ١/١٤٧. وأخرج الطبري ٢/١٤١ قول مجاهد، وأخرج ابن أبي حاتم ١/٣٣٦ قول السُّدِّيِّ.

(٤) بنحوه في تفسير الرازي ٣/١٣٦.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بِمَعْشُرِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَنُحَدِّثُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُرْسِلُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا﴾ هذا في المنافقين. وأصل «لَقُوا»: لَقِيُوا، وقد تقدّم^(١).

﴿وَإِذَا خَلَا بِمَعْشُرِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ الآية في اليهود، وذلك أَنَّ ناساً منهم أسلموا ثم نافقوا، فكانوا يُحَدِّثُونَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعَرَبِ بِمَا عُدَّ بِهَ أَبَاؤُهُمْ، فقالت لهم اليهود: ﴿أَنُحَدِّثُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: حَكَمَ الله عليكم مِنَ الْعَذَابِ، ليقولوا: نحن أكرمُ على الله منكم. عن ابن عباس والسُّدِّي^(٢).

وقيل: إِنَّ عَلِيًّا لَمَّا نَازَلَ فُرَيْظَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، سَمِعَ سَبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فانصرف إليه وقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَبْلُغْ إِلَيْهِمْ، وَعَرِّضْ لَهُ، فقال: «أَظُنُّكَ سَمِعْتَ شَتْمِي مِنْهُمْ، لَوْ رَأَوْنِي لَكَفُّوا عَنْ ذَلِكَ» وَنَهَضَ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ أَمْسَكُوا، فقال لهم: «نَقَضْتُمْ^(٣) الْعَهْدَ يَا إِخْوَةَ الْقِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَخْزَاكُمُ اللَّهُ، وَأَنْزَلَ بِكُمْ نَقْمَتَهُ»، فقالوا: مَا كُنْتَ جَاهِلًا يَا مُحَمَّدٌ، فَلَا تَجْهَلْ عَلَيْنَا، مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟! مَا خَرَجَ هَذَا الْخَبْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِنَا! رَوَى هَذَا الْمَعْنَى عَنْ مُجَاهِدٍ^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَا﴾ الْأَصْلُ فِي «خَلَا»: خَلَوُ؛ قُلِبَتِ الْوَاوُ أَلْفًا لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا^(٥). وَتَقَدَّمَ مَعْنَى «خَلَوُ إِلَى»^(٦) فِي أَوَّلِ السُّورَةِ.

وَمَعْنَى «فَتَحَ»: حَكَمَ. وَالْفَتْحُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْقَضَاءُ وَالْحُكْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(١) ٣١٢/١.

(٢) النكت والعيون ١٤٨/١-١٤٩. وأخرج الطبري ١٤٨/٢، وابن أبي حاتم ٢٣٩/١ قول السدي، ولم تقف على قول ابن عباس.

(٣) في (م): أنقضتم.

(٤) أخرجه الطبري ١٤٨/٢، وابن أبي حاتم ٢٣٨/١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٩/١.

(٦) لم تجرد اللفظة في النسخ، فقد وقع فيها: خلا وإلى، ووقع في (م): خلا، وسلف الكلام ٣١٣/١.

﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾^(١) [الأعراف: ٨٩] أي: الحاكمين. والفتّاح: القاضي بلغة اليمن، يُقال: بيني وبينك الفتّاح. قيل ذلك؛ لأنه ينصّر المظلوم على الظالم، والفتّاح: النصّر، ومنه قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتِيهِمْ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩]، وقوله: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِيهِمْ فَعَقَدَ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩]، ويكون بمعنى الفرق بين الشيتين^(٢).

قوله تعالى: ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ﴾ نصب بلام «كي»، وإن شئت بإضمار «أن»، وعلامة النصب حذف النون. قال يونس: وناس من العرب يفتحون لام «كي». قال الأخفش: لأن الفتّاح الأصل. قال خَلَف الأحمر^(٣): هي لغة بني العنبر^(٤).

ومعنى «لِيُحَاجُّوكُمْ»: لِيُعَيِّرُوكُمْ ويقولوا: نحن أكرم على الله منكم. وقيل: المعنى: ليحتجّوا عليكم بقولكم، يقولون: كفرتم به بعد أن وقّتم على صدقه. وقيل: إنّ الرجل من اليهود كان يَلْقَى صديقه من المسلمين، فيقول له: تَمَسَّكْ بدين محمد، فإنّه نبيّ حقاً.

﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ قيل: في الآخرة، كما قال: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١] وقيل: عند ذكّر ربكم. وقيل: «عند» بمعنى «في» أي: ليحاجّوكم به في ربكم، فيكونوا أحقّ به منكم، لظهور الحجّة عليكم. روي عن الحسن^(٥).

والْحُجَّةُ: الكلام المستقيم على الإطلاق، ومن ذلك مَحَجَّةُ الطريق. وحاججْتُ فلاناً فَحَجَجْتُهُ، أي: غلبته بالحجّة، ومنه الحديث: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»^(٦).

(١) في النسخ الخطية: ثم يفتح بيننا بالحق وهو خير الفاتحين، والمثبت من (م).

(٢) ينظر تفسير الطبري ١٥٠/٢، والنكت والعيون ١٤٩/١، وتهذيب اللغة ٤٤٥/٤ و٤٤٨.

(٣) ابن حيان، أبو محرز، مولى أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، كان عالماً بالغريب والنحو والنسب والأخبار، شاعراً، كثير الشعر، جيّده، صنف كتاب جبال العرب، وما قيل فيها من الشعر. وتعبّد في آخر عمره، مات في حدود سنة (١٨٠هـ). الشعر والشعراء ٧٨٩/٢. وإنباه الرواة ٣٤٨/١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٩/١ - ٢٤٠.

(٥) النكت والعيون ١٤٩/١، وتفسير الرازي ١٣٧/٣.

(٦) قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه أحمد (٧٨٥٦)، والبخاري (٤٧٣٧)، ومسلم (٢٦٥٢).

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ قيل: هو من قول الأخبار للأتباع، وقيل: هو خطاب من الله تعالى للمؤمنين، أي: أفلا تعقلون أن بني إسرائيل لا يؤمنون وهم بهذه الأحوال^(١).

ثم وبَّخهم توبيخاً يُتلى، فقال: ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ﴾ الآية. فهو استفهامٌ معناه التوبيخ والتفريع.

وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ: «يعلمون»، بالياء، وابنُ مُحَيِّصٍ بالتاء، خطاباً للمؤمنين. والذي أَسْرَوْهُ كُفْرُهُمْ، والذي أعلنوه الجَحْدُ به^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ﴾ أي: من اليهود^(٣). وقيل: من اليهود والمنافقين. «أُمِّيُونَ»: أي: مَنْ لَا يَكْتُبُ وَلَا يَقْرَأُ، واحدهم أُمِّيٌّ، منسوبٌ إلى الأُمَّةِ الأُمِّيَّةِ التي هي على أصل ولادات^(٤) أمَّهاتها لم تتعلَّم الكتابة ولا قراءتها، ومنه قوله عليه السلام: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»^(٥). الحديث. وقد قيل لهم: أُمِّيُونَ^(٦)؛ لأنَّهم لم يُصَدِّقُوا بِأَمِّ الكتاب، عن ابن عباس^(٧). وقال أبو عبيدة: إنَّما قيل لهم أُمِّيُونَ؛ لنزول الكتاب عليهم، كأنَّهم نُسبوا إلى أُمِّ الكتاب^(٨)، فكأنَّه قال: ومنهم أهل الكتاب لا يعلمون الكتاب.

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٩.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٩، وزاد ابن خالويه نسبة قراءة «تعلمون» في القراءات الشاذة ص ٧ إلى قتادة.

(٣) هو قول أبي العالية، كما أخرجه عنه الطبري ٢/١٥٣، وابن أبي حاتم ١/٢٤٠.

(٤) في (خ) و(م): ولادة.

(٥) أخرجه أحمد (٥١١٧)، والبخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) في (خ) و(م): إنهم أميون.

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/١٥٣-١٥٤ بنحوه.

(٨) كذا نقل المصنف رحمه الله عن أبي عبيدة، وكذا نقل عنه السمين الحلبي في الدر المصون ٢/٤٤٥، وابن عادل الحنبلي في الباب ٢/٣٠٣، والذي في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/٩٠ أن الأميين هم الذين لم يأتهم الأنبياء بالكتب.

عكرمة والضحّاك: هم نصارى العرب، وقيل: هم قومٌ من أهل الكتاب، رُفِعَ كتابُهم لذنوبِ ارتكبوها، فصاروا أُمّيين.

عليّ رضي الله عنه: هم المجوس^(١).

قلت: والقول الأول أظهر، والله أعلم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ «إلا» هنا^(٢) بمعنى «لكن»، فهو استثناءٌ مُنْقَطِعٌ، كقوله تعالى: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧]. وقال النابغة^(٣):

حلفتُ يميناً غيرَ ذي مَثْنَوِيَّةٍ ولا عِلْمٍ إِلَّا حُسْنَ ظَنٍّ بِصَاحِبِ
وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَشِبِيهُهُ وَالْأَعْرَجُ: «إِلَّا أَمَانِي» خفيفةُ الياء^(٤)، حذفوا إحدى الياءين استخفافاً. قال أبو حاتم: كلُّ ما جاء من هذا النحو واحده مُشَدَّدٌ، فَلَكَ فيه التَّشْدِيدُ والتَّخْفِيفُ، مثلُ: أَنَافِي، وَأَغَانِي، وَأَمَانِي، ونحوه. وقال الأخفش^(٥): هذا كما يُقال في جمع مفتاح: مفاتيح ومفتاح، وهي ياءُ الجمع. قال النحاس: الحذفُ في المعتلِّ أكثرُ، كما قال الشاعر:

وَهَلْ يَرْجِعُ التَّسْلِيمَ أَوْ يَكْشِفُ الْعَمَى ثَلَاثُ الْأَنَافِي وَالرُّسُومُ الْبَلَاغِ^(٦)
وَالْأَمَانِي: جمعُ أَمِينَةٍ، وهي التلاوة، وأصلُها: أَمْنَوِيَّةٌ، على وزن: أَفْعُولَةٍ،

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٩.

(٢) في (خ) و(م): هاهنا.

(٣) ديوانه ص ١١٠، وهو في الكتاب ٢/٣٢٢.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٦٩، وفيه بدل «الأعرج»: «نافع في بعض ما روي عنه». وزاد نسبتها ابن جني في المحتسب ١/٩٤ إلى الحسن، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧، والنحاس في إعراب القرآن ١/٢٤٠. أبو جعفر - وهو يزيد بن القعقاع - من العشرة. وذكر قراءته ابن الجزري في النشر ٢/٢١٧.

(٥) معاني القرآن له ١/٢٩٧ بنحوه، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٤٠.

(٦) إعراب القرآن ١/٢٤٠، والبيت لذي الرُّمَّة، وهو في ديوانه ٢/١٢٧٤ قوله: ثلاث الأنافي: هي الحجارة التي تنصب عليها القُدْر، واحداثها أُنْفِيَّة. الأغاني ١٨/٥٠. وقال أبو نصر الباهلي شارح ديوان ذي الرُّمَّة: «الْعَمَى» هاهنا الجهل. يريد هل ترد السلام أو تكشف الجهل ثلاث الأنافي؟! «وبلاغ»: لاشيء فيها.

فأدغمت الواو في الياء، فانكسرت النون من أجل الياء، فصارت: أُمْنِيَّةٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِنَّا تَمْوِيءُ الْقَلَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، أي: إذا تلا، ألقى الشيطان في تلاوته.

وقال كعب بن مالك:

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَآخِرَهُ لَأَقَى جِمَامَ الْمُقَادِرِ^(١)
وقال آخر:

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ آخِرَ لَيْلِهِ تَمَنَّى دَاوُدَ الرُّبُورَ عَلَى رِسْلِ^(٢)
والأما نبي أيضاً: الأكاذيب، ومنه قول عثمان رضي الله عنه: ما تَمَنَيْتُ منذ أَسْلَمْتُ^(٣)، أي: ما كَذَبْتُ. وقول بعض العرب لابن دأب^(٤) وهو يُحَدِّثُ: أهذا شيءٌ رُوِيَتْهُ، أم شيءٌ تَمَنَيْتَهُ؟ أي: افتعلته. وبهذا المعنى فسّر ابن عباس ومجاهد «أما نبي» في الآية^(٥).

والأما نبي أيضاً: ما يَتَمَنَّاهُ الإنسانُ ويشتهيه؛ قال قتادة: «إلا أما نبي» يعني أنهم يَتَمَنُّونَ على الله ما ليس لهم^(٦).

(١) البيت في النكت والعيون ١/١٥٠، ومجمع البيان ١/٣٢٢، والمححر الوجيز ١/١٦٩، والفائق ٣/٣٩٢.

(٢) سيرة ابن هشام ١/٥٣٨، ومجمع البيان ١/٣٢٢، وصدوره فيهما: تمنى كتاب الله بالليل خالياً. وهو بلفظ المصنف في الدر المصون ١/٤٤٧، واللباب ٢/٢٠٤، واللسان (منى)، والبيت في مرثية عثمان رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣١١)، والطبراني (١٢٤) بنحوه أطول منه، وأورده ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ٥٥، والطبري في تفسيره ٢/١٥٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/٢٤٣، والزمخشري في الفائق ١/٣٥١، وابن عطية في المححر الوجيز ١/١٦٩، وابن الأثير في النهاية (منى).

(٤) هو عيسى بن يزيد بن بكر الليثي المدني، قال خلف الأحمر: كان يضع الحديث، وقال البخاري وغيره: منكر الحديث. لسان الميزان ٤/٤٠٨. والقصة أوردها الفراء في معاني القرآن ١/٥٠، والزمخشري في الكشاف ١/٢٩٢. وابن الأثير في النهاية: (منى).

(٥) تفسير الطبري ٢/١٥٦، وابن أبي حاتم ١/٢٤٢.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/٥٠، والطبري ٢/١٥٦-١٥٧. وأخرجه أيضاً الطبري، وابن أبي حاتم ١/٢٤١ من قول أبي العالية.

وقيل : الأمانى : التقدير ؛ يقال : مُنِيَ له ، أي : قُدِّرَ ، قاله الجوهري^(١) ، وحكاه ابنُ بحر ، وأنشد قولَ الشاعر :

لَأَتَأْمَنَنَّ وَإِنْ أُمْسَيْتَ فِي حَرَمٍ حَتَّى تُتْلِقَنِي مَا يَمْنِي لَكَ الْمَانِي^(٢)
أي : يَقْدُرُ لك المَقْدَرُ.

الثالثة : قوله تعالى ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ «إِنْ» بمعنى «ما» النافية ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ [الملك : ٢٠].

و«يَظُنُّونَ» : يَكْذِبُونَ وَيَحْدُسُونَ^(٣) ؛ لأنه^(٤) لا عِلْمَ لَهُمْ بِصَحَّةِ مَا يَتْلُونَ ، وإنما هم مقلدون لأخبارهم فيما يقرؤون به.

قال أبو بكر الأنباري : وقد حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى النَّخَوِيُّ أَنَّ الْعَرَبَ تَجْعَلُ الظَّنَّ عِلْمًا وَشَكًّا وَكَذِبًا ، وقال : إذا قامت براهينُ الْعِلْمِ ، فكانت أَكْثَرُ مِنْ بَرَاهِينِ الشَّكِّ ؛ فالظَّنُّ يَقِينٌ ، وإذا اعتدلت براهينُ اليقينِ وبراهينُ الشَّكِّ ؛ فالظَّنُّ شَكٌّ ، وإذا زادت براهينُ الشَّكِّ على براهينِ اليقينِ ؛ فالظَّنُّ كَذِبٌ ، قال الله عز وجل : ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أراد : إِلَّا يَكْذِبُونَ.

الرابعة : قال علماؤنا رحمة الله عليهم : نَعَتَ الله تعالى أَحْبَارَهُمْ بِأَنَّهُمْ يُبَدِّلُونَ وَيُحَرِّفُونَ ، فقال وقوله الحقُّ : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ الآية. وذلك أنه لما درس الأمرُ فيهم ، وساءت رعيَّةُ علمائهم ، وأقبلوا على الدنيا حِرْصًا وَطَمَعًا ،

(١) الصحاح (منى).

(٢) وقع هذا البيت ضمن عدة أبيات لسويد بن عامر في حديث أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء ٨٩/١ ، والطبراني في الكبير ١٠٤٩/١٩ من حديث أبي مسلم (أو مسلم) الخزاعي أنه كان مع رسول الله ﷺ ومنشدٌ يُشْهَدُ قولَ سويد بن عامر المصطلقي... وإسناده ضعيف. وأورد البيت ابنُ منظور في اللسان ، وأورد عجزه الجوهري في الصحاح (منى). وورد في تهذيب اللغة ٥٣٠/١٥ ، والنكت والعيون ١٥٠/١ بلفظ :

ولا تقولنَّ لشيءٍ سوف أفعله حَتَّى تُتْلِقَنِي مَا يَمْنِي لَكَ الْمَانِي
وفي النكت والعيون : تَبَيَّنَ ، بدل : تُتْلِقِي. ونسبه ابن منظور في اللسان لأبي قلابة الهذلي. وانظر الفائق ٣٩٠/٣.

(٣) في (ظ) : ويحسدون ، وفي (م) : ويحدثون.

(٤) في (ز) و(م) : لأنهم.

طلبوا أشياء تصرف وجوه الناس إليهم، فأخذوا في شريعتهم وبدّلوها، وألحقوا ذلك بالتوراة، وقالوا لسفهائهم: هذا من عند الله، ليَقْبَلُوها عنهم، فتتأكّد رِياسَتهم، وينالوا به حُطامَ الدنيا وأوساخها. وكان مما أحدثوا فيه أن قالوا: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمُوتِ سَكِيلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وهم العرب، أي: ما أخذنا من أموالهم فهو حلٌّ لنا، وكان مما أحدثوا فيه أن قالوا: لا يضرُّنا ذَنْبٌ، فنحن أحباؤه وأبناؤه، تعالى الله عن ذلك! وإنما كان في التوراة: «يا أحباري، ويا أبناء رُسلي»، فغيّروه وكتبوا: «يا أحبائي ويا أبنائي»، فأنزل الله تكذيبهم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة: ١٨]. فقالت: لن يُعَذِّبَنَا الله، وإن عذّبنا، فأربعين يوماً مقدار أيام العجل، فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَقْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾. قال ابن مقسّم^(١): يعني توحيداً؛ بدليل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧] يعني «لا إله إلا الله» ﴿فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ فَعَلُوا لَكُمْ وَلَئِنْ أَصْحَبُ النَّارُ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٠، ٨١]. فبيّن تعالى أن الخلود في النار والجنة إنما هو بحسب الكفر والإيمان، لا بما قالوه.

قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَ شَيْءٌ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَقَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْتُمُونَ﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ﴾ اختلّف في الويل ما هو، فروى عثمان بن عفّان، عن النبي ﷺ أنه جبلٌ من نار^(٢)، وروى أبو سعيد الخدري أن الويل وادٍ في جهنم بين

(١) المغيرة بن مقسم الضبي مولاهم، الكوفي، الأعمى، الفقيه، أبو هشام، مات سنة (٣٣٠هـ)، وقيل غير ذلك، روى له أصحاب الكتب الستة. سير أعلام النبلاء ١٠/٦.

(٢) أخرجه الطبري ٢/١٦٤ و١٦٧ وذكره ابن كثير في تفسير الآية ٧٩، وقال: غريب جداً، وقال ابن رجب في التخويف من النار ص ٨٢: في إسناده نظر.

جبلين يهوي فيه الهاوي أربعين خريفاً^(١). وروى سفيان وعطاء بن يسار: أن الويل في هذه الآية وإد يجري بفناء جهنم من صديد أهل النار^(٢). وقيل: صهريج في جهنم^(٣). وحكى الزهراوي عن آخرين: أنه باب من أبواب جهنم. وعن ابن عباس^(٤): الويل: المشقة من العذاب. وقال الخليل: الويل شدة الشر. الأصمعي: الويل تفجع، والويح^(٥) ترحم. سيبويه^(٦): ويل: لمن وقع في الهلكة، وويح: زجر لمن أشرف على الهلكة. ابن عرفة: الويل: الحزن، يقال: تويل الرجل: إذا دعا بالويل، وإنما يقال ذلك عند الحزن والمكروه، ومنه قوله: ﴿وَيَلِّ لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾. وقيل: أصله الهلكة، وكل من وقع في هلكة دعا بالويل، ومنه قوله تعالى: ﴿نَوَيْلُنَا مَالٌ هَذَا الْكِتَابُ﴾ [الكهف: ٤٩]، وهي الويل والويلة، وهما الهلكة، والجمع الويلات، قال:

له الويل إن أمسى ولا أم هاشم^(٧)

وقال أيضاً:

فقلت لك الويلات إنك مُرجلي^(٨)

(١) أخرجه أحمد (١١٧١٢)، والترمذي (٢٥٧٦)، وأبو يعلى (١٣٨٣)، والطبري في تفسيره ١٦٤/٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٢٤٣/١، وابن حبان (٧٤٦٧)، والحاكم ٥٠٧/٢، والبيهقي في البعث والنشور (٥١٢)، والبغوي في شرح السنة (٤٤٠٩) وفي التفسير ٨٩/١ من طريق دراج عن أبي الهيثم عنه مرفوعاً، وإسناده ضعيف لضعف دراج. قال الترمذي: حديث غريب.

(٢) قول سفيان أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١٧٠/١، والرازي في تفسيره ١٤٠/١، وقول عطاء أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٣٢)، والطبري في تفسيره ١٦٨/٢، وابن أبي حاتم ٢٤٤/١، والبيهقي في البعث والنشور (٥١٦) بلفظ: «الويل وإد في جهنم لو سیرت فيه الجبال لانماعت من حره».

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ١٦٤/٢ من قول أبي عياض، والصهريج: واحد الصهاريج: وهي كالحياض يجتمع فيها الماء. اللسان (صهرج).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ١٦٣/٢، وذكره ابن عطية ١٧٠/١.

(٥) في النسخ: والويل، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في الصحاح ومجمل اللغة ص ٩١٢.

(٦) الكتاب ٣٣١/١، وذكره ابن منظور في اللسان (ويل).

(٧) قائله امرؤ القيس، وهو في ديوانه ص ٦٨، وعجزه: قريب ولا البساسة ابنة يشكرا.

(٨) ديوانه ص ١١، وصدرة: ويوم دخلت الخدر خدر غنيزة.

وارتفع «وَيْلٌ» بالابتداء، وجاز الابتداء به وإن كان نكرة؛ لأن فيه معنى الدعاء. قال الأخفش^(١): ويجوزُ النصبُ على إضمار فعل، أي: أَلَزَمَهُمُ اللهُ وَيْلًا. وقال الفراء: الأصلُ في الويل: وَيْ، أي: حُزْنٌ، كما تقول: وَيْ لفلان، أي: حُزْنٌ له، فوصلته العربُ باللام، وقدَّروا أنها منه^(٢)، فأعربوها. والأحسنُ فيه إذا فُصل عن الإضافة الرفع؛ لأنه يقتضي الوقوع. ويصحُّ النصبُ على معنى الدعاء، كما ذكرنا.

قال الخليل: ولم يُسمع على بنائه إلا وَيْحٌ، وَيْسٌ، وَيْهٌ، وَيْلٌ، وَيْلٌ، وَيْلٌ، وكلُّه يتقاربُ في المعنى^(٣). وقد فرَّق بينها قومٌ، وهي مصادرُ لم تنطق العربُ منها بفعل. قال الجرميُّ: ومما ينتصبُ انتصابُ المصادر: وَيْلُهُ، وَعَوْلُهُ، وَيْوَحُهُ، وَيْوِسُهُ، فإذا أدخلت اللامَ رَفَعْتَ، فَقُلْتَ: وَيْلٌ له، وَيْوَحٌ له.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ الكتابةُ معروفةٌ. وأوَّلُ مَنْ كَتَبَ بالقلم، وخَطَّ به إدريسُ عليه السلامُ، وجاء ذلك في حديث أبي ذرٍّ، خرَّجه الآجريُّ وغيره^(٤). وقد قيل: إنَّ آدمَ عليه السلامَ أعطِيَ الخطَّ، فصار وراثته في ولده.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ تأكيدٌ، فإنه قد عُلِمَ أنَّ الكُتُبَ لا يكون إلا باليد، فهو مثْلُ قوله: ﴿وَلَا ظَلِمَ بَطِيْرٌ يَمْنَانِيَّةٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. وقيل: فائدة «بأيديهم» بيانٌ لجُرْمِهِمْ، وإثباتٌ لمجاهرتهم، فإنَّ مَنْ تَوَلَّى الفعلَ أشدُّ مَواقعةً ممن لم يَتَوَلَّه وإن كان رأياً له. وقال ابنُ السَّراج: «بأيديهم» كنايةٌ عن أنَّه^(٥) مِنْ تَلْقَائِهِمْ دون أن ينزلَ عليهم، وإن لم يكن حقيقةً في كُتُبِ أَيْدِيهِمْ^(٦).

(١) معاني القرآن له ٢٩٨/١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢٤٠/١.

(٢) في (د) و(ز): وقدروها أنها منه، وفي (ظ): وقدروها أنها منها، وفي (م): وقدروها منه، والمثبت من (خ).

(٣) معجم مقاييس اللغة ٧٧/١، ومجمل اللغة ص ٩١٢.

(٤) هو جزء من حديث طويل أخرجه ابن حبان «الإحسان» (٣٦١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٦٦/١ -

١٦٨، وفي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني وقد كذَّبه أبو حاتم وأبو زُرعة كما في ميزان

الاعتدال ٧٢/١ - ٧٣.

(٥) في (م): أنهم.

(٦) المحرر الوجيز ١٧٠/١.

الرابعة: في هذه الآية والتي قبلها التحذير من التبديل والتغيير، والزيادة في الشرع؛ فكلُّ مَنْ بَدَّلَ وَغَيَّرَ، أو ابْتَدَعَ في دين الله ما ليس منه ولا يجوز فيه، فهو داخلٌ تحت هذا الوعيد الشديد، والعذاب الأليم، وقد حَذَّرَ رسولُ الله ﷺ أمته لما قد علم ما يكون في آخر الزمان، فقال: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثَنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِثْلَةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ^(١)، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً^(٢)». الحديث، وسيأتي^(٣). فحَذَّرَهُمْ أَنْ يُخْدِتُوا مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ فِي الدِّينِ خِلَافَ كِتَابِ اللَّهِ، أو سُنَّتِهِ، أو سُنَّةِ أَصْحَابِهِ، فَيُضِلُّوا بِهِ النَّاسَ، وقد وَقَعَ ما حَذَّرَهُ وَشَاعَ، وَكَثُرَ وَذَاعَ، فَلَمَّا لَمْ يَنْتَهِ رَاجِعُونَ.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿لِيَسْتَوُوا بِهِ ثُمَّناً قَلِيلاً﴾ وصف الله تعالى ما يأخذه بالقلَّة، إمَّا لفنائِهِ وعدم ثوابِهِ^(٤)، وإمَّا لكونه حراماً، لأنَّ الحرامَ لا بركة فيه، ولا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ. قال ابنُ إسحاق والكلبي: كانت صفةُ رسولِ الله ﷺ في كتابِهِمْ رُبْعَةً أَسْمَرَ، فَجَعَلُوهُ أَدَمَ سَبْطاً طَوِيلاً، وَقَالُوا لِأَصْحَابِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ: انظُرُوا إِلَى صِفَةِ النَّبِيِّ الَّذِي يُبْعَثُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَيْسَ يُشَبِّهُهُ نَعْتُ هَذَا. وَكَانَتْ لِلْأَحْبَارِ وَالْعُلَمَاءِ رِيَاةٌ وَمَكَاسِبٌ، فَخَافُوا إِنْ بَيَّنُّوا، أَنْ تَذْهَبَ مَأْكَلُهُمْ وَرِيَاةُهُمْ، فَمِنْ ثَمَّ غَيَّرُوا^(٥).

ثم قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ قيل: من المأكَل. وقيل: من المعاصي. وكرر الوَيْلَ، تَغْلِيظاً لِفِعْلِهِمْ.

(١) في (م): ثلاث وسبعين فرقة.

(٢) أخرجه مطولاً ومختصراً أحمد (١٦٩٣٧)، وأبو داود (٤٥٩٧)، والدارمي ٢/٢٤١، وابن أبي عاصم في السنة (١)، والمروزي في السنة ص ١٤-١٥، والطبراني في الكبير ١٩/٨٨٤)، والآجري في الشريعة ص ١٨، والحاكم ١/١٢٨، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٥٠)، والبيهقي في الدلائل ٦/٥٤١، ٥٤٢ من حديث معاوية رضي الله عنه.

وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه أحمد (٨٣٩٦).

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَمِسُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

(٤) في (م): ثباته.

(٥) قول ابن إسحاق أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٧٠. وأخرجه بنحوه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٤٥/١، ٢٤٦، والواحد في الوسيط ١/١٦٥، ١٦٦ عن ابن عباس. وأخرجه الطبري في تفسيره ١٦٧/٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٢٤٧/١ بنحوه عن أبي العالية.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَنْيَامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٨٠)

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾ يعني اليهود. ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَنْيَامًا مَعْدُودَةً﴾ اختلف في سبب نزولها، ف قيل: إنَّ النبي ﷺ قال لليهود: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟». قالوا: نحن، ثم تخلفوننا أنتم. فقال: «كَذَبْتُمْ، لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّا لَا نَخْلُقُكُمْ» فنزلت هذه الآية، قاله ابنُ زيد^(١).

وقال عكرمة عن ابن عباس: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَيَهُودُ تَقُولُ: إِنَّمَا هَذِهِ الدُّنْيَا سَبْعَةُ آلَافِ سَنَةٍ^(٢)، وَإِنَّمَا يُعَذَّبُ النَّاسُ فِي النَّارِ، لِكُلِّ أَلْفِ سَنَةٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا يَوْمٌ وَاحِدٌ فِي النَّارِ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ سَبْعَةُ أَيَّامٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ^(٣)، وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ^(٤).

وقالت طائفة: قالت اليهود: إِنَّ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ جَهَنَّمَ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَأَنَّهُمْ يَقْطَعُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَنَةً حَتَّى يُكْمِلُوهَا وَتَذْهَبَ جَهَنَّمَ. ورواه الضَّحَّاكُ عن ابن عباس^(٥).

وعن ابن عباس: زَعَمَ الْيَهُودُ أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوباً أَنَّ مَا بَيْنَ طَرَفَيْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلَى أَنْ يَنْتَهُوا إِلَى شَجَرَةِ الزُّقُومِ. قالوا: إِنَّمَا نُعَذَّبُ حَتَّى نَنْتَهِيَ إِلَى شَجَرَةِ الزُّقُومِ، فَتَذْهَبَ جَهَنَّمَ وَتَهْلِكَ^(٦).

وعن ابن عباس أيضاً وقناة: أَنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ أَقْسَمَ أَنْ يُدْخِلَهُمْ^(٧) النَّارَ أَرْبَعِينَ يَوْماً عَدَدَ عِبَادَتِهِمُ الْعَجَلِ، فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ^(٨)، كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) المحرر الوجيز ١/١٧٠-١٧١، وأخرجه الطبري ١/١٧٤.

وأخرج البخاري (٣١٦٩) نحوه ضمن قصة من حديث أبي هريرة. وليس فيه سبب نزول الآية.

(٢) لفظ: سنة، من (د) و(ز).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/١٧٥، وابن أبي حاتم في تفسيره ١/٢٤٧، ٢٤٨.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/١٧٥.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٧١.

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/١٧٢، وابن أبي حاتم ١/٢٤٨.

(٧) في (د): أقسم ليدخلتهم.

(٨) قول ابن عباس أخرجه الطبري في تفسيره ١/١٧١ بنحوه، وقول قناة أخرجه عبد الرزاق في تفسيره=

الثانية: في هذه الآية رَدُّ على أبي حنيفة وأصحابه حيث استدلوا بقوله عليه السلام: «دعي الصلاة أيام أقرائك»^(١) في أن مُدَّة الحيض ما يُسمَّى أيام الحيض، وأقلُّها ثلاثة، وأكثرها عشرة، قالوا: لأنَّ ما دونَ الثلاثة يسمَّى يوماً ويومين، وما زاد على العشرة يُقال فيه: أحد عشر يوماً، ولا يقال فيه أيام، وإنما يُقال أيام من الثلاثة إلى العشرة، قال الله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦]، ﴿تَمَتُّوْا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾ [هود: ٦٥]، ﴿سَحَرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧].

فيقال لهم: فقد قال الله تعالى في الصوم: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] يعني جميع الشهر، وقال: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا الْكَلَامُ إِلَّا أَنبَاءًا مَّفْضُودَةً﴾^(٢) يعني أربعين يوماً. وأيضاً؛ فإذا أُضيفت الأيام إلى عارض، لم يُردَّ به تحديد العدد، بل يقال: أيام مَشِيكَ وَسَفَرِكَ وإقامتك، وإن كان ثلاثين وعشرين وماشئت من العدد. ولعله أراد ما كان معتاداً لها، والعادة ستُّ أو سبع^(٣)، فخرَّج الكلام عليه، والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿قُلْ أَخَذْتُمْ﴾ تقدَّم القول في «أخذ»^(٤) فلا معنى لإعادته.

﴿عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ أي: أسلفتم عملاً صالحاً، فأمنتم وأطعتم، فتستوجبون بذلك الخروج من النار؟! أو: هل عرفتم ذلك بوحيه الذي عهده إليكم.

﴿فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ توبيخ وتقريع.

= ٥١/١، والطبري في تفسيره ١٧١/٢، وابن أبي حاتم ٢٤٩/١ بنحوه.

(١) أورده بهذا اللفظ الطحاوي في شرح معاني الآثار ٥٩/٣، وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف ٢٦٠/١، وابن الملقن في خلاصة البدر المنير ٨٢/١. وأخرجه الإمام أحمد (٢٤١٤٥) بلفظ: «دعي الصلاة أيام حيضك» من حديث عائشة رضي الله عنها. وأخرجه البخاري (٣٠٦)، ومسلم (٣٣٣) وغيرهما من حديث عائشة بلفظ: «فلذا أقبلت الحيضة، فدعي الصلاة».

(٢) في (خ) و(ظ) و(م): معدودات، يعني الآية (٢٤) من آل عمران.

(٣) أحكام القرآن للكلبي الطبري ١١-١٢، وقوله: ولعله أراد، يعني النبي ﷺ.

(٤) ١٠٣/٢.

قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ
النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ
الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ﴾ أي : ليس الأمر كما ذُكِرْتُمْ. قال سيبويه^(١) : ليس
«بلى» و«نعم» اسمين. وإنما هما حرفان مثل «بل» وغيره، وهي ردٌ لقولهم: ﴿كُنْ
تَمَسَّنَا النَّكَارُ﴾. وقال الكوفيون: أصلها «بل» التي هي للإضراب عن الأول، زيدت
عليها الياء؛ ليحسن الوقف عليها، وضُمَّت الياء معنى الإيجاب والإنعام^(٢). فـ«بَلَىٰ»
تدلُّ على ردِّ الجحْد، والياء تدلُّ على الإيجاب لما بَعُد. قالوا: ولو قال قائلٌ: أَلَمْ
تَأْخُذْ ديناراً؟ فقلت: نعم، لكان المعنى: لا، لم أَخُذْ، لأنَّكَ حَقَّقْتَ النفي وما بعده.
فإذا قلت: بلى، صار المعنى: قد أَخَذْتُ^(٣). قال الفراء^(٤): إذا قال الرجل لصاحبه:
مَالِكَ عَلَيَّ شَيْءٍ، فقال الآخرُ: نعم، كان ذلك تصديقاً لأنَّ لا شيء له عليه، ولو
قال: بلى، كان ردّاً لقوله، وتقديره: بلى لي عليك. وفي التنزيل: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا
بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ولو قالوا: نعم، لكفروا.

الثانية : قوله تعالى: ﴿سَيِّئَةً﴾ السيئة: الشُّرْكُ. قال ابنُ جُريج: قلت لعطاء:
﴿مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾؟ قال: الشُّرْكُ^(٥) وتلا: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَيْتٌ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾
[النمل: ٩٠] وكذا قال الحسنُ وقتادة، قالوا: والخطيئة: الكبيرة^(٦).

(١) الكتاب ٢٣٤/٤.

(٢) المحرر الوجيز ١٧١/١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٤١/١.

(٤) معاني القرآن ٥٢/١، ونقله عنه المصنف بواسطة الماوردي في النكت والعيون ١٥٣/١.

(٥) أخرجه الطبري ١٨٠/٢.

(٦) أخرج قول قتادة الطبري ١٧٩/٢ و١٨٣، أما قول الحسن فقد ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٥١/١ و٢٥٣.

وأخرج الطبري ١٨٤/٢ من رواية سلام بن مسكين قال: سأل رجل الحسن عن قوله: «وأحاطت به خطيئته» فقال: ما تدري ما الخطيئة، يابني اتل القرآن، فكل آية وعد الله عليها النار فهي الخطيئة.

الثالثة : لَمَّا قَالَ تَعَالَى : ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ﴾ دَلَّ عَلَى أَنَّ المَعْلُقَ عَلَى شَرْطَيْنِ لَا يَتَنَجَّزُ^(١) بِأَقْلَهُمَا ، ومثله قوله : تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِيكَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا﴾ [فصلت : ٣٠]^(٢) ، وقوله عليه السلام لسفيان بن عبد الله الثقفي^(٣) ، وقد قال له : يارسول الله ، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك. قال : «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ، ثُمَّ اسْتَقِمْ». رواه مسلم^(٤). وقد مضى القول في هذا المعنى ، وما للعلماء فيه ، عند قوله تعالى لَادَمَ وَحَوَاءَ : ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة : ٣٥].

وقرأ نافع : «خطيئاته» بالجمع ، الباقون بالإفراد^(٥) ، والمعنى الكثرة ، مثل قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم : ١٤].

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِأَلْوَالِيَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (٨٣)

فيه عشر مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ تقدّم الكلام في بيان هذه الألفاظ^(٦).

واختلف في الميثاق هنا ، فقال مكّي : هو الميثاق الذي أُخِذَ عَلَيْهِمْ حِينَ أُخْرِجُوا مِنْ صُلْبِ آدَمَ كَالذَّرِّ. وقيل : هو ميثاق أُخِذَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ عَقْلَاءُ فِي حَيَاتِهِمْ عَلَى السَّنَةِ أَنْبِيَائِهِمْ وهو قوله : ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾^(٧).

وعبادة الله إثبات توحيده ، وتصديق رُسُلِهِ ، والعمل بما أنزل في كُتُبِهِ.

(١) في (ز) : يتجزأ ، وفي (م) : يتم.

(٢) ينظر أحكام القرآن للكميا الهراسي ١٢/١.

(٣) الطائفي ، أسلم مع الوفد ، واستعمله عمر على صدقات الطائف ، الإصابة ٢٠٨/٤.

(٤) رقم (٣٨) ، وهو عند أحمد (١٥٤١٦).

(٥) السبعة في القراءات ص ١٦٢ ، والتيسير ص ٧٤.

(٦) ٣٧٠-٣٧١ / ٢-٦ / ٧.

(٧) المحرر الوجيز ١/ ١٧٢ ، وضَعَفَ ابْنُ عَطِيَّةٍ قول مكّي وقال : إنما هو ميثاق أُخِذَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ عَقْلَاءُ .

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ قال سيبويه^(١): «لا تعبدون» مُتَعَلِّقٌ لِقَسَمٍ^(٢)، والمعنى: وإذا استخلفناهم^(٣): والله لا تعبدون... وأجازه المبرد والكسائي والفراء^(٤). وقرأ أبيّ وابن مسعود: «لا تعبدوا» على النهي^(٥)، ولهذا وصل الكلام بالأمر، فقال: «وقوموا»، و«قولوا»، و«أقيموا»، و«أتوا».

وقيل: هو في موضع الحال، أي: أخذنا ميثاقهم موحدين، أو: غير معاندين، قاله فطرب والمبرد أيضاً، وهذا إنما يتجه على قراءة ابن كثير وحزمة والكسائي: «يعبدون» بالياء من أسفل^(٦).

وقال الفراء والزجاج وجماعة^(٧): المعنى: أخذنا ميثاقهم ألا يعبدوا إلا الله، وبأن يحسنوا للوالدين، وبألا يسفكوا الدماء، ثم حذفت «أن» والباء، فارتفع الفعل لزوالها^(٨)، كقوله تعالى: ﴿أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٤]. قال المبرد: هذا خطأ؛ لأن كل ما أضمر في العربية فهو يعمل عمله مظهرًا، تقول: وبلدٍ قطعْتُ، أي: ورب بلدٍ.

قلت: ليس بخطأ^(٩)، بل هما وجهان صحيحان، وعليهما أنشد سيبويه^(١٠):
ألا أيُّ هذا الزَّاجِرِ أَخْضَرُ الوَعْيِ وأنَّ أشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي
بالنصب والرفع، فالنصبُ على إضمار «أن»، والرفعُ على حذفها.
الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَيَا أُولَئِينَ إِحْسَانًا﴾ أي: وأمرناهم بالوالدين إحسانًا. وقرن

(١) الكتاب ١٠٦/٣، ونقله عنه المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١٧٢/١.

(٢) في (م): بقسم.

(٣) في (م): استخلفناهم، بالخاء، وهو خطأ.

(٤) معاني القرآن له ٥٤/١.

(٥) معاني القرآن للفراء ٥٣/١، ومعاني القرآن للزجاج ١٦٢/١، والقراءات الشاذة لابن خالويه ص ٧، والكشاف ٢٩٣/١، والمحرر الوجيز ١٧٢/١.

(٦) المحرر الوجيز ١٧٢/١، وانظر السبعة لابن مجاهد ص ١٦٢، والتيسير للداني ص ٧٤.

(٧) معاني القرآن للفراء ٥٣/١، ومعاني القرآن للزجاج ١٦٢/١، والمحرر الوجيز ١٧٢/١.

(٨) في (م): لزوالهما.

(٩) في (م): ليس هذا بخطأ.

(١٠) الكتاب ٩٩/٣، والبيت لطرفة بن العبد، وهو في ديوانه ص ٣٢.

الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية حقَّ الوالدين بالتوحيد؛ لأنَّ النَّشَأَ الأولى مِنْ عندِ الله ، والنَّشَأَ الثاني - وهو التربية - مِنْ جهةِ الوالدين، ولهذا قرَنَ تعالى الشُّكْرَ لهما بِشُكْرِهِ، فقال: ﴿إِنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

والإحسانُ إلى الوالدين: معاشرتهما بالمعروف، والتواضعُ لهما، وامتنالُ أمرهما، والدعاءُ بالمغفرة بعد مماتهما، وصلَّةُ أهلٍ ودُّهما، على ما يأتي بيانه مفصَّلاً في «الإسراء»^(١) إن شاء الله تعالى.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَذِي الْقُرْبَى﴾ عطف ذِي الْقُرْبَى على الوالدين. والْقُرْبَى: بمعنى القرابة، وهو مصدرٌ، كالرُّجْعَى، والعُقْبَى^(٢)، أي: وأمرناهم بالإحسان إلى القَراباتِ بِصِلَةٍ أرحمهم، وسيأتي بيانُ هذا في سورة القتال إن شاء الله تعالى^(٣).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَالْيَتَامَى﴾ اليتامى عطفٌ أيضاً، وهو جمعُ يَتِيمٍ، مثل نَدَامَى جمعُ نَدِيمٍ. واليَتَمُ في بني آدم بِفَقْدِ الأب، وفي البهائم بِفَقْدِ الأم^(٤). وحكى الماورديُّ أَنَّ اليَتِيمَ يُقالُ في بني آدمَ في فَقْدِ الأم^(٥). والأوَّلُ المعروفُ.

وأصله الانفرادُ، يقال: صبيٌّ يَتِيمٌ، أي: منفردٌ مِنْ أبيه. وبيتٌ يَتِيمٌ: أي: ليس قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ شيءٌ من بيوت الشَّعْرِ. ودُرَّةٌ يَتِيمَةٌ: ليس لها نظيرٌ. وقيل: أصله الإبطاءُ، فَسُمِّيَ به اليَتِيمُ؛ لأنَّ البرَّ يُبطِئُ عنه. ويقال: يَتَمُّ يَتَمُّ يَتَمًّا، مثل عَظُمَ يَعْظُمُ، وَيَتَمُّ يَتَمُّ يَتَمًّا، مثل سَمِعَ يَسْمَعُ، ذَكَرَ الوجهين الفراء. وقد أَيْتَمَهُ اللهُ^(٦).

ويدلُّ هذا على الرأفةِ باليتيم، والحضُّ على كفالته وحِفْظِ ماله، على ما يأتي بيانه في «النساء»^(٧).

(١) عند تفسير الآية (٢٣) و(٢٤) منها.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٧٢.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [الآية: ٢٢].

(٤) المحرر الوجيز ١/١٧٢.

(٥) نقل المصنف كلام الماوردي بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٧٢، والذي في النكت والعيون ٢/٣٢١ أن يتم الآدميين بموت الآباء دون الأمهات، ويتم البهائم بموت الأمهات دون الآباء.

(٦) ينظر معاني القرآن للفراء ١/١٤١، وتهذيب اللغة ١٤/٣٣٩-٣٤٠.

(٧) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَكَلْنَا أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَنَبَّلُوا لَهَا﴾ [الآية: ٢].

وقال رسول الله ﷺ : «كافِلُ الْيَتِيمِ له أو لغيره أنا وهو كهاتينِ في الجنة». وأشار مالكٌ بالسَّبَابَةِ والْوُسْطَى ، رواه أبو هريرة ، أخرجه مسلم^(١).

وخرَجَ الإمامُ الحافظُ أبو محمَّد عبدُ الغنيِّ بنُ سعيد من حديثِ الحسن بن دينار أبي سعيد البصري - وهو الحسنُ بنُ واصل - قال : حدَّثنا الأسودُ بنُ عبد الرحمن ، عن هِصَّانَ ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ قال : «ما قَعَدَ يَتِيمٌ مع قومٍ على قَصْعَتِهِمْ ، فَيَقْرَبَ قَصْعَتَهُمُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

وخرَجَ أيضاً من حديثِ حسين بن قيس - وهو أبو عليِّ الرَّحْبِيُّ - عن عكرمة ، عن ابنِ عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ ضَمَّ يَتِيماً مِنْ بَيْنِ مُسْلِمِينَ إلى طَعَامِهِ وشرابه حتى يُغْنِيَهُ الله عزَّ وجلَّ ، غُفِرَتْ له ذُنُوبُهُ الْبَتَّةَ ، إلا أن يعملَ عملاً لا يُغْفَرُ ، وَمَنْ أَذْهَبَ الله كَرِيْمَتَيْهِ ، فصبر واحتسب ، غُفِرَتْ له ذُنُوبُهُ» ، قالوا : وما كَرِيْمَتَاهُ؟ قال : «عيناه ، وَمَنْ كان له ثلاثُ بنات ، أو ثلاثُ أخوات ، فأَنفَقَ عليهنَّ وأَحْسَنَ إليهنَّ حتى يَبْنَؤَ أو يَمُتْنَ ، غُفِرَتْ له ذُنُوبُهُ الْبَتَّةَ ، إلا أن يعملَ عملاً لا يُغْفَرُ» فناداه رجلٌ من الأعراب ممَّن هاجرَ ، فقال : يا رسولَ الله ، أو اثنتين؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «أو اثنتين». فكان ابنُ عباس إذا حدَّث بهذا الحديث قال : هذا والله من كرائم^(٣) الحديثِ وغُرَرِهِ^(٤).

(١) برقم (٢٩٨٣)، وهو عند أحمد (٨٨٨١) بزيادة: «إذا اتقى الله». قوله: مالك: هو ابنُ أنس الإمام، وقد أخرجه من طريقه.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٦١)، وابنُ عدي في الكامل ٧١٤/٢، والخطيب البغدادي في موضع أوهام الجمع والتفريق ٥٤٩/١. ورواه الحسن بن دينار فيه كلام، قال ابن عدي: أجمع من تكلم في الرجال على ضعفه، على أني لم أر له حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق اهـ وحسن الحديث المنذري في الترغيب والترهيب ٣/٣٢، والهيتمي في مجمع الزوائد ٨/٦٠.

(٣) في النسخ الخطية و(م): غرائب، والمثبت من مصادر الحديث.

(٤) حسين بن قيس - وهو أبو علي الرَّحْبِيُّ ، ولقبه حنش ، روى الحديث - متروك ، فيما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب. لكن للحديث أصل صحيح.

وقد أخرجه بتمامه الحارث (٩٠٣) (زوائد)، وأبو يعلى (٢٤٥٧)، والطبراني في الكبير (١١٥٤٢)، وأخرج القسم الأول منه الترمذي (١٩١٧) وقال: حسين بن قيس ضعيف عند أهل الحديث.

وقوله منه: «مَنْ ضَمَّ يَتِيماً من بين مسلمين...» له أصلٌ صحيح عند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد ذكره المصنف قريباً. وفي الباب عن مالك بن الحارث، ومالك بن عمرو عند أحمد

(١٩٠٢٥) و(١٩٠٣٠).

السادسة: السَّبَّابة مِنَ الأصابع: هي التي تَلِي الإِبْهَامَ، وكانت في الجاهلية تُدعى بالسَّبَّابة؛ لأنَّهم كانوا يَسْبُون بها، فلما جاء الله بالإسلام، كرهوا هذا الاسم، فَسَمَّوْهَا الْمُشِيرَةَ؛ لأنَّهم كانوا يُشِيرُونَ بها إلى الله في التوحيد^(١). وتُسَمَّى أَيْضاً بالسَّبَّاحَة، جاء تسميتها بذلك في حديث وائل بن حُجْر وغيره^(٢)، وَلَكِنَّ اللُّغَةَ سَارَتْ بما كانت تعرفه في الجاهلية، فغلبت.

وروي عن أصابع رسول الله ﷺ أَنَّ الْمُشِيرَةَ منها كانت أطولَ من الوسطى، ثم الوسطى أقصرُ منها، ثم البِنْصِرُ أقصرُ من الوسطى؛ روى يزيدُ بنُ هارون قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ مِقْسَم الطائفي، قال: حَدَّثَنِي عَمَّتِي سَارَةُ بِنْتُ مِقْسَم أَنَّهَا سَمِعَتْ مَيْمُونَةَ بِنْتَ كَرْدَمَ قَالَتْ: خَرَجْتُ فِي حَجَّةٍ حَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ^(٣)، وَسَأَلَهُ أَبِي عَنْ أَشْيَاءَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَتَعَجَّبُ وَأَنَا جَارِيَةٌ مِنْ طُولِ أَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ عَلَى سَائِرِ أَصَابِعِهِ^(٤). فَقَوْلُهُ^(٥) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي

= وقوله منه: «من أذهب الله كريمته...» أخرج نحوه ابن حبان (٢٩٢٠) ولفظه: «يقول الله تبارك تعالى: إذا أخذتُ كريمتي عبدي، فصبر واحتسب، لم أرض له ثواباً دون الجنة». وفي الباب عن أنس رضي الله عنه عند أحمد (١٤٠٢١)، والبخاري (٥٦٥٣).

وقوله منه: «من كان له ثلاث بنات...» له أصل صحيح من حديث أنس عند أحمد (١٢٤٩٨)، ومسلم (٢٦٣١)، وعقبة بن عامر عند أحمد (١٧٤٠٣)، وابن ماجه (٣٦٦٩)، ولفظ حديث مسلم: «من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو» وضمَّ أصابعه.

(١) في (خ) و(ز) و(ظ): بالتوحيد.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٧١٣)، وفيه: وجعل يشير بالسَّبَّاحَة يدعو.

وأخرج أحمد في المسند (٥٨٦) من حديث علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه السَّبَّاحَة.

(٣) في (ظ): راحلة.

(٤) سامح الله المصنف على إيراد هذا الخبر دون تثبت، فقد نقله عن الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٣٨٨/١-٣٩ في جملة ما نقله عنه في هذه المسألة السادسة، وهذا الحديث - على ضعفه بسبب جهالة سارة بنت مِقْسَم - قد ضُرِّحَ فيه بأن ذلك في قدمه الشريفة ﷺ، فإن لفظه عند أحمد (٢٧٠٦٤): فما نسيت فيما نسيت طول أصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه، ولفظه عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/٧٥: وكانت أصبعه التي تلي الإبهام لها فضل في الطول على الإبهام. قال الطبراني عقبه: يعني في الرُّجُل. وأورده الهيثمي في المجمع ٨/٢٨٠ وقال: وفيه من لم أعرفهم.

(٥) في (د) و(ز): بقوله، وهو خطأ.

الجنة»^(١)، وقوله في الحديث الآخر: «أحشرُ أنا وأبو بكرٍ وعُمَرُ يومَ القيامةِ هكذا» وأشارَ بأصابعِهِ الثلاثِ، فإنما أرادَ ذكرَ المنازلِ والإشرافِ على الخَلْقِ فقال: «نُحْشَرُ هكذا ونحن مُشْرِفُونَ»^(٢)، وكذا كافلُ اليتيمِ تكون منزلته رفيعة. فمن لم يَعْرِفْ شَأْنَ أصابعِ رسولِ الله ﷺ حَمَلَ تَأْوِيلَ الحديثِ على الانضمامِ والاقترابِ بعضهم من بعض في محلِّ القربة. وهذا معنًى بعيدٌ؛ لأنَّ منازلَ الرُّسُلِ والنبِيِّينَ والصدِّيقينَ والشهداءِ والصالحينَ مراتبٌ متباينةٌ، ومنازلٌ مختلفةٌ^(٣).

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾: «المساكين» عطفٌ أيضاً، أي: وأمرناهم بالإحسانِ إلى المساكين، وهم الذين أسكنتهم الحاجةُ وذللَّتْهم^(٤). وهذا يتضمَّنُ الحُضَّ على الصدقةِ والمؤاساةِ وتفقُّدِ أحوالِ المساكين والضعفاءِ^(٥)؛ روى مسلمٌ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «السَّاعِي على الأرملةِ والمسكينِ كالمجاهِدِ في سبيلِ الله» وأحسبه قال: «وكالقائم لا يَفْتَرُ من صلاةٍ، والصائم لا يَفْطُرُ»^(٦). قال ابنُ المنذر: وكان طاوس يرى السَّعْيَ على الأخواتِ أفضلَ من الجهادِ في سبيلِ الله.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ «حُسْنًا» نُصب على المصدرِ على المعنى؛ لأنَّ المعنى: لِيَحْسُنْ قولُكم. وقيل: التقدير: وقولوا للناس قولاً ذا حُسْنٍ؛ فهو مصدر لا على المعنى^(٧). وقرأ حمزة والكسائي: «حَسَنًا»، بفتح الحاء

(١) سلف ذكره قريباً.

(٢) أورده صاحب الكنز (٣٢٦٩٧) ونسبه للحكيم الترمذي عن ابن عمر، وقد نقل المصنف الحديث عن الحكيم الترمذي في جملة ما نقل في المسألة السادسة، وذكر الذهبي نحوه في ميزان الاعتدال ٣٨٩-٣٨٨/٢ ولفظه: «أحشر يوم القيامة بين أبي بكر وعمر حتى أقف بين الحرمين، فيأتيني أهل مكة والمدينة» ورواه عبد الله بن إبراهيم الغفاري قال الذهبي: نسبة ابن حبان إلى أنه يضع الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: حديثه منكر.

(٣) نوادر الأصول ٣٨-٣٩.

(٤) في (م): أذلَّتْهم.

(٥) المحرر الوجيز ١٧٢/١.

(٦) صحيح مسلم (٢٩٨٢)، وأخرجه أيضاً أحمد (٨٧٣٢)، والبخاري (٦٠٠٧).

ووقع في (خ) و(د) و(ظ): لا يفتَر من صلاة لا يفتَر، وفي (م): لا يفتَر وكالصائم لا يفتَر. وهو لفظ مسلم. والمثبت من (ز).

(٧) معاني القرآن للزجاج ١٦٤/١، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١٠٢/١.

والسين^(١). قال الأخفش: هما بمعنى واحد؛ مثل البُخل والبَخْل، والرُّشد والرَّشْد^(٢). وحكى الأخفش: «حُسْنَى» بغير تنوين على فُعْلَى^(٣). قال النحَّاس: وهذا لا يجوز في العربية، لا يقال من هذا شيء إلا بالألف واللام، نحو الفضلَى والكُبْرَى والحُسْنَى؛ هذا قول سيبويه. وقرأ عيسى بن عمر: «حُسْنًا» بضمين؛ مثل الحُلُم^(٤).

قال ابن عباس: المعنى: قولوا لهم: لا إله إلا الله، ومُرُوهم بها. ابن جريج: قولوا للناس صِدْقاً في أمر محمد ﷺ ولا تُغَيِّرُوا نَعْتَهُ. سفيان الثوري: مُرُوهم بالمعروف وانهُوهم عن المنكر. أبو العالية: قولوا لهم الطيب من القول، وحاورُوهم بأحسن ما تحبُّون أن تُحاورُوا به^(٥). وهذا كُلُّه حضٌّ على مكارم الأخلاق^(٦).

فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليئناً ووجهه منبسطاً طلقاً مع البرِّ والفاجر، والسُّنِّيِّ والمبتدع، من غير مُدَاهَنَةٍ، ومن غير أن يتكلَّم معه بكلام يظنُّ أنه يَرْضَى مذهبه؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئَنَّا﴾ [طه: ٤٤]. فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون؛ والفاجر ليس بأخبث من فرعون، وقد أمرهما الله تعالى باللين معه. وقال طلحة بن عمر^(٧): قلت لعطاء: إنك رجلٌ يجتمع عندك ناسٌ ذوو أهواءٍ مختلفة، وأنا رجلٌ فيَّ حِدَّةٌ، فأقولُ لهم بعضَ القولِ الغليظ؛ فقال: لا تفعل، يقول الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾. فدخلَ في هذه الآية اليهودُ والنصارى، فكيف بالحنيفي؟!

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ١٦٢، والتيسير للداني ص ٧٤.

(٢) معاني القرآن للأخفش ٣٠٨/١-٣٠٩.

(٣) نسبها أبو حيان في البحر ٢٨٥/١ لأبي وطلحة بن مصرف، وهي قراءة شاذة.

(٤) إعراب القرآن ٢٤١/١، وهي قراءة شاذة أيضاً.

(٥) في (د) و(م): وجازوهم بأحسن ما تحبون أن تجازوا به، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما في المحرر الوجيز.

(٦) المحرر الوجيز ١٧٣/١، وأخرج الأقول السابقة الطبري في تفسيره ١٩٧/٢، وذكر أيضاً قراءة حُسْنًا (بضمين) ابنُ خالويه في القراءات الشاذة ص ٧.

(٧) كذا في النسخ و(م)، ولم نعرفه، ولعله طلحة بن عمرو الحضرمي، فهو يروي عن عطاء. انظر تهذيب التهذيب ٢٤٢/٢.

ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال لعائشة: «لا تكوني فحاشة، فإنَّ الفحشَ لو كان رجلاً لكان رجلاً سوءاً»^(١).

وقيل: أراد بالناس محمداً ﷺ؛ كقوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]، فكانه قال: قولوا للنبي ﷺ حسناً^(٢). وحكى المهدوي عن قتادة أنَّ قوله: «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا» منسوخٌ بآية السيف^(٣). وحكاها أبو نصر عبد الرحيم عن ابن عباس؛ قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في الابتداء، ثم نَسَخَهَا آيةُ السيف^(٤).

قال ابن عطية^(٥): وهذا يدلُّ على أنَّ هذه الأمة خُوطبت بمثل هذا اللفظ في صدر الإسلام، وأما الخبرُ عن بني إسرائيل وما أمروا به، فلا نسخ فيه، والله أعلم.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ تقدَّم القول فيه^(٦). والخطاب لبني إسرائيل. قال ابن عطية^(٧): وزكائهم هي التي كانوا يضعونها، فتنزل النار على ما تُقبَل^(٨)، ولا تنزل على ما لم يُقبَل، ولم تكن زكاة أمة محمد ﷺ.

قلت: وهذا يحتاجُ إلى نقل، كما ثبت ذلك في الغنائم.

(١) قوله منه: «لا تكوني فحاشة» أخرجه نحوه أحمد في المسند (٢٥٩٢٤)، ومسلم (٢١٦٥): (١١)، ولفظه: «لا تكوني فاحشة»، وذلك أن اليهود لما قالوا لرسول الله ﷺ: السام عليك. فقالت لهم عائشة: بل عليكم السام والذام.

وقوله منه: «فإنَّ الفحشَ...» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٣)، وفي الصغير (٦٧٤). وفي إسناده الأوسط: محمد بن رشدين، كذَّبه أحمد بن صالح فيما نقل عنه ابن عدي في الكامل ٢٠١/١، ثم قال فيه ابن عدي: أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يُكتب حديثه مع ضعفه. وفي إسناده الصغير: ابن لهيعة، وهو لين، كما ذكر الهيثمي في المجمع ٢٧/٨. ولعل الحديث يحسن بهاتين الروايتين. وله طريق ثالثة عند الطيالسي (١٤٩٥) لا يُفْرَحُ بها، ففي إسناده طلحة بن عمرو بن عثمان، وهو متروك كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب.

(٢) ذكره الواحدي في الوسيط ١٦٧/١ عن ابن عباس.

(٣) المحرر الوجيز ١٧٣/١.

(٤) ينظر مجمع البيان ٣٣٦/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٧٣/١.

(٦) ٢٥٣/١، ٢٢/٢ فما بعدها.

(٧) المحرر الوجيز ١٧٣/١.

(٨) في (م): يُقبَل.

وقد رُوِيَ عن ابن عباس أنه قال: الزكاة التي أُمِرُوا بها طاعةً لله والإخلاص^(١).
 العاشرة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾: الخطابُ لِمُعَاصِرِي مُحَمَّدٍ ﷺ؛ وأَسِنْدُ إليهم تَوَلَّيَ أسلافهم، إذ هم كلُّهم بتلك السبيلِ في إِعْرَاضِهِمْ عن الحقِّ مثلهم^(٢)، كما قال: شَيْئِنَّةٌ أَعْرَفَهَا مِنْ أَخْزَمٍ^(٣).

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ كعبدِ الله بن سَلَامٍ وأصحابه. و«قليلًا» نصب على الاستثناء، والمستثنى عند سيبويه منصوب؛ لأنه مُشَبَّهٌ بالمفعول. وقال محمد بنُ يزيد^(٤): هو مفعولٌ على الحقيقة، المعنى: استثنيت قليلًا.

﴿وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ ابتداءٌ وخبر، والإِعْرَاضُ والتَّوَلَّى بمعنى واحدٍ، مخالفٌ بينهما في اللفظ. وقيل: التَّوَلَّى بالجسم، والإِعْرَاضُ بالقلب. قال المهدويُّ: «وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ» حال؛ لأنَّ التَّوَلَّى فيه دلالةٌ على الإِعْرَاضِ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ ثُمَّ أَقَرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾^(٥)
 فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ تقدَّم القولُ فيه^(٥). ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ المرادُ بنو إسرائيل، ودخلَ فيه بالمعنى مَنْ بعدهم. و«لَا تَسْفِكُونَ» مثل «لَا تَغْبُدُونَ» في الإعراب^(٦). وقرأ طلحةُ بن مُصَرِّفٍ وشُعَيْبُ بنُ أَبِي حمزة^(٧) بضمِّ

(١) المحرر الوجيز ١/١٧٣، وأخرجه الطبري ٢/١٩٩.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٣) هو من الرجز، وقبلة: إنَّ بَنِي ضَرْجُونِي بالدم. وأورده الجاحظ في البيان والتبيين ١/٣٣١، والميداني في مجمع الأمثال ١/٣٦١ ونسباه لأبي أخزم الطائي، وهو جدُّ أبي حاتم الطائي أو جدُّ جدِّه ونسبه بعضهم لعقيل بن علفه، كما في العقد الفريد ٢/١٩٢، والمستقصى في أمثال العرب ١/١٣٤. قوله: شَيْئِنَّةٌ: أي: طبيعةٌ وسجِّيةٌ، كما في البيان والتبيين.

(٤) هو المبرِّد، وقد نقل المصنف كلامه وكلام سيبويه بواسطة المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٥) ١٦٣/٢.

(٦) في الآية (٨٣).

(٧) أبو بشر الأموي مولاهم، الحمصي، الكاتب، مات سنة (١٦٢هـ). السير ٧/١٨٧.

الفاء، وهي لغة، وأبو نَهِيك^(١): «تُسَفَّكون» بضم التاء وتشديد الفاء وفتح السين^(٢). والسَّفَك: الصَّبُّ، وقد تقدم^(٣). ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ﴾ معطوف.

﴿أَنْفُسَكُمْ﴾ النفس مأخوذة من النَّفَاسَة، فنفس الإنسان أشرف ما فيه. والدار: المنزل الذي فيه أبنية المقام، بخلاف منزل الارتحال. وقال الخليل: كلُّ موضع خَلَّه قومٌ فهو دارٌ لهم، وإن لم تكن فيه أبنية^(٤). وقيل: سُمِّيت داراً، لِذَوْرِها على سكانها؛ كما سُمِّي^(٥) الحائط حائطاً لإحاطته على ما يحويه.

﴿وَأَقْرَبْتُمْ﴾ من الإقرار، أي: بهذا الميثاق الذي أخذَ عليكم وعلى أولئكم^(٦). ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ من الشهادة، أي: شهداء بقلوبكم على هذا. وقيل: الشهادة بمعنى الحضور؛ أي: تحضرون سفك دمائكم، وإخراج أنفسكم من دياركم.

الثانية: فإن قيل: وهل يَسْفِكُ أحدٌ دمه ويُخْرِجُ نفسه من داره؟ قيل له: لما كانت مِلَّتُهُم واحدة، وأمرهم واحداً، وكانوا في الأمم كالشخص الواحد، جَعَلَ قَتْلَ بعضهم لبعض^(٧)، وإخراج بعضهم بعضاً قتلاً لأنفسهم ونَفياً لها. وقيل: المراد القصاص؛ أي: لا يَقْتُلُ أحدٌ، فَيَقْتُلَ قِصاصاً، فكأنه سَفَكَ دمه. وكذلك لا يزني ولا يرتد، فإنَّ ذلك يُبِيحُ الدم. ولا يُفْسِدُ، فَيُنْفَى، فيكون قد أخرج نفسه من دياره. وهذا تأويلٌ فيه بُعدٌ وإن كان صحيح المعنى. وإنَّما كان الأمرُ أن الله تعالى قد أخذ على بني إسرائيل في التوراة ميثاقاً ألاَّ يَقْتُلَ بعضهم بعضاً، ولا يَنْفِيَهُ ولا يَسْتَرْقَهُ، ولا يدعه يُسْتَرْقُ^(٨) إلى غير ذلك من الطاعات^(٩).

قلت: وهذا كله محرّم علينا، وقد وقع ذلك كله بالفتن فينا، فإنَّا لله وإنا إليه

(١) الأزدي، الفراهيدي، البصري، واسمه عثمان بن نهيك. تهذيب التهذيب ٤/ ٥٩٩.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ١٧٣.

(٣) ٤١١/ ١.

(٤) النكت والعيون ١/ ١٥٤.

(٥) في (خ) و(ز) و(ظ): يسمى.

(٦) في (م): أوائلكم.

(٧) في (د) و(م): بعضاً.

(٨) في (د) و(م): يسرق.

(٩) المحرر الوجيز ١/ ١٧٣.

راجعون! وفي التنزيل: ﴿أَوْ يَلْسَكُمْ شَيْعًا وَيَذِقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] وسيأتي.
قال ابن خواز منداد^(١): وقد يجوز أن يراد به الظاهر: لا يقتل الإنسان نفسه، ولا يخرج من داره سفهاً؛ كما تقتل الهند أنفسها، أو يقتل الإنسان نفسه من جهل وبلاء يصيبه، أو يهيم في الصحراء، ولا يأوي البيوت جهلاً في ديانتها وسفهاً في حلمه، فهو عموم في جميع ذلك.

وقد روي أن عثمان بن مظعون بايع في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ، فعزموا أن يلبسوا المسوح، وأن يهيموا في الصحراء، ولا يأووا البيوت، ولا يأكلوا اللحم، ولا ينعشوا النساء، فبلغ ذلك النبي ﷺ، ف جاء إلى دار عثمان بن مظعون فلم يجده، فقال لامرأته: «ما حديث بلغني عن عثمان؟» وكبرهت أن تُفشي سر زوجها، وأن تكذب رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن كان قد بلغك شيء، فهو كما بلغك، فقال: «قولي لعثمان: أخلاف لستتي، أم على غير ملتتي، إني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأغشى النساء، وآوي البيوت، وأكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني» فرجع عثمان وأصحابه عما كانوا عليه^(٢).

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقُولُونَ أَنْفُسُكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْفُجُورِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْكِرْتُمْ تَقْدُواهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾: «أنتم» في موضع رفع بالابتداء، ولا يُعرب؛ لأنه مُضْمَرٌ. وَضُمَّتِ التاء من «أنتم» لأنها كانت مفتوحة إذا خاطبت واحداً مُذَكَّرًا،

(١) في (م): خوير منداد، وانظر ١/ ١٨٠.

(٢) في (ز): عما كانوا عزموا عليه. ولم نقف على الحديث بهذا اللفظ، وأخرج الإمام أحمد (٢٦٣٠٨) نحوه من حديث عائشة. وفي الباب عن أنس رضي الله عنه عن الرهط الثلاثة الذين سألوا عن عبادة النبي ﷺ ... أخرجه البخاري (٥٠٦٣).

ومكسورة إذا خاطبت واحدة مُؤنَّثة، فلما ثنيت أو جمعت لم يَبَقْ إلا الضمة. و﴿هَؤُلَاءِ﴾ قال القُتَيْبِيُّ: التقدير: يا هَؤُلَاءِ. قال النحاس^(١): هذا خطأ على قول سيبويه^(٢)، ولا يجوز: هذا أَقْبَلُ. وقال الزَّجَّاج^(٣): «هَؤُلَاءِ» بمعنى الذين. و﴿تَقْتُلُونَ﴾ داخل في الصُّلَّة، أي: ثم أنتم الذين تقتلون.

وقيل: «هَؤُلَاءِ» رفع بالابتداء، و«أنتم» خبر مقدم، و«تقتلون» حالٌ من «أولاء». وقيل: «هَؤُلَاءِ» نصب بإضمار: أغني^(٤). وقرأ الزُّهْرِيُّ: «تُقْتَلُونَ»، بضم التاء مُشَدِّداً^(٥)، وكذلك: «فَلِمَ تُقْتَلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ» [البقرة: ٩١].

وهذه الآية خطابٌ للمواجهين لا يَحْتَمِلُ رَدَّهُ إلى الأسلاف، نزلت في بني قَيْنُقَاعَ وقُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ من اليهود، وكانت بنو قَيْنُقَاعَ أَعْدَاءُ قُرَيْظَةَ، وكانت الأوسُ حلفاء بني قَيْنُقَاعَ، والخَزْرَجُ حلفاء بني قُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ^(٦)، والأوس والخزرج إخوان، وقريظة والنضير أيضاً إخوان، ثم افترقوا فكانوا يقتتلون، ثم ترتفع^(٧) الحرب، فيفقدون أسرارهم، فعيرهم الله بذلك، فقال: ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْكِرَى تَقْتُلُوهُمْ﴾^(٨).

قوله تعالى: ﴿تَظَاهَرُونَ﴾ معنى «تظاهرون»: تتعاونون، مشتقٌ من الظَّهَر؛ لأنَّ بعضَهم يُقَوِّي بعضاً، فيكونُ له كالظَّهر، ومنه قول الشاعر:

تَظَاهَرْتُمْ أَسْتَاهَ بَيْتٍ تَجَمَّعَتْ على واحدٍ لا زِلْتُمْ قِرْنَ واحدٍ^(٩)

(١) في إعراب القرآن ١/٢٤٢-٢٤٣، والكلام الذي قبله منه.

(٢) ينظر الكتاب ٢/٢٣٠.

(٣) في معاني القرآن وإعرابه ١/١٦٧، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٧٤.

(٥) نسبها ابن عطية في المحرر الوجيز إلى الحسن، وذكرها أبو حيان في البحر المحيط ١/٢٩١، وعزاها إلى تفسير المهدوي.

(٦) الذي في سيرة ابن هشام ١/٥٤٠، والمحرر الوجيز ١/١٧٤ أن النضير وقريظة حلفاء الأوس، وبني قينقاع حلفاء الخزرج.

(٧) في (د) و(ظ) و(م): يرتفع.

(٨) ينظر الوسيط للواحد ١/١٦٨، والمحرر الوجيز ١/١٧٤.

(٩) لم نقف عليه، وأورده السمين الحلبي في الدر المصون ١/٤٧٩، وابن عادل الحنبلي في اللباب

٢/٢٤٩. وقوله: أستاذ. جمع أستاذ، وهو العجز. الصحاح (سته).

والإثم: الفعل الذي يستحقُّ عليه صاحِبُه الذمَّ. والعُدوانُ: الإفراطُ في الظلم والتجاوزُ فيه^(١).

وقرأ أهل المدينة وأهل مكة: «تَظَاهَرُونَ» بالتشديد، يُدغمون التاء في الظاء لِقُرْبِهَا مِنْهَا، والأصل: تَظَاهَرُونَ. وقرأ الكوفيون: «تَظَاهَرُونَ» مُخَفَّفًا، حذفوا التاء الثانية لدلالة الأولى عليها؛ وكذا ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحریم: ٤]. وقرأ قتادة: «تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ»^(٢). وكله راجع إلى معنى التعاون، ومنه: ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٥]، وقوله: ﴿وَالْمَلَكُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرًا﴾ [التحریم: ٤]، فاعلمه. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ فَتَدْوِهِمْ وَهُوَ مَحْرُومٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾.

فيه ستُّ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ﴾ شَرَطُ، وجوابه «تَدْوِهِمْ». و«أُسْرَى» نصب على الحال^(٣). قال أبو عُبَيْد^(٤): وكان أبو عمرو يقول: ما صار في أيديهم فهم الأسارى، وما جاء مستأسراً^(٥) فهم الأسرى^(٦). ولا يعرف أهل اللغة ما

= وأورد ابن قتيبة في الشعر والشعراء ٦١٨/٢، والمبرد في الكامل ٣٤٣/ نحوه لابنة ابن الرقاق، ولفظه:
تَجْمَعْتُمْ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ وَبِلْدَةٍ عَلَى وَاحِدٍ لَا زَلْتُمْ قَرْنَ وَاحِدٍ
وعندئذ؛ فلا شاهد فيه.

(١) انظر النكت والعيون ١٥٥/١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٣-٢٤٤، وقرأ أبو عمرو البصري وابن عامر الشامي بالتشديد. انظر السبعة ص ١٦٣، والتيسير ص ٧٤، وذكر قراءة قتادة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧، وتعقبها النحاس بقوله: وهذا بعيد، وليس هو مثل قوله «يَظَاهَرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ» لأن معنى هذا أن يقول لها: أنت عليّ كظهر أمي، فالفعل في هذا من واحد، وقوله: تظاهرون؛ الفعل فيه لا يكون إلا من اثنين أو أكثر.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٤/١.

(٤) في الدر المصون ٤٨١/١، واللباب ٢٥١/٢: أبو عبيدة. ولم نجد قوله في مجاز القرآن له.

(٥) في (ز): مستأناً.

(٦) ذكر قول أبي عمرو (وهو ابن العلاء) الماوردي في النكت والعيون ١٥٥/١، والرازي في تفسيره ١٧٢/٣، وأبو حيان في البحر المحيط ٢٨١/١، والسمين في الدر المصون ٤٨١/١، ونقله عنه ابن عادل في اللباب ٢٥١/٢، ولفظه عندهم: ما كان في الوثاق، فهم الأسارى، وما كان في اليد فهم الأسرى، وسيذكره المصنف في تفسير الآية ٦٧ من سورة الأنفال، وقد أورد السمين الحلبي هذا الكلام، ثم قال: وحكى النقاش عن ثعلب أنه لما سمع هذا الفرق قال: هذا كلام المجانين، وهي جرأة منه على أبي عمرو.

قال أبو عمرو، وإنما هو كما تقول: سُكَّارِي وسُكَّرِي.

وقراءة الجماعة: «أَسَارِي» ما عدا حمزة، فإنه قرأ «أَسْرَى»^(١) على فَعْلَى، جمع أسير، بمعنى مأسور، والباب - في تكسيه إذا كان كذلك - فَعْلَى، كما تقول: قَتِلْ وقَتْلَى، وجريح وجَرْحَى. قال أبو حاتم: ولا يجوز أَسَارِي. وقال الزَّجَّاج^(٢): يقال: أَسَارِي، كما يقال: سَكَّارِي، وفَعَالِي هو الأصل، وفَعَالِي داخلَةٌ عليها. وحكي عن محمد بن يزيد قال: يقال: أسير وأَسْرَاء، كظريف وظُرَفَاء. قال ابن فارس^(٣): يقال في جمع أسير: أَسْرَى وأَسَارِي، وقُرئَ بهما، وقيل: أَسَارِي - بفتح الهمزة - وليست بالعالية.

الثانية: الأسير مشتق من الإِسَار، وهو القيد الذي يُشَدُّ به المَحْمِلُ، فسُمِّيَ أسيراً؛ لأنه يُشَدُّ وثاقُه، والعرب تقول: قد أَسَرَ قَتْبَهُ، أي: شَدَّهُ، ثم سُمِّيَ كل أخِيذ أسيراً وإن لم يُؤَسَّرْ، وقال الأعشى^(٤):
وَقَيْدَنِي الشُّغْرُ فِي بَيْتِهِ كَمَا قَيْدَ الْأَسْرَاتِ الْحَمَارَا
أي: أنا في بيته؛ يريد بذلك بُلُوغَهُ النهاية فيه.

فأما الأسر في قوله عز وجل: ﴿وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾ [الإنسان: ٢٨] فهو الخَلْق. وأُسْرَةُ الرجل رَهْطُهُ؛ لأنه يتَقَوَّى بهم^(٥).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿تَفْدُوهُمْ﴾ كذا قرأ نافع وعاصم^(٦) والكسائي. والباقون: «تَفْدُوهُمْ» من الفِداء. والفِداء: طلبُ الفِدية في الأسير الذي في أيديهم. قال الجوهري^(٧): الفِداء إذا كُسِرَ أَوَّلُهُ يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ، وإذا فُتِحَ، فهو مقصور، يقال: قُمَ

(١) السبعة في القراءات ص ١٦٣، والتيسير ص ٧٤.

(٢) معاني القرآن ١/١٦٦، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٤٤، والكلام الذي قبله منه.

(٣) في مجمل اللغة ١/٩٧.

(٤) ديوانه ص ١٠٣.

(٥) هذه المسألة في معجم مقاييس اللغة ١/١٠٧ بنحوها.

(٦) في النسخ الخطية (م): حمزة، بدل عاصم، وهو خطأ، وانظر السبعة ص ١٦٣، والتيسير ص ٧٤.

(٧) الصحاح (فدى).

فَدَى لَكَ أَبِي. ومن العرب مَنْ يكسر «فداء» بالتنوين إذا جاور لام الجر خاصة؛ فيقول: فداء لك؛ لأنه نكرة يريدون به معنى الدُّعاء. وأنشد الأصمعي للنابغة^(١) :
 مَهْلًا فِدَاءُ لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ وَمَا أَثْمَرُ مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَلَدٍ
 ويقال: فداء وفاداه، إذا أعطى فداءً فأنقذه. وفداه بنفسه، وفداه تَفْدِيَةً^(٢) إذا قال: جُعِلْتُ فِدَاكَ. وَتَفَادَوْا، أي: فدى^(٣) بعضهم بعضاً، والفِدية والفَدَى والفِدَاءُ كُلُّهُ بمعنى واحد. وفاديتُ نفسي: إذا أطلقتها بعد أن دفعت شيئاً، بمعنى فديتُ، ومنه قول العباس للنبي ﷺ: فاديتُ نفسي، وفاديتُ عَقِيلًا^(٤).

وهما فعلان يتعديان إلى مفعولين، الثاني منهما بحرف الجر، تقول: فديتُ نفسي بمالي، وفاديته بمالي^(٥)، قال الشاعر^(٦) :

قَفِي فَادِي أَسِيرِكَ إِنَّ قَوْمِي وَقَوْمَكَ مَا أَرَى لَهُمْ اجْتِمَاعَا
 الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾: «هو» مبتدأ، وهو كناية عن الإخراج، و«مُحَرَّمٌ» خبره، و«إِخْرَاجُهُمْ» بدلٌ من «هو»، وإن شئت كان كناية عن الحديث والقصة، والجملة التي بعده خبره^(٧)، أي: والأمرُ مُحَرَّمٌ عليكم إخراجهم؛ ف«إِخْرَاجُهُمْ» مبتدأ ثانٍ. و«مُحَرَّمٌ» خبره، والجملة خبرٌ عن «هو»، وفي «مُحَرَّمٌ» ضمير ما لم يسم فاعله يعود على الإخراج. ويجوز أن يكون «مُحَرَّمٌ» مبتدأ، و«إِخْرَاجُهُمْ» مفعولٌ ما لم يسم فاعله يسدُّ مسدَّ خبر «مُحَرَّمٌ»، والجملة خبرٌ عن «هو»^(٨). وزعم الفراء^(٩) أَنَّ «هو» عماد، وهذا عند البصريين خطأ لا معنى له؛ لأنَّ العِمَادَ لا يكونُ في أول الكلام.

(١) ديوانه ص ٣٦، ونقله المصنف والكلام الذي بعده من الصحاح.

(٢) كذا في (خ) و(ز) وهو الموافق لما في الصحاح، ووقع في (د) و(ظ) و(م): يُفْدِيهِ.

(٣) في النسخ الخطية: أفدى، والمثبت من الصحاح.

(٤) قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري (٤٢١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٧٥.

(٦) هو القَطامي، والبيت في ديوانه ص ٣١.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٥.

(٨) مشكل إعراب القرآن ١/١٠٣.

(٩) في معاني القرآن ١/٥١. ونقله عنه المصنف بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٤٥.

وَيُقْرَأُ «وَهُوَ» بِسُكُونِ الْهَاءِ لِثِقَلِ الضَّمَّةِ^(١)؛ كما قال الشاعر :

فَهُوَ لَا تَنْمِي رَمِيَّتُهُ مَالَهُ لَا عُدَّ مَنْ نَفَرَهُ^(٢)
وكذلك إن جئت باللام وثم، وقد تقدّم^(٣).

قال علماؤنا: كان الله تعالى قد أخذَ عليهم أربعةَ عهود: تركَ القتل، وتركَ الإخراج، وتركَ المظاهرة، وفداءَ أسرارهم؛ فأعرضوا عن كلِّ ما أمروا به إلا الفداء، فوَبَّخَهُم الله على ذلك توبيخاً يُتْلَى، فقال: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ﴾ وهي^(٤) التوراة ﴿وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾؟!^(٥)

قلتُ: وَلَعَمْرُ اللهِ، لقد أَعْرَضْنَا نحن عن الجميع بالفتن، فتظاهر بعضنا على بعض! ليت بالمسلمين، بل بالكافرين! حتى تركنا إخواننا أَدِلَّاءَ صَاغِرِينَ يجري عليهم حكمُ المشركين، فلا حول ولا قُوَّةَ إلا بالله العلي العظيم.

قال علماؤنا: فِدَاءُ الْأَسَارَى واجبٌ وإن لم يَبْقَ درهمٌ واحدٌ^(٦). قال ابن خوزامنداد^(٧): تَضَمَّنَتِ الْآيَةُ وجوبَ فِكِّ الْأَسْرَى، وبذلك وردت الآثارُ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِكُّ الْأَسَارَى وَأَمَرَ بِفِكِّهِمْ^(٨)، وجرى بذلك عملُ المسلمين وانعقدَ به الإجماع. ويجب فِكُّ الْأَسَارَى من بيت المال، فإن لم يكن فهو فرضٌ على كافة المسلمين، ومن قام به منهم أَسْقَطَ الْفَرَضَ عن الباقيين. وسيأتي^(٩).

(١) وهي قراءة نافع برواية قالون وأبي عمرو والكسائي. السبعة ص ١٥٠، والتيسير ص ٧٢.

(٢) هو امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص ١٢٥. قال شارحه: قوله: فهو لا تنمي رميته، أي: لا تنهض بالسهم وتغيب عنه، بل تسقط مكانها لإصابته مقتلها.

(٣) ٣٩٠/١، وقد فَصَّلَ في المسألة ثمة.

(٤) في (م): وهو.

(٥) ذكره الواحدي في الوسيط ١/١٦٨، ونسبه للسدي.

(٦) النوادر والزيادات ٣/٣٠١، والبيان والتحصيل ٣/٨٠.

(٧) في (م): خوزيمنداد، وانظر ١/١٨٠.

(٨) من هذه الأحاديث ما أخرجه البخاري (٣٠٤٦) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ

قال: «فُكُّوا الْعَانِي - يعني الأسير - وَأَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَغُودُوا الْمَرِيضَ».

(٩) في تفسير الآية (٧٠) من سورة الأنفال.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ابتداءً وخبر. والخِزْيُ: الهوان. قال الجوهرى^(١): وَخَزِي - بالكسر - يَخْزِي خِزْيًا: إِذَا ذَلَّ وَهَانَ. قال ابن السكيت^(٢): وقع في بليّة. وأخزاه الله ، وَخَزِي أيضاً يَخْزِي خِزَاية: إِذَا اسْتَحْيَا، فهو خَزْيَان. وقوم خَزَايا، وامرأة خَزْيَا.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْفَيْتَمَةِ يُرْدُّونَ﴾ «يُرْدُّونَ» بالياء قراءة العامة، وقرأ الحسن «تردّون» بالناء على الخطاب^(٣).

﴿إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ تقدّم القول فيه^(٤)، وكذلك: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا﴾ الآية^(٥)، فلا معنى للإعادة. و«يوم» منصوب بـ«يُرْدُّونَ».

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَفَقَيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَتَ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِقْنَا كَذِبْتُمْ وَفَرِيقًا نَقْلُوكَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يعني التوراة. ﴿وَفَقَيْنَا﴾ أي: أتبعنا. والتَّفْقِيَةُ: الإِتِّبَاعُ والإِرْدَافُ؛ مأخوذٌ من إِتِّبَاعِ الْقَفَا، وهو مُؤَخَّرُ الْعُنُقِ. تقول: اسْتَفْقَيْتُهُ: إِذَا جِئْتَ مِنْ خَلْفِهِ، ومنه سُمِّيَتْ قَافِيَةُ الشَّعْرِ؛ لأنها تتلو سائر الكلام. والقافية: الْقَفَا، ومنه الحديث: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِي أَحَدِكُمْ»^(٦).

وَالْقَفِيُّ وَالْقَفَاةُ: مَا يُدْخَرُ مِنَ اللَّبَنِ وَغَيْرِهِ لِمَنْ تُرِيدُ إِكْرَامَهُ. وَقَفُوتُ الرَّجُلَ: قَذَفْتُهُ بِفَجْورٍ. وَفُلَانٌ قَفُوتِي، أي: تُهَمَّتِي، وَقَفُوتِي، أي: خَيْرْتِي. قال ابن دُرَيْدٍ^(٧): كَأَنَّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ.

(١) الصحاح (خزا).

(٢) تهذيب الألفاظ ٥٧٧/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهرى.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٥/١، ونسبها ابن خالويه ص ٨ للسلمي.

(٤) في تفسير الآية (٧٤) من هذه السورة.

(٥) ينظر ٣١٨/١.

(٦) أخرجه أحمد (٧٣٠٨)، والبخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) جمهرة اللغة ١٥٦/٣، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن فارس في مجمل اللغة ٧٦٢/٣.

قال العلماء: وهذه الآية مثل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ [المؤمنون: ٤٤]. وكلُّ رسولٍ جاء بعد موسى فإنما جاء بإثبات التوراة والأمر بلزومها إلى عيسى عليه السلام^(١). ويقال: رُسُلٌ ورُسُلٌ لغتان، الأولى لغة الحجاز، والثانية لغة تميم؛ وسواء كان مضافاً أو غير مضاف. وكان أبو عمرو يُخَفِّفُ إذا أضاف إلى حرفين، ويُثَقِّلُ إذا أضاف إلى حرفٍ واحد^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنِينَ﴾، أي: الحُجَجَ والدَّلَالَاتِ، وهي التي ذكرها الله في «آل عمران» و«المائدة»^(٣)؛ قاله ابن عباس^(٤). ﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾ أي: قوَّيناه. وقرأ مجاهد وابن مُحَيِّص: «أَيَّدْنَاهُ» بالمد^(٥)، وهما لغتان.

﴿بُرُوجِ الْقُدُسِ﴾ روى أبو مالك وأبو صالح عن ابن عباس، ومَعْمَرٌ عن قتادة قال: جبريل عليه السلام^(٦). وقال حسان:

وجبريلُ رسولُ الله فينا ورُوحُ القُدسِ ليس به خفاء^(٧)
قال النحاس: وسُمِّيَ جبريلُ رُوحاً وأُضيفَ إلى القُدس؛ لأنه كان بتكوين الله عزَّ وجلَّ له رُوحاً من غير ولادة والد ولده؛ وكذلك سُمِّيَ عيسى رُوحاً لهذا^(٨). وروى غالب بن عبد الله عن مجاهد قال: القُدس هو الله عزَّ وجلَّ^(٩). وكذا قال الحسن: القُدس هو الله، وروحه جبريل^(١٠). وروى أبو رَؤُوف عن الضَّحَّاك عن ابن

(١) المحرر الوجيز ١/١٧٦.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٥. وانظر السبعة ص ١٩٦، والتيسير ص ٨٥.

(٣) آل عمران (٤٩)، والمائدة (١١٠).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/٢٢٠، وذكره الماوردي في النكت والعيون ١/١٥٦.

(٥) القراءات الشاذة ص ٨، ونسبها ابن جني في المحتسب ١/٩٥ لمجاهد عن أبي عمرو، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٧٦ لابن محيصة والأعرج وحמיד.

(٦) أخرج قول قتادة عبد الرزاق في تفسيره ١/٥١، ومن طريقه الطبري ٢/٢٢٢، وذكره الماوردي ١/١٥٦، والواحدي في الوسيط ١/١٧١، وابن عطية ١/١٧٦ وأما قول ابن عباس، فذكره الواحدي ١/١٧١.

(٧) ديوان حسان ص ٧، وفيه: «أمين» بدل «رسول» و«له كفاء» بدل «به خفاء».

(٨) انظر النكت والعيون ١/١٥٦.

(٩) نسبة السيوطي في الدر المنثور ١/٨٦ لابن أبي حاتم.

(١٠) أورده الماوردي في النكت والعيون ١/١٥٦.

عباس : «بِرُوحِ الْقُدُسِ» قال : هو الاسم الذي كان يحيي به عيسى الموتى^(١) ؛ وقاله سعيد بن جبير^(٢) وعبيد بن عمير^(٣) ، وهو اسم الله الأعظم. وقيل : المراد الإنجيل ؛ سَمَّاهُ رُوحاً كما سَمَّى اللهُ الْقُرْآنَ رُوحاً في قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ أَتُوحَّاتُ إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى : ٥٢]^(٤) . والأوَّلُ أَظْهَرُ ، والله تعالى أعلم. والقدس : الطهارة. وقد تقدم^(٥) .

قوله تعالى : ﴿أَتَكَلِّمًا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ﴾ أي : بما لا يُوافقها ويُلَاقِئُها ؛ وحُذِفَ الهاء لطول الاسم ، أي : بما لا تهواه^(٦) . ﴿أَسْتَكْبَرْتُمْ﴾ عن إجابته احتقاراً للرُّسل ، واستبعاداً للرِّسالة. وأصلُ الهوى : المِيلُ إلى الشيء ، ويُجمع : أهواء ، كما جاء في التنزيل^(٧) ، ولا يجمع أهوية ، على أنهم قد قالوا في نَدَى : أنديّة ، قال الشاعر :

في ليلةٍ من جمادى ذاتِ أنديّة لا يبصر الكلبُ في ظلمائها الطُّنباً^(٨)
قال الجوهري^(٩) : وهو شاذٌّ. وسُمِّيَ الهَوَى هَوًى ؛ لأنه يهوي بصاحبه إلى النار ؛ ولذلك لا يُستعملُ في الغالب إلا فيما ليس بحقٍّ وفيما لا خيرَ فيه ، وهذه الآية من ذلك. وقد يُستعملُ في الحقِّ ، ومنه قولُ عمرَ رضي الله عنه في أُسارى بَذر : فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ما قال أبو بكر ولم يَهْوَ ما قلتُ^(١٠) . وقالت عائشة للنبي ﷺ في صحيح

(١) أخرجه الطبري ٢/٢٢٣ ، وابن أبي حاتم ١/٢٦٩ ، وذكره الماوردي ١/١٥٦ .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٠٠) ، وأورده ابن أبي حاتم ١/٢٧٠ .

(٣) الليثي ، الجندعي ، المكِّي ، الواعظ ، المفسر ، ولد في حياة رسول الله ﷺ ، كان من ثقات التابعين وأنتمهم بمكة ، توفي سنة (٧٤هـ) . السير ٤/١٥٦ .

(٤) النكت والعيون ١/١٥٦ .

(٥) ٤١٤/١ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٥ .

(٧) كما في قوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ﴾ [المائدة : ٧٧] .

(٨) البيت لِإِمْرَأَةٍ بن محكان ، وهو في المقتضب ٣/٨١ ، والخصائص ٣/٥٢ ، وشرح الحماسة للمرزوقي

٤/١٥٦٣ ، قوله : الطُّنبُ : هو حبل البيت ، كما في شرح الحماسة .

(٩) الصحاح (ندى) .

(١٠) المحرر الوجيز ١/١٧٧ ، والكلام الذي قبله منه .

الحديث: والله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. أخرجهما مسلم^(١).

قوله تعالى: ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ﴾ «ففریقاً» منصوب بـ«كذبتهم»، وكذا ﴿وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ فكان ممن كذبوه عيسى ومحمد عليهما السلام، وممن قتلوه يحيى وزكريا عليهما السلام، على ما يأتي بيانه في «سبحان» إن شاء الله تعالى^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾ يعني اليهود ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ بسكون اللام، جمعُ أغْلَفٍ؛ أي: عليها أغطية^(٣). وهو مثلُ قوله: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ [فصلت: ٥] أي: في أوعية. قال مجاهد: «غُلْفٌ»: عليها غشاوة^(٤). وقال عكرمة: عليها طابع^(٥). وحكى أهل اللغة: غُلِفْتُ السيف: جعلتُ له غلافًا، فغُلِبَ أغْلَفٌ، أي: مستورٌ عن الفهم والتمييز.

وقرأ ابنُ عباس والأعرج وابنُ مُحَيِّصٍ: «غُلْفٌ» بضم اللام^(٦). قال ابنُ عباس: أي: قلوبنا ممتلئة علمًا لا تحتاجُ إلى علمِ محمد ﷺ ولا غيره^(٧).

وقيل: هو جمعُ غِلاف؛ مثلُ خِمار وخُمْر؛ أي: قلوبنا أوعيةٌ للعلم، فما بالها لا تفهمُ عنك وقد وُعينا علمًا كثيرًا!

وقيل: المعنى: فكيف يعزُبُ عنها علمُ محمد ﷺ. فردَّ الله تعالى عليهم بقوله: ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾.

(١) الأولى قطعة من حديث عمر رضي الله عنه عن غزوة بدر برقم (١٧٦٣)، وهو عند أحمد (٢٠٨). والثاني قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها برقم (١٤٦٤)، وهو عند أحمد (٢٥٠٢٦)، والبخاري (٤٧٨٨).

(٢) عند قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾... [الآية: ٧].

(٣) في (خ) و(ز) و(ظ): أغطية مما تدعوننا إليه.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٢٨/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٧٤/١.

(٦) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨، وأبو علي الفارسي في الحجة للقراء السبعة ١٥٣/٢،

ونسبها إلى اللؤلؤي عن أبي عمرو. قال أبو علي: والمعروف عنه التخفيف. ونسبها البغوي في تفسيره

٩٣/١ لابن عباس والأعرج، وزاد نسبتها ابن عطية في المحرر الوجيز ١٧٧/١ للأعمش.

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣١/٢.

ثم بَيَّنَّ أَنَّ السَّبَبَ فِي نَفْوَهِمْ عَنِ الْإِيمَانِ إِنَّمَا هُوَ أَنَّهُمْ لُغِنُوا بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ كُفْرِهِمْ وَاجْتِرَافِهِمْ^(١)؛ وَهَذَا هُوَ الْجَزَاءُ عَلَى الذَّنْبِ بِالذَّنْبِ أَعْظَمُ^(٢) مِنْهُ.

وَأَصْلُ اللَّعْنِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ. وَيُقَالُ لِلذَّنْبِ: لَعِينٌ، وَلِلرَّجُلِ الطَّرِيدِ: لَعِينٌ^(٣)، وَقَالَ الشَّمَاخُ^(٤):

دَعَرْتُ^(٥) بِهِ الْقَطَا وَنَفَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذَّنْبِ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ وَوَجْهَ الْكَلَامِ: مَقَامَ الذَّنْبِ اللَّعِينِ كَالرَّجُلِ.

فَالْمَعْنَى: أْبْعَدَهُمُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ. وَقِيلَ: مِنْ تَوْفِيقِهِ وَهَدَايَتِهِ. وَقِيلَ: مِنْ كُلِّ خَيْرٍ؛ وَهَذَا عَامٌّ. وَ«قَلِيلًا» نَعْتُ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: فَايْمَانًا قَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ^(٦).

وَقَالَ مَعْمَرٌ: الْمَعْنَى: لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِقَلِيلٍ مِمَّا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيَكْفُرُونَ بِأَكْثَرِهِ^(٧)، وَيَكُونُ «قَلِيلًا» مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ حَرْفِ الصِّفَةِ^(٨). وَ«مَا» صِلَةٌ، أَيْ: قَلِيلًا يُؤْمِنُونَ. وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: مَعْنَاهُ لَا يُؤْمِنُونَ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، كَمَا تَقُولُ: مَا أَقَلُّ مَا يَفْعَلُ كَذَا، أَيْ: لَا يَفْعَلُهُ الْبَتَّةَ^(٩).

وَقَالَ الْكَسَائِيُّ: تَقُولُ الْعَرَبُ: مَرَزْنَا بِأَرْضٍ قَلًّا مَا تُنْبِتُ الْكُرَّاثَ وَالْبَصَلَ؛ أَيْ: لَا تُنْبِتُ شَيْئًا^(١٠).

(١) فِي (د) وَ(ز) وَ(م): وَاجْتِرَافِهِمْ.

(٢) فِي (م) الْجَزَاءُ عَلَى الذَّنْبِ بِأَعْظَمِ مِنْهُ.

(٣) مَجْمَلُ اللَّغَةِ لِلْفَارْسِيِّ: (لَعْن).

(٤) هُوَ ابْنُ ضَرَّارِ بْنِ سَنَانَ الذَّبْيَانِيِّ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، وَالشَّمَاخُ لَقِبَ لَهُ وَاسْمُهُ مَعْقِلٌ عَلَى الصَّحِيحِ، كَانَ يَهْجُو عَشِيرَتَهُ وَضَيْفَهُ، وَكَانَ شَدِيدَ مَتُونِ الشَّعْرِ وَأَرْجَزَ النَّاسِ عَلَى الْبَدِيهَةِ. الْأَغَانِي ١٦٠/٩، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ص ٣٢١.

(٥) فِي (خ) وَ(د) وَ(ز): دَعَوْتُ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ز) وَ(م)، وَهُوَ الْمَوَاقِفُ لِدِيْوَانِهِ.

(٦) الْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ ١٧٧/١.

(٧) أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٢٣٢/٢ عَنْ قَتَادَةَ «فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» قَالَ: لَا يُؤْمِنُ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ. قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِقَلِيلٍ مِمَّا فِي أَيْدِيهِمْ.

(٨) يَعْنِي حَرْفَ الْجَرِّ، أَيْ: هُوَ مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، وَذَكَرَ ابْنُ عَيْشٍ فِي شَرْحِ الْمَفْصَلِ ٧/٨ أَنَّ الْكُوفِيِّينَ قَدْ يَسْمُونُ حُرُوفَ الْجَرِّ حُرُوفَ الصِّفَاتِ.

(٩) أَوْرَدَهُ الْبَغْوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٣/١، وَالْوَاقِدِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ مَوْلَاهُمْ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ وَالْمَغَازِي، أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ عَلَى ضَعْفِهِ الْمَتَّقِ عَلَيْهِ، مَاتَ سَنَةَ (٢٠٧هـ). السِّيرُ ٤٥٤/٩.

(١٠) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ ٥٩/١-٦٠.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ﴾ يعني اليهود. ﴿كِتَابٌ﴾ يعني القرآن. ﴿مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ﴾ نعت لكتاب، ويجوز في غير القرآن نصبه على الحال^(١)، وكذلك هو في مصحف أبي بالنصب فيما روي^(٢). ﴿لِّمَا مَعَهُمْ﴾ يعني التوراة والإنجيل، يُخبرهم بما فيهما. ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ﴾ أي: يَسْتَنْصِرُونَ. والاستفتاح الاستنصار. استفتحت: استنصرت. وفي الحديث: كان النبي ﷺ يَسْتَفْتِحُ بصعاليك المهاجرين، أي: يَسْتَنْصِرُ بدعائهم وصلاتهم^(٣). ومنه: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ﴾ [المائدة: ٥٢]. والنصر: فتح شيء مغلق، فهو يرجع إلى قولهم: فتح الباب.

وروى النسائي عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا نَصَرَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بضعفها»^(٤) بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم^(٥).

وروى النسائي أيضاً عن أبي الدرداء قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ابْغُونِي الضَّعِيفَ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ بضعفائكم»^(٦).

قال ابن عباس: كانت يهودُ خَيْرَ تَقَاتِلُ غُظْفَانِ، فكلما^(٧) التَّقَوَّا، هُزِمَتْ يهود،

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٦/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٧٧/١، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ لابن مسعود.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٥٧)، والضياء في المختارة (١٥٠٧) من حديث أمية بن عبد الله بن خالد. وأورده الحافظ في الإصابة ٢٠٨/١، وقال: أمية هذا ليس له صحة ولا رؤية. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٢/١٠: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٤) في (د): بضعفها، وفي (م): بضعفائها.

(٥) لم نجده عند النسائي من حديث أبي سعيد، وهو عنده في المجتبى ٤٥/٦، والكبرى (٤٣٧٢) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وفيه: إنما ينصر الله ...

وأخرجه البخاري (٢٨٩٦) بلفظ: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم».

(٦) المجتبى ٤٦/٦، والكبرى (٤٣٧٣)، وأخرجه أيضاً أبو داود (٢٥٩٤)، والترمذي (١٧٠٢)، وهو في المسند (٢١٧٣١).

(٧) في النسخ و(م): فلما، والمثبت من المصادر.

فَعَادَتْ يَهُودُ بِهَذَا الدَّعَاءِ، وَقَالُوا: إِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي وَعَدْتَنَا أَنْ تُخْرِجَهُ لَنَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِلَّا نَصَرْتَنَا^(١) عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَكَانُوا إِذَا تَقَوَّأَ دَعَا بِهَذَا الدَّعَاءِ، فَهَزَمُوا عَظْمَانًا، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ كَفَرُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْهِخُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: بك يا محمد، إلى قوله: ﴿فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ﴾ جواب «لَمَّا» الفاء وما بعدها في قوله ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾ في قول الفراء^(٣)؛ وجواب «لَمَّا» الثانية: «كفروا». وقال الأخفش سعيد^(٤): جواب «لما» محذوف لعلم السامع؛ وقاله الزجاج^(٥). وقال المبرد: جواب «لما» و«لما» في قوله: «كفروا»، وأعيدت «لما» الثانية لطول الكلام. ويفيد ذلك تقريراً للذنب^(٦)، وتأكيذاً له^(٧).

قوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَنِيَّ أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾

قوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا﴾ «بئس» في كلام العرب مستوفية للذم؛ كما أن «نِعَم» مستوفية للمدح. وفي كل واحدةٍ منهما أربع لغات: بئس، بئس، بئس، بئس، نِعَم نِعَم نِعَم. ومذهب سيبويه^(٨) أن «ما» فاعلة بئس، ولا تدخل إلا على أسماء الأجناس والنكرات. وكذا نِعَم، فتقول: نِعَم الرَّجُلُ زيدٌ، ونِعَم رجلاً زيدٌ، فإذا كان

(١) في (د) و(م): تنصرونا.

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٢٦٣، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص ٢٥-٢٦، وفي الوسيط ١/١٧٣. وفي إسناده عبد الملك بن هارون، قال الذهبي فيه في تلخيص المستدرک: متروك هالك.

(٣) معاني القرآن له ١/٥٩، والمحرو الوجيز ١/١٧٨، وعنه نقل المصنف.

(٤) معاني القرآن له ١/٣١٩، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٦، وعنه نقل المصنف.

(٥) معاني القرآن له ١/١٧١، والمحرو الوجيز ١/١٧٨.

(٦) في (م): تقرير الذنب.

(٧) المحرو الوجيز ١/١٧٨.

(٨) ينظر الكتاب ٢/١٧٦، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٧، ومعاني القرآن للزجاج ١/١٧٢، والمحرو

الوجيز ١/١٧٨، وعنه نقل المصنف.

معها اسمٌ بغير ألف ولا م؛ فهو نَصَبٌ أبداً، فإذا كان فيه ألفٌ ولا م؛ فهو رفعٌ أبداً، ونصب رجلًا على التمييز. وفي «نعم» مضمَّرٌ على شريطة التفسير^(١)، وزيدٌ مرفوع على وجهين: على خبر ابتداءٍ محذوف؛ كأنه قيل: من الممدوح؟ قلت: هو زيد، والآخر على الابتداء، وما قبله خبره.

وأجاز أبو علي أن تليها «ما»، موصولةٌ وغير موصولة من حيث كانت مبهمةً تقع على الكثرة، ولا تختصُ واحداً بعينه؛ والتقديرُ عند سيبويه^(٢): بشئ الشيء اشتروا به أنفسهم أن يكفروا. ف«أن يكفروا» في موضع رفع بالابتداء وخبره فيما قبله، كقولك: بشئ الرجل زيد، و«ما» على هذا القول موصولةٌ.

وقال الأخفش^(٣): «ما» في موضع نصبٍ على التمييز، كقولك: بشئ رجلاً زيد، فالتقدير: بشئ شيئاً أن يكفروا. ف«اشتروا به أنفسهم» على هذا القول صفةٌ «ما».

وقال الفراء^(٤): «بنسما» بجملته شيء واحد، رُكِبَ كـ«حبذا». وفي هذا القول اعتراض؛ لأنه يبقى فعلٌ بلا فاعل.

وقال الكسائي^(٥): «ما» و«اشتروا» بمنزلة اسم واحدٍ قائم بنفسه، والتقدير: بشئ اشتراؤهم أن يكفروا. وهذا مردودٌ، فإنَّ «نعم» و«بشئ» لا يدخلان على اسم معينٍ مُعرَّفٍ، والشراء قد تعرَّفَ بإضافته إلى الضمير.

قال النحاس^(٦): وأبين هذه الأقوال قول الأخفش وسيبويه.

قال الفراء والكسائي: «أن يكفروا» إن شئت كانت «أن» في موضع خفضٍ رَدًّا على الهاء في «به». قال الفراء: أي: اشتروا أنفسهم بأن يكفروا بما أنزل الله^(٧)، فاشتري بمعنى: باع، وبمعنى: ابتاع؛ والمعنى: بشئ الشيء الذي اختاروا لأنفسهم

(١) معاني القرآن للزجاج ١٧٢/١.

(٢) الكتاب ١٥٥/٣، والمحور الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٣) معاني القرآن له ٣٢٢/١، والمحور الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٤) معاني القرآن له ٥٧/١، والمحور الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٥) معاني القرآن للفراء ٥٦/١ - ٥٧، والمحور الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٦) إعراب القرآن ٢٤٧/١.

(٧) معاني القرآن للفراء ٥٦/١، وإعراب القرآن للنحاس ٢٤٧/١ وعنه نقل المصنف.

حتى^(١) استبدلوا الباطل بالحق، والكفر بالإيمان.

قوله تعالى: ﴿بَغْيًا﴾ معناه: حسداً؛ قاله قتادة والسُّدي^(٢)، وهو مفعول من أجله، وهو على الحقيقة مصدر^(٣).

الأصمعي: وهو مأخوذ من قولهم: قد بَغَى الجرحُ إذا فسد.

وقيل: أصله الطلب، ولذلك سُميت الزانية بَغِيًّا.

﴿أَن يُنَزَّلَ اللَّهُ﴾ في موضع نصب؛ أي: لأن ينزل، أي: لأجل إنزال الله الفضل على نبيه ﷺ.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن مُحَيِّص: «أَن يُنَزَّلَ» مخففاً، وكذلك سائر ما في القرآن، إلا ﴿وَمَا نُنْزِلُهُ﴾ [الآية: ٢٦] في «الحجر»، وفي «الأنعام» ﴿عَلَى أَن يُنَزَّلَ مَائِدَةً﴾^(٤) [الآية: ٣٧].

قوله تعالى: ﴿فَبَاءُوا﴾ أي: رجعوا، وأكثر ما يقال في الشرِّ، وقد تقدَّم^(٥). ﴿بِعَصَبٍ عَلَى عَصَبٍ﴾ تقدَّم معنى: غضب الله عليهم^(٦)، وهو عقابه؛ ف قيل: الغضب الأول لعبادتهم العجل، والثاني لكفرهم بمحمد ﷺ؛ قاله ابن عباس^(٧).

وقال عكرمة: لأنهم كفروا ب عيسى، ثم كفروا بمحمد، يعني اليهود. وروى سعيد عن قتادة: الأول لكفرهم بالإنجيل، والثاني لكفرهم بالقرآن^(٨). وقال قوم: المراد

(١) في (م): حيث.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/٢٤٨.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٧-٢٤٨.

(٤) السبعة في القراءات ص ١٦٤، ١٦٥، والكشف عن وجوه القراءات السبع ١/٢٥٣، والتيسير ص ٧٥، والنشر في القراءات العشر ٢/٢١٨، وإتحاف فضلاء البشر ص ١٨٧. وقد قرأ ابن كثير وابن محيصة موضع الأنعام بالتخفيف.

(٥) ١٥٥/٢.

(٦) ٢٣٠-٢٣١.

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/٢٥١، وفيه: أن الغضب الأول غضبه عليهم فيما كانوا ضيعوا من التوراة، وهي معهم.

(٨) تفسير الطبري ٢/٢٥٢.

التأييد^(١) وشدة الحال عليهم، لا أنه أراد غضبين مُعلَّلين بقصَّتَيْن^(٢). و﴿مَهِيْنٌ﴾ مأخوذ من الهوان، وهو ما اقتضى الخلود في النار دائماً بخلاف خلود العصاة من المسلمين، فإنَّ ذلك تمحيصٌ لهم وتطهير، كرجم الزاني وقطع السارق^(٣)، على ما يأتي بيانه في سورة النساء من حديث أبي سعيد الخدري، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِرٌ بِمَا وَرَّاءُكُمْ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا﴾ أي: صدقوا ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ يعني القرآن ﴿قَالُوا نُوْمِنُ﴾ أي: نصدق ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ يعني التوراة. ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَّاءُكُمْ﴾ أي: بما سواه، عن الفراء^(٤).

وقتادة^(٥): بما بعده؛ وهو قول أبي عبيدة^(٦)، والمعنى واحد. قال الجوهري: وراء بمعنى خلف، وقد تكون بمعنى قدام. وهي من الأضداد؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلَكٌ﴾ [الكهف: ٧٩] أي: أمامهم؛ وتصغيرها: ورِيئةٌ - بالهاء - وهي شاذة. وانتصب «وراء» على الظرف. قال الأخفش: يقال: لقيته من وراء، فترفعه على الغاية إذا كان غير مضاف؛ تجعله اسماً، وهو غير متمكن؛ كقولك: من قبل ومن بعد، وأنشد:

إذا أنا لم أومن عليك ولم يكن لقاؤك إلا من وراء وراء^(٧)

(١) في (د) و(م): التأيد، وفي المحرر الوجيز ١/١٧٩ (والكلام منه): التأكيد.

(٢) في (ظ): بغضين، وفي (د) و(ز) و(م): بمعصيتين، والمثبت من (خ)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ١/١٧٩.

(٣) في (م): وقطع يد السارق.

(٤) معاني القرآن ١/٦٠.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ١/٢٥٥.

(٦) مجاز القرآن ١/٤٧.

(٧) البيت لعُتي بن مالك العقيلي، وهو في معاني القرآن للفراء ٢/٣٢٠، والكامل ١/٨٥، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/٨٧، وخزانة الأدب ٦/٥٠٤، واللسان (وري).

قلت: ومنه قول إبراهيم عليه السلام في حديث الشفاعة: «إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِّنْ وَرَاءَ وَرَاءٍ»^(١). والوراء: ولدُ الولد أيضاً^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ ابتداء وخبر. ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال مؤكدة عند سيبويه^(٣). ﴿لَمَّا مَعَهُمْ﴾ «ما» في موضع خفض باللام، و«معهم» صلتها، و«معهم» نصب بالاستقرار، ومن أسكن جعله حرفاً^(٤).

قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ﴾ رد من الله تعالى عليهم في قولهم: إنهم آمنوا بما أنزل عليهم، وتكذيب منه لهم وتوبيخ؛ المعنى: فكيف قتلتم وقد نهيتهم عن ذلك! فالخطاب لمن حضر محمداً ﷺ، والمراد أسلافهم. وإنما توجّه الخطاب لأبنائهم؛ لأنهم كانوا يتولّون أولئك الذين قتلوا، كما قال: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِآتِ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١]، فإذا تولّوهم فهم بمنزلتهم.

وقيل: لأنهم رضوا فعلهم، فنسب ذلك إليهم.

وجاء «تقتلون» بلفظ الاستقبال، وهو بمعنى المضيّ لما ارتفع الإشكال بقوله: «مِنْ قَبْلُ». وإذا لم يُشكَل، فجائز أن يأتي الماضي بمعنى المستقبل، والمستقبل بمعنى الماضي، قال الخطيب^(٥):

شَهِدَ الْخَطِيئَةُ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ أَنَّ الْوَلِيدَ أَحَقُّ بِالْعَذْرِ
شَهِدَ بمعنى: يشهد.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي: إن كنتم معتقدين الإيمان، فلمَ رضيتم بقتل الأنبياء؟! وقيل: «إن» بمعنى «ما»، وأصل «لِمَ»: «لِما»، حذفت الألف فرقا بين

(١) أخرجه مسلم (١٩٥). قوله وراء وراء؛ قال ابن الأثير في النهاية: هكذا يروى مبنياً على الفتح، أي: من خلف حجاب.

(٢) الصحاح: (ورى).

(٣) الكتاب ٨٧/٢.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٨/١.

(٥) ديوانه ص ٢٣٣، والكلام من المحرر الوجيز ١٧٩/١.

الاستفهام والخبر؛ ولا ينبغي أن يوقف عليه؛ لأنه إن وقف عليه بلا هاء، كان لحنًا، وإن وقف عليه بالهاء، زيد في السواد^(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ أَخَذْتُمُ الْعِجَلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ (١٧)

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ اللام لام القسم، والبيّنات: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] وهي: العصا، والسّنون، واليد، والدّم، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، وقلق البحر. وقيل: البيّنات التّوراة، وما فيها من الدّلالات.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَخَذْتُمُ الْعِجَلَ﴾ توبيخ، و«ثم» أبلغ من الواو في التّقرّيع، أي: بعد النظر في الآيات والإتيان بها اتخذتم. وهذا يدلّ على أنهم إنما فعلوا ذلك بعد مهلة من النظر في الآيات؛ وذلك أعظم لجرمهم^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا﴾ قالوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧)

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا﴾ تقدّم الكلام في هذا^(٣).

ومعنى «اسمعوا» أطيعوا، وليس معناه الأمر بإدراك القول فقط، وإنما المراد:

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٨، وفيه وفي (ظ): الشواذ، بدل: السواد، والمقصود: سواد المصحف. وتعقب السمين الحلبي في الدر المصون ١/٥١٧ هذا الكلام، وقال: لكن البّزّي قد وقف بالهاء، ومثل ذلك لا يعدّ مخالفة للسواد، ألا ترى إلى إثباتهم بعض ياءات الزوائد؟ وقال أبو حيان في البحر ١/٣٠٧: ويقف البّزّي بالهاء، فيقول: فَلِمَهُ، وغيره يقف: فَلِمَ، بغير هاء، ولا يجوز هذا الوقف إلا للاختبار، أو لانتقاع النّفس. قلنا: والبّزّي: هو أحمد بن محمد أبو الحسن المؤذن المكي، راوي ابن كثير من السبعة.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٨٠.

(٣) ١٦٣/٢.

اعملوا بما سمعتم والتزموه، ومنه قولهم: سمع الله لمن حمده، أي: قَبِلَ وأجاب. قال^(١):

دَعَوْتُ اللَّهَ حَتَّى خِفْتُ أَلَّا يَكُونَ اللَّهُ يَسْمَعُ مَا أَقُولُ
أي: يَقْبَل، وقال الراجز^(٢):

وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالتَّسْلِيمُ خَيْرٌ وَأَغْفَى لِبَنِي تَمِيمٍ
﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ اختلف هل صدر منهم هذا اللفظ حقيقةً باللسان نطقاً، أو
يكونوا فعلوا فعلاً قام مقام القول، فيكون مجازاً، كما قال:

امْتَلَأَ الْحَوْضُ وَقَالَ قَظْنِي مهلاً رُوَيْدَا قَدْ مَلَأَتْ بَظْنِي^(٣)
وهذا احتجاج عليهم في قولهم: ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ أي: حُبَّ العجل. والمعنى:
جعلت قلوبهم تشربه، وهذا تشبيه ومجازٌ عبارة عن تمكُّن أمرِ العجل في قلوبهم^(٤).
وفي الحديث: «تُعَرِّضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوداً عُوداً، فأَيُّما^(٥) قلبٍ أُشْرِبَهَا
نُكِبَتْ فِيهِ نُكْتَةُ سُودَاءِ» الحديث، خرجه مسلم^(٦). يقال: أُشْرِبَ قلبه حبَّ كذا، قال
زهير:

فَصَحَّوْتُ عَنْهَا بَعْدَ حُبِّ دَاخِلٍ وَالْحُبُّ يُشْرِبُهُ فَوَادُكَ دَاءً^(٧)

(١) هو شُمَيْرُ بن الحارث الضبي، والبيت في نوادر أبي زيد ص ١٢٤، وتفسير الطبري ٥/٥١٦، والزاهر
للأنباري ١/٦٠، والفائق ٢/١٩٧، واللسان: (سمع)، واللباب ٢/١٩١، وخزانة الأدب ٥/١٨٠.

(٢) هو جبير بن الضحاك، والرجز في تفسير الطبري ٢/٢٦٣، وتاريخه ٥/٢٩٩، والنكت والعيون ١/١٦٠،
واللباب ١/٢٩١.

(٣) البيت في الصحاح (قط)، وتهذيب اللغة ٨/٢٦٤، والنكت والعيون ١/١٦٠، والمحرج الوجيز ١/١٨٠،
واللسان: (قطط) ولفظه في تهذيب اللغة: مَلَأَ رُوَيْدَا، وفي اللسان: سلا رويدا.

(٤) المحرج الوجيز ١/١٨٠.

(٥) في (م): فأَي.

(٦) برقم (١٤٤) من حديث حذيفة رضي الله عنه، وهو في المسند برقم (٢٣٢٨٠).

(٧) ديوانه ص ٣٣٩، وفيه: تُشْرِبُهُ فَوَادُكَ، أي: تُدْخِلُهُ وتُلْزِمُهُ، فيما نقل ثعلب في شرحه عن أبي عمرو
وأبي نصر، وينظر تفسير الطبري ٢/٢٦٥، والنكت والعيون ١/١٦٠.

وإنما عبّر عن حُبّ العجل بالشُّربِ دونَ الأكلِ؛ لأنَّ شربَ الماءِ يتغلغلُ في الأعضاء حتى يصلَ إلى باطنها، والطعامُ مجاورٌ لها غيرُ مُتغلغلٍ فيها.

وقد زاد على هذا المعنى أحدُ التابعين، فقال في زوجته عَثْمَة، كان عَتَبَ عليها في بعض الأمر، فطلّقها، وكان مُجَبًّا لها^(١):

تغلغلَ حُبُّ عَثْمَة في فؤادي فباديه مع الخافي يسيرُ
تغلغلَ حيثُ لم يبلغْ شرابُ ولا حُزنٌ ولم يبلغْ سرورُ
أكادُ إذا ذَكَرْتُ العهدَ منها أطيرو لَو أَنَّ إنساناً يطيرُ

وقال السُّدِّي وابنُ جريج: إنَّ موسى عليه السلام بَرَدَ العجلَ وذَرَّاه في الماء، وقال لبني إسرائيل: اشربوا من ذلك الماء؛ فشرب جميعهم، فمن كان يحبُّ العجلَ، خرجت بُرادةُ الذهبِ على شَفَتَيْهِ^(٢). ورُوي أنه ما شربه أحدٌ إلا جَبُنَ^(٣)، حكاه القشيري.

قلت: أمَّا تَذَرِيَّتُهُ في البحر، فقد دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْفَعْنَهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه: ٩٧]، وأمَّا شُرْبُ الماء وظهورُ البُرادة على الشِّفاه، فيردُّه قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْوَجَلَ﴾. والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ أي: إيمانُكم الذي^(٤) زعمتم في قولكم: ﴿تَوَكَّلْ بِمَا آتَيْنَا﴾ وقيل: إنَّ هذا الكلامَ خطابٌ للنبي ﷺ، أمرُ أن يوبَّخهم، أي: قل لهم يا محمد: بش هذه الأشياء التي فعلتم وأمركم بها إيمانكم^(٥). وقد مضى الكلامُ في «بئسما»^(٦) والحمد لله وحده.

(١) قائل هذه الأبيات عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وهي في الأغاني ١٥١/٩، ومجالس ثعلب ٢٣٦/١، والمحتسب ١٤٤/٢، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ١٣٥٤/٣.

(٢) أورده عنهما الماوردي في النكت والعيون ١٦٠/١ وأخرجه الطبري ٢٦٤/٢ من قول السدي.

(٣) في (خ) و(ز) و(م): جُن، وفي (د): جذب، والمثبت من (ظ)، وأخرج الخبر بنحوه الطبري في تفسيره ٢٦٥-٢٦٤/٢ من قول ابن جريج، وانظر المحرر الوجيز ١٨٠/١.

(٤) في (د) و(ز) و(ظ): الذين.

(٥) المحرر الوجيز ١٨٠/١.

(٦) ٢٤٩/٢.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾﴾

لما ادَّعَى اليهودُ دعاوى باطلةً حكاها الله عزَّ وجل عنهم في كتابه؛ كقوله تعالى: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتِيًا مَّقْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، وقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ [البقرة: ١١١]، وقالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُمْ﴾ [المائدة: ١٨] أكذبهم الله عزَّ وجلَّ، وألزمهم الحجة، فقال: قل يا محمد ^(١): ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ﴾ يعني الجنة ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في أقوالكم؛ لأنَّ من اعتقد أنه من أهل الجنة، كان الموتُ أحبَّ إليه من الحياة في الدنيا، لما يصيرُ إليه من نعيم الجنة، ويزولُ عنه من أذى الدنيا ^(٢)، فأخجموا عن تمني ذلك فرقاً من الله لقبح أعمالهم، ومعرفتهم بكفرهم في قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُمْ﴾ وحرصهم على الدنيا ^(٣). ولهذا قال تعالى مُخْبِراً عنهم بقوله الحقُّ: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ تحقيقاً لكذبهم. وأيضاً؛ لو تَمَنَّوْا الموتَ، لماتوا، كما رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أنَّ اليهودَ تَمَنَّوْا الموتَ، لماتوا، ورَأَوْا مقاعدهم ^(٤) من النار» ^(٥).

وقيل: إنَّ الله صرَّفهم عن إظهار التمني، وقصرهم على الإمساك؛ ليجعل ذلك آيةً لنبيه ﷺ ^(٦).

فهذه ثلاثة أوجوه في تركهم التمني. وحكى عكرمة عن ابن عباس في قوله: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ﴾ أنَّ المراد: اذْعُوا بالموت على أكذب الفريقين منا ومنكم ^(٧)؛ فما دَعَوْا لعلهم يكذبهم.

(١) في (م): قل لهم يا محمد.

(٢) النكت والعيون ١/١٦١.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٨١.

(٤) في (د) و(م): مقامهم.

(٥) هو جزء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٢٢٢٥).

(٦) النكت والعيون ١/١٦١-١٦٢.

(٧) أخرجه الطبري ٢/٢٦٩.

فإن قيل : فالتمني يكون باللسان تارةً ، وبالقلب أخرى ؛ فمن أين علم أنهم لم يتمنّوه بقلوبهم ؟ قيل له : نطق القرآن بذلك في قوله ^(١) : ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ﴾ ولو تمنّوه بقلوبهم ، لأظهروه بألسنتهم ردّاً على النبي ﷺ ، وإبطالاً لحجّته ، وهذا بين .

قوله تعالى : ﴿خَالِصَةً﴾ نصب على خبر «كان» ، وإن شئتَ كان حالاً ، ويكون «عند الله» في موضع الخبر . ﴿أَبَدًا﴾ ظرفُ زمان يقع على القليل والكثير ؛ كالحين والوقت ، وهو هنا من أوّل العمر إلى الموت . و«ما» في قوله «بما» بمعنى الذي ، والعائد محذوف ؛ والتقدير : قدّمته ، وتكون مصدرية ، ولا تحتاج إلى عائد . و«أيديهم» في موضع رفع ، حُذفت الضمة من الياء لثقلها مع الكسرة ؛ وإن كانت في موضع نصب حرّكتها ؛ لأنّ النصب خفيف ، ويجوز إسكانها في الشعر . ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ ابتداء وخبر ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿وَلَنَجْذِثَّهُمْ أَهْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوتِهِمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرَحِّبٍ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ إِنَّ يُعَمَّرُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ ^(٣)

قوله تعالى : ﴿وَلَنَجْذِثَّهُمْ أَهْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوتِهِمْ﴾ يعني اليهود . ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ قيل : المعنى : وأحرص - فحذف - من الذين أشركوا ؛ لمعرفتهم بذنوبهم ، وألا خيرَ لهم عند الله ، ومشركو العرب لا يعرفون إلا هذه الحياة ، ولا علمَ لهم من الآخرة ؛ ألا ترى قولَ شاعرهم ^(٤) :

تَمَتَّعَ مِنَ الدُّنْيَا فَإِنَّكَ فَا نِ مِنَ النِّسْوَ اتِ والنِّسَاءِ الحَسَانِ
والضمير في «أَحَدُهُمْ» يعودُ في هذا القول على اليهود . وقيل : إنّ الكلامَ تمّ في «حياة» ثم استؤنفت الإخبارُ عن طائفة من المشركين ؛ قيل : هم المجوس ^(٥) ؛ وذلك بين في أدعياتهم للعاطس بلغاتهم ما ^(٥) معناه : «عِشْ أَلْفَ سَنَةٍ» .

(١) في (د) و(م) : بقوله .

(٢) إعراب القرآن للححاس ٢٤٩/١ .

(٣) هو امرؤ القيس ، والبيت في ديوانه ص ٨٧ .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٧٧/٢ من قول أبي العالية والربيع .

(٥) في (م) : بما .

وَحُصِّ الْأَلْفُ بِالذَّكَرِ؛ لأنها نهايةُ العقد في الحساب^(١). وذهب الحسن إلى أن «الذين أشركوا» مشركو العرب، حُصُّوا بذلك لأنهم لا يؤمنون بالبعث؛ فهم يتمنُّون طولَ العمر^(٢).

وأصلُ سنة: سَنَته، وقيل: سَنَوَة^(٣).

وقيل: في الكلام تقديم وتأخير، والمعنى: ولتجدنهم وطائفةً من الذين أشركوا أحرصَ الناسِ على حياة.

قوله تعالى: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ أصل «يَوَدُّ» يُوَدِّدُ، أدغمت لثلاً يُجمع بين حرفين من جنسٍ واحدٍ متحرِّكين؛ وقُلِّبت حركة الدال على الواو؛ ليدلَّ ذلك على أنه يَفْعَل. وحكى الكسائي: وَدَّدْتُ^(٤)؛ فيجوزُ على هذا: يَوَدُّ بكسر الواو. ومعنى يَوَدُّ: يَتَمَنَّى^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِمُرْجَزٍ مِنْ أَلْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾ اختلف النحاة في «هو»، فقيل: «هو» ضميرُ الأحد المتقدِّم، التقدير: ما أحدهم بمزحزحه، وخبرُ الابتداء في المجرور. «أن يُعَمَّرَ» فاعلٌ بمزحزح. وقالت فرقة: «هو» ضميرُ التعمير، والتقدير: وما التعميرُ بمزحزحه، والخبر في المجرور، «أن يعمر» بدلٌ من التعمير على هذا القول. وحكى الطبريُّ عن فرقة أنها قالت: «هو» عماد^(٦).

قلت: وفيه بُعْدٌ، فَإِنَّ حَقَّ العِمَادِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ، مثلُ قوله: ﴿إِنْ

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٢.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٢/٢٧٧ بنحوه من قول ابن عباس.

(٣) قال الجوهري في الصحاح: في نقصانها قولان: أحدهما الواو، وأصلها: سَنَوَة، والآخر الهاء، وأصلها: سَنَته، مثل: جَبَته.

(٤) بفتح الدال، كما في إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٠، والكلام منه.

(٥) نقل ابن منظور في اللسان (ودد) عن الفراء قوله: اختارُ لنفسِي في معنى التمني: وَدَّدْتُ. قال: وسمعت وَدَّدْتُ، بالفتح، وهي قليلة، قال: وسواء قلت: وَدَّدْتُ أو: وَدَّدْتُ، المستقبلُ منهما: أَوَدُّ، وَيَوَدُّ، وَتَوَدُّ، لا غير.

(٦) تفسير الطبري ٢/٢٧٩-٢٨٠، ونقله عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز ١/١٨٢، ومعنى: عماد، أي: ضمير فصل.

كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ ﴿[الأنفال: ٣٢]، وقوله: ﴿وَلَكِنْ كَانُوا هُمْ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦] ونحو ذلك.

وقيل: «ما» عاملة حجازية، و«هو» اسمها، والخبر في «يَمُزَّحِرْجِه». وقالت طائفة: «هو» ضميرُ الأمر والشأن. ابن عطية^(١): وفيه بُعْدٌ، فَإِنَّ المحفوظَ عن النحاة أن يُفسَّرَ بجملةٍ سالمة من حرف جرّ.

وقوله: ﴿يَمُزَّحِرْجِه﴾ الزحزحة: الإبعاد والتَّشْجِية؛ يقال: زَحَزَحْتُهُ أَي: باعدته فتزحزح، أي: تنحى وتباعد؛ يكون لازماً ومتعدّياً، قال الشاعر في المتعدّي:
يا قابضَ الرُّوحِ من نفسٍ إذا احتَضِرَتْ وغافرَ الذَّنْبِ زَحَزَحْنِي عن النَّارِ^(٢)
وأنشدَه ذو الرُّمَّة:

يا قابضَ الرُّوحِ عن جِسمٍ عَصَى زَمَنًا وغافرَ الذَّنْبِ زَحَزَحْنِي عن النَّارِ^(٣)
وقال آخر في اللازم:

خليلي ما بال الدُّجَى لا تَزَحْزَحُ^(٤) وما بال صَوِّ الصُّبْحِ لا يَتَوَضَّحُ^(٥)
وَرَوَى النسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ صام يوماً في سبيلِ الله، زَحَزَحَ اللهُ وجهه عن النار سبعين خريفاً»^(٦).
وقوله^(٧): ﴿وَاللَّهُ بِصِيْرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أي: بما يعمل هؤلاء الذين يَوَدُّ أحدهم أن يُعَمَّرَ أَلْفَ سنة.

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٢.

(٢) البيت لذي الرُّمَّة، كما في الشعر والشعراء ١/٥٢٥، وفيه: يا قابض الروح من نفسي... وأورده الأصفهاني في الأغاني ١٨/٤٦ بلفظ:

يا مخرج الروح من جسمي إذا احتَضِرْتُ وفارجَ الكرب زَحَزَحْنِي عن النار
وانظر ملحق ديوانه ٣/١٨٧٥.

(٣) الصحاح (زحج)، وانظر التعليق قبله.

(٤) في النسخ: يتزحزح، والتصويب من المصادر.

(٥) البيت لبشار بن بُرد، وهو في ديوانه ١/٤٦٢. وجاء في الأمالي ١/٩٩: وما لعمود الصبح.

(٦) المجتبى ٤/١٧٢. وهو في المسند (٧٩٩٠).

(٧) في (م): قوله تعالى.

ومن قرأ بالتاء^(١)، فالتقدير عنده: قل لهم يا محمد: الله بصيرٌ بما تعملون.
وقال العلماء: وصف الله عزَّ وجلَّ نفسه بأنه بصيرٌ، على معنى أنه عالمٌ بخفياتِ
الأمور. والبصيرُ في كلام العرب: العالمُ بالشيءِ الخبيرُ به، ومنه قولهم: فلانٌ بصيرٌ
بالطَّبِّ، وبصيرٌ بالفقه، وبصيرٌ بملافاة الرِّجال؛ قال^(٢):

فإن تسألوني بالنساء فإنني بصيرٌ بأدواء النساءِ طبيبٌ
قال الخطَّابي: البصيرُ العالم، والبصيرُ المُبصر.

وقيل: وصف تعالى نفسه بأنه بصيرٌ، على معنى: جاعلُ الأشياءِ المبصرة ذواتٍ
إبصار، أي: مدرِّكةٌ للمبصرات بما خلق لها من الآلةِ المدركةِ والقوَّة، فالله بصيرٌ
بعباده، أي: جاعلُ عباده مُبصرين^(٣).

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٩٧﴾

سببُ نزولها أنَّ اليهود قالوا للنبي ﷺ: إنَّه ليس نبيٌّ من الأنبياء إلا يأتيه ملكٌ من
الملائكة من عند ربِّه بالرسالة وبالوحي، فمَنْ صاحبك حتى تُتابعك؟ قال: «جبريلُ»
قالوا: ذاك الذي ينزلُ بالحرب وبالقتال، ذاك عدونا! لو قلت: ميكائيل الذي ينزلُ
بالقطر وبالرحمة، تابعتك، فأنزل الله الآية إلى قوله: «للكافرين». أخرجه الترمذي^(٤).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ الضمير في «إنه» يحتملُ معنيين:

(١) هي قراءة يعقوب من العشرة كما في النشر ٢/٢١٩، ونسبها أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٨٢ إلى قتادة والأعرج.

(٢) هو علقمة بن عبدة التميمي، والبيت في ديوانه ص ٣٥.

(٣) اشتقاق أسماء الله الحسنى ص ٦٥ و ٦٧.

(٤) لم نقف عليه عند الترمذي، وهو جزءٌ من حديث طويل لابن عباس رضي الله عنهما أخرجه بتمامه أحمد (٢٤٨٣)، والنسائي في الكبرى (٩٠٢٤). وأخرج بعضه الترمذي (٣١١٧).

وأخرج البخاري (٤٤٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه في خبر إسلام عبد الله بن سلام رضي الله عنه عندما قال للنبي ﷺ: «إني سائلُك عن ثلاثٍ لا يعلمهن إلا نبي... فقال رسول الله ﷺ: «أخبرني بهنَّ جبريلُ أنفأ». قال: جبريلُ؟ قال: «نعم». قال: ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

الأول: فَإِنَّ اللَّهَ نَزَّلَ جبريلَ على قلبك.

الثاني: فَإِنَّ جبريلَ نَزَلَ بالقرآن على قلبك.

وُخِصَّ القلبُ بالذكر؛ لأنه موضعُ العقل والعلم وتلقَّى المعارف. ودلَّت الآيةُ على شرف جبريلَ عليه السَّلام وذمُّ مُعَادِيهِ^(١).

وقوله تعالى: ﴿يَا ذِينَ اللَّهِ﴾ أي: بإرادته وعلية. ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يعني التوراة. ﴿وَهُدًى وَنُورًا لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ تقدَّم معناه^(٢)، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ ﴿١٨﴾

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ﴾ شرط، وجوابه ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾. وهذا وعيد وذمٌّ لمُعَادِي جبريلَ عليه السلام، وإعلانٌ أنَّ عداوةَ البعض تقتضي عداوةَ الله لهم. وعداوةُ العبدِ لله هي معصيته واجتنابُ طاعته، ومعاداةُ أوليائه. وعداوةُ الله للعبد تعذيبه وإظهارُ أثرِ العداوة عليه^(٣).

فإن قيل: لِمَ خَصَّ الله جبريلَ وميكائيلَ بالذكر وإن كان ذِكرُ الملائكة قد عمَّهما؟ قيل له: خَصَّهما بالذكر تشريفاً لهما؛ كما قال: ﴿فِيهَا فَكِكُهُمْ وَنَخَّلَ وَرَمَانًا﴾ [الرحمن: ٦٨]، وقيل: خَصَّ؛ لأنَّ اليهود ذكروهما، ونزلت الآيةُ بسببهما، فذِكرُهما واجبٌ لثلاثِ أقوالٍ اليهود: إنَّا لم نُعَادِ الله وجميعَ ملائكته^(٤)؛ فنصَّ الله تعالى عليهما لإبطال ما يتأولونه من التخصيص.

ولعلماء اللسان في جبريلَ وميكائيلَ عليهما السلام لغاتٌ، فأما التي في «جبريل» فَعَشْرٌ:

الأولى: جبريل، وهي لغةُ أهلِ الحجاز؛ قال حسان بنُ ثابت^(٥):

وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٣.

(٢) ٢٤٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٨٤.

(٤) في ديوانه ص ٦٢. وسلف ص ٢٤٤.

الثانية: جَبْرِيل، بفتح الجيم، وهي قراءة الحسن وابن كثير، ورُوي عن ابن كثير أنه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم وهو يقرأ: جَبْرِيل وميكايل^(١)، فلا أزال أقرأهما أبداً كذلك.

الثالثة: جَبْرِئِيل، بياء بعد الهمزة، مثال جبرعيل، كما قرأ أهل الكوفة^(٢)، وأنشدوا: شَهَدْنَا فَمَا تَلَقَّى لَنَا مِنْ كَتِيبَةٍ مَدَى الدَّهْرِ إِلَّا جَبْرِئِيلُ أَمَامُهَا^(٣) وهي لغة تميم وقيس.

الرابعة: جَبْرِئِل - على وزن جَبْرِعِل - مقصور، وهي قراءة أبي بكر عن عاصم^(٤).

الخامسة: مثلها، وهي قراءة يحيى بن يَعْمَر، إلا أنه شَدَّدَ اللام^(٥).

السادسة: جَبْرَائِل، بألف بعد الراء ثم همزة؛ وبها قرأ عكرمة^(٦).

السابعة: مثلها، إلا أنَّ بعد الهمزة ياء^(٧).

الثامنة: جَبْرَائِيل، بياءين بغير همزة^(٨)، وبها قرأ الأعمش ويحيى بن يَعْمَر أيضاً^(٩).

(١) في (ز) و(ظ): مكايل، وفي (م): ميكايل، والمثبت من (د) و(خ)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ١٨٣/١، والحجة للفارسي ١٦٣/٢. وذكر ابن مجاهد الخبر في السبعة ص ١٦٦، وجاء فيه: ميكايل. وانظر التيسير ص ٧٥.

(٢) وهي قراءة حمزة والكسائي من أهل الكوفة. انظر السبعة ص ١٦٧، والتيسير ص ٧٥. والمحرر الوجيز ١٨٣/١.

(٣) البيت في معاني القرآن للزجاج ١٨٠/١، وفي حجة القراءات لابن زنجلة ص ١٠٧ من غير نسبة، ونسبه ابن هشام في شرح «بانت سعاد» ص ٥٥، والسمين في الدر المصون ١٩/٢، وابن عادل في اللباب ٣١١/٢ لحسان بن ثابت، وذكر البغدادي في خزنة الأدب ٤١٦/١ أن الصاغاني نسبته لكعب بن مالك، وخطاً مَنْ نَسَبَهُ لحسان بن ثابت.

(٤) السبعة ص ١٦٦، والتيسير ص ٧٥، والمحرر الوجيز ١٨٣/١.

(٥) المحتسب ٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٨٣/١. قال ابن عطية: وجبرال لغة فيه. يعني بتشديد اللام، كما ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ ونسبها ليحيى بن يعمر.

(٦) المحرر الوجيز ١٨٣/١، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ لفياض والحسن.

(٧) المحتسب ٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٨٣/١.

(٨) وبألف بعد الراء، كما قيدها ابن جني في المحتسب ٩٧/١، وأبو حيان في البحر ٣١٨/١.

(٩) المحرر الوجيز ١٨٣/١. ونسبها ابن جني في المحتسب ٩٧/١ للأعمش. وقال ٩٨/١: فيقوى في نفسي أنها همزة مخففة وهي مكسورة، فخفيت وقربت من الياء، فعبر القراء عنها بالياء.

التاسعة: جَبْرُثَيْن، بفتح الجيم مع همزة مكسورة، بعدها ياءٌ ونون^(١).
 العاشرة: جَبْرَيْن، بكسر الجيم وتسكين الياء بنون من غير همز، وهي لغة بني
 أسد^(٢). قال الطبري: ولم يُقرأ بها^(٣).
 قال النحاس - وذكر قراءة ابن كثير -: لا يُعرف في كلام العرب: فَعْلِيل، وفيه:
 فَعْلِيل، نحو دَهْلِيل وقَطْمِير وبَرْطِيل، وليس يُنكر أن يكون في كلام العجم ما ليس له
 نظير في كلام العرب، ولا^(٤) يُنكر أن يكثر تَغْيِيره، كما قالوا: إبراهيم وإبرهَم
 وإبراهُم^(٥) وإبراهام^(٦).
 قال غيره: جبريل اسم أعجمي عربته العرب، فلها فيه هذه اللغات، ولذلك لم
 ينصرف^(٧).
 قلت: قد تقدّم في أوّل الكتاب^(٨) أن الصحيح في هذه الألفاظ عربية، نزل بها
 جبريلُ بلسان عربيٍّ مُبين. قال النحاس^(٩): ويُجمعُ جبريلُ على التكسير: جَبَارِيل.
 وأمّا اللغات التي في ميكائيل فسَتْ:
 الأولى: ميكائِل^(١٠): قراءة نافع. وميكائيل، بياء بعد الهمزة: قراءة حمزة^(١١).

(١) لم نقف عليها.

(٢) تفسير الطبري ٢/٢٩٥، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٠، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ لبعض العرب.

(٣) نقل المصنف قول الطبري بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٨٣، ولم نقف على كلام الطبري في تفسيره على هذه القراءة، وقد تكلم على قراءة ابن كثير.

(٤) في (م): وليس.

(٥) مثلثة الهاء، كما في القاموس.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٠، وانظر أيضاً كلام أبي حيان في البحر ١/٣١٨ في الرد على من غمز بقراءة ابن كثير هذه.

(٧) المحرر الوجيز ١/١٨٣.

(٨) ١١٠/١.

(٩) إعراب القرآن ١/٢٥١.

(١٠) في النسخ الخطية: ميكايل، وفي (م): ميكايل، والمثبت هو الصواب، كما في السبعة ص ١٦٦، والتيسير ص ٧٥، والمحرر الوجيز ١/١٨٤، وغيرهما. وهي أيضاً قراءة أبي جعفر من العشرة. كما في النشر ٢/٢١٩.

(١١) السبعة ص ١٦٧، والمحرر الوجيز ١/١٨٤، وقرأ بها أيضاً ابن كثير، وابن عامر، وشعبة عن عاصم، والكسائي، من السبعة، وخلف من العشرة. انظر التيسير ص ٧٥، والنشر ٢/٢١٩.

ميكال : لغة أهل الحجاز، وهي قراءة أبي عمرو، وحفص عن عاصم^(١). ورُوي عن ابن كثير الثلاثة أوجه^(٢). قال كعب بن مالك^(٣) :

وَيَوْمَ بَدَّرَ لَقِينَاكُمْ لَنَا مَدَدٌ فِيهِ مَعَ النَّصْرِ مِيكَالٌ وَجَبْرِيلُ وَقَالَ آخِرُ^(٤) :

عَبَدُوا الصَّلِيبَ وَكَذَّبُوا بِمُحَمَّدٍ وَبِجِبْرِئِيلَ وَكَذَّبُوا مِيكَالَا

اللغة الرابعة : ميكَئِل، مثلُ : ميكَئِل، وهي قراءة ابن مُحَيِّصٍ^(٥).

الخامسة : ميكايل، بياين، وهي قراءة الأعمش باختلاف عنه^(٦).

السادسة : ميكاؤل؛ كما يقال : إسرائيل بهمزة مفتوحة، وهو اسم أعجمي، فلذلك لم ينصرف^(٧).

وذكر ابن عباس أنَّ «جَبْر» و«مِيكَأ» و«إِسْرَاف» هي كلها بالأعجمية بمعنى عبد ومملوك. و«إِيل» : اسمُ الله تعالى^(٨)؛ ومنه قولُ أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين سمع سَجْعَ مُسَيِّلِمَةَ : هذا كلامٌ لم يخرج من إل^(٩)؛ وفي التنزيل : ﴿لَا يَرْفُقُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة : ١٠]، في أحد التأويلين، وسيأتي. قال الماوردي^(١٠) : إن

(١) السبعة ص ١٦٦، والتيسير ص ٧٥، وإعراب القرآن للنحاس ٢٥١/١، والمحزر ١٨٤/١، وهي أيضاً قراءة يعقوب من العشرة. كما في النشر ٢١٩/٢.

(٢) لكن المشهور عنه : ميكايل، كما سلف، وهو الذي ذكره ابن مجاهد في السبعة ص ١٦٦، وذكر له ابن عطية ١٨٣/١، وأبو علي الفارسي في الحجة ١٦٣/٢ رواية : وميكال، في سياق خبر ذكره المصنف قريباً، وذكر له ابن مجاهد وأبو علي أيضاً رواية : ميكاثل، مثل قراءة نافع.

(٣) البيت في السيرة لابن هشام ١٤٧/٣ ضمن قصيدة، والحجة للفراسي ١٦٨/٢، وهو في حجة القراءات لابن زنجلة ص ١٠٨ دون نسبة، ووقع في ديوان حسان ص ٢٠٤ مفرداً.

(٤) القائل هو جرير، والبيت في ديوانه ص ٣٦١، وأورده الطبري ٢٩٥/٢، وأبو علي في الحجة ١٦٧/٢.

(٥) يعني بهمزة دون ألف، كما قيدها ابن عطية في المحزر الوجيز ١٨٤/١، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨، وزاد نسبتها ابن جني في المحتسب ٩٧/١ للأعرج.

(٦) المحتسب ٩٧/١، والمحزر الوجيز ١٨٤/١.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢٥١/١.

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٩٦/٢.

(٩) أورده الطبري في تفسيره ٢٩٨/٢.

(١٠) التكت والعيون ١٦٣/١.

جبريل وميكائيل اسمان؛ أحدهما عبد الله ، والآخر عُبيد الله ؛ لأنَّ «إيل» هو الله تعالى، و«جبر» هو عبد، وميكا هو عُبيد؛ فكان جبريل: عبد الله ، وميكائيل: عُبيد الله. هذا قول ابن عباس، وليس له في المفسرين مخالفٌ.
قلت: وزاد بعضُ المفسرين: وإسرافيلُ عبدُ الرحمن^(١).

قال النَّحَّاس^(٢): ومن تأوَّل الحديث «جبر» عبد، و«إل» الله وَجَبَ عليه أن يقول: هذا جَبْرُ إل، ورأيت جبرَ إل ومررت بجبرِ إل، وهذا لا يقال، فوجب أن يكونَ معنى الحديث أنه مُسمًى بهذا.

قال غيره: ولو كان كما قالوا، لكان مصروفاً، فتركُ الصَّرف يدلُّ على أنه اسمٌ واحد مفردٌ ليس بمضاف.

وروى عبدُ الغنيِّ الحافظُ من حديث أَفَلَتَ بنِ خليفة - وهو قُليت العامريُّ، وهو أبو حَسَن - عن جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَرِّ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ»^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾^(٤)
قال ابنُ عَبَّاس رضي الله عنهما: هذا جوابُ لابنِ صُوريا حيث قال لرسول الله ﷺ: يا محمد ما جئنا بشيءٍ نعرفه، وما أنزلَ عليك من آيةٍ بينةٍ فتتبعك بها. فأنزل الله هذه الآية، ذكره الطبري^(٥).

قوله تعالى: ﴿أَوْ كَلِمَاتٍ عَهْدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦)
قوله تعالى: ﴿أَوْ كَلِمَاتٍ عَهْدُوا عَهْدًا﴾ الواو واو العطف، دخلت عليها ألفٌ

(١) أخرجه الطبري ٢٩٧/٢ من قول علي بن الحسين رضي الله عنه.

(٢) إعراب القرآن ١/٢٥٠، ٢٥٢.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٣٢٤)، والنسائي في المجتبى ٧٢/٣، وفي الكبرى (١٢٦٩)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٨١)، وفي الدعوات الكبير (١٠٩)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق ١/٤٨٦. وجسرة راوية الحديث عن عائشة قال فيها البخاري في التاريخ الكبير ٦٧/٢: عندها عجائب.

(٤) في تفسيره ٣٠٥/٢، وذكره أيضاً ابن هشام في السيرة ٥٤٨/١ والواحدي في الوسيط ١/١٨٠، وأسباب النزول ص ٢١، والذي عند ابن هشام أن قائل ذلك هو أبو صلوبا الفطيني.

الاستفهام كما تدخل على الفاء في قوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ﴾ [المائدة: ٥٠]، ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصَّمَّ﴾ [يونس: ٤٢]، ﴿أَفَلَنْتَ حُذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ﴾ [الكهف: ٥٠]. وعلى «ثم» كقوله: ﴿أَنْتَ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ [يونس: ٥٩]. هذا قول سيويه. وقال الأخفش: الواو زائدة. ومذهب الكسائي أنها «أو»، حُرِّكت الواو منها تسهلاً. وقرأها قوم: «أو»، ساكنة الواو^(١)، فتجيء بمعنى «بل»، كما يقول القائل: لأضربنك، فيقول المجيب: أو يكفي الله. قال ابن عطية^(٢): وهذا كله تكلف^(٣)، والصحيح قول سيويه.

«كلما» نصب على الظرف، والمعني في الآية مالك بن الصِّيف - ويقال فيه: ابن الصِّيف - كان قد قال: والله ما أخذ علينا عهد في كتابنا أن نؤمن بمحمد ولا ميثاق، فنزلت الآية^(٤).

وقيل: إن اليهود عاهدوا لئن خرج محمد، لنؤمنن به، ولنكونن معه على مشركي العرب، فلما بُعث، كفروا به^(٥).

وقال عطاء^(٦): هي العهود التي كانت بين النبي ﷺ وبين اليهود فنقضوها، كفعل قريظة والنضير، دليله قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٥٦].

قوله تعالى: ﴿بَدَدُوا قَبِيحٌ مِنْهُمْ﴾ التَّبَدُّ: الطرح والإلقاء، ومنه التَّيَبُّدُ والمنبوذ، قال أبو الأسود^(٧):

وخبَّرني مَنْ كُنْتُ أُرْسَلْتُ إِنَّمَا أَخَذْتُ كِتَابِي مُعْرِضاً بِشِمَالِيَا
نَظَرْتُ إِلَى عُنوانه فَنَبَذْتُهُ كَنَبَذِكَ نَعْلًا أَخْلَقْتُ مِنْ نَعَالِيَا

(١) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨، وابن جني في المحتسب ٩٩/١ لأبي السَّامِل.

(٢) المحرر الوجيز ١٨٥/١، ونقل المصنف بواسطته كلام سيويه والأخفش. وانظر الكتاب ١٨٨/٣-١٨٩، ومعاني القرآن للأخفش ٣٢٦/١، وإعراب القرآن للنحاس ٢٥٢/١.

(٣) في (م): متكلف.

(٤) أخرجه الطبري ٤٠٠/٢، وابن أبي حاتم ٢٩٥/١، وذكره ابن هشام في السيرة ٥١٤/١.

(٥) أورده البغوي في تفسيره ٩٧/١، والواحدي في الوسيط ١٨١/١.

(٦) الوسيط ١٨١/١، وزاد المسير ١٢٠/١.

(٧) في ديوانه ص ١٠٦ و ٢٥٨ و ٤٤٥.

آخر:

إِنَّ الَّذِينَ أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعْمِلُوا تَابِعُوا نَبَذُوا كِتَابَكَ وَأَسْتَحْلُوا الْمَحْرَمَ^(١)

وهذا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ اسْتَحَفَّ بِالشَّيْءِ، فَلَا يَعْمَلُ بِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: اجْعَلْ هَذَا خَلْفَ ظَهْرِكَ، وَدَبْرًا مِنْكَ، وَتَحْتَ قَدَمِكَ، أَيْ: اتْرُكْهُ وَأَعْرِضْ عَنْهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذْتُمُوهُ زُرَّاءَ كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]. وَأَنشُدُ الْفَرَاءَ:

تَمِيمَ بْنَ زَيْدٍ لَا تَكُونَنَّ حَاجَتِي بظَهْرٍ فَلَا يَغِيَا عَلَيَّ جَوَابُهَا^(٢)
﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ﴾ ابتداء.. ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فعل مستقبل في موضع الخبر.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَزَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠١)

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ نَعَتْ لِرَسُولٍ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ.

﴿نَبَذَ فَرِيقٌ﴾ جواب «لَمَّا».

﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ نُصِبَ بِ«نَبَذَ»، وَالْمُرَادُ التَّوْرَةَ؛ لِأَنَّهُ كَفَرَهُمْ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَكْذِيبَهُمْ لَهُ نَبَذَ لَهَا.

قَالَ السُّدِّيُّ: نَبَذُوا التَّوْرَةَ، وَأَخَذُوا بَكِتَابِ آصَفَ، وَسِخْرِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ^(٣). وَقِيلَ: يَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ الْقُرْآنَ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: هُوَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ يَقْرَؤُونَهُ، وَلَكِنْ نَبَذُوا الْعَمَلَ بِهِ.

وَقَالَ سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: أَدْرَجُوهُ فِي الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ، وَحَلَّوْهُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ،

(١) هُوَ فِي الْكَامِلِ ٨٣٧/٢، وَالزَّاهِرُ ١٨٣/١، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ ٢٧/٢، وَاللِّبَابُ ٣٢١/٢، وَرَوَايَةُ الْكَامِلِ وَالزَّاهِرُ: ... وَاسْتَحْلُ الْمَحْرَمِ.

(٢) الْبَيْتُ لِلْفَرَزْدَقِ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ ص ٨٦، وَفِي الْأَضْدَادِ ص ٢٥٦، وَلَفْظُهُ فِي الدِّيْوَانِ: ... لَا تَهْوَنَنَّ حَاجَتِي لَدَيْكَ وَلَا.. وَفِي الْأَضْدَادِ: «يَخْفَى» بَدَلُ: «يَعْيَا».

(٣) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٣١٢/١، وَتَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٢٩٦/١.

ولم يُجِلُّوا حلاله ولم يحرموا حرامه؛ فذلك التَّبَذُ^(١). وقد تقدَّم بيانه مستوفى^(٢).
﴿كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ تشبيه بمن لا يعلم، إذ فعلوا فعل الجاهل، فيجيء من
اللفظ أنهم كفروا على علم^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُّوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوُتَ وَمَا يُمَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَيْفَ مَا شَكَّرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾
فيه أربع وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُّوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَنَ﴾ هذا إخبار من
الله تعالى عن الطائفة الذين نبذوا الكتاب بأنهم اتبعوا السَّحْرَ أيضاً، وهم اليهود.
قال السَّدي: عارضت اليهود محمدًا ﷺ بالتوراة، فاتفقت التوراة والقرآن،
فنبذوا التوراة، وأخذوا بكتاب آصف وبسحر هاروت وماروت^(٤).

وقال محمد بن إسحاق: لما ذكر رسول الله ﷺ سليمان في المرسلين، قال بعض
أخبارهم: يزعم محمد أن ابن داود كان نبياً! والله ما كان إلا ساحراً، فأنزل الله عزَّ
وجل: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينِ كَفَرُوا﴾^(٥). أي: ألقت إلى بني آدم أن ما
فعله سليمان من ركوب البحر^(٦) واستسخر الطير والشياطين كان سحراً.

(١) ذكر القولين الزمخشري في الكشاف ١/ ٣٠٠، والواحدي في الوسيط ١/ ١٨١-١٨٢، والطبرسي في
مجمع البيان ١/ ٣٨٢، وقال: هذا إذا حُمِلَ الكتاب على التوراة.

(٢) في تفسير الآية قبلها.

(٣) المحرر الوجيز ١/ ١٨٥.

(٤) سلف قريباً.

(٥) تفسير الطبري ٢/ ٣٢٨.

(٦) في (ز): الريح.

وقال الكلبِيُّ: كَتَبَتِ الشَّيَاطِينُ السَّحَرَ وَالتَّيْرُنَجِيَّاتِ^(١) عَلَى لِسَانِ أَصْفِ كَاتِبِ سُلَيْمَانَ، وَدَفَنُوهُ تَحْتَ مَصَلَّاهُ حِينَ انْتَزَعَ اللَّهُ مَلَكَهُ، وَلَمْ يَشْعُرْ بِذَلِكَ سُلَيْمَانُ، فَلَمَّا مَاتَ سُلَيْمَانُ اسْتَخْرَجُوهُ، وَقَالُوا لِلنَّاسِ: إِنَّمَا مَلَكُكُمْ بِهَذَا، فَتَعَلَّمُوهُ، فَأَمَّا عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَعَادَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ هَذَا عِلْمَ سُلَيْمَانَ! وَأَمَّا السُّفَلَةُ فَقَالُوا: هَذَا عِلْمُ سُلَيْمَانَ، وَأَقْبَلُوا عَلَى تَعْلِيمِهِ، وَرَفَضُوا كُتُبَ أَنْبِيَائِهِمْ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ عُدْرَ سُلَيْمَانَ، وَأَظْهَرَ بَرَاءَتَهُ مِمَّا رُمِيَ بِهِ، فَقَالَ: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُّوْا الشَّيَاطِينُ﴾^(٢).

قال عطاء: «تتلو»: تقرأ، من التلاوة.

وقال ابن عباس: «تتلو»: تتبع، كما تقول: جاء القوم يتلوا بعضهم بعضاً^(٣).

وقال الطبري: «اتبعوا» بمعنى فضلوا^(٤).

قلت: لَأَنَّ كُلَّ مَنْ اتَّبَعَ شَيْئاً وَجَعَلَهُ أَمَامَهُ فَقَدْ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَمَعْنَى «تتلو» يَعْنِي تَلَّتْ، فَهُوَ بِمَعْنَى الْمُضِيِّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

وَإِذَا مَرَزْتَ بِقَبْرِهِ فَاغْقِرْ بِهِ كَوْمَ الْهَجَانِ وَكُلَّ طَرْفٍ سَابِحٍ^(٦)
وَانْضَخْ جَوَانِبَ قَبْرِهِ بِدُمَائِهَا فَلَقَدْ يَكُونُ أَخَا دَمٍ وَذَبَائِحِ
أَي: فَلَقَدْ كَانَ.

و«ما» مفعول بـ«اتبعوا»؛ أَي: اتبعوا ما تقوَّلَتْهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى سُلَيْمَانَ وَتَلَّتْهُ.

(١) فِي (د) النَّرَجِيَّاتِ، وَفِي (ز) النَّرَجِيَّاتِ، وَفِي (ظ) التَّرَنُّجِيَّاتِ، وَالمُثَبَّتِ مِنْ (م)، قَالَ شَارِحُ الْقَامُوسِ (نَرَج): وَعَنِ اللَّيْثِ: النَّيْرِنَجُ بِالكسْرِ، هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ، وَالمَنْقُولُ عَنْ نَصِّ كَلَامِ اللَّيْثِ: التَّيْرُجُ، بِإِسْقَاطِ النُّونِ الثَّانِيَةِ: أَخَذَ كَالسَّحَرِ وَلَيْسَ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ تَشْبِيهُ وَهِيَ التَّيْرُنَجِيَّاتُ، وَانْظُرْ تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ٣٨/١١، وَالتَّكْمِلَةُ لِلصَّغَانِي ٤٩٩/١.

(٢) تَفْسِيرُ الْبَغْوِيِّ ٩٨/١، وَأَسْبَابُ النُّزُولِ لِلوَاحِدِيِّ ص ٢٩، وَانْظُرِ الْعُجَابُ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ لِابْنِ حَجَرٍ ٣٠٥/١-٣٠٦.

(٣) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٣٢٠/١، وَالمَحْرَرُ الْوَجِيزُ ١٨٥/١.

(٤) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٣٢٠/١، وَنَقَلَهُ عَنْهُ المَصْنُفُ بِوَاسِطَةِ ابْنِ عَطِيَّةٍ فِي المَحْرَرِ الْوَجِيزِ ١٨٥/١.

(٥) هُوَ زِيَادُ الْأَعْجَمِ، وَالبَيْتَانِ فِي دِيْوَانِهِ ص ٨٧، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ ٤/١٠.

(٦) فِي النُّسخِ: سَابِغٍ، وَالمُثَبَّتِ مِنْ (م) وَالمَصَادِرُ، وَالكُومُ: النَّاقَةُ السَّمِينَةُ، وَالتَّطْرُفُ: الْأَصِيلُ مِنَ الْخَيْلِ، وَالسَّابِغُ بِالمَوْحَدَةِ، مِنْ سَبَّحَ الْفَرَسَ: إِذَا جَرَى بِقُوَّةٍ. «الْخَزَانَةُ» ١٠/٦-٧.

وقيل : «ما» نفْيٌ، وليس بشيءٍ لا في نظام الكلام، ولا في صحته؛ قاله ابن العربي^(١).

﴿عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَنٌ﴾ أي على شريعته ونبوته^(٢)؛ قال الزجاج^(٣) : المعنى على عهد مُلك سليمان.

وقيل : المعنى في ملك سليمان؛ يعني في قصصه وصفاته وأخباره^(٤).

قال الفراء^(٥) : تصلح «على» و«في»، في مثل هذا الموضع.

وقال «على» ولم يقل : بعد؛ كقوله^(٦) تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلَقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج : ٥٢] أي في تلاوته. وقد تقدّم معنى الشيطان واشتقاقه^(٧)، فلا معنى لإعادته.

والشياطين هنا؛ قيل : هم شياطين الجن، وهو المفهوم من هذا الاسم. وقيل :

المراد شياطين الإنس المتمردون في الضلال^(٨)، كقول جرير :

أَيَّامٌ يَدْعُونِي الشَّيْطَانُ مِنْ غَزَلِي وَكُنَّ يَهْوِينَنِي إِذْ كُنْتُ شَيْطَانًا^(٩)

الثانية : قوله تعالى : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ تبرئة من الله تعالى لسليمان، ولم

يتقدّم في الآية أن أحداً نسب إلى الكفر، ولكن اليهود نسبته إلى السحر. لكن لما كان

السحر كفرًا، صار^(١٠) بمنزلة من نسبته إلى الكفر^(١١)، ثم قال : ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ

كَفَرُوا﴾ فأثبت كفرهم بتعليم السحر.

(١) أحكام القرآن ٢٨/١ .

(٢) المحرر الوجيز ١٨٥/١ .

(٣) معاني القرآن له ١٨٣/١ .

(٤) المحرر الوجيز ١٨٥/١ .

(٥) معاني القرآن له ٦٣/١ .

(٦) في النسخ : لقوله، والصواب ما أثبتناه، وانظر : أحكام القرآن لابن العربي ٢٨/١ .

(٧) ١٤٠/١ .

(٨) مجمع البيان للطبرسي ٣٩١/١-٣٩٢ .

(٩) سلف تخريجه ١٤٠/١ .

(١٠) في (د) و(ظ) : صاروا .

(١١) المحرر الوجيز ١٨٦/١ .

و«يُعَلِّمُونَ» في موضع نصبٍ على الحال، ويجوز أن يكون في موضع رفعٍ على أنه خبر ثانٍ^(١).

وقرأ الكوفيون سوى عاصم: «ولكن الشياطين» بتخفيف «الكن»، ورفع النون من «الشياطين»، وكذلك في الأنفال «ولكن الله رمى» [١٧] ووافقهم ابنُ عامر. الباقر بالتشديد والنصب^(٢).

و«لكن» كلمة لها معنيان: نفي الخبر الماضي، وإثبات الخبر المستقبل، وهي مبنية من ثلاث كلمات: «لا»، «ك»، «إن». «لا»: نفي، والكاف: خطاب، و«إن»: إثبات وتحقيق؛ فذهبت الهمزة استثقلاً، وهي تثقل وتخفف، فإذا ثقلت نصبت كـ«إن» الثقيلة، وإذا خففت رفعت بها كما ترفع بـ«إن» الخفيفة^(٣).

الثالثة: السحر، قيل: أصله^(٤) التمويه بالحيل والتخايل، وهو أن يفعل الساحر أشياء ومعاني، فيُخَيِّلُ للمسحور أنها بخلاف ما هي به، كالذي يرى السراب من بعيد فيُخَيِّلُ إليه أنه ماء، وركاب السفينة السائرة سيراً حثيثاً يُخَيِّلُ إليه أن ما يرى من الأشجار والجبال سائرة معه^(٥).

وقيل: هو مشتق من: سَحَرْتُ الصبي: إذا خدعته، وكذلك إذا عللته. والتسحير مثله، قال لبيد^(٦):

فإن تسألينا فيم نحن فلإننا عَصَافِيرُ من هذا الأنامِ المُسَحَّرِ
آخر:

أَرَأَنا مُوضِعِينَ لِأَمْرِ غَيْبٍ وَنُسَحَرُ بِالطَّعامِ وَبِالشُّرابِ

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٢/١.

(٢) السبعة لابن مجاهد ص ١٦٧-١٦٨. والتيسير ص ٧٥.

(٣) نقل أبو حيان في البحر المحيط ٣٢٧/١ كلام المصنف هذا، ثم تعقبه بقوله: وهذا قول فاسد، والصحيح أنها بسيطة.

(٤) في (م): قيل السحر أصله.

(٥) النكت والعيون ١٦٦/١.

(٦) ديوانه ص ٥٦.

عَصَافِيرٌ وَذِبَّانٌ وَدُودٌ وَأَجْرًا مِنْ مُجَلَّحَةِ الذَّنَابِ^(١)
 وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٣]؛ يقال: المسحَّر الذي خُلِقَ
 ذا سَحَر، ويقال: من المَعْلَلين^(٢)؛ أي: مَمَّن يَأْكُلُ الطَّعَامَ ويشْرَبُ الشَّرَابَ.
 وقيل: أصله الحَفَاءُ، فَإِنَّ السَّاحِرَ يَفْعَلُهُ فِي حُفْيَةٍ.
 وقيل: أصله الصَّرْفُ؛ يقال: ما سَحَرَكَ عَنْ كَذَا، أي: ما صَرَفَكَ عَنْهُ؟ فَالسَّحَرُ
 مصروفٌ عَنْ جِهَتِهِ.

وقيل: أصله الاستمالة، وكلُّ مَنْ اسْتَمَالَكَ فَقَدْ سَحَرَكَ.
 وقيل في قوله تعالى: ﴿بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٥] أي: سُحِرْنَا، فَأُزْلِمْنَا
 بِالتَّخْيِيلِ عَنْ مَعْرِفَتِنَا^(٣).

وقال الجوهري^(٤): السَّحَرُ الْأُخْذَةُ؛ وكلُّ مَا لَطَفَ مَاخِذُهُ وَدَقَّ، فَهُوَ سِخْرٌ؛ وَقَدْ
 سَحَرَهُ يَسْحَرُهُ سِخْرًا، وَالسَّاحِرُ: الْعَالِمُ، وَسَحَرَهُ أَيْضًا بِمَعْنَى خَدَعَهُ. وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ.
 وقال ابن مسعود: كُنَّا نُسَمِّي السَّحَرَ فِي الْجَاهِلِيَةِ الْعَضَّةَ^(٥). وَالْعَضَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ:
 شِدَّةُ الْبَهْتِ وَتَمْوِيهِ الْكَذِبِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

أَعُوذُ بِرَبِّي مِنَ النَّافِثَا تِ فِي عِضِّهِ الْعَاضِهِ الْمُعْضِهِ^(٦)

(١) البيتان لامرئ القيس، وهما في ديوانه ص ٩٧. قال شارحه: قوله: عصافير وذبان، أي: نحن في
 الضعف كهذا المخلوق الضعيف، ومن ركوب الآثام أجراً من الذناب المصمتة على الشيء، لا ترجع
 عما تريد.

(٢) الصحاح (سحر).

(٣) انظر تهذيب اللغة ٤/ ٢٩٠-٢٩٢.

(٤) الصحاح (سحر).

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٩٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١١٠٤) وتتمته: وإنَّ
 الْعَضَّةَ فِيكُمْ الْيَوْمَ الْقَائِلَةُ. وأخرج مسلم (٢٦٠٦) عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «ألا أنبئكم ما
 الْعَضَّةُ؟ هِيَ النِّمِيَّةُ الْقَائِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ».

(٦) لم يجد البيت في (د) و(ز) و(ط)، والمثبت من (خ) و(م)، وهو في شرح مشكل الآثار ١٧١/٦،
 وغريب الحديث لأبي عبيد ١٨١/٣، وتهذيب اللغة للأزهري ١٣٠/١، والصحاح (عضه) من غير
 نسبة، وروايته: في عُقْدٍ. وهو في اللسان (عضه) بمثل رواية المصنف.

الرابعة: واختلف؛ هل له حقيقة أم لا؟ فذكر العَزَنَوِيُّ الحنفِيُّ في «عيون المعاني»^(١) له: أَنَّ السحر عند المعتزلة خَدْعٌ لا أصل له، وعند الشافعي: وسوسة وأمراض^(٢). قال: وعندنا أصله طَلَسْم يُبنى على تأثير خصائص الكواكب، كتأثير الشمس في زئبق عَصِيّ فرعون، أو تعظيم الشياطين لِيُسَهِّلُوا له ما عَسُر.

قلت: وعندنا أنه حقٌّ، وله حقيقة يخلق الله عنده ما شاء، على ما يأتي.

ثم من السحر ما يكون بخفة اليد، كالشَّعْوَذَةِ. والشَّعْوَذِي: البريدُ لخَفَّة سيره. قال ابن فارس في «المُجَمَّل»^(٣): الشَّعْوَذَةُ ليست من كلام أهل البادية، وهي خِفَّةٌ في اليدين، وأخذة كالسَّحَر.

ومنه ما يكون كلاماً يُحفظ، ورُقَى من أسماء الله تعالى، وقد يكون من عهود الشياطين، ويكون أدويةً وأدخنة وغير ذلك.

الخامسة: سَمَّى رسولُ الله ﷺ الفَصَاحَةَ في الكلام واللِّسَانَةَ فيه سِحْرًا، فقال: «إِنَّ من البيان لِسِحْرًا»^(٤) أخرجه مالك وغيره^(٥). وذلك لأن فيه تصويبَ الباطلِ حتى يتوهَّم السامع أنه حقٌّ، فعلى هذا يكون قوله عليه السلام: «إِنَّ من البيان لِسِحْرًا»^(٦) خرج مخرجَ الذَّمِّ للبلاغة والفصاحة، إذ شَبَّهها بالسحر. وقيل: خرج مخرجَ المدح للبلاغة والتفضيل للبيان، قاله جماعةٌ من أهل العلم. والأوَّلُ أصح، والدليلُ عليه قوله عليه السلام: «فلعلَّ بعضكم أن يكونَ ألْحَنَ بحجَّتِه من بعض»^(٧)، وقوله: «إِنَّ

(١) لعلَّه محمد بن يزيد بن طيفور، المفسر، ركن الدين السجاوندي، البسطامي، ذكره الداودي في طبقات المفسرين ٢٧١/٢ وذكر له هذا الكتاب، وسماء حاجي خليفة في كشف الظنون ١١٨٢/٢: عين المعاني في تفسير السبع المثاني، وثمة غزنوي آخر هو: غالي بن إبراهيم، أبو علي، له تفسير القرآن، وكان صاحب فنون، توفي سنة (٥٨٢هـ)، ذكره ابن قطلوبغا في تاج التراجم ص ١٧٣.

(٢) النكت والعيون ١٦٧/١.

(٣) ٥٠٥/٢.

(٤) في (خ) و(د): سحرًا.

(٥) الموطأ ٩٨٦/٢ من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه أيضاً أحمد (٤٦٥١)، والبخاري (٥١٤٦).

(٦) في (خ) و(د) و(ز): سحرًا.

(٧) أخرجه أحمد (٢٥٦٧٠)، والبخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

أبغضكم إليَّ الثَّارُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ»^(١). الثَّرَثَةُ: كثرةُ الكلام وتُرديده؛ يقال: ثرثر الرجلُ، فهو ثرثرًا مهذار^(٢). والمُتَفَيِّهُ نَحْوَهُ. قال ابن دُرَيْد: فلانٌ يَتَفَيَّهُقُ^(٣) في كلامه: إذا تَوَسَّعَ فيه وتَنَطَّعَ؛ قال: وأصله الفَهْقُ، وهو الامتلاء؛ كأنه ملأ به فمه^(٤).

قلت: وبهذا المعنى الذي ذكرناه فسَّره عامر الشعبي راوي الحديث وصَغَصَعَة بن صُوحان فقالا^(٥): أَمَا قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» فالرجلُ يكون عليه الحقُّ وهو ألْحَنُ بالحجج من صاحب الحق، فيَسْحَرُ القَوْمَ ببيانه، فيذهبُ بالحقِّ وهو عليه^(٦). وإنما يحمَدُ العلماءُ البلاغةَ واللِّسَانَةَ ما لم تخرج إلى حد الإسهاب والإطناب، وتصوير الباطل في صورة الحق^(٧). وهذا بَيِّن، والحمد لله.

السادسة: مِنَ السَّحَرِ ما يكون كُفْرًا من فاعله، مثل ما يدَّعون من تغيير صُورِ الناس، وإخراجهم في هيئةٍ بهيمة، وقَطْع مسافةٍ شهرٍ في ليلة، والطيرانُ في الهواء، فكلُّ مَنْ فعل هذا لِيُوهِمَ الناسَ أنه محقٌّ، فذلك كفر منه، قاله أبو نصر عبدُ الرحيم القُشَيْرِيُّ.

قال أبو عمر^(٨): مَنْ زَعَمَ أَنَّ السَّاحِرَ يَقْلِبُ الْحَيَوانَ من صورة إلى صورة، فيجعلُ الإنسانَ حماراً أو نَحْوَهُ، ويقدرُ على نقلِ الأجسامِ^(٩) وهلاكها وتبديلها، فهذا يَرَى قَتْلَ السَّاحِرِ؛ لأنه كافرٌ بالأنبياء، يدَّعي مِثْلَ آياتهم ومعجزاتهم، ولا يتَهِيا مع هذا علْمُ صَحَّةِ النُّبُوَّةِ، إذ قد يحصل مثلها بالحيلة. وأما من زعم أن السحر خُدْع

(١) أخرجه أحمد (١٧٧٣٢) من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

(٢) الصحاح (ثرر).

(٣) في (خ) و(ظ): يتفهيق.

(٤) الصحاح (فهق) ونسبه إلى الفراء، وانظر جمهرة اللغة ١٥٧/٣.

(٥) في النسخ الخطية: فقال، والمثبت من (م).

(٦) أورد أبو داود كلام صعضعة عقب الحديث (٥٠١٢)، وأورده من طريقه الرازي الجصاص في أحكام القرآن ٤٢/١، وابن عبد البر في التمهيد ١٨١/٥.

وصعضعة بن صوحان: هو أبو طلحة أحد خطباء العرب، كان من كبار أصحاب علي رضي الله عنه، مات في خلافة معاوية. سير أعلام النبلاء ٥٢٨/٣. ولم نقف على رواية الشعبي للحديث.

(٧) ينظر التمهيد ١٧٦/٥، وفتح الباري ٢٣٧/١٠-٢٣٨.

(٨) في (د) و(ظ) و(م): أبو عمرو، وهو خطأ، وهو ابن عبد البر، وكلامه في الاستذكار ٢٤٣/٢٥-٢٤٤.

(٩) في (م): الأجساد.

ومخاريق وتمويهات وتخيلات، فلا^(١) يجبُ على أصله قتلُ الساحر، إلا أن يقتلَ بفعله أحداً، فيقتلَ به.

السابعة: ذهب أهلُ السُّنة إلى أنَّ السَّحَرَ ثابتٌ، وله حقيقة. وذهب عامةُ المعتزلة وأبو إسحاق الاستراباذي من أصحاب الشافعي إلى أنَّ السَّحَرَ لا حقيقة له، وإنما هو تمويه وتخيل وإيهام لكون الشيء على غير ما هو به، وأنه ضربٌ من الخُفَّة والشَّوْذَةِ، كما قال تعالى: ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ إِنَّهَا تَسْقَى﴾ [طه: ٦٦]، ولم يقل تسعى على الحقيقة، ولكن قال: ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ﴾ وقال أيضاً: ﴿سَكَّرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦].

وهذا لا حجة فيه، لأنَّا لا ننكرُ أن يكونَ التخيلُ وغيره من جملة السَّحر، لكن ثبت وراء ذلك أمورٌ جوَّزها العقل وَوَرَدَ بها السَّمْعُ، فمن ذلك ما جاء في هذه الآية من ذكر السَّحرِ وتعليمه، ولو لم يكن له حقيقة لم يُمكن تعليمه، ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس، فدلَّ على أنَّ له حقيقة. وقوله تعالى في قصة سَحرة فرعون: ﴿وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وسورة الفلق، مع اتفاق المفسرين على أنَّ سبب نزولها ما كان من سحر لبيد بن الأعصم، وهو مما خرَّجه البخاري ومسلم وغيرهما^(٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسول الله ﷺ يهوديٌّ من يهود بني زُرَيْق يقال له: لبيد بن الأعصم. الحديث. وفيه: أن النبي ﷺ قال لما حلَّ السَّحر: «إن الله شَفاني». والشفاء إنما يكون برفع العِلَّة وزوال المرض، فدلَّ على أنَّ له حقاً وحقيقة، فهو مقطوعٌ به بإخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه. وعلى هذا أهلُ الحَلِّ والعَقْد الذين ينعقدُ بهم الإجماع، ولا عبرة مع اتفاقهم بحُثالة المعتزلة ومخالفتهم أهل الحق.

ولقد شاعَ السَّحَرُ، وذاعَ في سابق الزَّمان، وتكلَّم الناسُ فيه، ولم يَبْدُ من الصحابة ولا من التابعين إنكارٌ لأصله. وروى سفيان عن أبي الأعور^(٣)، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: علِّمَ السَّحَرُ في قرية من قُرى مصر يقال لها: الفَرَمَا^(٤). فمن

(١) في (د) و(م): فلم.

(٢) صحيح البخاري (٣٢٦٨) و(٥٧٦٣)، وصحيح مسلم (٢١٨٩)، وأخرجه أحمد (٢٤٣٠٠).

(٣) لم نعرفه، ووقع في الاستذكار ٢٥/٢٤٠ عن أبي سعيد الأعور.

(٤) بالتحريك والقصر، وقد يُمَدُّ، وهي مدينة على الساحل من ناحية مصر بين العريش والفسطاط. معجم

كَذَّبَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ، مَكْذُوبٌ لِّلَّهِ وَرَسُولِهِ، مُنْكَرٌ لِّمَا عُلِّمَ مُشَاهِدَةٌ وَعِيَانًا.

الثامنة: قال علماؤنا: لا يُنْكَرُ أَنْ يَظْهَرَ عَلَى يَدِ السَّاحِرِ خَرْقُ الْعَادَاتِ مِمَّا لَيْسَ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ؛ مِنْ مَرَضٍ، وَتَفْرِيقٍ، وَزَوَالِ عَقْلِ، وَتَعْوِيجِ عُضْوٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى اسْتِحَالَةِ كَوْنِهِ مِنْ مَقْدُورَاتِ الْعِبَادِ. قَالُوا: وَلَا يَبْعُدُ فِي السَّحَرِ أَنْ يَسْتَدِيقَ جِسْمُ السَّاحِرِ حَتَّى يَتَوَلَّجَ فِي الْكُوَاتِ وَالْخَوَخَاتِ، وَالْإِنْتِصَابِ عَلَى رَأْسِ قَصَبَةٍ، وَالْجَرِيِّ عَلَى خِيَطِ مُسْتَدَقٍّ، وَالطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ، وَالْمَشْيِ عَلَى الْمَاءِ، وَرُكُوبِ كَلْبٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَكُونُ السَّحَرُ مُوجِبًا لِذَلِكَ، وَلَا عِلَّةٌ لَوْقُوعِهِ، وَلَا سَبَبٌ مُوَلِّدًا، وَلَا يَكُونُ السَّاحِرُ مُسْتَقْلًا بِهِ، وَإِنَّمَا يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْأَشْيَاءَ وَيُحْدِثُهَا عِنْدَ وَجُودِ السَّحَرِ؛ كَمَا يَخْلُقُ الشَّيْخَ عِنْدَ الْأَكْلِ، وَالرَّيَّ عِنْدَ شَرَبِ الْمَاءِ.

رَوَى سَفِيَّانٌ عَنْ عِمَارِ الدُّهْنِيِّ^(١) أَنَّ سَاحِرًا كَانَ عِنْدَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ يَمْشِي عَلَى الْحَبْلِ، وَيَدْخُلُ فِي اسْتِ الْحِمَارِ وَيُخْرِجُ مِنْ فِيهِ، فَاشْتَمَلَ لَهُ جُنْدَبٌ عَلَى السَّيْفِ فَقَتَلَهُ^(٢).

جُنْدَبٌ هَذَا: هُوَ جُنْدَبُ بْنُ كَعْبِ الْأَزْدِيِّ، وَيُقَالُ: الْبَجَلِيُّ^(٣)، وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِي حَقِّهِ النَّبِيُّ ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُنْدَبٌ، يُضْرَبُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ»^(٤). فَكَانُوا يُرَوُّنَهُ جُنْدَبًا هَذَا قَاتِلَ السَّاحِرِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ:

(١) فِي (ظ) وَ(م): الذَّهَبِيُّ، وَهُوَ خَطَا. وَهُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ، الْبَجَلِيُّ، الْكُوفِيُّ، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السَّنَنِ، «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ».

(٢) الْإِسْتِذْكَارُ ٢٥/٢٤٠، وَذَكَرَ لَهُ طَرَفًا أُخْرَى فِي الْإِسْتِيعَابِ ٢/١٨٠ (بِهَامِشِ الْإِصَابَةِ).

(٣) ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِيعَابِ ٢/١٨٠ جُنْدَبَ بْنَ كَعْبِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: وَهُوَ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ قَاتِلُ السَّاحِرِ بِيَدِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ. ثُمَّ أَخْرَجَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قَوْلَهُ فِيهِ: لَهُ صَحْبَةٌ.

وَأَمَّا الْبَجَلِيُّ: فَهُوَ جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ ١/١٠٤، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ ٨/١٣٦ خَبْرًا أَنَّهُ قَتَلَ السَّاحِرَ بَيْنَ يَدَيْ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) قِطْعَةٌ مِنْ خَبَرٍ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُفِ (١٨٧٤٨) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ بَجَّالَةٍ، مَرْسَلًا، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ مَدَّلَسَ، وَقَدْ عَنَّنَ. وَرَوَاهُ ابْنُ السَّكَنِ - فِيمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ ٢/١٠٧ - مِنْ طَرِيقٍ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ هَذَا ضَعُفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَقَالَ: ذَاهِبَ الْحَدِيثُ جَدًّا، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: مَتْرُوكٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثَقَّةٍ. مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ ٤/٤٠٣. وَأَمَّا أَبُوهُ كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى، فَقَدْ قَالَ فِيهِ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٣/٤١٠: نَهَى عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيِّ النَّاسَ عَنِ الْإِخْذِ عَنْهُ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: عَنْهُ مَنَاقِيرُ.

روى عنه حارثة بن مُضَرَّب^(١).

التاسعة: أجمع المسلمون على أنه ليس في السحر ما يفعل الله عنده إنزال الجراد، والقُمَّل والضفادع، وقلق البحر، وقلب العصا، وإحياء الموتى، وإنطاق العجماء، وأمثال ذلك من عظيم آيات الرُّسُل عليهم السلام. فهذا ونحوه مما يجب القطع بأنه لا يكون ولا يفعله الله عند إرادة الساحر. قال القاضي أبو بكر بن الطَّيِّب: وإنما منَعنا ذلك بالإجماع، ولولاه لأجزناه.

العاشرة: في الفرق بين السحر والمعجزة؛ قال علماؤنا: السحر يوجد من الساحر وغيره، وقد يكون جماعة يعرفونه ويُمكنهم الإتيان به في وقت واحد. والمعجزة لا يمكن الله أحداً أن يأتي بمثلها وبمعارضتها^(٢)، ثم الساحر لم يدع النبوة، فالذي يصدر منه متميز عن المعجزة؛ فإنَّ المعجزة شرطها اقترانُ دعوى النبوة والتحدي بها، كما تقدّم في مقدّمة الكتاب^(٣).

الحادية عشرة: واختلف الفقهاء في حكم الساحر المسلم والذمي؛ فذهب مالك إلى أنَّ المسلم إذا سَحَرَ بنفسه بكلام يكون كُفْراً، يُقتل، ولا يُستتاب، ولا تُقبلُ توبته؛ لأنه أمرٌ يستسير به، كالزندق والزاني، ولأن الله تعالى سَمَّى الساحر كُفْراً بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، وهو قول أحمد بن حنبل، وأبي ثور، وإسحاق، والشافعي، وأبي حنيفة.

وروي قتل الساحر عن عُمر، وعثمان، وابن عمر، وحفصة، وأبي موسى، وقيس بن سعد، وعن سبعة من التابعين^(٤).

وروي عن النبي ﷺ: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ» خرَّجه الترمذي^(٥). وليس

(١) الاستيعاب ١٨٠/٢ (بهاشم الإصابة).

(٢) في النسخ: أن يأتي بمثله وبمعارضته، والمثبت من (م).

(٣) ١١٣/١ وما بعدها. وينظر في هذه المسألة كتاب النبوات لابن تيمية ص ٤٧-٤٩.

(٤) مصنف عبد الرزاق ١٧٩/١٠ - ١٨٤، وابن أبي شيبة ١٣٥/١٠ - ١٣٧، وسنن ابن منصور

(٢١٨٢-٢١٨١) والمحلى لابن حزم ٣٩٥/١١، والسنن الكبرى للبيهقي ١٣٥/٨ - ١٣٦،

والاستذكار ٢٣٧/٢٥ و ٢٤٠، والمغني لابن قدامة ٣٠٢/١٢.

(٥) في سننه (١٤٦٠) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جُنْدَب، به وقال: هذا حديث=

بالقويّ، انفرد به إسماعيل بن مسلم وهو ضعيفٌ عندهم، رواه ابنُ عُيَيْنَةَ عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن مُرْسَلًا^(١)؛ ومنهم من جعله عن الحسن عن جُنْدَب^(٢).

قال ابن المنذر: وقد رَوَيْنَا عن عائشة أنها باعت ساحرة كانت سحرتها، وجعلت ثمنها في الرقاب^(٣).

قال ابن المنذر: وإذا أَقَرَّ الرجلُ أنه سَحَرَ بكلام يكونُ كفرًا، وجب قتله إن لم يُتَّبَع، وكذلك لو ثبتت^(٤) به عليه بيّنة^(٥)، ووصفت البيّنة كلاماً يكونُ كفرًا. وإن كان الكلام الذي ذُكر أنه سَحَرَ به ليس بكفر، لم يَجْزُ قتله، فإن كان أحدث في المسحور جناية تُوجب القصاصَ، اقتُصَّ منه إن كان عَمَدَ ذلك، وإن كان مما لا قصاص فيه؛ ففيه ديةٌ ذلك.

قال ابنُ المنذر: وإذا اختلف أصحابُ رسول الله ﷺ في المسألة، وجب اتِّباعُ أشبههم بالكتاب والسُّنة، وقد يجوزُ أن يكون السُّحْرُ الذي أَمَرَ مَنْ أَمَرَ مِنْهُمْ بقتل الساحر سحرًا يكونُ كفرًا، فيكون ذلك موافقًا لِسُنَّةِ رسول الله ﷺ، ويَحْتَمِلُ أن تكون عائشة رضي الله عنها أمرت ببيع ساحرة لم يكن سحرها كفرًا. فإن احتجَّ محتجٌّ بحديث جُنْدَب عن النبي ﷺ: «حُدُّ الساحر ضربةً بالسيف» فلو صحَّ لا حتمَلُ أن يكون أَمَرَ بقتل الساحر الذي يكون سحره كفرًا، فيكون ذلك موافقًا للأخبار التي جاءت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدى ثلاث...»^(٦).

قلت: وهذا صحيح، ودماء المسلمين محظورةٌ لا تُسْتَبَاحُ إلا بيقين، ولا يقين مع الاختلاف. والله تعالى أعلم.

= لانعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضئف في الحديث، ويروى عن الحسن أيضاً، والصحيح عن جندب موقوف.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٧٥٢)، ومن طريقه ابن حزم في المحلى ٣٩٦/١١.

(٢) الاستذكار ٢٥/٢٤١.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٧٤٩) (١٨٧٥٠)، وابن حزم في المحلى ٣٩٥/١١، والبيهقي ١٣٧/٨. وانظر الاستذكار ٢٥/٢٣٨.

(٤) في (خ) و(ز) و(ظ): لو ثبت.

(٥) في (ز): بالبيّنة.

(٦) أخرجه أحمد (٣٦٢١)، والبخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث ابن مسعود، وأخرجه أحمد (٤٥٢) من حديث عثمان، و(٢٥٤٧٥) من حديث عائشة، رضي الله عنهم.

وقال بعضُ العلماء: إن قال أهلُ الصناعة: إِنَّ السَّحَرَ لَا يَتِمُّ إِلَّا مَعَ الْكُفْرِ والاستكبار، أو تعظيم الشيطان، فالسحرُ إِذَا دالَّ عَلَى الْكُفْرِ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَرُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ: لَا يُقْتَلُ السَّاحِرُ إِلَّا أَنْ يَقْتَلَ بِسَحَرِهِ، وَيَقُولُ: تَعَمَّدْتُ الْقَتْلَ، وَإِنْ قَالَ: لَمْ أَتَعَمَّدْهُ، لَمْ يُقْتَلْ، وَكَانَتْ فِيهِ الدِّيَةُ كَقَتْلِ الْخَطَا؛ وَإِنْ أَضْرَبَهُ أَدَبٌ عَلَى قَدْرِ الضَّرَرِ^(١).

قال ابنُ العربي^(٢): وهذا باطلٌ من وجهين:

أحدهما: أنه لم يَعْلَمْ السَّحَرَ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ كَلَامٌ مَوْلاَةٌ يُعْظَمُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى: وَتَنْسَبُ إِلَيْهِ الْمَقَادِيرُ وَالْكَائِنَاتُ.

والثاني: أن الله سبحانه قد صرَّح في كتابه بأنه كُفِرَ، فَقَالَ: ﴿وَمَا كَفَرُ سَلِيمَنَ﴾ بقول السحر ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ به وبتعليمه^(٣). وهاروت وماروت يقولان: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. وهذا تأكيدٌ للبيان.

احتج أصحابُ مالك بأنه لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ؛ لِأَنَّ السَّحَرَ بَاطِنٌ لَا يُظْهِرُهُ صَاحِبُهُ، فَلَا تُعْرِفُ تَوْبَتُهُ كَالزَّنْدِيقِ؛ وَإِنَّمَا يُسْتَتَابُ مَنْ أَظْهَرَ الْكُفْرَ مَرْتَدًّا. قال مالك: فَإِنْ جَاءَ السَّاحِرُ أَوْ الزَّنْدِيقُ تَائِبًا قَبْلَ أَنْ يُشْهَدَ عَلَيْهِمَا، قُبِلَتْ تَوْبَتُهُمَا، وَالْحُجَّةُ لَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]. فدلَّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ قَبْلَ نَزُولِ الْعَذَابِ، فَكَذَلِكَ هَذَا^(٤).

الثانية عشرة: وَأَمَّا سَاحِرُ الذِّمَّةِ؛ فَقِيلَ: يُقْتَلُ. وَقَالَ مَالِكُ: لَا يُقْتَلُ إِلَّا إِنْ قَتَلَ^(٥) بِسَحَرِهِ، وَيَضْمَنُ مَا جَنَى، وَيُقْتَلُ إِنْ جَاءَ مِنْهُ مَالٌ يُعَاهَدُ عَلَيْهِ^(٦).

(١) الاستذكار ٢٤٢/٢٥ و٢٤٣، وإكمال المعلم ٨٩/٧، وأحكام القرآن لابن العربي ٣١/١.

(٢) أحكام القرآن ٣١/١.

(٣) في (د) و(ز): وبتعليمه.

(٤) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٥١/١.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): أَنْ يَقْتُلَ.

(٦) المحرر الوجيز ١٨٦/١.

وقال ابن خُوزِ مَنْدَاد^(١) : فَأَمَّا إِذَا كَانَ ذِمِّيًّا فَقَدْ اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ عَنْ مَالِكٍ ؛ فَقَالَ مَرَّةً : يُسْتَتَابُ وَتَوْبَتُهُ الْإِسْلَامُ . وَقَالَ مَرَّةً : يُقْتَلُ وَإِنْ أَسْلَمَ . فَأَمَّا الْحَرْبِيُّ فَلَا يُقْتَلُ إِذَا تَابَ ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي ذِمِّيِّ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ : يُسْتَتَابُ وَتَوْبَتُهُ الْإِسْلَامُ . وَقَالَ مَرَّةً : يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ ، كَالْمُسْلِمِ .

وقال مالكٌ أيضاً في الذِّمِّيِّ إِذَا سَحَرَ : يُعَاقَبُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَتَلَ بِسِحْرِهِ ، أَوْ أَحْدَثَ حَدَثًا ، فَيُؤْخَذُ مِنْهُ بِقَدْرِهِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقْتَلُ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ نَقَضَ الْعَهْدَ . وَلَا يَرِثُ السَّاحِرَ وَرَثَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ كَافِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سِخْرُهُ لَا يُسَمَّى كَفْرًا^(٢) .

وقال مالكٌ في المرأةِ تَعَقَّدُ زَوْجَهَا عَنْ نَفْسِهَا أَوْ عَنْ غَيْرِهَا : تُنْكَلُ وَلَا تُقْتَلُ^(٣) .

الثالثة عشرة : واختلفوا هل يُسألُ السَّاحِرُ حَلَّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ ؟ فَأَجَاؤُهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) ، وَإِلَيْهِ مَالُ الْمُزْنِيِّ ، وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ^(٥) . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا بَأْسَ بِالنُّشْرَةِ^(٦) .

قال ابن بَطَّالٍ : وَفِي كِتَابِ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ : أَنْ يَأْخُذَ سَبْعَ وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ أَخْضَرَ ، فَيَدْفُقُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، ثُمَّ يَضْرِبُهُ بِالْمَاءِ ، وَيَقْرَأُ فِيهِ^(٧) آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، ثُمَّ يَخْسُو مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ ، وَيَغْتَسِلُ بِهِ ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ عَنْهُ كُلُّ مَا بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ إِذَا حُبِسَ عَنْ أَهْلِهِ^(٨) .

(١) في (م) : خوزِ مَنْدَاد ، وانظر ١/ ١٨٠ .

(٢) ينظر النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢-٥٣٥ ، والمتقى شرح موطأ مالك للباقي ٧/ ١١٧-١١٨ .

(٣) الاستذكار ٢٥/ ٢٤٤ .

(٤) في باب هل يستخرج السحر ، قبل الحديث (٥٧٦٥) .

(٥) المفهم ٥/ ٥٧٥ ، وأخرج أبو داود في المراسيل (٤٥٣) من طريق أبي رجاء قال : سألتُ الحسنَ عن النُّشْرَةِ - وَهِيَ ضَرْبٌ مِنَ الرُّقِيَّةِ يُعَالَجُ بِهَا مَنْ كَانَ يُظَنُّ بِهِ مَسُّ الْجِنِّ - فَقَالَ : ذَكَرَ لِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّهَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٧٦٣) ، وسيذكر المصنف النُّشْرَةَ بِأَوْسَعِ مَا هُنَا عِنْدَ تَفْسِيرِ الْآيَةِ

(٨٢) من سورة الإسراء .

(٧) في (د) و(م) : عَلَيْهِ .

(٨) ذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مَصْنَفِهِ ١١/ ١٣ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ . وَانْظُرْ فَتْحَ الْبَارِيِّ ١٠/ ٢٣٧ .

الرابعة عشرة: أنكر معظم المعتزلة الشياطينَ والجنَّ، ودلَّ إنكارُهم على قلةِ مبالاتهم، وركاكةِ دياناتهم، وليس في إثباتهم مستحيلٌ عقلي، وقد دلتْ نصوص الكتابِ والسُّنة على إثباتهم، وحقُّ على اللبيب المعتصم بحبل الله أن يُثبت ما قضى العقلُ بجوازه، ونصَّ الشرع على ثبوته^(١)؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾، وقال: ﴿وَمِنَ الشَّيَاطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآي، وسورة الجنِّ تقضي بذلك، وقال عليه السلام: «إن الشيطانَ يجري من ابن آدمَ مجرى الدم»^(٢). وقد أنكرَ هذا الخبرَ كثيرٌ من الناس، وأحالوا رُوحَيْن في جسد، والعقل لا يُحيلُ سُلوكَهم في الإنس إذ^(٣) كانت أجسامُهم رقيقةً بسيطة على ما يقوله بعضُ الناس بل أكثرُهم، ولو كانوا كئافاً لصحَّ ذلك أيضاً منهم، كما يصحُّ دخولُ الطعام والشراب في الفراغ من الجسم، وكذلك الدِّيدان قد تكونُ في بني آدم وهي أحياء.

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ «ما» نفي، والواو للعطف على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ وذلك أن اليهود قالوا: إن الله أنزلَ جبريلَ وميكائيلَ بالسَّحر، فنفى الله ذلك^(٤). وفي الكلام تقديمٌ وتأخير، التقدير: وما كفر سليمان، وما أنزل على المَلَكَيْنِ، ولكنَّ الشياطينَ كفروا يُعلِّمون الناسَ السحرَ ببابلَ هاروتَ وماروتَ. فهاروتَ وماروتَ بدلٌ من الشياطين في قوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾^(٥). هذا أولى ما حُمِلت عليه الآية من التأويل، وأصحُّ ما قيل فيها، ولا يُلْتَفَتُ إلى سواه^(٦).

(١) الإرشاد للجويني ص ٢٧٢.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٣٩)، ومسلم (٢١٧٥)، وفيه قصة، وهي أن صفية زوجَ النبي ﷺ أتته وهو معتكف، فلما رجعت مشى معها، فأبصره رجل من الأنصار، فلما أبصره دعاه، فقال: «تعال، هي صفية، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» قال أبو العباس القرطبي في المفهم ٥٠٥/٥: الأكثر على أن معنى هذا الحديث الإخبار عن ملازمة الشيطان للإنسان، واستيلائه عليه بوسوسته وإغوائه، وحرصه على إضلاله، وإفساد أحواله، فيجبُ الحذر منه، والتحرُّزُ من حيله، وسدُّ طرق بوسوسته وإغوائه، وإن بعدت.

(٣) في (د) و(م): إذا.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٨٦.

(٥) تفسير الطبري ٢/٣٣١.

(٦) في (ظ): إلى ما سواه.

فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم، ودقة أفهامهم، وأكثر ما يتعاطاه من الإنس النساء، وخاصة في حال طمئهن؛ قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾، وقال الشاعر:

أعوذ بربي من النافثات^(١)

السادسة عشرة: إن قال قائل: كيف يكون اثنان بدلاً من جمع، والبدل إنما يكون على حدّ المبدل منه؟ فالجواب من وجوه ثلاثة:

الأول: أن الاثنين قد يُطلق عليهما اسمُ الجمع، كما قال تعالى: ﴿إِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَيِّهِ أَلْسَدُشْ﴾ [النساء: ١١] ولا يحجبها عن الثلث إلى السدس إلا اثنان من الإخوة فصاعداً، على ما يأتي بيانه في «النساء»^(٢).

الثاني: أنهما لما كانا الرأس في التعليم، نصّ عليهما دون أتباعهما، كما قال تعالى: ﴿عَلَيْهَا سِتْعَةُ عَشْرَ﴾ [المدثر: ٣٠].

الثالث: إنما خصّا بالذكر من بينهم لتمردهما، كما قال تعالى: ﴿فِيهَا فُكَّهٌ وَغُلٌّ وِرْمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] وقوله: ﴿وَحِزْبٌ لِّمِكَائِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨]. وهذا كثير في القرآن وفي كلام العرب، فقد ينصّ بالذكر على بعض أشخاص العموم، إما لشرفه وفضله^(٣)، كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَوَّلُ النَّاسِ بِإِزْمِيلَ لِّلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ [آل عمران: ٦٨] وقوله: ﴿وَحِزْبٌ لِّمِكَائِيلَ﴾، وإما لطيبه، كقوله: ﴿فُكَّهٌ وَغُلٌّ وِرْمَانٌ﴾، وإما لأكثريته، كقوله ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَتُرْبَتُهَا ظَهُوراً»^(٤)، وإما لتمرده وعتوه كما في هذه الآية، والله تعالى أعلم.

(١) وتامه: في عَضُوِّ الْعَاضِيَةِ الْمُغْضِيَةِ، وسلف ٢/ ٢٧٣.

(٢) في تفسير الآية (١٣) منها.

(٣) في (د) و(م): إما لشرفه وإما لفضله، وفي (ظ): إما لشرفه وفضيلته، والمثبت من (خ) و(ز).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٢٦٣)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر رضي الله عنه، وأحمد

(٧٢٦٦)، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. دون قوله: «وتربها». وأخرجه أيضاً

مسلم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه بنحو لفظ المصنف. وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٤٢)

و(٧٠٦٨) و(١٩٧٣٥) و(٢١٢٩٩) من حديث ابن عباس وابن عمرو وأبي موسى وأبي ذر رضي الله

عنهم (على الترتيب) دون قوله: «وتربها».

وقد قيل: إنَّ «ما» عطفٌ على السُّحر، وهي مفعولة، فعلى هذا يكون «ما» بمعنى «الذي»، ويكون السحر منزلاً على الملكين فتنةً للناس وامتحاناً^(١)، والله أن يمتحنَ عباده بما شاء، كما امتحنَ بنهر طالوت، ولهذا يقول الملكان: إنما نحن فتنةٌ، أي: مَحْنَةٌ من الله، نخبرُك أن عملَ الساحر كُفْرٌ، فإن أطمعنا نجوت، وإن عصيتنا هلكت^(٢).

وقد روي عن عليٍّ وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وكعب الأحبار والسُّدي والكلبي ما معناه: أنه لما كثر الفسادُ من أولاد آدم عليه السلام - وذلك في زمن إدريس عليه السلام - غيَّرَهم الملائكة، فقال الله تعالى: أما إنكم لو كنتم مكانهم، ورَكِبْتُ^(٣) فيكم ما رَكِبْتُ فيهم، لَعَمِلْتُمْ مثل أعمالهم، فقالوا: سبحانك! ما كان ينبغي لنا ذلك، قال: فاختراروا مَلَكِينَ من خياركم، فاختراروا هاروت وماروت، فأنزلهما الله إلى الأرض، فرَكِبَ فيهما الشَّهْوَةُ، فما مرَّ بهما شهرٌ حتى فُتِنَا بامرأة اسمُها النَّبْطِيَّةُ: «يَبْدُخْتُ»، وبالفارسية «ناهيد»^(٤)، وبالعربية: «الزُّهْرَةُ»، اختصمت إليهما، وراوداهما عن نفسها، فأبَتْ إلا أن يدخلَا في دينها، ويشربا الخمرَ، ويقتلا النفسَ التي حرَّمَ الله، فأجاباهما، وشربا الخمرَ، وألما بها؛ فرأهما رجلٌ، فقتلاه، وسألتهما عن الاسم الذي يصعدان به إلى السماء فعَلَّماها، فتكلَّمت به، فعَرَجَتْ فمُسيخت كوكباً^(٥).

وقال سالم عن أبيه عبد الله^(٦): فحدثني كعب الخبرُ أنهما لم يستكملا يومهما حتى عَمِلَا بما حرَّمَ الله عليهما. وفي غير هذا الحديث: فحُيِّرَا بين عذاب الدنيا

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٦.

(٢) الوسيط للواحد ١/١٨٥.

(٣) في (ظ): وركبتم، وهو خطأ.

(٤) في (د) و(م): ناهيل، وفي (ظ): ياهند، والمثبت من (خ) و(ز).

(٥) قصة باطلة، وفي متنها نكارة، وهي من قصص كعب الأحبار فيما نقله عن كتب بني إسرائيل، كما هو مصرح به في تفسير عبد الرزاق ١/٥٣-٥٤، وعنه الطبري ٢/٣٤٣-٣٤٤، وذكر ابن كثير في البداية والنهاية ١/٣٧-٣٨ أن هذه الأخبار من خرافات بني إسرائيل التي لا يُعوَّل عليها.

(٦) في (ز): سالم بن عبد الله فحدثني، وفي (م): سالم عن أبيه عن عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (خ) و(د) و(ظ).

وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، فهما يُعَذَّبَانِ بَبَابِلَ، في سَرَبٍ من الأرض.
 قيل: بابل العراق. وقيل: بابل نهاوند^(١).

وكان ابن عمر فيما يروى عن عطاء أنه كان إذا رأى الزُّهْرَةَ وسُهَيْلاً سَبَّهما
 وشمهما؛ ويقول: إِنَّ سُهَيْلاً كَانَ عَشَّاراً بِالْيَمَنِ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَإِنَّ الزُّهْرَةَ كَانَتْ
 صَاحِبَةً هَارُوتَ وَمَارُوتَ^(٢).

قلنا: هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره، لا يصحُّ منه شيء؛ فإنه قول
 تدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أُمْنَاءُ اللَّهِ عَلَى وَحْيِهِ، وَسُفْرَاؤُهُ إِلَى رَسَلِهِ ﴿لَا
 يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ ﴿لَا
 يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦ - ٢٧] ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا
 يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]. وأما العقل؛ فلا يُنْكَرُ وَقُوعُ المعصية من الملائكة، ويوجد
 فيهم^(٣) خِلافٌ مَا كُلَّفُوهُ، وتخلق فيهم الشهوات؛ إذ في قدرة الله تعالى كلُّ موهوم؛
 ومن هذا خوفُ الأنبياء والأولياء الفضلاء العلماء، لكن وقوعُ هذا الجائر لا يُدْرِكُ
 إلا بالسمع ولم يصح. ومما يدلُّ على عدم صحَّته أن الله تعالى خلق النجوم وهذه
 الكواكب حين خلق السماء؛ ففي الخبر: أَنَّ السَّمَاءَ لَمَّا خُلِقَتْ، خُلِقَ فِيهَا سَبْعَةٌ
 دَوَّارَةٌ: زُحَلُ وَالْمُشْتَرِيُّ وَبَهْرَامُ وَعُطَارِدُ وَالزُّهْرَةُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ^(٤). وهذا معنى
 قولِ الله تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠].

فثبت بهذا أن الزُّهْرَةَ وسُهَيْلاً قد كانا قبل خَلْقِ آدَمَ، ثم إِنَّ قولَ الملائكة: «ما كان
 ينبغي لنا» عورة، معناه^(٥) لا تقدِرُ على فتنتنا، وهذا كُفْرٌ نعوذ بالله منه ومن نسبته إلى

(١) صحيح ابن حبان (٦١٨٦)، وتفسير الطبري ٣٥٠/٢، وسلف الكلام أن الخبر تالف. قوله: نهاوند،
 كذا في النسخ، والذي في المصادر: دِباوند، ودماوند.

(٢) خبر تالف، وقد أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٧٠٣) عن عمر، وفي إسناده طلحة بن عمرو المكي،
 ضعَّفه ابنُ معين وغيره، وقال الإمام أحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال البخاري وابن المديني:
 ليس بشيء. ميزان الاعتدال ٣٤٠/٢. وأورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة ١٤٧/١.

(٣) في (د) و(م): منهم.

(٤) لم نقف عليه. قوله: بهرام، يعني الميرخ.

(٥) لفظة: معناه، من (ز).

الملائكة الكرام، صلوات الله عليهم أجمعين، وقد نَزَّهْنَاهُمْ وهم المَنْزَهُونَ عن كلِّ ما ذَكَرَهُ ونقلَهُ المفسِّرون، سبحانه ربُّكَ رَبُّ العِزَّةِ عما يَصِفُونَ.

السابعة عشرة: قرأ ابنُ عباس وابنُ أبزى والضَّحَّاك والحسن: «المَلِكَيْن» بكسر اللام^(١). قال ابنُ أبزى: هما داودُ وسليمان^(٢). ف«ما» على هذا القول أيضاً نافية، وضَعَفَ هذا القولُ ابنُ العربي^(٣). وقال الحسن: هما عَلِجانِ كانا بِيَابِلَ مَلِكَيْن. ف«ما» على هذا القول مفعولةٌ غيرُ نافية^(٤).

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿بِإِبْلِ﴾ «بابل» لا ينصرفُ للتأنيث والتعريف والعُجْمَة، وهي قُطْرٌ من الأرض؛ قيل: العراق وما والاها. وقال ابنُ مسعود لأهل الكوفة: أنتم بين الحيرة وبابل. وقال قتادة: هي من نَصِيبِين إلى رأس العين. وقال قوم: هي بالمغرب. قال ابن عطية^(٥): وهذا ضعيف. وقال قوم: هو جبل نهاوند^(٦)، فالله تعالى أعلم.

واختلف في تسميته ببابل، فقيل: سُمِّيَ بذلك لتَبَلُّلِ الألسُنِ بها حين سقط صَرْخُ نمرود^(٧).

وقيل: سُمِّيَ به لأنَّ الله تعالى لمَّا أرادَ أن يُخَالِفَ بين ألسنة بني آدمَ بعثَ ريحاً، فحشرتهم من الآفاق إلى بابل، فبلبلَ الله ألسنتهم بها، ثم فرَّقَتْهم تلك الريحُ في البلاد^(٨). والبلبلَةُ: التَّفْرِيقُ، قال معناه الخليل^(٩).

(١) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٨، والمحتسب ١/ ١٠٠.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٠٠٧).

(٣) أحكام القرآن ١/ ٢٩.

(٤) المحرر الوجيز ١/ ١٨٦.

(٥) المحرر الوجيز ١/ ١٨٦-١٨٧، والكلام الذي قبله منه.

(٦) كذا في النسخ، وجاء في تفسير الطبري ٢/ ٣٥٠، ومعجم البلدان لياقوت ٢/ ٤٧٥، وتاج العروس

٢١٩/٧: دُباوند، وفي المحرر الوجيز ١/ ١٨٧، وتفسير البغوي ١/ ٩٩: دُماوند، وهي لغة فيها

كما ذكر ياقوت في معجم البلدان ٢/ ٤٦٢.

(٧) تفسير البغوي ١/ ٩٩.

(٨) تهذيب اللغة ١٥/ ٣٤٣.

(٩) ونقله عنه ابن الجوزي في زاد المسير ١/ ١٢٥.

وقال أبو عمر بن عبد البر^(١): من أخَصِرَ ما قيل في البَلْبَلَةِ وأحْسِنِهِ ما رواه داودُ بنُ أبي هند، عن عِلْبَاءَ بنِ أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن نوحاً عليه السلام لما هبط إلى أسفل الجودي، ابْتَنَى قَرْيَةً، وسَمَّاها ثمانين، فأصبح ذات يوم وقد تَبَلَّلَتْ ألسنتهم على ثمانين لغة، أحدها^(٢) اللسان العربي، وكان لا يفهم بعضهم عن بعض.

التاسعة عشرة: روى عبد الله بن بُسر المازني قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الدُّنْيَا، فوالذي نفسي بيده إِنَّهَا لأَسْحَرُ من هاروتَ وماروتَ»^(٣). قال علماؤنا: إِنَّمَا كانت الدُّنْيَا أَسْحَرُ مِنْهُمَا لَأَنَّهَا تَسْحَرُكَ بِخَدْعِهَا، وَتَكْتُمُكَ فِتْنَتِهَا، فتدعوك إلى التَّحَارُصِ عَلَيْهَا، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا، والجمع لها والمنع، حتى تَفَرِّقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتُفَرِّقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ رُؤْيَةِ الْحَقِّ وَرِعَايَتِهِ، فَالدُّنْيَا أَسْحَرُ مِنْهُمَا، تَأْخُذُ بِقَلْبِكَ عَنْ اللَّهِ، وَعَنِ الْقِيَامِ بِحَقْوَقِهِ، وَعَنْ وَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ. وسحرُ الدُّنْيَا: محبَّتُهَا، وتلذُّدُكَ بشهواتها، وتُمْنِيكَ بِأَمَانِيهَا الكاذبة حتى تأخذَ بِقَلْبِكَ؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُغْمِي وَيُصِمُّ»^(٤).

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿هَكَرُوتَ وَمَرْوُتَ﴾ لا ينصرف «هاروت»؛ لأنه أعجميٌّ معرفة، وكذا «ماروت»، ويجمع هَوَارِيتَ ومَوَارِيتَ، مثل: طَوَاغِيتَ، ويقال: هَوَارِتَ وهَوَارٍ، وَمَوَارِتَ وَمَوَارٍ، ومثله: جَالُوتَ وطَالُوتَ، فاعلم^(٥). وقد تقدم^(٦) هل هما مَلَكَانِ، أو مَلِكَانِ^(٧)، أو غيرهما؟ خلاف.

(١) القصد والأهم ص ٢٥.

(٢) في (م): إحداها.

(٣) نوادر الأصول ص ٢٥، وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا (١٣٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٥٠٤) من طريق أبي الدرداء الرهاوي، عن النبي ﷺ. قال الذهبي في الميزان ٥٢٢/٤: هذا منكر، الحديث لا أصل له.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٦٩٤) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، والصحيح أنه موقوف، وسلف ٤٥٧/١. وهذه المسألة التي ذكرها المصنف هي في نوادر الأصول ص ٢٦.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٢/١.

(٦) في المسألة الخامسة عشرة ص ٢٨٢.

(٧) قوله: أو مَلِكَانِ، ليس في (د) و(م).

قال الزجاج: ورؤي عن علي رضي الله عنه أنه قال: أي: والذي أنزل على الملكين، وأن الملكين يُعلِّمانِ الناسَ تعليمَ إنذارٍ من السَّحَر، لا تعليمَ دعاءٍ إليه. قال الزَّجَّاجُ^(١): وهذا القول الذي عليه أكثر أهل اللُّغة والنَّظَر، ومعناه أنهما يُعلِّمانِ النَّاسَ على النَّهْي، فيقولانِ لهم: لا تفعلوا كذا، ولا تحتالوا بكذا لتفرِّقوا بين المرء وزوجه. والذي أنزلَ عليهما هو النَّهْي، كأنَّه قولا للناس: لا تعملوا كذا، فـ«يُعلِّمانِ» بمعنى: يُعلِّمانِ، كما قال: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠] أي: أكرمنا. الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ «من» زائدة للتوكيد، والتقدير: وما يعلمان أحداً.

﴿حَقَّ يَقُولَا﴾ نُصِبَ بـ«حتى»، فلذلك حُذفت منه النون، ولغة هُذَيْل وثَقِيف: «عَتَّى» بالعين غير المعجمة^(٢). والضمير في «يُعلِّمانِ» لهاروت وماروت^(٣). وفي «يُعلِّمانِ» قولان:

أحدهما: أنه على بابه من التعليم.

الثاني: أنه من الإعلام، لا من التعليم، فـ«يُعلِّمانِ» بمعنى: يُعلِّمانِ. وقد جاء في كلام العرب تَعَلَّمَ بمعنى: اَعْلَمَ؛ ذكره ابن الأعرابي^(٤) وابن الأنباري. قال كعب بن مالك^(٥):

تَعَلَّمَ رسول الله أنك مُذْرِكِي وَأَنْ وَعِيداً منك كالأخذ باليد

(١) لم نقف عليه ولا على الخبر الذي قبله.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٣/١.

(٣) المحرر الوجيز ١٨٨/١.

(٤) المحرر الوجيز ١٨٧/١، والوسيط للواحي ١٨٤/١، وانظر تهذيب اللغة ٤١٦/٢-٤١٧.

(٥) وكذلك نسبة لكعب بن مالك السمين الحلبي في الدر المصون ٣٤/٢، وابن عادل في اللباب ٣٤٢/٢، ونسبه لكعب بن زهير المرتضى في أماليه ٤١٨/١، والطبرسي في مجمع البيان ٣٨٥/١، وابن عطية في المحرر الوجيز ١٨٧/١، ونسبه السكري في شرح أشعار هذيل ٦٢٧/٢ لأُسَيْد بن أبي إياس بن زُئيم، وروايته:

تَعَلَّمَ رسول الله أنك قَادِر على كل حيٍّ مُثْهِمِين ومُنْجِد
وأنت كالليل الذي هو مدرِكِي وَأَنْ وَعِيداً منك كالأخذ باليد

ونسبه ابن إسحاق كما في السيرة ٤٢٤/٢ لأنس بن زُئيم الدَّيْلِي.

وقال القُطامي^(١):

تَعَلَّمْ أَنْ بَعْدَ الْعَيِّ رُشْدًا وَأَنَّ لَذَلِكَ الْعَيِّ انْقِشَاعًا^(٢)
وقال زهير:

تَعَلَّمَنْ هَا لِعَمْرُ اللَّهِ ذَا قِسْمًا فَاقْدِرْ بِذَرْعِكَ وَاَنْظُرْ أَيْنَ تَنْسَلِكُ^(٣)
وقال آخر:

تَعَلَّمْ أَنَّهُ لَا طَيْرَ إِلَّا عَلَى مُتَطَيِّرٍ وَهُوَ الثُّبُورُ^(٤)
﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ لَمَّا أَنبَأَا بِفِتْنَتِهِمَا كَانَتِ الدُّنْيَا أَسْحَرَ مِنْهُمَا حِينَ كَتَمَتْ فِتْنَتَهَا.
﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ قَالَتْ فِرْقَةٌ: بِتَعْلِيمِ السَّحَرِ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: بِاسْتِعْمَالِهِ. وَحَكَى
المَهْدَوِيُّ أَنَّهُ اسْتَهْزَأَ؛ لِأَنَّهُمَا إِنَّمَا يَقُولَانِهِ لَمَنْ قَدْ تَحَقَّقَا ضَلَالَهُ^(٥).

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا﴾ قال سيبويه: التقدير: فهم
يتعلمون؛ قال: ومثله ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] ^(٦).

وقيل: هو معطوف على موضع «مَا يُعَلِّمَانِ»؛ لأنَّ قوله: «وَمَا يُعَلِّمَانِ» وإن
دخلت عليه «ما» النافية، فمُضْمَنَةٌ الإيجاب في التعليم^(٧).

(١) بضم القاف وفتحها، واسمه عُمَيْرُ بْنُ شَيْمٍ التَّغْلِبِيُّ، وهو شاعر إسلامي مُقِلٌّ مُجِيد. الأغاني ١٧/٢٤،
وخزانة الأدب ٣٧٠/٢.

(٢) ديوانه ص ٣٥، والبيت في مدح زفر بن الحارث الكلابي، وروايته: وَأَنْ لِهَذِهِ الْعُمَمِ... وانظر خزانة
الأدب ١٢٩/٩.

(٣) ديوانه ص ١٨٢ (بشرح ثعلب)، وص ٨٨ (بشرح الأعلام الشنتمري)، وهو من شواهد سيبويه ٥٠٠/٣،
قوله: فَاقْدِرْ بِذَرْعِكَ؛ قال الشنتمري: أَي: قَدَّرْ بِخَطِّكَ، والمعنى: لَا تَكْلُفْ نَفْسَكَ مَا لَا تُطِيقُ مَنِي،
والإنبلاؤ: الدخول في الأمر، والمعنى: لَا تُدْخِلْ نَفْسَكَ فِي مَا لَا يَعْنِيكَ وَلَا يُجْدِي عَلَيْكَ.

(٤) البيت في إصلاح المنطق ص ٤١٨، وعيون الأخبار ١٤٦/١، والمخصص ٢٩/٣، ونسبه الجاحظ في
البيان والتبيين ٣٠٤-٣٠٥/٣ والحيوان ٤٤٧/٣ ٥٥٥/٥، وأبو محمد السيرافي في شرح أبيات
إصلاح المنطق ص ٥٧٨ لَزَّيْنِ بْنِ سَيَّارِ الْفَزَارِيِّ.

(٥) المحرر الوجيز ١٨٧/١.

(٦) الكتاب ٣٨-٣٩، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية ١٨٨/١.

(٧) المحرر الوجيز ١٨٨/١.

وقال الفراء^(١): هي مردودة على قوله: «يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ» فيتعلّمون، ويكون «فيتعلّمون» متصلة بقوله: «إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ» فيأبُونَ^(٢) فيتعلّمون.

قال السُّدِّي: كانا يقولانِ لِمَنْ جاءهما: «إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ»، فَإِنْ أَبَى أَنْ يَرْجِعَ، قَالَا لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّمَادَ، قَبْلُ فِيهِ، فَإِذَا بَالَ فِيهِ، خَرَجَ مِنْهُ نُورٌ يَسْطَعُ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ الْإِيمَانُ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ دُخَانٌ أَسْوَدُ، فَيَدْخُلُ فِي أُذُنَيْهِ، وَهُوَ الْكُفْرُ، فَإِذَا أَخْبِرَهُمَا بِمَا رَأَى مِنْ ذَلِكَ، عَلَّمَاهُ مَا يُفَرِّقُ^(٣) بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ^(٤).

ذهبت طائفة من العلماء إلى أَنَّ السَّاحِرَ لَيْسَ يَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ التَّفَرُّقَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ الذِّمِّ لِلْسَّحَرِ، وَالْغَايَةُ فِي تَعْلِيمِهِ، فَلَوْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ لَذَكَرَهُ.

وقالت طائفة: ذَلِكَ خَرَجَ عَلَى الْأَغْلَبِ، وَلَا يُنْكِرُ أَنَّ السَّحَرَ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي الْقُلُوبِ، بِالْحُبِّ وَالْبُغْضِ، وَبِالْقَاءِ الشُّرُورِ، حَتَّى يُفَرِّقَ السَّاحِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ، وَيَحُولَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، وَذَلِكَ بِإِدْخَالِ الْآلَامِ، وَعَظِيمِ الْأَسْقَامِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُدْرِكٌ بِالْمُشَاهَدَةِ، وَإِنْكَارُهُ مَعَانِدَةٌ^(٥). وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا^(٦)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

«مَا هُمْ» إشارة إلى السَّحَرَةِ. وقيل: إلى اليهود، وقيل: إلى الشياطين.

«بِضَاكِرِينَ بِهِ» أي: بالسحر.

(١) معاني القرآن ٦٤/١.

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(م): فيأتون، وسقطت من (ظ)، والمثبت من معاني القرآن للفراء، وقد نقله عنه الزجاج ١٨٥/١، وقال: المعنى: إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ، فَلَا تَتَعَلَّمْ وَلَا تَعْمَلْ بِالسَّحَرِ، فَيَأْبُونَ فَيَتَعَلَّمُونَ، وَكَذَا نَقَلَهُ أَبُو حَيَّانٍ فِي الْبَحْرِ الْمَحِيطِ ٣٣٣/١. ووقعت بالتاء في إعراب القرآن للنحاس ٢٥٣/١، والدر المصون ٣٩/٢.

(٣) في (خ) و(ظ): يفرقان، وفي (م): يفرقون، والمثبت من (د) و(ز).

(٤) أخرجه الطبري ٣٥٥/٢، وذكره البغوي في معالم التنزيل ١٠١/١. وذكر أبو حيان في البحر ٣٣١/١ أن أمثال هذه المحاورات والقصص لا يصحُّ منها شيء.

(٥) المفهم ٥٦٩/٥.

(٦) ٢٧٦-٢٧٨.

﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ أي: أحداً، و«من» زائدة.

﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بإرادته وقضائه، لا بأمره؛ لأنه تعالى لا يأمر بالفحشاء ويقضي على الخلق بها^(١).

وقال الزجاج^(٢): «إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ»: إلا بعلم الله. قال النحاس: وقول أبي إسحاق^(٣): «إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ»: إلا بعلم الله، غَلَطَ؛ لأنه إنما يقال في العلم: أَذِنُ، وقد أَذِنْتُ أَذْناً. ولكن لما لم يُحَلْ فيما بينهم وبينه، وخُلُوا^(٤) يفعلونه، كان كأنه أباحه^(٥) مجازاً.

الرابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَيَنْتَعِمُونَ مَا يَصْرِفُهُمْ﴾ يريد في الآخرة وإن أخذوا بها نفعاً قليلاً في الدنيا. وقيل: يضرهم في الدنيا؛ لأنَّ ضَرَرَ السَّحْرِ والتفريق يعودُ على الساحر في الدنيا إذا عُثِرَ عليه؛ لأنه يُؤَدَّبُ وَيُزَجَّرُ، ويلحقه سُؤْمُ السَّحْرِ. وباقِي الآيِ بَيِّنٌ لتَقَدُّمِ معانيها. واللامُ في «وَلَقَدْ عَلِمُوا» لامٌ توكيد.

﴿لَمَنْ أَشَرُّهُ﴾ لامٌ يمين، وهي للتوكيد أيضاً. وموضع «مَنْ» رفع بالابتداء؛ لأنه لا يعمل ما قبل اللام فيما بعدها. و«مَنْ» بمعنى «الذي». وقال الفراء: هي للمجازاة. قال الزجاج: ليس هذا بموضع شرط، و«مَنْ» بمعنى «الذي»، كما تقول: لقد علمت لَمَنْ جاءك ما له عقل.

﴿مَنْ خَلَقُوا﴾ «من» زائدة، والتقدير: ما له في الآخرة خلاق، ولا تزداد في الواجب^(٦). هذا قول البصريين. وقال الكوفيون: تكون زائدة في الواجب، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣١]^(٧).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣١/١.

(٢) معاني القرآن له ١٨٦/١.

(٣) يعني الزجاج، وكلام النحاس هو في كتابه إعراب القرآن ٢٥٣/١.

(٤) في (م): وظلوا.

(٥) في (خ) و(د) و(ظ): إباحة.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٣/١، ونقل المصنف بواسطته عن الفراء والزجاج، وانظر معاني القرآن

للفراء ٦٥/١، ومعاني القرآن للزجاج ١٨٧/١.

(٧) انظر لزيادة «مِنْ» الأهمية في علم الحروف للهروي ص ٢٢٨، وشرح المفصل ١٣/٨، ومغني اللبيب

ص ٤٢٧.

والخلاق: النَّصِيبُ؛ قاله مجاهد^(١). قال الزجاج: وكذلك هو عند أهل اللغة، إلا أنه لا يكادُ يستعملُ إلا للنَّصيب من الخير^(٢). وسئل عن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ فأخبر أنهم قد علموا، ثم قال: ﴿وَلَيْفَسَا شَكَرُوا بِهِمْ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ فأخبر أنهم لا يعلمون، فالجواب - وهو قول قُطْرُب والأخفش^(٣) - أن يكون الذين يعلمون الشياطين، والذين شَرَوْا أَنْفُسَهُمْ - أي باعوها - هم الإنس الذين لا يعلمون. قال الزجاج: وقال علي بن سليمان: الأجودُ عندي أن يكون «وَلَقَدْ عَلِمُوا» للملَكَيْن؛ لأنهما أولى بأن يعلموا. وقال: «علموا» كما يقال: الزيدان قاموا. وقال الزجاج: الذين علموا: علماء اليهود، ولكن قيل: «لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» أي: فدخلوا في محلٍّ مَنْ يقالُ له: لست بعالم؛ لأنهم تركوا العملَ بعلمهم، واسترشوا^(٤) من الذين عَمِلُوا بالسحر.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ أي: اتَّقُوا السحر.

﴿لَمَثُوبَةٌ﴾ المَثُوبَةُ: الثواب، وهي جواب «وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا» عند قوم. وقال الأخفش سعيد^(٥): ليس لـ «لَوْ» هنا جوابٌ في اللفظ، ولكن في المعنى، والمعنى: لأُثِيبُوا.

وموضع «أَنَّ» من قوله: «وَلَوْ أَنَّهُمْ» موضعُ رفع، أي: لو وقع إيمانهم؛ لأنَّ «لو» لا يليها إلا الفعلُ ظاهراً أو مضمراً؛ لأنها بمنزلة حرفِ^(٦) الشَّرْطِ، إذ كان لا بدَّ له من جواب؛ وأن يليه فعل. قال محمد بن يزيد^(٧): وإنما لم يجازَ بـ «لَوْ» لأنَّ سبيلَ

(١) أخرجه الطبري ٣٦٥/٢.

(٢) معاني القرآن ١٨٦/١، وفيه: الخلاق: النصيب الوافر من الخير.

(٣) معاني القرآن له ٣٢٩/١، وذكر كلامهما الفخر الرازي في تفسيره ٢٢٢/٣.

(٤) في (م): واسترشدوا.

(٥) معاني القرآن ٣٢٩/١، ونقله عنه بواسطة إعراب القرآن ٢٥٤/١.

(٦) في (م): حروف.

(٧) الكامل ص ٣٦١-٣٦٢، ونقله المصنف (وما قبله) عنه بواسطة إعراب القرآن ٢٥٣-٢٥٤.

حروف المجازاة كلها أن تقلب الماضي إلى معنى المستقبل، فلما لم يكن هذا في «لَوْ» لم يُجْزَ أن يُجَازَى بها.

قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا
لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾﴾

فيه خمسُ مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ ذكر شيئاً آخر من جهالات اليهود، والمقصود : نهْيُ المسلمين عن مثل ذلك. وحقيقة «رَاعِنَا» في اللغة : ارعنا وَلَنَرَعَكَ ؛ لأنَّ المفاعلة من اثنين، فتكون من : رعاك الله ، أي : احفظنا ولَنَحْفَظْكَ، وارقبنا وَلَنَرُقُبْكَ. ويجوز أن يكون من : أرعنا سَمْعَكَ، أي : قرع سمعك لكلامنا. وفي المخاطبة بهذا جفاء، فأمر المؤمنين^(١) أن يتخيروا من الألفاظ أحسنها، ومن المعاني أرقها^(٢).

قال ابن عباس : كان المسلمون يقولون للنبي ﷺ : راعنا، على جهة الطلب والرغبة^(٣) - من المُرَاعاة - أي : التفت إلينا، وكان هذا بلسان اليهود سباً، أي : اسمع لا سمعت، فاعتنموها، وقالوا : كُنَّا نُسَبُّه سِراً، فالآن نُسَبُّه جَهْراً، فكانوا يُخاطبون بها النبي ﷺ ، ويضحكون فيما بينهم، فسمعا سعد بن معاذ^(٤) - وكان يعرف لُغَتَهُمْ - فقال لليهود : عليكم لعنة الله ! لئن سمعْتُها من رجلٍ منكم يقولها للنبي ﷺ لأضربنَّ عُنُقَهُ، فقالوا : أولستم تقولونها؟ فنزلت الآية، ونُهِوا عنها لئلا يقتدي^(٥) بها اليهود في اللَّفْظ، وتقصد المعنى الفاسد فيه^(٦).

(١) في (ظ) : المؤمنون .

(٢) تفسير الطبري ٢/٣٧٩-٣٨٠.

(٣) في (ظ) : الترعية، وفي (د) : الرعية.

(٤) أبو عمرو الأنصاري، الأوسي، الأشلهي، البدري، الذي اهتزَّ العرش لموته، رُمي يوم الخندق، فعاش شهراً، ثم انتفض جرحه فمات. السير ١/٢٧٩.

(٥) في (م) : تقتدي .

(٦) الوسيط ١/١٨٦، والخبر فيه من رواية الكلبي عن ابن عباس، وانظر تفسير البغوي ١/١٠٢، وتفسير الرازي ٣/٢٢٤.

الثانية : في هذه الآية دليلان : أحدهما : على تجنّب الألفاظ المحتملة التي فيها التعريض للتنقيص والغصّ، ويخرج من هذا فهم القذف بالتعريض، وذلك يُوجب الحدّ عندنا خلافاً لأبي حنيفة والشافعي وأصحابهما حين قالوا : التعريض محتمل للقذف وغيره، والحدّ مما يسقط بالشبهة^(١). وسيأتي في «النور»^(٢) بيان هذا إن شاء الله تعالى.

الدليل الثاني : التمسك بسدّ الذرائع وحمايتها، وهو مذهب مالك وأصحابه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وقد دلّ على هذا الأصل الكتاب والسنة. والذريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه، يُخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع :

أما الكتاب ؛ فهذه الآية، ووجه التمسك بها أن اليهود كانوا يقولون ذلك، وهي سبّ بلغتهم، فلما علم الله ذلك منهم منع من إطلاق ذلك اللفظ ؛ لأنه ذريعة للسبّ. وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام : ١٠٨]، فمنع من سبّ آلهتهم مخافة مقابلتهم بمثل ذلك. وقوله تعالى : ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ [الأعراف : ١٦٣] الآية، فحرّم عليهم تبارك وتعالى الصيد في يوم السبت، فكانت الحيتان تأتيهم يوم السبت شرعاً، أي : ظاهرة، فسدّوا عليها يوم السبت، وأخذوها يوم الأحد، وكان السدّ ذريعة للاصطياد، فمسخهم الله قردة وخنازير، وذكر الله لنا ذلك في معنى التحذير عن ذلك. وقوله تعالى لآدم وحواء : ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [البقرة : ٣٥]، وقد تقدّم^(٣).

وأما السنة ؛ فأحاديث كثيرة ثابتة صحيحة، منها حديث عائشة رضي الله عنها، أن أمّ حبيبة وأمّ سلمة رضي الله عنهنّ ذكرتا كنيسة - رأتها^(٤) بالحبشة فيها تصاوير - لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : «إنّ أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرارُ الخلق عند الله». أخرجه البخاري ومسلم^(٥).

(١) أحكام القرآن ١/٣٢.

(٢) في تفسير الآية (٤) منها.

(٣) ١/٤٥٣.

(٤) في (ظ) : رأيها، وفي (م) : رأيها.

(٥) البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨) واللفظ له، وهو في مسند أحمد (٢٤٢٥٢).

قال علماؤنا^(١): ففعل ذلك أوائلهم ليتأنسوا برؤية تلك الصُور، ويتذكروا أحوالهم الصالحة، فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عزَّ وجلَّ عند قبورهم، فَمَضَتْ لهم بذلك أزمانٌ، ثم إنهم خَلَفَ من بعدهم خُلوف^(٢) جَهِلُوا أغراضهم، ووسوسَ لهم الشيطانُ أَنَّ آباءكم وأجدادكم^(٣) كانوا يعبدون هذه الصور^(٤)، فعبدوها، فحذَّر النبي ﷺ عن مثلي ذلك، وشَدَّد التَّكْيِيرَ والوعيدَ على من فعلَ ذلك، وسَدَّ الذرائعَ المؤدِّيَّة إلى ذلك، فقال: «اشتدَّ غَضَبُ الله على قوم اتَّخَذُوا قبورَ أنبيائهم وصالحهم مساجد». وقال: «اللهمَّ لا تجعلَ قبري وثناً يُعْبَد»^(٥).

وروى مسلمٌ عن النعمانِ بنِ بشيرٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الحلالُ بَيِّنٌ، والحرامُ بَيِّنٌ، وبينهما أمورٌ متشابهاتٌ، فمن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ، استبرأ لدينه وعرضه، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كالراعي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ»^(٦) الحديث^(٧). فمَنَعَ من الإقدام على الشُّبُهَاتِ مخافةَ الوقوع في المُحَرَّمَاتِ، وذلك سَدٌّ لِلذَّرِيعَةِ^(٨).

(١) المفهم ١٢٧/٢-١٢٨، وينظر إكمال المعلم ٤٥٠/٢.

(٢) في المفهم: خَلَفَ.

(٣) في (ظ) والمفهم: آباءهم وأجدادهم.

(٤) في (م): الصورة.

(٥) هذا الحديث والذي قبله أخرجهما مالك في الموطأ ١/١٧٢، ومن طريقه ابن سعد في الطبقات ٢/٢٤٠-٢٤١ عن عطاء بن يسار مرسلاً. ولفظه: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وأخرجه أحمد في المسند (٧٣٥٨) وابن سعد في الطبقات ٢/٢٤١-٢٤٢ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه: «اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبوراً أنبيائهم مساجد». وهو حديث صحيح.

(٦) في (خ) و(ظ): يرتع، وهي رواية عند مسلم.

(٧) صحيح مسلم (١٥٩٩) ولفظه فيه: «إن الحلال بَيِّنٌ، وإن الحرام بَيِّنٌ، وبينهما مُشْتَبِهَاتٌ لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناس، فمن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ...» وأخرجه أيضاً البخاري (٥٢) و(٢٠٥١) بنحوه، وهو في مسند أحمد (١٨٣٤٧).

(٨) في (ظ) و(د): الذريعة، وفي (م): سداً للذريعة.

وقال ﷺ : « لا يبلغ العبد أن يكون من الْمُتَّقِينَ حتى يَدَعَ مالا بأس به حَذَرًا^(١) مما به البأس^(٢) ».

وقال ﷺ : « إِنَّ مِنَ الْكِبَائِرِ شَتْمَ الرَّجُلِ وَالذَّيْءَ » قالوا : يا رسول الله ، وهل يَشْتِمُ الرجلُ والذَّيْءُ ؟ قال : « نعم ، يَسُبُّ أبا الرجل ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ^(٣) . فجعلَ التعرُّضَ لِسَبِّ الْآبَاءِ كَسَبِّ الْآبَاءِ . »

وقال ﷺ : « إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ مِنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ^(٤) . »

قال أبو عبيد الهَرَوِيُّ : الْعَيْنَةُ : هو أن يبيعَ الرجلُ من رجلٍ سِلْعَةً بَشْمٍ معلومٍ إلى أجلٍ مُسَمًّى ، ثم يشتريها منه بأقلَّ من الثمن الذي باعها به . قال : فإن اشترى بحضرة طالبِ الْعَيْنَةِ سِلْعَةً من آخرَ بَشْمٍ معلوم ، وقَبَضَهَا ، ثم باعها من طالبِ الْعَيْنَةِ بَشْمٍ أكثر مما اشتراها إلى أجلٍ مُسَمًّى ، ثم باعها المُشْتَرِي من البائع الأول بالنقد بأقلَّ من الثمن ، فهذه أيضاً عَيْنَةٌ ، وهي أهونُ من الأولى ، وهو جائزٌ عند بعضهم . وَسُمِّيَتْ عَيْنَةً ، لحصول النَّقْدِ لصاحبِ الْعَيْنَةِ ، وذلك لأنَّ الْعَيْنَ هو المالُ الحاضر ، والمُشْتَرِي إنما يشتريها لِيَبِيعَهَا بِعَيْنٍ حاضرٍ يَصِلُ إليه مِنْ قَوْرِهِ^(٥) .

وروى ابن وهب عن مالك ، أَنَّ أُمَّ وَلَدٍ لَزَيْدِ بْنِ الْأَرْقَمِ ذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

(١) في (خ) : مخافة .

(٢) في (ز) : بأس . والحديث أخرجه الترمذي (٢٤٥١) ، وابن ماجه (٤٢١٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٣٥/٥ من حديث عطية السعدي ، وعندهم : « لما » بدل « ممّا » . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٣) أخرجه أحمد (٦٥٢٩) ، ومسلم (٩٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

(٤) أخرجه أبو داود (٣٤٦٢) ، وابن عدي في الكامل ١٩٩٨/٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٨/٥-٢٠٩ من طريق أبي عبد الرحمن الخراساني ، عن عطاء الخراساني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، به . قال أبو نعيم : غريب من حديث عطاء عن نافع ، تفرد به حيوة عن إسحاق ، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٥٤٧ في ترجمه أبي عبد الرحمن الخراساني وذكر أن هذا الحديث من مناكيره .

وأخرجه بنحوه أحمد في المسند (٤٨٢٥) من طريق عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر . وعطاء لم يسمع من ابن عمر .

(٥) ذكره الأزهري في تهذيب اللغة ٢٠٧/٣ ، ولم ينسبه .

عنها أنها باعَتْ من زيد عبداً بثمانٍ مئة إلى العطاء، ثم ابتاعته منه بست مئة نقداً، فقالت عائشة: بثس ما شريت، وبثس ما اشتريت، أبلغني زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إن لم يثبت^(١).

ومثل هذا لا يقال بالرأي؛ لأنَّ إبطال الأعمال لا يتوصل إلى معرفتها إلا بالوحي، فثبت أنه مرفوع إلى النبي ﷺ. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دَعُوا الرِّبَا والرِّبِيَّة. ونهى ابن عباس رضي الله عنهما عن دراهم بدرهم بينهما حريرة^(٢). قلت: فهذه هي الأدلة التي لنا على سدِّ الذرائع، وعليه بنى المالكية كتاب الآجال وغيره من المسائل في البيوع وغيرها. وليس عند الشافعية كتاب الآجال، لأنَّ ذلك عندهم عقود مختلفة مستقلة؛ قالوا: وأصل الأشياء على الظواهر لا على الظنون. والمالكية جعلوا السلعة محللة، ليتوصل بها إلى دراهم بأكثر منها، وهذا هو الرِّبَا بعينه، فاعلمه.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَعَيْنَا﴾ نهي يقتضي التحريم، على ما تقدّم. قرأ الحسن: راعنا، منونة. وقال: أي: هُجراً من القول، وهو مصدر، ونصبه بالقول؛ أي: لا تقولوا رُعونة^(٣). وقرأ زر بن حبيش^(٤) والأعمش: «راعونا»^(٥)؛ يقال لما نتأ من الجبل: رَعْنٌ، والجبل أَرَعَن. وجيش أَرَعَن، أي: مُتفرِّق. وكذا رجل أَرَعَن، أي: مُتفرِّق الحُجَج، ليس عقله مجتمعاً، عن النحاس^(٦). وقال ابن

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٤٨١٣)، والدارقطني في سننه ٥٢/٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٣٠/٥-٣٣١. وسيذكره المصنف بتمامه في تفسير الآية (٢٧٥)، المسألة (٢١).

(٢) يعني خرقه حرير، كما في المغني ٦/٢٦١، ووقع في (د): حريزة، وهو خطأ. والأثر ذكره ابن سحنون في المدونة ٤/١١٨، وعزاه ابن قيم الجوزية في تهذيب السنن ١٠١/٥ لمطين. ويوضح الخبر رواية أخرى له ذكرها ابن القيم أن ابن عباس سئل عن رجل باع من رجل حريرة بمئة، ثم اشتراها بخمسين، فقال: دراهم بدراهم متفاضلة، دخلت بينها حريرة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٤/١، والقراءات الشاذة ص ٩.

(٤) أبو مريم الأسدي، مقرئ الكوفة، أدرك الجاهلية، مات سنة (٨١هـ)، وهو ابن مئة وعشرين عاماً. وقيل غير ذلك. السير ٤/١٦٦.

(٥) لم نجدها من قراءة زر بن حبيش والأعمش، والذي في القراءات الشاذة ص ٩ أنها قراءة ابن مسعود، وفي البحر المحيط ١/٣٣٩ من قراءة ابن مسعود وأبي.

(٦) إعراب القرآن ١/٢٥٤.

فارس^(١): رَعَنَ الرجلُ يَزْعُنُ رَعْنًا، فهو أَرَعَنُ، أي: أهْوَج. والمرأةُ رَعْناءٌ وَسُمِّيَتِ البصرةُ رَعْناءً، لأنها تُشَبَّهُ بِرَعْنِ الجبل^(٢)، قال ابنُ دُرَيْدٍ ذلك^(٣)، وأنشد للفرزدق:
لولا ابنُ عُثْبَةَ عمرو والرجاءُ له ما كانت البصرةُ الرَّعْناءُ لي وَطْنَا^(٤)
الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا أَنْظِرْنَا﴾ أمروا أن يُخاطبوه ﷺ بالإجلال، والمعنى: أَقْبِلْ علينا، وانظُرْ إلينا، فحذف حرف التعدية، كما قال:
ظَاهِرَاتُ الجِمالِ والحُسْنِ يَنْظُرْنَ نَ كما يَنْظُرُ الأَرَاكُ الطُّبَاءُ^(٥)
أي: إلى الأراك. وقال مجاهد: المعنى: فَهَمْنَا وَيَبْنُ لنا^(٦).

وقيل: المعنى: انتَظِرْنَا، وتَأَنَّ بنا^(٧)؛ قال:

فإنَّكما إن تَنْظُراني سَاعَةً من الدَّهرِ يَنْقَعَنِي لَدَى أُمِّ جُنْدَبٍ^(٨)
والظاهرُ استدعاءُ نَظَرِ العينِ المُقْتَرَنِ بتدبُّرِ الحال، وهذا هو معنى «راعنا»، فَبَدَّلَتِ اللَّفْظَةَ للمؤمنين، وزال^(٩) تعلق اليهود.

وقرأ الأعمشُ وغيره: «أَنْظِرْنَا» بقطع الألف وكسر الظاء، بمعنى: أَخْرْنَا، وأمهَلْنَا حتى نفهمَ عنك، وَتَنَلَّقَى منك^(١٠)؛ قال الشاعر:

أبا هندٍ فلا تَعَجَّلْ علينا وأنظِرْنَا نُخَبِّرْكَ اليقيناً^(١١)

(١) مجمل اللغة ٣٨٣/٢-٣٨٤.

(٢) في (خ): الحبل، وفي (د) و(ز) و(ظ): الخيل، والمثبت من (م) والمصادر.

(٣) جمهرة اللغة ٣٨٨/٢.

(٤) لم نقف عليه في ديوانه، وهو في جمهرة اللغة ومجمل اللغة (والكلام منه) وأدب الكاتب ص ٤٢٩، وفيه: الحمقاء بدل: الرعناء، وعندئذ فلا شاهد فيه.

(٥) البيت لعبيد الله بن قيس الرقيات، وهو في ديوانه ص ٨٨، وفيه: «والسرو» بدل «والحسن».

(٦) تفسير مجاهد: ٨٥، وأخرجه الطبري في تفسيره ٣٨٣/٢. وذكره الماوردي في تفسيره ١٧٠/١.

(٧) ذكره البغوي في تفسيره ١٠٢/١.

(٨) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٤١.

(٩) في (د): وذاك.

(١٠) المحرر الوجيز ١٨٩/١.

(١١) البيت من معلقة عمرو بن كلثوم، وهو في شرح القصائد العشر للتبريزي ص ٢٢٥.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَأَسْمِعُوا﴾ لما نهى وأمر جلّ وعزّ، حضّ على السّمع الذي في ضمّنه الطاعة، وأعلّم أنّ لمن خالف أمره فكفر عذاباً اليماً^(١)

قوله تعالى: ﴿مَّا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى: ﴿مَّا يُوَدُّ﴾ أي: ما يتمنى، وقد تقدّم^(٢). ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾ معطوف على «أهل» ويجوز: ولا المشركون، تغطّفه على «الذين». قاله النحاس^(٣).

﴿أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ «من» زائدة، «خير» اسم ما لم يُسم فاعله. و«أن» في موضع نصب، أي: بأن يُنزل.

﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: «يختصّ برحمته» أي: بنبوته، خصّ بها محمداً ﷺ^(٤). وقال قوم: الرحمة القرآن^(٥).

وقيل: الرحمة في هذه الآية عامّة لجميع أنواعها التي قد منّحها الله عباده قديماً وحديثاً^(٦)، يقال: رَجِمَ يَرْحَمُ: إذا رَقَّ. والرَّحْمُ، والمرحمة، والرحمة بمعنى، قاله ابن فارس^(٧). ورحمة الله لعباده: إنعامه عليهم، وعفوه لهم.

﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ «ذو» بمعنى صاحب.

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٩-١٩٠.

(٢) ٢/٢٥٩.

(٣) إعراب القرآن ١/٢٥٤، والكلام الذي بعده منه أيضاً.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٩٠، ولم ينسبه، وذكره الطبرسي في مجمع البيان ١/٤٠٤.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٩٠. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/٣٢١ من قول مجاهد.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٩٠.

(٧) في مجمل اللغة ٢/٤٢٤، ومقاييس اللغة ٢/٤٩٨.

قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١)
فيه خمس عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ «نُسِهَا» عطف على «نَنْسَخْ»، وحذفت الياء للجزم. ومن قرأ: «نُسَّهَا» حذف الضمة من الهمزة للجزم، وسيأتي معناه (١). «نَأْتِ» جواب الشرط.

وهذه آية عظيمة في الأحكام. وسببها أن اليهود لما حسدوا المسلمين في التوجه إلى الكعبة، وطعنوا في الإسلام بذلك، وقالوا: إن محمداً يأمر أصحابه بشيء، ثم ينهاهم عنه؛ فما كان هذا القرآن إلا من جهته، ولهذا يناقض بعضه بعضاً، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١] وأنزل: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ (٢).

الثانية: معرفة هذا الباب أكيدة، وفائدته عظيمة، لا يستغني عن معرفته العلماء، ولا ينكره إلا الجهلة الأغبياء، لما يترتب عليه من النوازل في الأحكام، ومعرفة الحلال من الحرام. روى أبو البخترى قال: دخل علي رضي الله عنه المسجد، فإذا رجلٌ يخوف الناس، فقال: ما هذا؟! قالوا: رجلٌ يذكر الناس، فقال: ليس برجل يذكر الناس، لكنه يقول: أنا فلان بن فلان، فاغرفوني، فأرسل إليه، فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا، قال: فاخرج من مسجدنا، ولا تذكر فيه (٣).

وفي رواية أخرى: أعلمت الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلك (٤)!. ومثله عن ابن عباس رضي الله عنهما (٥).

(١) في الصفحة ٣٠٩.

(٢) ذكره الواحدي في الوسيط ١/١٨٧، والبغوي في تفسيره ١/١٠٣ بنحوه.

(٣) أخرجه أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ١/٤٠٩، ومختصراً ١/٤١٦.

(٤) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (١)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ١/٤١٠ - ٤١١، والبيهقي في السنن الكبرى ١١٧/١٠ عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه. وزاد نسبه السيوطي في الدر المنثور ١/١٠٦ لأبي داود في الناسخ والمنسوخ.

(٥) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ١/٤١٤، والطبراني في الكبير ١٠/١٠٦٣.

الثالثة: النسخ في كلام العرب على وجهين:

أحدهما: النقل، كنقل كتاب من آخر. وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخاً، أعني من اللوح المحفوظ، وإنزاله إلى بيت العزة في السماء الدنيا، وهذا لا مدخل له في هذه الآية، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]، أي: نأمر بنسخه وإثباته^(١).

الثاني: الإبطال والإزالة، وهو المقصود هنا، وهو منقسم في اللغة على ضربين: أحدهما: إبطال الشيء وزواله، وإقامة آخر مقامه، ومنه نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ: إذا أَذْهَبَتْهُ وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ^(٢)، وهو معنى قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾. وفي «صحيح» مسلم: لم تكن نبوة قط إلا تناسخت^(٣). أي: تحولت من حال إلى حال، يعني أمر الأمة.

قال ابن فارس: النَّسَخُ: نَسَخَ الْكِتَابَ، وَالنَّسَخُ: أَنْ تُزِيلَ أَمْرًا كَانَ مِنْ قَبْلُ يُعْمَلُ بِهِ، ثُمَّ تَنْسَخَهُ بِحَادِثٍ غَيْرِهِ، كَالْآيَةِ تَنْزُلُ بِأَمْرٍ، ثُمَّ يُنْسَخُ بِأُخْرَى. وَكُلُّ شَيْءٍ خَلَفَ شَيْئًا فَقَدْ انْتَسَخَهُ، يُقَالُ: انْتَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ، وَالشَّيْبُ الشَّبَابَ.

وتناسخ الورثة: أَنْ تَمُوتَ وَرَثَةٌ بَعْدَ وَرَثَةٍ، وَأَصْلُ الْمِيرَاثِ قَائِمٌ لَمْ يُقْسَمْ؛ وَكَذَلِكَ تَنَاسَخَ الْأَزْمَنَةُ وَالْقُرُونُ^(٤).

الثاني: إزالة الشيء دون أن يقوم آخر مقامه، كقولهم: نَسَخَتِ الرِّيحُ الْأَثَرَ^(٥)، ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أي: يُزِيلُهُ، فَلَا يُتْلَى وَلَا يُثَبَّتُ فِي الْمَصْحَفِ بَدَلَهُ. وَزَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦) أَنَّ هَذَا النَّسَخَ الثَّانِي: قَدْ كَانَ يَنْزُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ السُّورَةُ، فَتَرْفَعُ، فَلَا تُتْلَى وَلَا تُكْتَبُ.

(١) المحرر الوجيز ١/١٩٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) (٢٩٦٧) وهو من قول عتبة بن غزوان في حديث طويل، وهو في المسند (١٧٥٧٥).

(٤) مجمل اللغة ٤/٨٦٦-٨٦٧.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٩٠.

(٦) الناسخ والمنسوخ للنحاس ١/٤٢٩، وانظر الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص ١٤.

قلت: ومنه ما رُوي عن أبي بن كعب وعائشة رضي الله عنهما أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة في الطول؛ على ما يأتي مُبيناً هناك إن شاء الله تعالى^(١).

ومما يدل على هذا ما ذكره أبو بكر الأنباري: حدثنا أبي، حدثنا نضر بن داود، حدثنا أبو عبيد، حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يونس وعُقيل، عن ابن شهاب قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف في مجلس سعيد بن المسيب، أن رجلاً قام من الليل ليقراً سورة من القرآن، فلم يَقْدِرْ على شيء منها، وقام آخر، فلم يَقْدِرْ على شيء منها، وقام آخر، فلم يَقْدِرْ على شيء منها، فَعَدَّوا على رسول الله ﷺ، فقال أحدهم: قمت الليلة يا رسول الله لأقرأ سورة من القرآن، فلم أَقْدِرْ على شيء منها، فقام الآخر فقال: وأنا والله كذلك يا رسول الله، فقام الآخر فقال: وأنا والله كذلك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «إنها مما نسخ الله البارحة». وفي إحدى الروايات: وسعيد بن المسيب يسمُّ ما يُحدث به أبو أمامة، فلا يُنكره^(٢).

الرابعة: أنكرت طوائف من المُنتسبين للإسلام المتأخرين جوازَه، وهم مَحْجُوجون بإجماع السلف السابق على وقوعه في الشريعة.

وأنكرته أيضاً طوائف من اليهود، وهم مَحْجُوجون بما جاء في توراتهم بزعمهم أن الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة: إِنِّي قد جعلتُ كُلَّ دَابَّةٍ مأكلاً لك ولذريتك، وأطلقتُ ذلك لكم كنبات العُشب، ما خلا الدَّم، فلا تأكلوه،

(١) حديث أبي رضي الله عنه أخرجه أحمد (٢١٢٠٧)، والنسائي في الكبرى (٧١١٢). وحديث عائشة رضي الله عنها أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٩٠، وسيذكر المصنف الحديثين في أول تفسير سورة الأحزاب. وقد ردَّ أبو بكر الباقلاني أمثال هذه الروايات، فقال في الانتصار ١/ ٣٩٤ في رواية أبي: إن هذه الرواية عن أبي لو كانت صحيحة ثابتة لوجب أن تشتهر عن أبي الشهرة التي تلزم القلوب ثبوتها، ولا يمكن جحدها وإنكارها؛ لأن هذه هي العادة في مثل هذه الدعوى من مثل أبي في نهايته وعلو قدره في حفاظ القرآن، فإذا لم يظهر ذلك عنه الظهور الذي يلزم الحجة بمثله، عُلِمَ بطلان الخبر، وأنه لا أصل له. وقال: وإذا كان ذلك كذلك، علمنا أن هذا القول المروي عن أبي لم يكن ظاهراً في الصحابة، ولا متداولاً بينهم، ولم نعلم أيضاً أن أحداً قاله وروي عنه، ولم يُعلم أيضاً صحة هذه الرواية نفسها فضلاً عن شهرتها ووجوب ذكرها عنه وعن غيرها = عُلِمَ بذلك وثبُت تكذيبها على أبي، واحتقار واضعها عليه لعظم الإثم والبهتان... وانظر تمة كلامه.

(٢) أخرجه أبو عبيد في النسخ والنسخ ص ١٤-١٥.

ثم قد حَرَّمَ على موسى وعلى بني إسرائيل كثيراً مِنَ الحيوان، وبما كان آدمُ عليه السلام يُزَوِّجُ الأَخَ مِنَ الأُخْتِ، وقد حَرَّمَ الله ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره^(١)، وبأنَّ إبراهيمَ الخليلَ أَمَرَ بذبح ابنه، ثم قال له: لا تَذْبَحْهُ، وبأنَّ موسى أَمَرَ بني إسرائيل أن يَقتُلُوا مَنْ عَبَدَ مِنْهُمْ العِجْلَ، ثم أَمَرَهُمْ برفع السَّيْفِ عَنْهُمْ، وبأنَّ نبوتَه غيرُ مُتَعَبِّدٍ بِهَا قَبْلَ بَعْثِهِ، ثم تُعَبَّدُ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ، إلى غير ذلك.

وليس هذا مِنْ بابِ البَدَاءِ، بل هو نقلُ العباد من عبادةٍ إلى عبادة، وَحُكْمٌ إلى حُكْمٍ؛ لَضَرْبٍ مِنَ المصلحة؛ إظهاراً لحكمته وكَمالِ مملكته.

ولا خِلَافٌ بَيْنَ العقلاء أَنَّ شَرائِعَ الأنبياء قُصِدَ بِهَا مَصَالِحُ الخَلْقِ الدِّينِيَّةِ والدُّنْيَوِيَّةِ، وَإِنَّمَا كَانَ يَلْزَمُ البَدَاءُ لو لم يكن عالماً بِمآلِ الأمور، وَأَمَّا العالمُ بِذَلِكَ، فَإِنَّمَا تَبَدَّلَ خِطَابَاتُهُ بِحَسَبِ تَبَدُّلِ المصالح، كَالطَّيِّبِ المُرَاعِي أَحْوالَ العليل.

فَرَاغَى ذَلِكَ فِي خَلِيقَتِهِ بِمَشِئَتِهِ وَإِرَادَتِهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَخِطَابُهُ يَتَبَدَّلُ، وَعِلْمُهُ وَإِرَادَتُهُ لَا تَتَغَيَّرُ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَالٌ فِي جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَجَعَلَتِ الْيَهُودُ النَّسْخَ وَالبَدَاءَ شَيْئاً وَاحِداً، وَلِذَلِكَ لَمْ يُجَوِّزُوهُ فَضَّلُوا^(٢).

قال النحاس^(٣): «وَالْفَرْقُ بَيْنَ النَّسْخِ وَالبَدَاءِ: أَنَّ النَّسْخَ تَحْوِيلُ الْعِبَادَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ قَدْ كَانَ حَلَالاً فَيُحَرِّمُ، أَوْ كَانَ حَرَاماً فَيُحِلُّ. وَأَمَّا البَدَاءُ: فَهُوَ تَرْكُ مَا عَزِمَ عَلَيْهِ، كَقَوْلِكَ: إِمضِ إِلَى فلانِ الْيَوْمَ، ثُمَّ تَقُولُ: لَا تَمْضِ إِلَيْهِ، فَيَبْدُو لَكَ عَنِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ^(٤)، وَهَذَا يَلْحَقُ الْبَشَرَ لِنُقْصَانِهِمْ. وَكَذَلِكَ إِنْ قُلْتَ: إِزْرَعْ كَذَا فِي هَذِهِ السَّنَةِ، ثُمَّ قُلْتَ: لَا تَفْعَلْ. فَهَذَا البَدَاءُ^(٥)».

الخامسة: إَعْلَمُ أَنَّ النَّاسِخَ عَلَى الْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَيُسَمَّى الْخِطَابُ الشَّرْعِيُّ نَاسِخاً تَجَوُّزاً، إِذْ بِهِ يَقَعُ النَّسْخُ^(٦)، كَمَا قَدْ يُتَجَوَّزُ فَيُسَمَّى الْمَحْكُومُ فِيهِ نَاسِخاً،

(١) ينظر تفسير الرازي ٢٢٧/٣، والمحصل له ٢٩٥/٣.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٩٠.

(٣) في الناسخ والمنسوخ ٤٤١-٤٤٢.

(٤) في (م): فيبدو لك العدول عن القول الأول.

(٥) في (ظ) و(م): فهو البداء.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٩٠.

فيقال: صوم رمضان ناسخٌ لصوم عاشوراء، فالمنسوخُ هو المُزال، والمنسوخُ عنه هو المُتعبَّدُ بالعبادة المُزالة، وهو المُكلَّف.

السادسة: اختلفت عباراتُ أئمتنا في حدِّ النَّاسخ، فالذي عليه الحُذَّاق من أهل السُّنة أنه إزالة ما قد استقرَّ من الحُكم الشرعيِّ بخطابٍ واردٍ مُتراخياً، هكذا حدَّه القاضي عبد الوهَّاب والقاضي أبو بكر، وزاداً^(١): لولاه لكان السابقُ ثابتاً^(٢)، فحافظاً^(٣) على معنى النسخ اللغوي، إذ هو بمعنى الرفع والإزالة، وتحرَّزاً^(٤) من الحكم العقلي. وذكر الخطاب ليعمَّ^(٥) وجوه الدلالة من النَّص والظاهر والمفهوم وغيره، وليخرج القياس والإجماع، إذ لا يُتصوَّر النسخُ فيهما ولا بهما. وقُيِّد^(٦) بالتراخي؛ لأنَّه لو اتَّصلَ به لكان بياناً لغاية الحكم لانسحاً^(٧)، أو يكون آخرُ الكلام يرفع أوَّلَه، كقولك: قُم لا تقم.

السابعة: المنسوخُ عند أئمتنا أهل السُّنة هو الحكمُ الثابتُ نفسه، لا مثله كما تقولُه المعتزلة؛ بأنَّه الخطابُ الدالُّ على أنَّ مثلَ الحكم الثابتِ فيما يُستقبل بالنَّص المتقدم زائلٌ. والذي قادهم إلى ذلك مذهبهم في أنَّ الأوامر مُرادة، وأنَّ الحُسنَ صفةٌ نفسيةٌ للحسن، ومُرَادُ الله حَسَن، وهذا قد أبطله علماؤنا في كتبهم^(٨).

الثامنة: اختلف علماؤنا في الأخبار: هل يدخلُها النسخ؟ فالجمهورُ على أنَّ النسخ إنَّما هو مختصٌّ بالأوامر والنواهي، والخبرُ لا يدخلُه النَّسخ، لاستحالة الكذب على الله تعالى^(٩).

(١) في النسخ الخطية: وزاد، والمثبت من (م).

(٢) ينظر المحرر الوجيز ١/١٩٠، والمحصول للرازي ٣/٢٨٢.

(٣) في (خ) و(د) و(ظ): محافظاً.

(٤) في (خ) و(د): وتجوَّزاً.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): ليعما، وفي (خ): ليعمى، والمثبت من (م).

(٦) في (خ) و(د) و(م): وقيدا.

(٧) ينظر المحصول للرازي ٣/٢٨٣.

(٨) ينظر المحرر الوجيز ١/١٩٠-١٩١.

(٩) ينظر المحرر الوجيز ١/١٩١، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي ص ٦٦.

وقيل : إن الخبر إذا تضمن حكماً شرعياً جازَ نسخُه^(١)، كقوله تعالى : ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ لَتَتَذَوَّنَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ [النحل : ٦٧]. وهناك يأتي القول فيه إن شاء الله تعالى.

التاسعة: التخصيص من العموم يؤهم أنه نسخ، وليس به؛ لأنَّ المُخَصَّصَ لم يتناوله العموم قط، ولو ثبت تناولُ العموم لشيء ما، ثم أخرج ذلك الشيء عن العموم، لكان نسخاً لاتخصيصاً^(٢)، والمتقدمون يطلقون على التخصيص نسخاً توسعاً ومجازاً.

العاشرة: اعلم أنه قد يرد في الشرع أخبارٌ ظاهرها الإطلاق والاستغراق، ويرد تقييدها في موضع آخر، فيرتفع ذلك الإطلاق، كقوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة : ١٨٦]، فهذا الحكم ظاهره خبرٌ عن إجابة كلِّ داعٍ على كلِّ حال، لكن قد جاء ما قيده في موضع آخر، كقوله ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ﴾ [الأنعام : ٤١]. فقد يظنُّ مَنْ لا بصيرة عنده أنَّ هذا من باب النسخ في الأخبار، وليس كذلك، بل هو من باب الإطلاق والتقييد، وسيأتي لهذه المسألة زيادةٌ بيان في موضعها إن شاء الله تعالى^(٣).

الحادية عشرة: قال علماؤنا رحمهم الله تعالى^(٤) : جائزُ نسخِ الأثقلِ إلى الأخف، كنسخ الثبوت لعشرة بالثبوت لاثنتين^(٥). ويجوز نسخُ الأخف إلى الأثقل، كنسخ يوم عاشوراء والأيام المعدودة بـرمضان، على ما يأتي بيانه في آية الصيام^(٦)، ونسخ المثل بمثله ثقلاً وخِفَةً، كالقبلة، ونسخ الشيء لا إلى بدل، كصدقة التجوى،

(١) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ١/٤٠٧.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٩١.

(٣) في تفسير الآية (١٨٦) من هذه السورة (المسألة الثالثة).

(٤) المحرر الوجيز ١/١٩١.

(٥) يعني في قوله تعالى : ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبَاحًا يَتْلُوا مَا تِلْكَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ يَوْمٌ يَتْلُوا آتَا﴾ نسخ بقوله : ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةً يَتْلُوا مَا تِلْكَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَتْلُوا آتَا﴾ [الأنفال :

٦٥-٦٦] انظر الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص ٣٠٠-٣٠١.

(٦) الآية (١٨٣) من هذه السورة (المسألة الرابعة).

وَيُنسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة^(١)، وهذه العبارة يُرادُ بها الخبر المتواتر القطعي، ويُنسخ خبر الواحد بخبر الواحد.

وَحُذِّقُ الأئمة على أَنَّ القرآن يُنسخ بالسنة، وذلك موجودٌ في قوله عليه السلام: «لا وصية لوارث»^(٢). وهو ظاهرُ مسائل مالك. وأبى ذلك الشافعي^(٣) وأبو الفرج المالكي^(٤)، والأوّل أصحُّ، بدليل أَنَّ الكُلَّ حُكْمُ الله تعالى ومن عنده، وإن اختلفت في الأسماء. وأيضاً، فَإِنَّ الجَلَدَ ساقطٌ في حَدِّ الزَّنى عن الثَّيِّب الذي يُرجم، ولا مُسَقِّطٌ لذلك إلا السنة فَعَلُ النبي ﷺ، وهذا بَيِّنٌ.

وَالْحُذِّقُ أيضاً على أَنَّ السنة تُنسخ بالقرآن، وذلك موجودٌ في القبله، فإن الصلاة إلى الشام لم تكن في كتاب الله تعالى. وفي قوله تعالى: ﴿لَا تَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠] فَإِنَّ رجوعَهُمْ إِنَّمَا كان بِصُلْحِ النبي ﷺ لقريش.

وَالْحُذِّقُ على تجويز نسخ القرآن بخبر الواحد عقلاً، واختلفوا: هل وقع شرعاً؟ فذهب أبو المعالي وغيره إلى وقوعه في نازلة مسجد قُباء، على ما يأتي بيانه^(٥)، وأبى ذلك قومٌ.

ولا يصحُّ نسخ نصِّ بقياس، إذ مِن شروط القياس ألا يُخَالِفَ نصّاً. وهذا كُلُّه في مُدَّة النبي ﷺ، وأمّا بعد موته واستقرار الشريعة، فأجمعت الأئمة أَنَّهُ لا نسخ، ولهذا كان الإجماع لا يُنسخ ولا يُنسخ به، إذ انعقاده بعد انقطاع

(١) في النسخ: والسنة بالعبارة، والمثبت من المحرر الوجيز ١/١٩١.

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد (١٧٦٦٣)، والترمذي (٢١٢١)، والنسائي في السنن الكبرى (٦٤٣٥)، والمجتبى ٦/٢٤٧، وابن ماجه (٢٧١٢) من حديث عمرو بن خارجه رضي الله عنه، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد (٢٢٢٩٤)، وأبو داود (٢٨٧٠)، والترمذي (٢١٢٠)، وابن ماجه (٢٧١٣) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٩١.

(٤) لكن مكّي بن أبي طالب نقلَ في إيضاحه ص ٧٨ أن أبا الفرج المالكي أجاز نسخ القرآن بالسنة، وهو خلاف ما نقله عنه المصنف. وأبو الفرج المالكي: هو عمرو بن محمد الليثي، القاضي: نشأ ببغداد، وأصله من البصرة، له الكتاب المعروف بالحاوي في مذهب مالك، وكتاب اللّمع في أصول الفقه، مات سنة (٣٣٠هـ) وقيل: (٣٣١هـ). الدياج المذهب ٢/١٢٧.

(٥) ٢/٤٣٠.

الوَخِي، فإذا وجدنا إجماعاً يُخالفُ نصّاً فنعلم^(١) أن الإجماعَ استندَ إلى نصٍّ ناسخ لا نعلمه نحن، وأن ذلك النصَّ المُخالفَ متروكُ العملُ به، وأن مقتضاه نُسْخٌ، وبقي سُنَّةٌ يُقرأ ويُروى، كآية^(٢) عِدَّةِ السَّنَةِ في القرآن تُتلى^(٣)، فتأملُ هذا، فإنه نفيسٌ، ويكون من باب نَسْخِ الحُكْمِ دون التَّلَاوةِ، ومثله صَدَقَةُ النَّجْوَى. وقد تُنسخ التَّلَاوةُ دون الحكم، كآية الرِّجْمِ، وقد تُنسخ التَّلَاوةُ والحُكْمُ معاً، ومنه قول الصَّدِيقِ رضي الله عنه: كنا نقراء: «لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر»^(٤) ومثله كثير.

والذي عليه الحُذَّاقُ أن مَنْ لم يبلِّغْه النَّاسِخَ، فهو مُتَعَبِّدٌ بالحكم الأول، كما يأتي بيانه في تحويل القبلة^(٥).

والحُذَّاقُ على جوازِ نَسْخِ الحُكْمِ قبلَ فِعْلِهِ، وهو موجودٌ في قصة الذَّبِيحِ، وفي فَرَضِ خَمْسِينَ صَلَاةً قَبْلَ فِعْلِهَا بخمس، على ما يأتي بيانه في «الإسراء» و«الصفات»، إن شاء الله تعالى^(٦).

الثانية عشرة: لمعرفة الناسخ طُرُق:

منها: أن يكونَ في اللَّفْظِ ما يدلُّ عليه، كقوله عليه السلام: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرَبَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ، غَيْرَ أَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»^(٧) ونحوه.

(١) في (خ) و(د) و(م): فيعلم.

(٢) في (خ) و(ز) و(ظ) و(م): كما آية، والمثبت من (د).

(٣) يعني قوله تعالى: ﴿مَتَلَعًا إِلَى الْهَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] فقد نُسخَ حكمها بقوله تعالى: ﴿يَرْيَضْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وبقيت تلاوتها. انظر المحصول ٣/ ٣٢٢.

(٤) هو قطعة من حديث السَّقِيفَةِ الطويل، أخرجه أحمد (٣٩١)، والبخاري (٦٨٣٠) من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب قوله، وليس من قول الصديق، رضي الله عنهم.

(٥) ٤٣١/٢.

(٦) الإسراء الآية (١)، والصفات الآيات (١٠٢-١٠٧). وهذه المسألة الحادية عشرة نقلها المصنف عن

ابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ١٩١ باختلاف يسير.

(٧) أخرجه بنحوه أحمد (٢٢٩٥٨)، ومسلم (٩٧٧) ٣/ ١٥٨٤-١٥٨٥ من حديث بُرَيْدَةَ الأسلمي رضي الله عنه، وفي الباب عن علي وابن مسعود وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك رضي الله عنهم، وهي على الترتيب في مسند أحمد (١٢٣٦) و(٤٣١٩) و(١١٣٢٩) و(١٣٤٨٧).

ومنها: أَنْ يَذْكُرَ الرَّأْيِي التَّارِيخَ، مثل أَنْ يَقُولَ: سَمِعْتُ عَامَ الْخَنْدَقِ، وَكَانَ الْمَنْسُوخُ مَعْلُومًا قَبْلَهُ، أَوْ يَقُولَ: نُسِخَ حُكْمُ كَذَا بِكَذَا.

ومنها: أَنْ تُجْمَعَ الْأُمَّةُ عَلَى حُكْمٍ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ، وَأَنْ نَاسَخَهُ مُتَقَدِّمٌ.

وهذا الباب مبسوط في أصول الفقه، نَبَّهْنَا مِنْهُ عَلَى مَا فِيهِ لِمَنْ اقْتَصَرَ كِفَايَةً، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ لِلْهِدَايَةِ.

الثالثة عشرة: قرأ الجمهورُ: «مَا نُنَسِّخُ» بفتح النون، مِنْ: نَسَخَ، وَهُوَ الظَّاهِرُ الْمُسْتَعْمَلُ عَلَى مَعْنَى: مَا نَرْفَعُ مِنْ حُكْمٍ آيَةٍ وَتَبْقَى^(١) تِلَاوَتُهَا، كَمَا تَقَدَّمَ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: مَا نَرْفَعُ مِنْ حُكْمٍ آيَةٍ وَتِلَاوَتُهَا، عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ: «نُنَسِّخُ» بِضَمِّ النون^(٢)، مِنْ: أَنْسَخْتُ الْكِتَابَ، عَلَى مَعْنَى: وَجَدْتُهُ مَنْسُوخًا. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هُوَ غَلَطٌ. وَقَالَ الْفَارِسِيُّ أَبُو عَلِيٍّ^(٣): لَيْسَتْ لُغَةً؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: نَسَخَ وَأَنْسَخَ بِمَعْنَى، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: مَا نَجَدَهُ مَنْسُوخًا، كَمَا تَقُولُ: أَحْمَدْتُ الرَّجُلَ وَأَبْخَلْتُهُ، بِمَعْنَى: وَجَدْتُهُ مُحْمُودًا وَبَخِيلًا.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَلَيْسَ نَجَدُهُ مَنْسُوخًا إِلَّا بِأَنْ نُنَسِّخَهُ، فَتَتَّفَقُ الْقِرَاءَتَانِ فِي الْمَعْنَى وَإِنْ اخْتَلَفَتَا^(٤) فِي اللَّفْظِ.

وَقِيلَ: «مَا نُنَسِّخُ»: مَا نَجْعَلُ لَكَ نَسْخَهُ؛ يُقَالُ: نَسَخْتُ الْكِتَابَ: إِذَا كَتَبْتَهُ، وَاتَّنَسَخْتُهُ^(٥) غَيْرِي: إِذَا جَعَلْتَ نَسْخَهُ لَهُ.

قَالَ مَكِّي^(٦): وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ لِلتَّعْدِي؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى يَتَغَيَّرُ، وَيَصِيرُ الْمَعْنَى: مَا نُنَسِّخُ^(٧) مِنْ آيَةٍ يَامُحَمَّدُ. وَإِنْسَاخُهَا إِنَّا هَا أَنْزَلْنَاهَا عَلَيْهَا، فَيَصِيرُ الْمَعْنَى: مَا

(١) فِي (م): وَتَبْقَى.

(٢) السبعة ص ١٦٨. والتيسير ص ٧٦.

(٣) فِي الْحِجَةِ لِلْقِرَاءَةِ السَّبْعَةِ ١٨٤/٢ - ١٨٥، وَنَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْهُ (فِي الْمَوْضِعَيْنِ) بِوَسْطَةِ الْمُحَرَّرِ الرَّجِيزِ ١٩٢/١.

(٤) فِي النِّسْخِ الْخَطِيئَةِ: اخْتِلَافًا، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (م)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمُحَرَّرِ الرَّجِيزِ.

(٥) فِي (ز) وَ(ظ): وَأَنْسَخْتُهُ.

(٦) الْكَشْفُ عَنْ وَجْهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ ٢٥٧/١. وَوَقَعَ فِي (م): أَوْ بِخِيَلًا.

(٧) فِي الْكَشْفِ: مَا نَسَخْتُكَ.

نُزِّلَ عَلَيْكَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتٍ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا، فيؤول المعنى إلى أَنَّ كُلَّ آيَةٍ أُنْزِلَتْ أُتِيَ بِخَيْرٍ مِنْهَا، فيصيرُ القرآنُ كُلَّهُ منسوخاً، وهذا لا يُمكن، لأنَّه لم يُنسخ إلا اليسيرُ من القرآن. فلَمَّا امتنعَ أَنْ يكونَ «أفعل» و«فعل» بمعنى؛ إذ لم يُسمَعْ، وامتنعَ أَنْ تكونَ الهمزةُ للتعدّي؛ لفساد المعنى، لم يبقَ ممكناً إلا أَنْ يكونَ مِنْ باب: أَحَمَدْتُهُ وأَبْخَلْتُهُ: إِذَا وَجَدْتَهُ مَحْمُوداً وَبِخِيلاً.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ قرأ أبو عمرو وابنُ كثير بفتح النون والسين والهمز^(١)، وبه قرأ عُمر، وابنُ عَبَّاس، وعطاء، ومجاهد، وأَبِي بَنُ كَعْب، وعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْر، والنَّخَعِيُّ، وابنُ مُحَيِّصٍ، مِنَ التَّأخِيرِ، أَي: يُؤَخَّرُ نَسْخُ لَفْظِهَا، أَي: نَتْرَكُهَا فِي أَمِّ الْكِتَابِ^(٢) فَلَا يَكُونُ^(٣). وهذا قولُ عطاء، وقال غير عطاء: معنى «أَوْ نُنسِهَا»: نُؤَخِّرُهَا عَنِ النِّسْخِ إِلَى وَقْتٍ مَعْلُومٍ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَسَأْتُ هَذَا الْأَمْرَ: إِذَا أَخَّرْتَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: بَعَثَهُ نَسَأً: إِذَا أَخَّرْتَهُ^(٤). قال ابن فارس: وَيَقُولُونَ: نَسَأَ اللَّهُ فِي أَجْلِكَ، وَأَنَسَا اللَّهُ أَجْلَكَ. وَقَدْ انْتَسَا الْقَوْمُ: إِذَا تَأَخَّرُوا وَتَبَاعَدُوا، وَنَسَأْتُهُمْ أَنَا: أَخَّرْتُهُمْ^(٥).

فالمعنى: نُؤَخِّرُ نَزْوِلَهَا أَوْ نَسْخَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا. وَقِيلَ: نَذْهَبُهَا عَنْكُمْ حَتَّى لَا تَقْرَأَ وَلَا تَذْكَرَ.

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: «نُنْسِهَا»، بِضَمِّ النُّونِ^(٦)، مِنَ النِّسْيَانِ الَّذِي بِمَعْنَى التَّرْكِ، أَي: تَتْرَكُهَا فَلَا تُبَدِّلُهَا وَلَا نَسْخُهَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيُّ^(٧)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] أَي: تَرَكُوا عِبَادَتَهُ، فَتَرَكَهُمْ فِي الْعَذَابِ. وَاخْتَارَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ أَبُو

(١) السبعة ص ١٦٨. والتيسير ص ٧٦.

(٢) فِي (م) وَ(د): فِي آخِرِ أَمِّ الْكِتَابِ.

(٣) فِي (ز): فَلَا يَكُونُ نَسْخًا. وَانْظُرِ الْكُشْفَ عَنْ وَجْهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ ٢٥٨/١.

(٤) نَسَبَهُ الْمَوَارِدِيُّ فِي النِّكَتِ وَالْعَيُونِ ١٧١/١ لِعَطَاءَ وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، وَانْظُرِ تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ٣٩٥/٢.

(٥) مَجْمَلُ اللُّغَةِ ٨٦٦/٤.

(٦) السبعة ص ١٦٨. والتيسير ص ٧٦.

(٧) النِّكَتُ وَالْعَيُونُ ١٧١/١، وَأَخْرَجَهُمَا الطَّبْرِيُّ ٣٩٣-٣٩٤/٢.

عبيد^(١) وأبو حاتم؛ قال أبو عبيد: سمعت أبا نعيم القارئ^(٢) يقول: قرأتُ على النبي ﷺ في المنام بقراءة أبي عمرو فلم يغيّر عليّ إلا حرفين؛ قال: قرأتُ عليه «أرنا»، فقال: أرنا، فقال أبو عبيد: وأحسب الحرف الآخر: «أو ننسأها» فقال: «أو ننسها»^(٣). وحكى الأزهرى: «ننسها»: نأمرُ بتركها؛ يقال: أنسيته الشيء، أي: أمرتُ بتركه، ونسيته: تركته؛ قال الشاعر:

إِنَّ عَلَيَّ عُقْبَةً أَقْضِيهَا لَسْتُ بِنَاسِيهَا وَلَا مُنْسِيهَا^(٤)
أي: ولا أأمرُ بتركها.

وقال الزجاج: إِنَّ القراءةَ بضمّ النون لا يتوجّه فيها معنى الترك؛ لا يقال: أنسى بمعنى ترك^(٥).

وما روى عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس: «أو ننسها» قال: نتركها لا نُبدّلها^(٦)؛ فلا يصح. ولعلّ ابن عباس قال: نتركها، فلم يضبط. والذي عليه أكثر أهل اللغة والنظر أنّ معنى «أو ننسها»: نُبيح لكم تركها؛ مِن نسي: إذا ترك، ثمّ تعدّيه.

وقال أبو علي وغيره: ذلك مُتَّجِه؛ لأنّه بمعنى: نجعلك تتركها^(٧).

وقيل: من النسيان على بابهِ الذي هو عدمُ الذّكر، على معنى: أو ننسكها يا محمد فلا تذكّرها، نقل بالهمز، فتعدّى الفعلُ إلى مفعولين: وهما النبيّ والهاء، لكن اسم النبيّ [مقدّر] محذوف^(٨).

(١) الناسخ والمنسوخ ص ١١.

(٢) هو شجاع بن أبي نصر البلخي، ثم البغدادي، من جلة أصحاب أبي عمرو بن العلاء، توفي سنة (١٩٠هـ). طبقات القراء ١/٣٢٤.

(٣) من المعلوم والمقرر في أصول الشريعة أن المنامات ليست مصدراً للأحكام.

(٤) تهذيب اللغة ١٣/٨٠.

(٥) معاني القرآن ١/١٩٠، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٩٣.

(٦) أخرجه الطبري ٢/٣٩٣، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/١١٥.

(٧) المحرر الوجيز ١/١٩٣.

(٨) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/٢٥٩، وما بين حاصرتين منه.

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿نَأْتِي بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ لفظة «بخير» هنا صفة تفضيل؛ والمعنى بأنفع لكم أيها الناس في عاجل إن كانت النسخة أخف، وفي آجل إن كانت أثقل، وبمثلها إن كانت مستوية^(١). وقال مالك: مُحْكَمَةٌ مكان منسوخة.

وقيل: ليس المراد بأخير التفضيل؛ لأنَّ كلام الله لا يتفاضل، وإنما هو مثله قوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ [النمل: ٨٩] أي: فله منها خير، أي: نفع وأجر، لا الخير الذي هو بمعنى الأفضل، ويدلُّ على القول الأول قوله: «أو مثلها».

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٧)

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ جزم بـ«لم»، وحروف الاستفهام لا تُغَيِّرُ عملَ العامل. وفتحت «أَنَّ» لأنها في موضع نصب. ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: بالإيجاد والاختراع، والمُلك والسلطان، ونفوذ الأمر والإرادة. وارتفع «مُلْكُ» بالابتداء، والخبر «له» والجملة خبر «أَنَّ».

والخطابُ للنبي ﷺ، والمرادُ أمته؛ لقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(٢). وقيل: المعنى: أي قلُّ لهم يامحمد: ألم تعلموا أنَّ الله سلطانَ السماوات والأرض.

﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ﴾ مِنْ: وَلِيْتُ أَمَرَ فلان، أي: قمتُ به، ومنه وليُّ العهد، أي: القِيَمُ بما عَهِدَ إليه من أمر المسلمين. ومعنى ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: سوى الله، وبَعْدَ الله، كما قال أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ^(٣):

يَا نَفْسُ مَا لَكَ دُونَ اللَّهِ مِنْ وَاكِ وَمَا عَلَى حَدَثَانِ الدَّهْرِ مِنْ بَاقٍ وقراءة الجماعة: «وَلَا نَصِيرٍ» بالخفض عطفاً على «وَلِيٍّ»، ويجوز: «وَلَا نَصِيرٍ» بالرفع عطفاً على الموضع^(٤)؛ لأنَّ المعنى: ما لكم من دون الله وليٍّ ولا نصيرٍ.

(١) ينظر المحرر الوجيز ١/ ١٩٤.

(٢) النكت والعيون ١/ ١٧٢.

(٣) ديوانه ص ٩١، وأورده الطبري في تفسيره ٢/ ٤٠٨.

(٤) يعني في غير القرآن، ينظر إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٥٥.

قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ ﴿١٠٨﴾

قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ﴾ هذه «أم» المنقطعة التي بمعنى «بل» أي: بل تريدون، ومعنى الكلام التوبيخ.

﴿أَنْ تَسْأَلُوا﴾ في موضع نصب بـ«تريدون».

﴿كَمَا سَأَلَ﴾ الكاف في موضع نصب نعت لمصدر، أي: سؤالاً كما. و«موسى» في موضع رفع على ما لم يُسمَّ فاعله^(١).

«من قبل»: سؤالهم إياه أَنْ يُرِيَهُمُ اللهَ جهرةً، وسألوا محمداً أَنْ يَأْتِيَ بالله والملائكةَ قَبِيلاً. عن ابن عباس ومجاهد: سألوا أَنْ يجعلَ لهم الصِّفا ذهباً^(٢).

وقرأ الحسن: «كما سيل»، وهذا على لغة مَنْ قال: سِلْتُ، أسألُ، ويجوز أَنْ يكونَ على بدلِ الهمزة ياءً ساكنةً على غير قياس، فانكسرت السِّين قبلها. قال النحاس: بدلُ الهمزة بعيد^(٣).

والسَّواء من كل شيء: الوَسَط، قاله أبو عبيدة مَعْمَرُ بنُ الْمُثَنَّى^(٤)، ومنه قوله: ﴿فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٥٥]. وحكى عيسى بنُ عمر قال: ما زِلْتُ أَكْتُبُ حَتَّى انْقَطَعَ سَوَائِي، وأنشد قولَ حسان يرثي رسولَ الله ﷺ:

يا وَيْحَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَرَهْطِهِ بَعْدَ الْمُغَيَّبِ فِي سَوَاءِ الْمُلْحَدِ^(٥)
وقيل: السَّواء: القصد، عن الفراء^(٦)، أي: ذهبَ عن قَصْدِ الطريقِ وَسَمْتِهِ، أي: طريق طاعةِ الله عزَّ وجلَّ.

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٥/١.

(٢) تفسير الطبري ٤٠٩/٢، ٤١٠، وأسباب النزول للواحدي ص ٣٢.

(٣) إعراب القرآن ٢٥٥/١. وقراءة الحسن ذكرها أيضاً ابنُ عطية في المحرر الوجيز ١٩٥/١.

(٤) مجاز القرآن ٥٠/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٩٦/١، وهو في ديوان حسان ص ١٥٤، وعندهما: «أنصار» بدل «أصحاب». قوله:

الملحد: يعني القبر. مجمل اللغة ٨٠٣/٤.

(٦) معاني القرآن ٧٣/١.

وعن ابن عباس أيضاً: أَنَّ سَبَبَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ حُرَيْمَةَ^(١) وَوَهْبَ بْنَ زَيْدٍ قَالَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: ائْتِنَا بِكِتَابٍ مِنَ السَّمَاءِ نَقْرُوهُ، وَفَجَّرَ لَنَا أَنْهَاراً تَتْبَعُكَ.

قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: ﴿وَدَّ﴾: تمنى، وقد تقدّم^(٢). ﴿كُفَّارًا﴾ مفعول ثانٍ بـ«يردُّونكم».

﴿مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ﴾ قيل: هو متعلق بـ«وَدَّ». وقيل: بـ«حَسَدًا»؛ فالوقوف على قوله: «كُفَّارًا». و«حَسَدًا» مفعول له، أي: ودُّوا ذلك للحسد، أو مصدرٌ دلَّ ما قبله على الفعل.

ومعنى: «مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ» أي: من تلقائهم من غير أن يجذوه في كتاب، ولا أمروا به، ولفظة الحسد تعطي هذا، فجاء ﴿مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ﴾ تأكيداً وإلزاماً، كما قال تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] و﴿يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]، ﴿وَلَا ظَلَمَ يَظِلُّرَ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨]. والآية في اليهود^(٣).

الثانية: الحسد نوعان: مذمومٌ ومحمودٌ، فالمذموم: أن تتمنى زوالَ نعمةِ الله عن أخيك المسلم، وسواءٌ تمنيت مع ذلك أن تعودَ إليك أولاً، وهذا النوع الذي ذمَّه الله تعالى في كتابه بقوله: ﴿أَمَّا يَحْسَدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]. وإنما كان مذموماً؛ لأنَّ فيه تَسْفِيَةَ الْحَقِّ سبحانه، وأنه أنعم على من لا يستحقُّ.

(١) في النسخ الخطية (م): رافع بن خزيمة، والصواب ما أثبتناه، كما في تفسير الطبري ٤٠٩/٢، وسيرة ابن هشام ٥٤٨/١.

(٢) ٢٥٩/٢.

(٣) المحرر الوجيز ١٩٦/١ باختلاف يسير.

وأما المحمودُ: فهو ما جاء في صحيح الحديث من قوله عليه السلام: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْقِرَانَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ»^(١).

وهذا الحديث^(٢) معناه الغبطة، وكذا^(٣) تَرْجَمَ عليه البخاري^(٤): بَابُ الْإِغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ.

وحقيقتها: أَنْ تَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَكَ مَا لِأَخِيكَ الْمُسْلِمِ مِنَ الْخَيْرِ وَالنَّعْمَةِ، وَلَا يَزُولَ عَنْهُ خَيْرُهُ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى هَذَا مُنَافَسَةً، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]^(٥).

﴿مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ أَي: مَنْ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ الْحَقُّ لَهُمْ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَالْقُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ.

قوله تعالى: ﴿فَاغْفُواْ وَاصْفَحُواْ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَاغْفُواْ﴾ وَالْأَصْلُ: اغْفُوا، حُذِفَتِ الضَّمَّةُ لِثِقَلِهَا، ثُمَّ حُذِفَتِ الْوَائِلَةُ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ^(٦).

وَالْعَفْوُ: تَرْكُ الْمُؤَاخَذَةِ بِالذَّنْبِ. وَالصَّفْحُ: إِزَالَةُ أَثَرِهِ مِنَ النَّفْسِ؛ صَفَحْتُ عَنْ فُلَانٍ: إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْ ذَنْبِهِ. وَقَدْ ضَرَبْتُ عَنْهُ صَفْحًا: إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْهُ وَتَرَكْتَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾ [الزخرف: ٥].

الثانية: هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

(١) أخرجه أحمد (٤٩٢٤)، والبخاري (٥٠٢٥) بنحوه، ومسلم (٨١٥) - واللفظ له - من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه أحمد (٣٦٥١)، والبخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه. وأخرجه أحمد (١٠٢١٤)، والبخاري (٥٠٢٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه أطول منه.

(٢) في (م): الحسد.

(٣) في (م): كذلك.

(٤) قبل الحديث (٧٣).

(٥) ينظر المفهم ٢/٤٤٥-٤٤٦.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٦/١.

﴿صَغُرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] عن ابن عباس. وقيل: الناسخ لها ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]^(١).

قال أبو عبيدة: كل آية فيها ترك القتال^(٢)، فهي مكية منسوخة بالقتال^(٣). قال ابن عطية: وحكمه بأن هذه الآية مكية ضعيف؛ لأن معاندات اليهود إنما كانت بالمدينة. قلت: وهو الصحيح؛ روى البخاري ومسلم عن أسامة بن زيد، أن رسول الله ﷺ ركب على حمار عليه قطيفة فذكية - وأسامة وراءه - يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن الخرج قبل وقعة بدر، فسارا حتى مرّا بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول - وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي - فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المسلمين عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، حمّر ابن أبي أنفه بردائه، وقال: لا تُغبروا علينا، فسلم رسول الله ﷺ، ثم وقف فنزل، فدعاهم إلى الله تعالى، وقرأ عليهم القرآن، فقال له عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء، لا أحسن مما تقول إن كان حقاً! فلا تؤذنا به في مجالسنا، فمن جاءك فاقصص عليه. قال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله، فأعشنا في مجالسنا، فإننا نحب ذلك. فاستب^(٤) المشركون والمسلمون واليهود حتى كادوا يتناورون، فلم يزل رسول الله ﷺ يحفضهم حتى سكنوا^(٥)، ثم ركب رسول الله ﷺ دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عباد، فقال رسول الله ﷺ: «[أي سعد] ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟ يريد عبد الله بن أبي. قال كذا وكذا» فقال: أي رسول الله، بأبي أنت وأمي، اعف عنه واصفح، فوالذي أنزل عليك الكتاب بالحق، لقد جاءك الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البخرة^(٦) على أن

(١) أخرجه الطبري ٢/ ٤٢٤، وابن أبي حاتم ١/ ٣٣٤، وانظر تفسير عبد الرزاق ١/ ٥٥.

(٢) في (م): للقتال.

(٣) مجاز القرآن ١/ ٥٠، وقد نقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ١٩٧.

(٤) في (م): فاستب، وهو خطأ.

(٥) في (ظ): سكنوا، وهي موافقة لرواية الكشميهني، كما في فتح الباري ٨/ ٢٣٢.

(٦) في (د) و(ظ) و(م) ونسخة في هامش (خ): البحيرة، والمثبت من (خ) و(ز) وهو الموافق لرواية البخاري التي اعتمدها المصنف. وقد وردت في روايات البخاري الأخرى ومسلم: البحيرة. والمراد بها هنا: المدينة المنورة.

يَتَوَجُّوه، وَيُعْصِبُوهُ بالعصاة، فلَمَّا رَدَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاك، شَرِقَ بذلك، فذلك فَعَلَ به^(١) ما رأيت. فعفا عنه رسول الله ﷺ.

وكان رسول الله ﷺ وأصحابه يَعْفُونَ عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله تعالى، وَيَضْرِبُونَ على الأذى، قال الله عز وجل: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وقال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾. فكان رسول الله ﷺ يتَأَوَّل في العفو عنهم ما أمره الله به حتى أَذِنَ له فيهم، فلما غَزَا رسول الله ﷺ بدرًا، فَقَتَلَ الله بها^(٢) مَنْ قَتَلَ مِنْ صناديد الكُفَّار وسادة^(٣) قريش، فَقَتَلَ رسول الله ﷺ وأصحابه غانمين منصورين، معهم أسارى من صناديد الكُفَّار وسادة قريش.

قال عبد الله بن أبي ابن سلُول وَمَنْ معه من المشركين عَبْدُهُ^(٤) الأوثان: هذا أَمْرٌ قد تَوَجَّه، فبايعوا رسول الله ﷺ على الإسلام، فأَسْلَمُوا^(٥).

قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ يعني قَتَلَ قُرَيْظَةَ وجلاء بني النضير. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ تقدم^(٦). والحمد لله تعالى. قوله تعالى: ﴿وَمَا تَقْلُمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ جاء في الحديث: أَنَّ العبدَ إذا مات، قال النَّاسُ: ما خَلَفَ؟ وقالت الملائكة: ما قَدَّمَ^(٧)؟.

وخرَجَ البخاريُّ والنسائيُّ عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قالوا: يا رسول الله، ما مِنَّا من أحدٍ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ

(١) قوله: به، ليس في (م).

(٢) في (م) و(ظ): به، والمثبت من (خ) و(د) و(ز)، وهو الموافق لرواية البخاري التي اعتمدها المصنف.

(٣) في (م) و(د) (في الموضعين): وسادات.

(٤) في (م): وعبد.

(٥) صحيح البخاري (٦٢٠٧)، وبعضه في صحيح مسلم (١٧٩٨)، وما بين حاصرتين منهما، وهو في مسند أحمد (٢١٧٦٧).

(٦) ٢٥٣/١ و٣٣٨ و٢٢/٢ فما بعدها.

(٧) روي موقوفاً ومرفوعاً، ومن وقفه أوثق ممن رفعه، فقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٥٠/١٣ عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٤٧٥) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن سفيان، به، مرفوعاً.

مالِ وارثه، قال رسول الله ﷺ : «ليس منكم من أحدٍ إلَّا مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله. مالُك ما قدَّمْت، ومالُ وارثك ما أخرت» لفظ النسائي. ولفظ البخاري: قال عبد الله: قال النبي ﷺ : «أيُّكم مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله؟» قالوا: يا رسول الله ، ما مِنَّا أحدٌ إلَّا ماله أحبُّ إليه. قال: «فإنَّ ماله ما قدَّم، ومالُ وارثه ما أخر»^(١).

وجاء عن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أنَّه مرَّ ببقيع الغرقَد، فقال: السلامُ عليكم أهلَ القبور، أخبارُ ما عندنا، أنَّ نساءكم قد تزوَّجن، ودوركم قد سُكنت، وأموالكم قد قُسمت. فأجابه هاتفٌ: يا ابنَ الخطَّاب، أخبارُ ما عندنا، أنَّ ما قدَّمناه وجَدناه، وما أنقَفناه، فقد ربيخناه، وما خَلَفناه، فقد خسرناه^(٢).

ولقد أحسنَ القائلُ:

قدَّم لنفسك قبل موتك صالحاً واعملْ فليس إلى الخلود سبيل^(٣)
وقال آخر^(٤):

قدَّم لنفسك توبةً مرجوةً قبلَ المماتِ وقبلَ حبسِ الألسنِ
وقال آخر:

ولَدْتُكَ إذْ وَلَدْتُكَ أمُّك باكياً والقومُ حولك يضحكون سُروراً
فاعْمَلْ ليومٍ تكونُ فيه إذا بَكُوا في يومِ موتِكَ ضاحكاً مسروراً
وقال آخر:

سابق إلى الخير وبادِرْ به فإنَّما خَلَقَكَ ما تعلَّمُ
وقدَّم الخيرَ فكلُّ امرئٍ على الذي قدَّمه يقدم^(٥)

(١) صحيح البخاري (٦٤٤٢)، والمجتبى ٢٣٧/٦-٢٣٨. وهو في مسند أحمد (٣٦٢٦). عبد الله: هو ابنُ مسعود رضي الله عنه.

(٢) أورده ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/٢٤٢.

(٣) لم نقف عليه، وأورده ابن عادل في اللباب ٢/٣٩٥.

(٤) هو محمود الورَّاق، وذكر البيت ابن عبد البر في التمهيد ١٥/١٢، وبهجة المجالس ٣/٢٥٩، وأورده المصنف في التذكرة ص ٤٦، وسيبيده عند تفسير الآية (١٧) من سورة النساء.

(٥) لم نقف عليهما، وأوردهما ابن عادل في اللباب ٢/٣٩٥.

وأحسنُ من هذا كله قولُ أبي العتاهية :

إِسْعَدُ بِمَالِكَ فِي حَيَاتِكَ إِنَّمَا يَبْقَى وَرَاءَكَ مَصْلَحٌ أَوْ مُفْسِدُ
وَإِذَا تَرَكْتَ لِمُفْسِدٍ لَمْ يُبْقِهِ وَأَخُو الصَّلَاحِ قَلِيلُهُ يَتَزَيَّدُ
وَإِنْ اسْتَطَعْتَ فَكُنْ لِنَفْسِكَ وَارِثًا إِنَّ الْمَوْرُثَ نَفْسَهُ لِمُسَدَّدٌ^(١)
﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تَقَدَّمَ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٣١﴾ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ المعنى : وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهودياً. وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانياً.

وأجاز الفراء أن يكون «هُودًا» بمعنى يهودياً؛ حُذف منه الزائد، وأن يكون جمع هائد. وقال الأخفش سعيد : «إِلَّا مَنْ كَانَ» جعل «كان» واحداً على لفظ «مَنْ»، ثم قال : «هُودًا» فجمع ؛ لأنَّ معنى «مَنْ» جَمْعٌ. ويجوز : «تِلْكَ أَمَانِيهِمْ»^(٣) وتقدَّمَ الكلام في هذا^(٤)، والحمد لله .

(١) لم نقف على هذه الآيات في ديوانه، وقد أوردها ابن عبد البر في بهجة المجالس ٢٥٩/٣ دون نسبة. وأورد ابن عبد البر في التمهيد ٢٤٣/٢٠ - بعد إيراده أثر عمر السالف الذكر - أبياتاً لأبي العتاهية غير التي ذكرها المصنف، وهي :

إِنِّي أَكَلْتُكُمْ وَلَيْسَ بِكُمْ كَلَامُ	أَهْلَ الْقُبُورِ عَلَيْكُمْ مِنْهُ السَّلَامُ
مَنْ يَعْذَرُكُمْ لَهُمُ الشَّرَابُ وَلَا الطَّعَامُ	لَا تَحْسَبُوا أَنَّ الْأَحْبَةَ لَمْ يَسْغُ
بِكُمْ وَفَرَّقَ ذَاتَ بَيْنِكُمُ الْحِمَامُ	كَلَّا لَقَدْ رَفَضُوكُمْ وَاسْتَبَدَّلُوا
قَدَمَاتٍ لَيْسَ لَهُ عَلَى حَيٍّ ذِمَامُ	وَالْخَلْقُ كُلُّهُمْ كَذَاكَ فَكُلُّ مَنْ

وهي في ديوانه ص ٣٤١-٣٤٢.

(٢) ٢٦١/٢.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٦/١، وقد نقل المصنف بواسطته قولي الفراء والأخفش السالفين، وانظر معاني القرآن للفراء ٧٣/١، وللأخفش ٣٣١/١.

(٤) ٢١٧/٢.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ أصل «هاتوا»: هاتِوا، حُذفت الضمة لثقلها، ثم حُذفت الياء لالتقاء الساكنين؛ يقال في الواحد المذكور: هاتِ، مثل: رامٍ، وفي المؤنث: هاتي، مثل: رامي^(١).

والبرهان: الدليل الذي يُوقع اليقين، وجمعه براهين؛ مثل: قُرْبان وقرايين، وسُلطان وسلاطين. قال الطبري: طلبُ الدليل هنا يقتضي^(٢) إثبات النظر، ويردُّ على مَنْ ينفيه.

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ يعني في إيمانكم، أو في قولكم: تدخلون الجنة، أي: يَبَيِّنُوا ما قلتم ببرهان. ثم قال تعالى: ﴿بَلَىٰ﴾ ردًّا عليهم وتكذيباً لهم، أي: ليس كما تقولون. وقيل: إِنَّ «بلى» محمولةٌ على المعنى، كأنه قيل: أما يدخل الجنة أحدٌ؟ فقيل: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾.

ومعنى «أسلم»: استسلم وخضع، وقيل: أخلص عمله. وخصَّ الوجه بالذكر لكونه أشرف ما يرى من الإنسان، ولأنَّه موضع الحواسِّ، وفيه يظهر العِزُّ والذلُّ. والعربُ تُخبرُ بالوجه عن جملة الشيء، ويصحُّ أن يكون الوجه في هذه الآية المقصداً. ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ جملة في موضع الحال، وعاد الضمير في «وجهه» و«له» على لفظ «مَنْ»، وكذلك «أجره»، وعاد في «عليهم» على المعنى، وكذلك في «يحزنون»^(٣) وقد تقدم^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾

معناه: ادَّعى كلُّ فريقٍ منهم أنَّ صاحبه ليس على شيء، وأنَّه أحقُّ برحمة الله منه^(٥).

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٦/١.

(٢) في (م) يقضي، وفي المحرر الوجيز ١٩٨/١ (والكلام منه): يقضي بإثبات.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ٤٨٩/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٩٨/١.

﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ يعني التوراة والإنجيل ، والجملة في موضع الحال .
والمراد بـ«الذين لا يَعْلَمُونَ» في قول الجمهور: كفار العرب؛ لأنهم لا كتاب لهم، وقال عطاء: المراد أمم كانت قبل اليهود والنصارى^(١). الربيع بن أنس: المعنى: كذلك قالت اليهود قبل النصارى.

ابن عباس: قَدِمَ أَهْلُ نَجْرَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَتْهُمْ أَحْبَارُ يَهُودَ ، فَتَنَازَعُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَتْ كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ لِلْآخَرَى: لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١١٤)

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ «مَنْ» رفع بالابتداء، و«أَظْلَمُ» خبره، والمعنى: لا أَحَدٌ أَظْلَمُ. و«أَنْ» في موضع نصب على البدل من «مساجد»، ويجوز أن يكون التقدير: كراهية أَنْ يُذَكَّرَ، ثُمَّ حُذِفَ. ويجوز أن يكون التقدير: مَنْ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا، وحرفُ الخفضِ يُحَذَفُ مع «أَنْ» لطول الكلام^(٣).
وأراد بالمساجد هنا بيوتَ المَقْدِسِ ومَحَارِبِهِ. وقيل: الكعبة، وجمعت لأنها قِبْلَةُ المساجد، أو للتعظيم. وقيل: المراد سائر المساجد^(٤).

والواحد مَسْجِدٌ، بكسر الجيم، ومن العرب من يقول: مَسْجَدٌ، بفتحها^(٥).
قال الفراء: كل ما كان على فَعَلٍ يَفْعُلُ؛ مثل: دَخَلَ يَدْخُلُ، فَاَلْمَفْعَلُ منه بالفتح؛

(١) المحرر الوجيز ١/١٩٩.

(٢) أخرج الأقوال الثلاثة الطبري في التفسير ٢/٤٣٤-٤٣٥ و٤٣٨، وابن أبي حاتم في التفسير ١/٣٣٨ و٣٤٠ و٣٤١.

(٣) ينظر إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٧، ومجمع البيان ١/٤٢٧.

(٤) سيرد تخريج هذه الأقوال في المسألة التالية.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٩٩.

اسماً كان أو مصدراً، ولا يقع فيه الفرق، مثل: دخل يَدْخُل مَدْخَلاً، وهذا مَدْخَلُهُ، إلا أحرفاً من الأسماء ألزموها كسر العين، من ذلك: الْمَسْجِد، وَالْمَظْلِع، والمَغْرِب، وَالْمَشْرِق، وَالْمَسْقِط، وَالْمَفْرِق، وَالْمَجْزِر، وَالْمَسْكِن، وَالْمَرْفِق - من رَفَقَ يَرْفُق - وَالْمَنْبِت، وَالْمَنْسِك، من نَسَكَ يَنْسُك. فجعلوا الكسر علامة للاسم، ورُبِّمَا فتحه بعضُ العرب في الاسم.

وَالْمَسْجِد بالفتح: جبهة الرجل حيث يصيبه نَدْبُ السجود. والآرَابُ السَّبْعَةُ مساجد؛ قاله الجوهري^(١).

الثانية: واختلف النَّاسُ في المراد بهذه الآية وفيمن نزلت؛ فذكر المفسرون أنها نزلت في بُخْتَنْصَرَ؛ لأنه كان أخربَ بيت المقدس. وقال ابنُ عباس وغيره: نزلت في النصارى^(٢).

والمعنى: كيف تَدْعُونَ أَيُّهَا النَّصَارَى أَنْكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وقد خَرَّبْتُمْ بَيْتَ المقدس، ومنعْتُم المصلِّين مِنَ الصلاة فيه؟!

ومعنى الآية على هذا: التعجُّبُ مِنْ فعل النَّصَارَى بَيْتَ المقدسِ مع تعظيمهم له، وإنَّما فعلُوا ما فعلُوا عداوةً لليهود؛ رَوَى سعيد عن قتادة قال: أولئك أعداءُ الله النَّصَارَى، حملهم إِبْغَاضُ اليهود على أَنْ أعانُوا بُخْتَنْصَرَ الْبَابِلِيَّ الْمَجُوسِيَّ على تخريب بَيْتِ المقدس^(٣).

وَرُويَ أَنَّ هذا التَّخْرِيبَ بقي إلى زمن عمر رضي الله عنه^(٤).

وقيل: نزلت في المشركين إذ منعوا المصلين والنبي ﷺ، وصدَّوهم عن المسجد الحرام عامَ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٥).

وقيل: المرادُ مَنْ منعَ مِنْ كُلِّ مَسْجِدٍ إلى يوم القيامة، وهو الصحيح؛ لأنَّ اللفظ

(١) الصحاح (سجد)، والآراب: جمع إزب، وهو العضو، والمقصود هنا الأعضاء السبعة التي يُسَجَّدُ عليها.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٤٤٢/٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٤١/١.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٤٤٣/٢.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره ١٠٧/١، والرازي في تفسيره ١٠/٤.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ٤٤٤/٢ من قول عبد الرحمن بن زيد.

عامٌّ؛ وَرَدَ بصيغة الجمع، فتخصيُصُها ببعض المساجد وبعض الأشخاص ضعيف^(١)، والله تعالى أعلم.

الثالثة: خرابُ المساجد قد يكون حقيقياً، كتخريب بُخْتَنْصَرَ والنَّصَارَى بيت المقدس على ما ذكر أنهم غَزَوْا بني إسرائيل مع بعض ملوكهم - قيل: اسمه نطوس بن اسبيسانوس الرومي فيما ذكر الغزنوي - فقتلوا وسَبَوْا، وحرَّقوا التوراة، وقَذَفُوا في بيت المقدس العذرة وخرَّبُوهُ^(٢).

ويكون مجازاً، كمنع المشركين المسلمين حين صدُّوا رسولَ الله ﷺ عن المسجد الحرام. وعلى الجملة؛ فتعطيلُ المساجد عن الصلاة وإظهار شعائر الإسلام فيها خرابٌ لها.

الرابعة: قال علماؤنا: ولهذا قلنا: لا يجوز منع المرأة من الحج إذا كانت ضرورة^(٣)، سواء كان لها مخرم أو لم يكن، ولا تُمنع أيضاً من الصلاة في المساجد، ما لم يُخف عليها الفتنة، وكذلك قال النبي ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(٤).

ولذلك قلنا: لا يجوز نقض المسجد، ولا بيعه، ولا تعطيله، وإن خربت المحلة، ولا يمنع بناء المساجد إلا أن يقصدوا الشقاق والخلاف، بأن يبْنُوا مسجداً إلى جنب مسجد أو قربه؛ يريدون بذلك تفريق أهل المسجد الأول وخرابه، واختلاف الكلمة، فإنَّ المسجد الثاني يُنقض، ويُمنع من بنيانه، ولذلك قلنا: لا يجوز أن يكون في المصر جامعان، ولا لمسجد واحد إمامان، ولا يُصلِّي في مسجد جماعتان.

وسياتي لهذا كله مزيد بيان في سورة براءة^(٥) إن شاء الله تعالى، وفي «النور»^(٦) حكم المساجد وبنائها بحول الله تعالى.

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣٣/١.

(٢) ينظر تفسير البغوي ١٠٧/١.

(٣) يعني: التي لم تحج. الصحاح (صرر).

(٤) أخرجه أحمد (٤٦٥٥)، والبخاري (٩٠٠)، ومسلم (٤٤٢) (٣٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) عند تفسير الآية (١٠٧).

(٦) عند تفسير الآية (٣٦).

ودلت الآية أيضاً على تعظيم أمر الصلاة، وأنها لما كانت أفضل الأعمال وأعظمها أجراً، كان منعها أعظم إثماً^(١).

الخامسة: كل موضع يمكن أن يُعبد الله فيه ويُسجد له يُسمى مسجداً؛ قال ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»، أخرجه الأئمة^(٢).

وأجمعت الأمة على أن البقعة إذا عُيِّنت للصلاة بالقول، خرجت عن جملة الأملاك المختصة بربها، وصارت عامة لجميع المسلمين، فلو بنى رجل في داره مسجداً، وحجزه على الناس، واختص به لنفسه، لبقِيَ على ملكه، ولم يخرج إلى حد المسجديّة، ولو أباحه للناس كلهم، كان حكمه حكم سائر المساجد العامّة، وخارج عن اختصاص الأملاك^(٣).

السادسة: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ «أولئك» مبتدأ وما بعده خبره. «خائفين» حال.

يعني: إذا استولى عليها المسلمون، وحصلت تحت سلطانهم، فلا يتمكن الكافر حينئذٍ من دخولها. فإن دخلوها، فعلى خوفٍ من إخراج المسلمين لهم، وتأديبهم على دخولها.

وفي هذا دليل على أن الكافر ليس له دخول المسجد بحال^(٤)، على ما يأتي في «براءة» إن شاء الله تعالى.

ومن جعل الآية في النصارى روى أنه مرّ زمانٌ بعد بناء عمرَ بيت المقدس في الإسلام لا يدخله نصرانيٌّ إلا أوجع ضرباً بعد أن كان متعبّدهم^(٥). ومن جعلها في

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣٣/١.

(٢) سلف تخريجه ٢٨٣/٢، وانظر المحرر الوجيز ١٩٩/١.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٣٣/١.

(٤) أحكام القرآن ٣٣/١.

(٥) أخرجه الطبري ٢/٤٤٦-٤٤٧ بنحوه من قول قتادة والسُّدي.

قريش قال: كذلك نُوديَ بأمر النبي ﷺ: «ألا لا يَحُجَّ بعدَ العامِ مشركٌ، ولا يَطُوفَ بالبيتِ عُرياناً»^(١).

وقيل: هو خبرٌ ومقصودُه الأمر، أي: جاهدوهم واستأصلوهم حتى لا يدخلَ أحدٌ منهم المسجدَ الحرامَ إلا خائفاً^(٢)، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، فإنه نَهَى وَرَدَ بلفظ الخبر.

السابعة: قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ قيل: القتلُ للحزبي، والجزيةُ للذمي؛ عن قتادة. السدي: الخزيُّ لهم في الدنيا قيامُ المهدي، وفتحُ عمورية ورومية وقُسطنطينية، وغير ذلك من مُدُنهم؛ على ما ذكرناه في كتاب «التذكرة»^(٣). ومن جعلها في قريش جعلَ الخزيَّ عليهم في الفتح، والعذابُ في الآخرة لَمَن مات منهم كافراً^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعُ عِلْمُهُ﴾

فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ المشرق: موضعُ الشروق. والمغرب: موضعُ الغروب، أي: هُما له مُلك، وما بينهما من الجهات والمخلوقات بالإيجاد والاختراع، كما تقدم^(٥). وخصَّهما بالذكر والإضافة إليه تشريفاً، نحو: بيت الله، وناقة الله، ولأنَّ سببَ الآية اقتضى ذلك^(٦)، على ما يأتي.

(١) أخرجه أحمد (٧٩٧٧) بنحوه، والبخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفي الباب عن أبي بكر وعلي رضي الله عنهما عند أحمد (٤) و(٥٩٤)، وانظر المحرر الوجيز ١/١٩٩.

(٢) ينظر تفسير البغوي ١/١٠٧، وزاد المسير ١/١٣٤.

(٣) ص ٦١٩ وما بعدها. وذكر قول قتادة البغوي ١/١٠٧، وأخرج قول السدي الطبري ٢/٤٤٨، وانظر النكت والعيون ١/١٧٥.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٩٩.

(٥) ٣١١/٢.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٠٠.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا﴾ شَرْطٌ، ولذلك حذفت النون، و«أين» العاملة، و«ما» زائدة، والجواب: «فَتَمَّ وجهُ الله». وقرأ الحسن «تَوَلَّوْا» بفتح التاء واللام، والأصل: تتولَّوْا. و«تَمَّ» في موضع نصب على الظرف، ومعناها البعد، إلا أنَّها مبنية على الفتح غير مُعرَّبة، لأنَّها مبهمه، تكون بمنزلة «هناك» للبعد، فإنَّ أردت القُرْبَ قلت: هنا^(١).

الثالثة: اختلف العلماء في المعنى الذي نَزَلَتْ فيه: «فَأَيْنَمَا تُولَّوْا» على خمسة أقوال: فقال عبد الله بنُ عامر بن ربيعة: نزلت فيمن صَلَّى إلى غير القبلة في ليلة مظلمة، أخرجه الترمذيُّ عنه عن أبيه قال: كنَّا مع النبي ﷺ في سفرٍ في ليلة مظلمة، فلم نَدْرِ أين القبلة، فصَلَّى كلُّ رجلٍ^(٢) مَنَّا على حياله، فلما أَصْبَحْنَا، ذَكَّرْنَا ذلك للنبي ﷺ، فنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾. قال أبو عيسى: هذا حديث ليس إسناده بذلك، لانعرفه إلا من حديث أشعث السَّمان، وأشعث بنُ سعيد أبو الربيع يُضَعَّفُ في الحديث. وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا؛ قالوا: إذا صَلَّى في الغيم لغير القبلة، ثم استبان له بعد ذلك أنَّه صَلَّى لغير القبلة، فإنَّ صلاته جائزة، وبه يقول سفيانُ وابنُ المبارك وأحمدُ وإسحاق^(٣).

قلت: وهو قولُ أبي حنيفة ومالك، غير أنَّ مالكا يَسْتَحِبُّ^(٤) له الإعادة في الوقت، وليس ذلك بواجب عليه؛ لأنَّه قد أدَّى فرضه على ما أمر، والكمالُ يُستدرَكُ في الوقت؛ استدلالاً بالسنة فيمن صَلَّى وحده، ثم أدرك تلك الصلاة في وقتها في جماعة أنَّه يعيدُ معهم، ولا يعيدُ في الوقت استحباباً إلا من استدبر القبلة، أو شرَّق، أو غَرَبَ جدًّا مجتهداً، وأما من تَيَآمَنَ أو تياسَرَ قليلاً مجتهداً، فلا إعادة عليه في وقت ولا غيره. وقال المُغيرة والشافعي: لا يجزيه، لأنَّ القبلةَ شَرْطٌ من شروط الصلاة.

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٥٧. وذكر قراءة الحسن ابنُ خالويه في القراءات الشاذة ص ٩، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ٢٠٠.

(٢) في (د) ونسخة في هامش (ز): واحد.

(٣) سنن الترمذي (٣٤٥).

(٤) في (م): قال: تستحب.

وما قاله مالكٌ أصحُّ؛ لأنَّ جهةَ القبلةِ تُبيحُ الضَّرورةَ تركها في المُسافِقة^(١)، وتُبيحُها أيضاً الرُّخصةُ حالةَ السَّفَرِ^(٢).

وقال ابنُ عمر: نزلت في المسافرِ يتنفلُ حينما توجَّهتْ به راحلتهُ. أخرجه مسلم عنه؛ قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلي وهو مُقبلٌ من مكةَ إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾^(٣). ولا خلافٌ بين العلماء في جواز النافلة على الراحلة لهذا الحديث وما كان مثله. ولا يجوزُ لأحد أن يدع القبلةَ عامداً بوجهٍ من الوجوه إلا في شدَّةِ الخوف^(٤)، على ما يأتي^(٥).

واختلف قولُ مالك في المريض يصلي على مَحْمُوله، فمرةٌ قال: لا يُصلي على ظهر البعير فريضةً وإن اشتدَّ مرضه. قال سُخْنُون: فَإِنْ فَعَلَ أَعَادَ، حكاه الباجي^(٦).

ومرةٌ قال: إن كان ممَّن لا يصلي بالأرض إلا إيماءً؛ فليُصلِّ على البعير بعد أن يُوقِفَ له ويستقبل القبلة.

وأجمعوا على أنه لا يجوز لأحدٍ صحيح أن يُصلي فريضةً إلا بالأرض، إلا في الخوف الشديد خاصة^(٧)، على ما يأتي بيانه.

واختلف الفقهاء في المسافر سَفَرًا لا تُقصر في مثله الصَّلَاة، فقال مالكٌ وأصحابه والثوريُّ: لا يتطوَّع على الرَّاحلة إلا في سفرٍ تُقصر في مثله الصَّلَاة؛ قالوا: لأنَّ الأسفارَ التي حُكي عن رسول الله ﷺ أنه كان يتطوَّع فيها كان^(٨) مما تُقصر فيه الصَّلَاة.

وقال الشافعيُّ وأبو حنيفة وأصحابُهما والحسن بنُ حَيٍّ والليث بنُ سعد وداود بنُ

(١) يعني حالة القتال بالسيف.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ١/٣٤-٣٥.

(٣) مسلم (٧٠٠) : (٣٣)، وأخرجه أيضاً البخاري (١٠٠٠) بنحوه، وهو في مسند أحمد (٤٧١٤).

(٤) ينظر التمهيد ١٧/٧٤، وإكمال المعلم ٣/٢٧، والمفهم ٢/٣٤٠.

(٥) في سورة النساء الآيتين (١٠١) و(١٠٢).

(٦) في المنتقى ١/٢٦٩، والباجي: هو سليمان بن خلف، أبو الوليد القاضي الثَّجِيبِي، الأندلسي،

صاحب التصانيف، توفي سنة (٤٧٤هـ). السير ١٨/٥٣٥.

(٧) ينظر التمهيد ١٧/٧٤-٧٥، والاستذكار ٦/١٣٢.

(٨) في (م): كانت.

عليّ: يجوزُ التطوُّعُ على الراحلة خارجَ المِضرٍ في كلِّ سَفَرٍ، وسواءً كان مما تُقصر فيه الصَّلَاةُ أو لا، لأنَّ الآثارَ ليس فيها تخصيصُ سفرٍ من سفرٍ، فكلُّ سفرٍ جائزٌ ذلك فيه، إلا أن يُخصَّ شيءٌ من الأسفار بما يجب التسليمُ له.

وقال أبو يوسف: يصلِّي في المِضر على الدابة بالإيماء؛ لحديث يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك، أنَّه صلَّى على حمار في أزقة المدينة يومئذٍ إيماءً^(١).

وقال الطبريُّ: يجوزُ لكلِّ راكبٍ وماشيٍّ حاضراً كان أو مسافراً أن يتنقَّلَ على دابَّته وراحلته وعلى رجله.

وحُكي عن بعض أصحابِ الشافعي أنَّ مذهبهم جوازُ التنقُّل على الدابة في الحَضَر والسَفَر.

وقال الأثرم^(٢): قيل لأحمد بن حنبل: الصَّلَاة على الدابة في الحَضَر؟ فقال: أمَّا في السَفَر، فقد سمعتُ، وما سمعتُ في الحَضَر.

قال ابن القاسم: مَنْ تنقَّلَ في مَحْمِلِهِ تنقَّلَ جالساً، قيامه ترثُّعٌ، يركع واضعاً يديه على رُكْبتيه، ثم يرفع رأسه^(٣).

وقال قتادة: نزلت في النجاشيِّ، وذلك أنَّه لما مات دعا النبي ﷺ المسلمين إلى الصَّلَاة عليه خارجَ المدينة، فقالوا: كيف نُصلِّي على رجلٍ مات؟ وهو يُصلِّي لغير قِبَلتنا^(٤)، وكان النجاشيُّ ملكُ الحَبَشَةِ - واسمه أضحمة، وهو بالعربية:

(١) الاستذكار ١٣١/٦، وقال ابن عبد البر بإثره: ذكر مالك حديث يحيى بن سعيد هذا عن أنس، فلم يقل فيه: في أزقة المدينة... ولم يروه عن يحيى بن سعيد أحد يقاس بمالك، وقد قال فيه [الموطأ ١/١٥١]: في السفر، فبطل بذلك قول من قال: في أزقة المدينة، يريد الحضر. قلنا: وانظر صحيح البخاري (١١٠٠)، وصحيح مسلم (٧٠٢).

(٢) هو أحمد بن محمد بن هانئ، أبو بكر الإسكافي، الطائي، تلميذ الإمام أحمد، له مصنف في علل الحديث، مات في حدود الستين وميتين. السير ١٢/٦٢٣.

(٣) التمهيد ١٧/٧٧-٧٨، وانظر الاستذكار ١٢٧/٦-١٣٢.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠٠، وأخرجه الطبري ٢/٤٥٥ بنحوه. وخبر صلاته ﷺ على النجاشي رواه أحمد (٧١٤٧) و(١٤٨٨٩)، والبخاري (١٢٤٥) (١٣١٧)، ومسلم (٩٥١) (٩٥٢) من حديث أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما. ورواه أيضاً أحمد (١٩٨٦٧)، ومسلم (٩٥٣) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

عطية^(١) - يُصَلِّي إلى بيت المقدس حتى مات، وقد صُرِفَت القِبلة إلى الكعبة، فنزلت الآية^(٢)، ونزل فيه: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٩]^(٣)، فكان هذا عُذْرًا للنجاشي، وكانت صلاة النبي ﷺ بأصحابه سنة تسع من الهجرة. وقد استدلل بهذا مَنْ أجاز الصَّلَاةَ على الغائب، وهو الشافعي^(٤).

قال ابن العربي^(٥): «ومن أغرب مسائل الصَّلَاة على الميت ما قال الشافعي: يُصَلِّي على الغائب، وقد كنتُ ببغداد في مجلس الإمام فخر الإسلام^(٦)، فدخل عليه الرجلُ من خُراسان فيقول له: كيف حالُ فلان؟ فيقول له: مات، فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. ثم يقول لنا: قوموا، فلاصِّلْ لكم، فيقوم فيصَلِّي عليه بنا، وذلك بعد ستة أشهرٍ من المدة، وبينه وبين بلده ستة أشهر.

والأصل عندهم في ذلك صلاةُ النبي ﷺ على النجاشي.

وقال علماؤنا رحمة الله عليهم: النبي ﷺ بذلك مخصوصٌ لثلاثة أوجه:

أحدها: أن الأرضَ دُحِيتُ له جنوباً وشمالاً حتى رأى نَعَشَ النجاشي، كما دُحِيتُ له شمالاً وجنوباً حتى رأى المسجدَ الأقصى. قال المُخالف: وأيُّ فائدة في رؤيته، وإنَّما الفائدةُ في لُحوقِ بركته.

الثاني: أنَّ النجاشيَّ لم يكن له هناك وَلِيٌّ من المؤمنين يقومُ بالصَّلَاة عليه. قال المخالف: هذا مُحالٌ عادةً، مَلِكٌ على دين لا يكون له أتباعٌ والتأويل بالمُحال مُحال.

(١) ذكر ذلك القاضي عياض في إكمال المعلم ٣/٤١٣-٤١٤، ونسبه لابن قتيبة، وابنُ عطية في المحرر الوجيز ١/٥٥٩، ونسبه لسفيان بن عيينة، وأبو العباس القرطبي في المفهم ٢/٦٠٩. وذكر عبد الرزاق في مصنفه بعد حديث جابر (٦٤٠٦) أن تفسير أصحابه بالعريية: عطاء.

(٢) أورده الواحدي في أسباب النزول ص ٣٥-٣٦ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبري ٢/٤٥٥ ضمن قول قتادة السابق، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص ١٣٤ من قول جابر وأنس وابن عباس وفتادة، وابنُ عطية ١/٥٩٩ من قول جابر وابن جريج وفتادة رضي الله عنهم.

(٤) ينظر المفهم ٢/٦١٠.

(٥) القيس في شرح الموطأ ص ٤٤٥-٤٤٦.

(٦) هو أبو بكر الشاشي.

الثالث: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّجَاشِيِّ إِدْخَالَ الرَّحْمَةِ عَلَيْهِ، وَاسْتِثْلَافَ بَقِيَّةِ الْمُلُوكِ بَعْدَهُ إِذَا رَأَوْا الْإِهْتِمَامَ بِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا. قَالَ الْمُخَالَفُ: بَرَكَةُ الدُّعَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَمِنْ سِوَاهُ تَلَحُّقُ الْمَيِّتِ بِاتِّفَاقٍ.

قال ابن العربي^(١): والذي عندي في صلاة النبي ﷺ على النجاشي: أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ النَّجَاشِيَّ وَمَنْ أَمِنَ مَعَهُ لَيْسَ عَنْدهُمْ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ أَثَرٌ، فَعَلِمَ أَنَّهَمْ سَيَدْفُونُوهُ بغير صلاة، فبادر إلى الصَّلَاةِ عليه.

قلت: والتأويل الأول أحسن؛ لأنه إذا رآه، فما صَلَّى على غائب، وإنما صَلَّى على مَرُئِيٍّ حَاضِرٍ، والغائب ما لا يُرَى. والله تعالى أعلم.

القول الرابع: قال ابن زيد: كانت اليهود قد استحسنَت صلاة النبي ﷺ إلى بيت المقدس وقالوا: ما اهتَدَى إِلَّا بِنَا، فَلَمَّا حَوَّلَ إِلَى الْكَعْبَةِ قَالَتِ الْيَهُودُ: مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟ فَتَرَلَّتْ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾^(٢).

فَوَجَّهَ النَّظْمَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ: أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا أَنْكَرُوا أَمْرَ الْقِبْلَةِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ لَهُ أَنْ يَتَعَبَّدَ عِبَادَهُ بِمَا شَاءَ، فَإِنْ شَاءَ أَمَرَهُمْ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ، وَإِنْ شَاءَ بِالتَّوَجُّهِ^(٣) إِلَى الْكَعْبَةِ، فَعَلَّ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ، وَهَمْ يُسْأَلُونَ.

القول الخامس: أَنَّ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَصَيِّتُ مَا كُنْتُمْ قَوْلُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] ذكره ابن عباس^(٤)، فَكَأَنَّهُ كَانَ يَجُوزُ فِي الْإِبْتِدَاءِ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَرْءُ كَيْفَ شَاءَ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ.

وقال قتادة: النَّاسِخُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] أَي: تِلْقَاءَهُ، حَكَاهُ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ^(٥).

وقول سادس: رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَالضَّحَّاكِ أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ، الْمَعْنَى: أَيْنَمَا كُنْتُمْ مِنْ

(١) القبس ص ٤٤٦.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٠٠.

(٣) في (ز): وجههم، وفي (م): أمرهم بالتوجه.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٣٤٦/١، وذكره الواحدي في أسباب النزول ص ٣٦.

(٥) بإثر الحديث (٢٩٥٨).

شَرْقٍ وَغَرْبٍ، فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ الَّذِي أَمَرْنَا بِاسْتِقْبَالِهِ، وَهُوَ الْكَعْبَةُ^(١).
وعن مجاهد أيضاً وابن جبير: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ادْعُوهُ اسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ قالوا: إلى أين؟
فنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾^(٢).

وعن ابن عمر والنخعي: أَيْنَمَا تُولُونَ فِي أَسْفَارِكُمْ وَمُنْصِرَفَاتِكُمْ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ^(٣).
وقيل: هي متصلة بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا
أَسْمُهُ﴾ الآية، فالمعنى: أَنَّ بِلَادَ اللَّهِ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - تَسْعُكُمْ، فَلَا يَمْنَعُكُمْ تَخْرِبُ
مَنْ خَرَّبَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ نَحْوَ قِبْلَةِ اللَّهِ أَيْنَمَا كُنْتُمْ مِنْ أَرْضِهِ^(٤).
وقيل: نزلت حين صَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبَيْتِ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَاعْتَمَّ الْمُسْلِمُونَ
لِذَلِكَ^(٥). فهذه عشرة أقوال.

وَمَنْ جَعَلَهَا مَنْسُوخَةً، فَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةٍ كَوْنَهَا خَبْرًا؛ لِأَنَّهَا مُحْتَمِلَةٌ
لِمَعْنَى الْأَمْرِ. يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾: وَلَوْ وَجُوهَكُمْ نَحْوَ
وَجْهِ اللَّهِ.

وهذه الآية هي التي تلا سعيد بن جبير رحمه الله لَمَّا أَمَرَ الْحَجَّاجُ بِذَبْحِهِ إِلَى
الْأَرْضِ^(٦).

الرابعة: اختلف النَّاسُ فِي تَأْوِيلِ الْوَجْهِ الْمُضَافِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ
وَالسُّنَّةِ^(٧)، فَقَالَ الْحَذَّاقُ: ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الْوُجُودِ، وَالْعِبَارَةُ عَنْهُ بِالْوَجْهِ مِنْ مَجَازِ
الْكَلَامِ، إِذْ كَانَ الْوَجْهُ أَظْهَرَ الْأَعْضَاءِ فِي الشَّاهِدِ وَأَجْلَهَا قَدْرًا^(٨).

(١) تفسير الطبري ٤٥٧/٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٣٤٥/١، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٤٦٤/١،
والمحرر الوجيز ٢٠٠/١.

(٢) أخرج قول مجاهد الطبري ٤٥٧/٢، وذكر قول ابن جبير ابن عطية ٢٠٠/١، وهو في النكت والعيون
١٧٧/١ دون نسبة.

(٣) المحرر الوجيز ٢٠٠/١.

(٤) تفسير الطبري ٤٦٠/٢.

(٥) المحرر الوجيز ٢٠١/١.

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩٤/٤.

(٧) صفة الوجه من الصفات الذاتية الثابتة لله عز وجل على ما يليق بجلاله وعظمته، وهي صفة خبرية ثابتة
بالكتاب والسنة، فثبتت هذه الصفة بدون تحريف ولا تعطيل ولا تكيف ولا تمثيل.

(٨) المحرر الوجيز ٢٠٠/١.

وقال ابن فُورَك: قد يُذكر صفةُ الشيء والمرادُ به^(١) الموصوفُ توسُّعاً، كما يقول القائل: رأيتُ علماً فلان اليوم، ونظرتُ إلى علمه، وإنَّما يريد بذلك: رأيتُ العالمَ، ونظرتُ إلى العالم، كذلك إذا ذُكر الوجه هنا، والمراد: مَنْ له الوجه، أي: الوجود. وعلى هذا يُتأَوَّل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَطَعُكَ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩] لأنَّ المراد به: الله الذي له الوجه، وكذلك قوله: ﴿إِلَّا آيِفَاءً وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [الليل: ٢٠] أي: الذي له الوجه^(٢).

قال ابن عباس: الوجه عبارةٌ عنه عزَّ وجلَّ، كما قال: ﴿وَرَبَّنَّ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]^(٣).

وقال بعضُ الأئمة: تلك صفةٌ ثابتةٌ بالسمع، زائدةٌ على ما تُوجِبُهُ العقولُ مِن صفات القديم تعالى. قال ابن عطية^(٤): وضَعَفَ أبو المعالي هذا القول^(٥)، وكذلك هو^(٦) ضعيفٌ، وإنَّما المراد وجوده.

وقيل: المراد بالوجه هنا: الجهة التي وُجِّهنا إليها، أي: القبلة.

وقيل: الوجه: القَصْد، كما قال الشاعر:

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْباً لَسْتُ مُخَصِّصِهِ رَبِّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ^(٧)

وقيل: المعنى فتمَّ رضا الله وثوابه، كما قال: ﴿إِنَّمَا نَطَعُكَ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩]^(٨) أي: لرضاه^(٩) وطلبِ ثوابه، ومنه قوله ﷺ: «مَنْ بَنَى مَسْجِداً يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ،

(١) في (م): تذكر صفة الشيء والمراد بها.

(٢) مشكل الحديث وبيانه ص ٣٥٧.

(٣) ذكره الماوردي في النكت والعيون ١٧٧/١ ولم ينسبه، وانظر زاد المسير ١٣٤-١٣٥.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠٠، والكلام الذي قبله منه.

(٥) الإرشاد له ص ١٤٦.

(٦) في (ز) و(م): وهو كذلك.

(٧) هو في الكتاب ١/٣٧، ومعاني القرآن للفراء ١/٢٣٣، وتفسير الطبري ١/١٧٠ والوسيط ١/١٩٤،

وخزانة الأدب ٣/١١١. قال البغدادى: وهذا البيت من أبيات سيويه الخمسين التي لا يعرف قائلها.

(٨) المحرر الوجيز ١/٢٠٠.

(٩) في (م): لرضائه.

بنى الله له مثله في الجنة»^(١). وقوله: «يُجاء يوم القيامة بِصُحُفٍ مُّخْتَمَةٍ، فَتُنصَبُ بين يدي الله تعالى، فيقول الله عزَّ وجلَّ لملائكته: أَلْقُوا هذا، واقْبَلُوا هذا، فتقول الملائكة: وَعِزَّتْكَ يَا رَبَّنَا، ما رأينا إلا خيراً فيقول - وهو أعلم -: إِنَّ هذا^(٢) كان لغير وجهي، ولا أقبلُ مِنَ العمل إلا ما ابْتِغِي به وجهي» أي: خالصاً لي، خرَّجه الدارقطني^(٣).

وقيل: المراد فَتَمَّ الله، والوجه صِلَة، وهو كقوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد: ٤]. قاله الكلبي القُتَيْبِيُّ^(٤)، ونحوه قول المعتزلة^(٥).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: يُوَسِّعُ على عباده في دينهم، ولا يَكُلِّفُهُم ما ليس في وُسْعِهِم.

وقيل: «واسع» بمعنى: أنه يَسَعُ عِلْمُهُ كلَّ شيء، كما قال: ﴿وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]^(٦).

وقال الفراء: الواسع: هو الجَوَاد الذي يَسَعُ عطاؤه كلَّ شيء^(٧)، دليله قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وقيل: واسع المغفرة^(٨)، أي: لا يتعاضمه ذَنْبٌ. وقيل: مُتَفَضِّل على العباد، وغني عن أعمالهم، يقال: فلان يَسَعُ ما يُسأل، أي: لا يبخل، قال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧] أي: لِيُنْفِقِ الغني مما أعطاه الله. وقد أتينا عليه في الكتاب «الأسنى»^(٩) والحمد لله.

(١) أخرجه أحمد (٤٣٤)، والبخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) (واللفظ لهما) من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٢) في النسخ: إلا خيراً وهو أعلم فيقول إن هذا. والمثبت من سنن الدارقطني.

(٣) في سننه ٥١/١.

(٤) ينظر تأويل مشكل القرآن ص ١٩٨، وتفسير البغوي ١٠٨/١.

(٥) ينظر مقالات الإسلاميين للأشعري ص ٢١٨، ومشكل الحديث لابن فورك ص ٣٥٦.

(٦) انظر تفسير الرازي ٢٢/٤.

(٧) ذكره البغوي في تفسيره ١٠٨/١.

(٨) المصدر السابق، ونسبه للكلبي.

(٩) ص ٢٦٣.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَمْ قَدِئُونَ﴾ ﴿١١٦﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ هذا إخبار عن النصارى في قولهم: المسيح ابن الله. وقيل عن اليهود في قولهم: عزير ابن الله. وقيل عن كفرة العرب في قولهم: الملائكة بنات الله^(١). وقد جاء مثل هذه الأخبار عن الجهلة الكفار في «مريم» و«الأنبياء»^(٢).

الثانية: قوله: ﴿سُبْحَنَهُ بَلْ لَمْ يَأْتِ﴾ الآية. خرّج البخاري^(٣) عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ؛ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ؛ فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ، فَسَبَحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا».

الثالثة: «سُبْحَانَ» منصوب على المصدر، ومعناه التبرئة والتنزيه والمحاشاة من قولهم: اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا، بل هو الله تعالى واحد في ذاته، أحد في صفاته، لم يلد فيحتاج إلى صاحبة، ﴿أَلَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١] ولم يولد فيكون مسبوقاً، جلّ وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً.

﴿بَلْ لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ «ما» رفع بالابتداء، والخبر في المجرور، أي: كل ذلك له ملك بالإيجاد والاختراع. والقائل بأنه اتَّخَذَ وَلَدًا داخل في جملة السموات والأرض^(٤).

وقد تقدّم أن معنى سبحان الله: براءة الله من السوء.

الرابعة: لا يكون الولد إلا من جنس الوالد، فكيف يكون للحق سبحانه أن يتخذ ولداً من مخلوقاته، وهو لا يشبهه شيء، وقد قال: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا

(١) ينظر الوسيط ١/١٩٥، وأسباب النزول، كلاهما للواحد ص ٢٦، والمحرر الوجيز ١/٢٠١.

(٢) سورة مريم الآية (٩٢)، وسورة الأنبياء الآية (٢٦).

(٣) برقم (٤٤٨٢).

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠١.

﴿إِنِّي الرَّحْمَنُ عَبْدٌ﴾ [مريم: ٥٣]، كما قال هنا: ﴿بَلْ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فالوَلَدِيَّةُ تقتضي الجنسية والحدوث، والقِدَمُ يقتضي الوجدانية والثبوت، فهو سبحانه القديم الأزلي الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد. ثم إنَّ البنوة ثنائي الرقِّ والعبودية - على ما يأتي بيانه في سورة مريم^(١) - إن شاء الله تعالى - فكيف يكون ولد عبداً؟! هذا مُحال، وما أدى إلى المُحال مُحال.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿كُلُّ لَكُمْ قَانُونٌ﴾ ابتداءً وخبر، والتقدير: كلهم، ثم حذف الهاء والميم^(٢).

«قَانُونٌ» أي: مطيعون وخاضعون، فالمخلوقات كلها تقنَّتْ لله، أي: تخضع وتطيع. والجمادات قننَّتهم في ظهور الصنعة عليهم وفيهم. والقنوتُ الطاعة^(٣)، والقنوتُ الشكوت، ومنه قولُ زيد بن أرقم: كنَّا نتكلَّم في الصَّلَاة، يُكلِّم الرجلُ صاحبه إلى جنبه حتَّى نزلت: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأمرنا بالشكوت ونهينا عن الكلام^(٤).

والقنوت: الصَّلَاة؛ قال الشاعر^(٥):

قَانِتًا لِلَّهِ يَسْأَلُو كُتْبَهُ
وعلى عَمْدٍ مِنَ النَّاسِ اغْتَزَلَ

وقال السُّدِّيُّ^(٦) وغيره في قوله: ﴿كُلُّ لَكُمْ قَانُونٌ﴾ أي: يوم القيامة. الحسن^(٧): كلُّ قائمٍ بالشَّهادة أنَّه عبده. والقنوتُ في اللغة أصله القيام، ومنه الحديث: «أفضلُ الصلاةِ طُولُ القنوتِ»^(٨) قاله الزجاج^(٩). فالخلق قانتون، أي: قائمون بالعبودية إمَّا

(١) عند تفسير الآية (٩٢) منها.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢٠١/١.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٢٧٨)، والبخاري (٤٥٣٤)، ومسلم (٥٣٩).

(٥) لم نقف عليه.

(٦) أخرجه الطبري ٤٦٢/٢.

(٧) مجمع البيان ٤٣٤/١.

(٨) أخرجه أحمد (١٤٣٦٨)، ومسلم (٧٥٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٩) معاني القرآن له ١٩٨/١ بنحوه.

إقراراً، وإمّا أن يكونوا على خلاف ذلك، فأثر الصّنع بيّن عليهم. وقيل: أصله الطّاعة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْقَيْنِينَ وَالْقَيْنِينَ﴾^(١) [الأحزاب: ٣٥]. وسيأتي لهذا مزيد بيان عند قوله تعالى: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلِيلَيْنِ﴾.

قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿١١٧﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ﴾ فعيلٌ للمبالغة، وارتفع على خبر ابتداء محذوف، واسمُ الفاعل مُبدِع، كبصير من مُبصر. أبدعت الشيء لا عن مثال، قاله عز وجلّ بديع السموات والأرض، أي: مُنشئها وموجدُها، ومُبدِعها ومُخترِعها على غير حدٍّ ولا مثال. وكلُّ مَنْ أنشأ ما لم يُسبق إليه قيل له: مُبدِع، ومنه أصحابُ البدع. وسُميت البدعة بدعةً، لأنَّ قائلها ابتدَعها من غير فعلٍ أو مقالٍ إمام، وفي البخاري: وَنِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ^(٢). يعني قيامَ رمضان.

الثانية: كلُّ بدعةٍ صدرت من مخلوق، فلا يخلو أن يكون لها أصلٌ في الشرع، أو لا، فإن كان لها أصلٌ، كانت واقعةً تحت عموم ما ندب الله إليه، وحضَّ رسولُه عليه، فهي في حيزِ المدح. وإن لم يكن مثاله موجوداً كنوع من الجود والسَّخاء وفعلٍ المعروف، فهذا فعله من الأفعال المحمودة، وإن لم يكن الفاعلُ قد سبق إليه. ويَعُضد هذا قولُ عمر رضي الله عنه: نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، لَمَّا كانت من أفعال الخير وداخلت في حيزِ المدح، وهي وإن كان النبي ﷺ قد صلاها، إلا أنه تركها ولم يحافظ عليها، ولا جمع النَّاسَ عليها، فمحافظةُ عمر رضي الله عنه عليها، وجمعُ النَّاسِ لها، ونَدْبُهُمْ إِلَيْهَا، بدعةٌ، لكنها بدعةٌ محمودةٌ ممدوحة^(٣). وإن كانت في خلاف ما أمر الله به ورسولُه، فهي في حيزِ الذمِّ والإنكار، قال معناه الخطابي وغيره^(٤).

(١) الصحاح (قنت).

(٢) صحيح البخاري (٢٠١٠)، وهو من قول عمر رضي الله عنه في جمعه الناس على قارئ واحد في قيام رمضان.

(٣) البدع في العبادات كلها مذمومة، وقول عمر رضي الله عنه في جمع الناس في صلاة التراويح: نعمت البدعة هذه. فقد بين العلماء أن مقصده محمول على أصل اللغة لكلمة بدعة، أي نعم الشيء المخترع المحدث هذا.

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/١٠٦، وانظر أعلام الحديث للخطابي ٢/٩٨٤.

قلت: وهو معنى قوله ﷺ في خطبته: «وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١) يريد ما لم يُوافق كتاباً أو سنةً، أو عَمَلُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وقد بَيَّنَّ هذا بقوله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(٢). وهذا إشارة إلى ما ابْتَدَعَ من قبيح وحسن، وهو أصلُ هذا الباب، وبالله العصمة والتوفيق، لَا رَبَّ غَيْرُهُ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ أي: إذا أراد إحكامه وإتقانه - كما سبق في علمه - قال له: كن. قال ابن عرفة: قضاء الشيء: إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه، ومنه سُمِّيَ القاضي، لأنه إذا حكم، فقد فرغ مما بين الخصمين. وقال الأزهري^(٣): «قضى» في اللغة على وجوه، مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمايمه، قال أبو ذؤيب:

وعليهما مسرودتانٍ قضاهما داودُ أو صنَعُ السَّوَابِغِ تُبَعُّ^(٤)
وقال الشَّماخ في عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه:

قضيتُ أموراً ثم غادرتُ بعدها بوائِقَ في أكمامها لم تُفْتَقِ^(٥)
قال علماؤنا: «قضى» لفظٌ مشترك، يكون بمعنى الخلق، قال الله تعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَعَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]، أي: خَلَقَهُنَّ، ويكون بمعنى الإعلام، قال الله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ [الإسراء: ٤]، أي: أَعْلَمْنَا، ويكون بمعنى

(١) هو قطعة من حديث جابر أخرجه أحمد (١٤٣٣٤)، ومسلم (٨٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٧٤)، ومسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) تهذيب اللغة (٩/٢١١).

(٤) ديوان الهذليين ص ١٩، وتهذيب اللغة، وسر صناعة الإعراب ٢/٧٦٠. قوله: مسرودتان، أي: درعان، قضاهما: فرغ منهما داود عليه السلام، والصَّنْعُ: الحاذق بالعمل، ثم رَدُّ تَبَعاً على صَنَعٍ. انظر شرح الديوان.

(٥) ديوانه ص ٤٤٩، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ١٠٩١، ولفظه فيهما: «بوائِج» بدل: «بوائِق» وهو بلفظ المصنف في الأغاني ٩/١٥٩. قوله: بوائِق، جمع بائقة، وهي الداهية.

الأمر، كقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، ويكون بمعنى الإلزام وإمضاء الأحكام، ومنه سُمِّيَ الحاكم قاضياً، ويكون بمعنى تَوْفِيَةِ الحق، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ﴾ [القصص: ٢٩]، ويكون بمعنى الإرادة، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [غافر: ٦٨]، أي: إذا أراد خَلْقَ شيء.

قال ابن عطية^(١): «قَضَى» معناه: قَدَّرَ، وقد يجيءُ بمعنى: أَمْضَى، وَيَتَّجِه في هذه الآية المَعْنَيَانِ على مذهب أهل السنة، قَدَّرَ في الأزل، وأَمْضَى فيه. وعلى مذهب المعتزلة «أَمْضَى» عند الخَلْقِ والإيجاد.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَمْرًا﴾ الأمر واحدُ الأمور، وليس بمصدرٍ أَمَرَ يَأْمُرُ^(٢).

قال علماؤنا: والأمرُ في القرآن يتصرفُ على أربعةَ عَشَرَ وَجْهًا:

الأول: الدِّينُ؛ قال الله تعالى: ﴿حَقَّقْ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٤٨] يعني دين الله الإسلام.

الثاني: القولُ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [المؤمنون: ٢٧] يعني قولنا، وقوله: ﴿فَنَنْزِعُ أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ﴾ [طه: ٦٢] يعني قولهم.

الثالث: العذابُ، ومنه قوله تعالى: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [إبراهيم: ٢٢] يعني لَمَّا وَجَبَ العذابُ بأهل النار.

الرابع: عيسى عليه السَّلام، قال الله تعالى: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ [مريم: ٣٥] يعني عيسى، وكان في عِلْمِهِ أَنْ يَكُونَ من غير أب.

الخامس: القتلُ بَيْدَر، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [غافر: ٧٨] يعني القتلُ ببدْر، وقوله تعالى: ﴿لَيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢] يعني قَتْلَ كَفَّارِ مَكَّة.

السادس: فتحُ مَكَّة، قال الله تعالى: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التوبة: ٢٤] يعني فتحَ مَكَّة.

(١) المحرر الوجيز ١/٢٠١-٢٠٢.

(٢) المصدر السابق.

السابع: قتلُ قُرَيْظَةَ وَجَلَاءِ بني النَّضِير، قال الله تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرٍ» [البقرة: ١٠٩].

الثامن: القيامة، قال الله تعالى: ﴿أَنَّهُ أَمْرٌ إِلَهُ» [النحل: ١].

التاسع: القضاء، قال الله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ» [الرعد: ٢] يعني القضاء.

العاشر: الوحي، قال الله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ» [السجدة: ٥] يقول: يُنَزِّلُ الْوَحْيَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وقوله: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ» [الطلاق: ١٢]، يعني الوحي.

الحادي عشر: أمرُ الخَلْق، قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ» [الشورى: ٥٣]، يعني أمورَ الخَلْق.

الثاني عشر: النَّصْرُ، قال الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ» [آل عمران: ١٥٤] يعنون النصر، ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ» [آل عمران: ١٥٤] يعني النصر. الثالث عشر: الذَّنْب، قال الله تعالى: ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا» [الطلاق: ٩]، يعني جزاء ذَنْبِهَا.

الرابع عشر: الشَّأْنُ والفعل، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرٌ فَرَعَوْتَ يَرْشِدُ» [هود: ٩٧]، أي: فعله وشأنه، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ» [النور: ٦٣]، أي: فِعْلِهِ.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿كُنْ» قيل: الكافُ مِنْ كَيْنُونِهِ، والتَّوْنُ مِنْ نُورِهِ^(١)، وهي المرادُ بقوله عليه السَّلام: «أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»^(٢). ويُروى: «بكلمةِ الله التَّامَّةِ» على الإفراد، فالجمع لَمَّا كانت هذه الكلمةُ في الأمور

(١) نوادر الأصول للحكيم الترمذي ص ٣، وليس لهذه التأويلات أصل صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (٢٧١٢٢)، ومسلم (٢٧٠٨) من حديث خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه». وأخرجه أيضاً أحمد (٧٨٩٨)، ومسلم (٢٧٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه قصة. وأورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص ٢.

كلّها، فإذا قال لكلّ أمر: كن، ولكلّ شيء: كن، فهنّ كلمات، يدلّ على هذا ما رُوِيَ عن أبي ذرٍّ عن النبي ﷺ فيما يحكي عن الله تعالى: «عطائي كلام، وعذابي كلام». خرّجه الترمذي في حديث فيه طول^(١).

والكلمة على الأفراد بمعنى الكلمات أيضاً، لكنّ لما تفرّقت الكلمة الواحدة في الأمور في الأوقات، صارت كلمات، ومَرَجِعُهُنَّ إلى كلمة واحدة. وإنّما قيل: تامّة؛ لأنّ أقلّ الكلام عند أهل اللغة على ثلاثة أحرف: حرف مبتدأ، وحرف تُخَشَى به الكلمة، وحرف يُسَكَّتُ عليه. وإذا كان على حرفين، فهو عندهم منقوص، كيَدٍ ودمٍ وقَمٍ، وإنّما نقص لعلّة. فهي^(٢) من الأدميّين من المنقوصات لأنها على حرفين، ولأنّها كلمة ملفوظة بالأدوات، ومن ربّنا تبارك وتعالى تامّة؛ لأنها بغير الأدوات، تعالى عن شبه المخلوقين.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَيَكُونُ﴾ قرئ برفع النون على الاستئناف^(٣). قال سييويه: معناه^(٤): فهو يكون، أو: فإنه يكون، وقال غيره^(٥): هو معطوف على «يقول». فعلى الأوّل كائناً^(٦) بعد الأمر، وإن كان معدوماً فإنه بمنزلة الموجود؛ إذ هو عنده معلوم، على ما يأتي بيانه. وعلى الثاني كائناً مع الأمر، واختاره الطبري^(٧) وقال: أمره للشيء بـ«كن» لا يتقدّم الوجود ولا يتأخّر عنه، فلا يكون الشيء مأموراً بالوجود إلا وهو موجودٌ بالأمر، ولا موجوداً إلا وهو مأمورٌ بالوجود، على ما يأتي

(١) سنن الترمذي (٢٤٩٥) وقال: حديث حسن، وهو عند أحمد (٢١٣٦٧)، وأورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص ٣.

(٢) يعني كلمة: كن. وانظر نوادر الأصول ص ٣.

(٣) المحرر الوجيز ٢٠٢/١، وقراءة الرفع هي قراءة الجمهور غير ابن عامر، فقد قرأ: «فَيَكُونُ» بتصب النون، انظر السبعة ص ١٦٨، والتيسير ص ٧٦.

(٤) لفظة: «معناه» من (ز).

(٥) هو الزجاج وكلامه في معاني القرآن له ١٩٩/١، وقد نقله المصنف وما قبله عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠٢/١.

(٦) في (ز): هو كائن.

(٧) تفسيره ٤٧٠/٢.

بيانه. قال: ونظيره قيامُ الناس من قبورهم لا يتقدّم دعاءُ الله ولا يتأخّرُ عنه، كما قال: ﴿ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنتَرْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ [الروم: ٢٥].

وضَعَفَ ابنُ عطية هذا القولَ وقال: هو خطأ من جهة المعنى؛ لأنه يقتضي أنَّ القولَ مع التكوين^(١) والوجود^(٢).

وتلخيصُ المعتقد في هذه الآية: أن الله عزَّ وجلَّ لم يَزَلْ آمراً للمعدومات بشرط وجودها، قادراً مع تأخّر المقدورات، عالماً مع تأخّر المعلومات. فكلُّ ما في الآية يقتضي الاستقبال، فهو بحسب المأمورات؛ إذ المحدثات تَجِيءُ^(٣) بعد أن لم تكن. وكلُّ ما يُسندُ إلى الله تعالى من قدرة وعلم، فهو قديم لم يَزَلْ^(٤). والمعنى الذي تقتضيه عبارة «كن»: هو قديمٌ قائم بالذات.

وقال أبو الحسن الماوردي^(٥): فإن قيل: ففي أيِّ حالٍ يقول له: كن، فيكون؟ أفي حالٍ عَدَمِهِ، أم في حال وجوده؟ فإن كان^(٦) في حال عَدَمِهِ، استحالَ أن يأمرَ إلا مأموراً، كما يستحيلُ أن يكون الأمرُ إلا من أمر، وإن كان في حال وجوده^(٧)؛ فتلك حالٌ لا يجوزُ أن يأمرَ فيها بالوجود والحدوث؛ لأنه موجودٌ حادث؟ قيل: عن هذا السؤال أجوبةٌ ثلاثة:

أحدها: أنه خبرٌ من الله تعالى عن نفوذ أوامره في خلقه الموجود، كما أمرَ في بني إسرائيلَ أن يكونوا قِرْدَةً خاسئين، ولا يكونَ هذا وارداً في إيجاد المعدومات.
الثاني: أن الله عزَّ وجلَّ عالمٌ بما هو كائنٌ قبلَ كَوْنِهِ، فكانت الأشياء التي لم تكن

(١) في (د): من جهة التكوين.

(٢) المحرر الوجيز ٢٠٢/١. وقال أبو حيان في البحر المحيط ٣٦٦/١: وما ردّه به ابن عطية لا يتم إلا بأن تحمل الآية على أن تَمَّ قولاً وأمرأ قديماً، أما إذا كان ذلك على جهة المجاز ومن باب التمثيل، فيجوز أن يعطف على «يقول».

(٣) في (ظ) و(ز): تحس.

(٤) المحرر الوجيز ٢٠٢/١.

(٥) النكت والعيون ١٧٨/١-١٧٩.

(٦) في (د): قال.

(٧) في (ظ) و(ز) و(خ): وجود.

- وهي كائنة بعلمه قبل كَوْنِها - مشابهةً للتي^(١) هي موجودة، فجاز أن يقول لها: كوني، ويأمرها بالخروج من حال العدم إلى حال الوجود؛ لتصور جميعها له، ولعلمه بها في حال العدم.

الثالث: أن ذلك خبرٌ من الله تعالى عامٌّ عن جميع ما يُحدثه ويُكوِّنه، إذا أراد خلقه وإنشاءه، كان ووُجد، من غير أن يكون هناك قولٌ يقوله، وإنما هو قضاءٌ يريده، فعبّر عنه بالقول وإن لم يكن قولاً، كقول أبي النّجم:

قد قالت الأنساع للبطن الحَق^(٢)

ولا قولَ هناك، وإنما أراد أن الظَّهر قد لَحِقَ بالبطن، وكقول عمرو بن حُمّة الدَّوسِي^(٣):

فأصْبَحْتُ مِثْلَ النَّسْرِ طَارَتْ فِرَاحُهُ إِذَا رَامَ تَظْيِيراً يَقَالُ لَهُ قَع
وكما قال الآخر:

قالت جناحاه لساقِيهِ الْحَقَّا وَنَجَّيَا لِحَمَكُما أَنْ يُمَزَّقَا^(٤)
قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ
قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ
يُوْقِنُونَ ﴿١١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال ابن عباس: هم اليهود. مجاهد:

(١) في (ظ) و(ز) و(خ): التي.

(٢) هو من الرُّجْز، وبعده: قَدْماً فَأَصَحَّتْ كَالْفَيْيْقِ الْمُخَيَّقِ. ولم نقف عليه في ديوانه، وهو في تفسير الطبري ٤٦٩/٢، والخصائص ٢٣/١، والنكت والعيون ١٧٩/١، والكشاف ٣٠٧/١، ومجمع البيان ٤٣٨/١، وهو في المحرر الوجيز ٢٠٢/١ بلفظ: وقالت الأقرباب.
قوله: الأنساع، جمع نَسْع، بالكسر، وهو سير يُنسَجُ عريضاً على هيئة أَعِنَّة النعال، تُشَدُّ به الرِّحال، وَلِحَقٍّ لِحَوْقاً: ضَمِرٌ، والفَيْيْق: الفحل المكرم، لا يُؤذَى ولا يركب لكرامته على أهله، والمُخَيَّق: الملتزق صلبه ببطنه. انظر القاموس المحيط.

(٣) من الأزد، أحد حكام العرب في الجاهلية، وأحد المعمرين، يقال إنه عاش ثلاث مئة وتسعين سنة، ويقال: إنه هو ذو الحلم الذي ضرب به العرب المثل. معجم الشعراء ص ١٧. والبيت في تفسير الطبري ٤٦٩/٢، والنكت والعيون ١٧٩/١، ومجمع البيان ٤٣٨/١.

(٤) لم نقف عليه، وأورده ابن عادل الحنبلي في اللباب ٤٣٠/٢.

النصارى، ورجَّحه الطبري^(١)؛ لأنهم المذكورون في الآية أولاً. وقال الربيع والسُّدِّيُّ وقتادة: مشركو العرب. و«لولا» بمعنى «هَلَّا»: تَحْضِيضٌ^(٢)؛ كما قال الأشهب بن رُمَيْلَةَ^(٣):

تَعْدُونَ عَقْرَ النَّيْبِ أَفْضَلَ مَجْدِكُمْ بني ضَوْطَرَى لولا الكَمِيِّ الْمُقَنَّعَا^(٤)
ولست هذه «لولا» التي تُعْطِي مَنْعَ الشَّيْءِ لوجود غيره، والفرقُ بينهما عند علماء اللسان أن «لولا» بمعنى التحضيض لا يليها إلا الفعلُ مُظْهِراً أو مُقَدِّراً، والتي للامتناع يليها الابتداء، وجرت العادةُ بحذف الخبر^(٥).

ومعنى الكلام: هَلَّا يُكَلِّمُنَا اللهُ بنبوةِ محمد ﷺ، فنعلم أنه نبيٌّ، فنؤمن به، أو يأتينا بآية تكون علامةً على نبوته.

والآية: الدلالة والعلامة، وقد تقدم^(٦).

﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾: اليهود والنصارى في قول مَنْ جَعَلَ «الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» كَفَّارَ العرب، أو الأمم السالفة في قول مَنْ جعل «الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» اليهود

(١) تفسيره ٤٧٥/٢.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٢٠٢/١، والنكت والعيون ١٨٠/١، وأخرج الأقوال السابقة الطبري في التفسير ٤٧٤-٤٧٥/٢.

(٣) هو شاعر إسلامي مخضرم، أسلم ولم تعرف له صحبة واجتماع بالنبي ﷺ الخزانة ٣٠/٦، والإصابة ١٧٤/١.

(٤) هكذا نسب أبو عبيدة في مجاز القرآن ٥٢/١، والطبري في التفسير ٤٧٦/٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠٢/١، والماوردي في النكت والعيون ١٨٠/١، وابن السجري في أماليه ٤٢٦/١ و ٨٤/٢، ٥٠٩. ونسبه أيضاً أبو عبيدة في النقائض ص ٨٣٣ لجريز في قصيدة يرثي بها علي الفرزدق. قال البغدادى في خزانة الأدب ٥٩/٣: الصحيح أنه من قصيدة لجريز، لا خلاف بين الرواة أنها له. والبيت في ديوان جريز ٩٠٧/٢، ورواية النقائض والديوان: سعيكم، بدل: مجدكم، وهَلَّا، بدل: لولا. قوله: النَّيْبُ: جمع ناب، وهي الناقة المُسَيَّنة، وضوْطَرَى: الرجل الضخم المليء الذي لا غَنَاءَ عنده، والكمي: الشجاع المتكفي في سلاحه. والمعنى: تعدون عقر الإبل المُسَيَّنة التي لا يُنتفع بها ولا يُزجى نسلها أفضل مجدكم، هلا تعدون قتل الشجعان أفضل مجدكم!؟ الخزانة ٥٨/٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢٠٢-٢٠٣.

(٦) ١٠٧-١٠٨.

والنصارى، أو اليهود في قول مَنْ جَعَلَ «الذين لا يعلمون» النصارى^(١).

﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ قيل: في التعنيت والاقتراح وترك الإيمان. وقال الفراء^(٢):

«تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ» في اتفاقهم على الكفر.

﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُؤْفِكُونَ﴾ تقدّم^(٣).

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ «بشيراً» نصب على الحال،

و«نذيراً» عطف عليه؛ قد تقدّم معناهما^(٤).

﴿وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ قال مقاتل: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لو أنزل الله بأسه

باليهود لآمنوا»، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾^(٥) برفع «تُسأل»

وهي قراءة الجمهور^(٦)، ويكون في موضع الحال بعطفه على «بشيراً ونذيراً». المعنى:

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا غَيْرَ مُسْئِلٍ.

وقال سعيد الأخفش: «ولا تُسأل» بفتح التاء وضم اللام، ويكون في موضع

الحال عطفًا على «بشيراً ونذيراً»^(٧).

المعنى: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا غَيْرَ سَائِلٍ عَنْهُمْ؛ لَأَنَّ عِلْمَ اللَّهِ بِكُفْرِهِمْ

بعد إنذارهم يُغني عن سؤاله عنهم. هذا معنى: غَيْرَ سَائِلٍ. ومعنى غَيْرَ مُسْئِلٍ: لا

يكون مؤاخذاً بِكُفْرٍ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ الْبُشْرَى^(٨) والإنذار.

وقال ابن عباس ومحمد بن كعب: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال ذات يوم: «ليت شِعْري

(١) المحرر الوجيز ٢٠٣/١.

(٢) معاني القرآن ٧٥/١.

(٣) ٢٧٦/١.

(٤) ٣٥٨ و ٢٨١/١.

(٥) أورده الواحدي في أسباب النزول ص ٣٧، وفي التفسير ١٩٨/١، وابن الجوزي في زاد المسير ١٣٧/١.

(٦) السبعة ص ١٦٩. والتيسير ص ٧٦.

(٧) معاني القرآن للأخفش ٣٣٤/١، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢٥٨/١. وذكر

القراءة أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠٤/١.

(٨) في (م): التبشير.

ما فَعَلَ أَبَوَايَ». فنزلت هذه الآية^(١)، وهذا على قراءة مَنْ قرأ: «ولا تُسْأَلُ» جزماً^(٢) على النهي، وهي قراءة نافع وحده^(٣)، وفيه وجهان:

أحدهما: أنه نهى عن السؤال عَمَّنْ عَصَى وكفر من الأحياء؛ لأنه قد يتغير حاله فينتقل عن الكفر إلى الإيمان، وعن المعصية إلى الطاعة.

والثاني: وهو الأظهر، أنه نهى عن السؤال عَمَّنْ مات على كفره ومعصيته، تعظيماً لحاله وتغليظاً لشأنه، وهذا كما يقال: لا تُسْأَلُ عن فلان! أي: قد بلغ فوق ما تحسب.

وقرأ ابن مسعود: «ولن تُسْأَلُ»، وقرأ أبيّ: «وما تُسْأَلُ»^(٤)، ومعناهما موافق لقراءة الجمهور؛ نَقَى أن يكون مسؤولاً عنهم.

وقيل: إنما سألَ أيُّ أَبَوَيْهِ أحدثُ موتاً^(٥)، فنزلت. وقد ذكرنا في كتاب «التذكرة»^(٦) أن الله تعالى أحيا له أباه وأمه وأمنّا به^(٧)، وذكرنا قوله عليه السلام

(١) حديث محمد بن كعب أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٥٩/١، والطبري ٤٨١/٢، وفي إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف. انظر الميزان ٢١٣/٤، والضعفاء للعقيلي ١٦٠/٤. وذكره أبو الليث في تفسيره ١٥٤/١ بلفظ: «ليت شعري ما فَعَلَ بِأَبَوَيْ». قال السيوطي في الدر المنثور ١١١/١: مرسل ضعيف الإسناد. وأما حديث ابن عباس فقد ذكره البغوي في التفسير ١١٠/١، وابن الجوزي في زاد المسير ١٣٧/١، ولم نقف على إسناده.

(٢) في (د): جرياً.

(٣) السبعة ص ١٦٩. والتيسير ص ٧٦.

(٤) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٩.

(٥) نقله ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠٣/١ عن المهدوي بلفظ: «ليت شعري أيُّ أَبَوَيْ أحدثُ موتاً». وقد ردّه ابن عطية بقوله: وهذا خطأ مَمَّنْ رواه أو ظنّه؛ لأنَّ أباه مات وهو في بطن أمه... وماتت أمه بعد ذلك بخمس سنين منصرفةً به من المدينة من زيارة أخواله، فهذا مما لا يُتَوَهَّمُ أنه خَفِيَ عليه ﷺ. (٦) ص ١٥-١٤.

(٧) أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٦٥٦)، ونسبه العجلوني في كشف الخفاء ٦٢/١ إلى الخطيب البغدادي والدارقطني وابن عساكر، وهو من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «سألتُ ربي عزَّ وجلَّ فأخيا لي أُمِّي، فأَمَنَت بي ثم رَدَّها». قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٦٨٤/٢: هذا الحديث كذب مخالف لما صح عنه أنه عليه الصلاة والسلام استأذن ربّه في الاستغفار لها؛ فلم يأذن له. وقال ابن كثير في البداية والنهاية ٤٢٩/٣: حديث منكر جداً، وإن كان ممكناً بالنظر إلى قدرة الله تعالى، لكن الذي ثبت في الصحيح يُعارضه. وانظر الروض الأنف ١/١٩٤، ولسان الميزان ٩١/٤.

للرجل : «إن أبي وأباك في النار»^(١) وبيّنا ذلك ، والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾
قوله تعالى : ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ . فيه مسألتان :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ المعنى : ليس غرضهم يا محمد بما يقترحون من الآيات أن يؤمنوا ، بل لو أتيتهم بكل ما يسألون لم يرضوا عنك ، وإنما يرضيهم^(٢) ترك ما أنت عليه من الإسلام واتباعهم .

يقال : رَضِيَ يَرْضَى رِضاً ورُضاً ورِضواناً ورُضواناً ومَرْضاةً ، وهو من ذوات الواو ، ويقال في الثنية : رِضْوَانٍ ، وحكى الكسائي : رِضْيَانٍ . وحكى : رِضَاءٌ ، ممدود ، وكأنه مصدر راضٍ يَرْضِي مَرْضاةً ورِضَاءً^(٣) .

و«تَبِيعَ» منصوب بـ«أن» ، ولكنها لا تظهر مع «حتى» ، قاله الخليل . وذلك أن «حتى» خافضةٌ للاسم ، كقوله : ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر : ٥] ، وما يعمل في الاسم لا يعمل في الفعل البتة ، وما يخفض اسماً^(٤) لا ينصب شيئاً^(٥) . وقال النحاس^(٦) : «تَبِيعَ» منصوبٌ بـ«حتى» ، و«حتى» بدل من «أن» .

والمِلَّةُ : اسمٌ لِمَا شَرَعَهُ الله لعباده في كتبه وعلى^(٧) أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ . فكانت المِلَّةُ والشرعةُ سواءً ؛ فأما الدين ، فقد فُرِّقَ بينه وبين المِلَّةِ والشرعة^(٨) ؛ بأنَّ^(٩) المِلَّةَ والشرعةَ ما دعا الله عباده إلى فعله ، والدينُ ما فعله العبادُ عن أمره .

(١) أخرجه أحمد (١٢١٩٢) و(١٣٨٣٤) ، ومسلم (٢٠٣) من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) في (ز) : غرضهم ، وفي هامشها : يرضيهم .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٨/١ .

(٤) في (ز) : الأسماء .

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢٠١/١ .

(٦) إعراب القرآن ٢٥٨/١ .

(٧) في (د) و(ز) : على .

(٨) في (خ) و(ز) : وبين الشرعة .

(٩) في (د) و(م) : فإن .

الثانية: تمسك بهذه الآية جماعة من العلماء، منهم أبو حنيفة والشافعي وداود وأحمد بن حنبل على أن الكفر كله ملة واحدة؛ لقوله تعالى: «مِلَّتُهُمْ»^(١) فوَحَّدَ المِلَّةَ، ويقولون تعالى: «لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ»، ويقولون عليه السلام: «لا يتوارث أهل ملتين»^(٢) على أن المراد به الإسلام والكفر، بدليل قوله عليه السلام: «لا يرث المسلم الكافر»^(٣).

وزهب مالك وأحمد في الرواية الأخرى إلى أن الكفر ملل، فلا يرث اليهودي النصراني، ولا يرثان المجوسي؛ أخذاً بظاهر قوله عليه السلام: «لا يتوارث أهل ملتين»^(٤).

وأما قوله تعالى: «مِلَّتُهُمْ» فالمراد به الكثرة، وإن كانت موحدة في اللفظ، بدليل إضافتها إلى ضمير الكثرة، كما تقول: أخذت عن علماء أهل المدينة - مثلاً - علمهم، وسمعت عليهم^(٥) حديثهم، يعني علومهم وأحاديثهم.

قوله تعالى: «قُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى» المعنى: ما أنت عليه يا محمد من هدى الله الحق الذي يضعه في قلب من يشاء^(٦) هو الهدى الحقيقي، لا ما يدعيه هؤلاء^(٧).

قوله تعالى: «وَلَيْنِ اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ» الأهواء جمع هوى، كما تقول: جمل وأجمال، ولما كانت مختلفة جُمعت، ولو حمل على أفراد الملة لقال: هواهم^(٨).

(١) في (خ) لقوله عليه السلام: الدين الحنيفية دين إبراهيم الخليل وقال تعالى: ملتهم...

(٢) أخرجه أحمد (٦٦٦٤) و(٦٨٤٤)، وأبو داود (٢٩١١)، وابن ماجه (٢٧٣١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٧٤٧)، والبخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٤) ينظر التمهيد ٩/١٦٩-١٧٢، والاستذكار ١٥/٤٩٤.

(٥) في (د): عنهم.

(٦) في (ز) و(ظ): نضعه... نشاء.

(٧) المحرر الوجيز ١/٢٠٤.

(٨) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٠٤، ومعاني القرآن للزجاج ١/٢٠٢.

وفي هذا الخطاب وجهان :

أحدهما : أنه للرسول ، لتوجه الخطاب إليه .

والثاني : أنه للرسول والمراد به أمته .

وعلى الأول يكون فيه تأديب لأمته ؛ إذ منزلتهم دون منزلته .

وسبب الآية أنهم كانوا يسألون المسالمة والهدنة ، ويعذون النبي ﷺ بالإسلام ، فأعلمه الله أنهم لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم ، وأمره بجهادهم .

قوله تعالى : ﴿مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ سئل أحمد بن حنبل عن قول : القرآن مخلوق ، فقال : كافر ، ف قيل : بيم كفرته ؟ فقال : بآيات من كتاب الله تعالى : ﴿وَلَكِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَدَأَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ والقرآن^(١) من علم الله ، فمن زعم أنه مخلوق فقد كفر^(٢) .

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمِن يَكْفُر بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿١٢١﴾ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفْعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ﴾ قال قتادة : هم أصحاب النبي ﷺ ، والكتاب على هذا التأويل : القرآن . وقال ابن زيد : هم من أسلم من بني إسرائيل ، والكتاب على هذا التأويل : التوراة ، والآية نعم^(٣) .

والذين رفع بالابتداء ، «آتيناهم» صلته ، «يتلون» خبر الابتداء ، وإن شئت كان الخبر : ﴿أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾^(٤) .

واختلف في معنى ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ ف قيل : يتبعونه حق اتباعه ، باتباع الأمر

(١) في (خ) و(ز) و(ط) : فالقرآن .

(٢) ينظر مسائل الإمام أحمد برواية ابن هانئ ١٥٤/٢ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢٠٤/١ ، وقول قتادة وعبد الرحمن بن زيد أخرجهما الطبري ٤٨٦/٢ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٨/١ .

والنَّهْي، فَيَحْلُلُونَ حِلَّالَهُ، وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ، وَيَعْمَلُونَ بِمَا تَضَمَّنَهُ، قاله عكرمة. قال عكرمة: أما سمعتَ قولَ الله تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا نَلَّهَا﴾ [الشمس: ٢] أي: اتَّبَعَهَا، وهو معنى قولِ ابنِ عباس وابنِ مسعود رضي الله عنهما^(١). وقال الشاعر:

قَد جَعَلْتُ دَلْوِي تَسْتَثْلِينِي^(٢)

وَرَوَى نَضْرُبُ بْنُ عَيْسَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال: «يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ». فِي إِسْنَادِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجْهُولِينَ فِيمَا ذَكَرَ الْخَطِيبُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ^(٣)، إِلَّا أَنَّ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ.

وقال أبو موسى الأشعري: مَنْ يَتَّبِعِ الْقُرْآنَ يَهَيِّظُ بِهِ عَلَى رِيَاضِ الْجَنَّةِ^(٤).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: هم الذين إذا مَرُّوا بِآيَةٍ رَحِمَةٍ سَأَلُوهَا مِنْ اللَّهِ، وَإِذَا مَرُّوا بِآيَةٍ عَذَابٍ اسْتَعَاذُوا مِنْهَا^(٥).

وقد رَوَى هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ رَحْمَةٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ عَذَابٍ تَعَوَّذَ^(٦).

وقال الحسن: هم الذين يعملون بِمُخَكَّمِهِ، وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهِهِ، وَيَكُونُونَ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ إِلَى عَالِمِهِ^(٧). وقيل: يقرؤونه حَقَّ قِرَاءَتِهِ^(٨).

(١) انظر تفسير الطبري ٤٨٨/٢، ٤٨٩، ٤٩٢.

(٢) أورده الزجاج في معاني القرآن ١/٤٥٩، والنحاس في معاني القرآن ٣/٢٩٢، وابن منظور في اللسان (تلو)، وعجزة: ولا أريدُ تَبَعَ القرن.

(٣) في كتاب الرواة عن مالك فيما ذكره السيوطي في الدر المنثور ١/١١١، وذكر الحديث الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٢٥٣ ونقل عن الخطيب القول الذي ذكره المصنف.

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٣٤، وسعيد بن منصور في سننه ١/٤٩، وابن أبي شيبة في مصنفه ١٣/٣٨٦-٣٨٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٢٣).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/٣٥٧، وفيه: إِذَا مَرَّ بِذِكْرِ الْجَنَّةِ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَإِذَا مَرَّ بِذِكْرِ النَّارِ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ.

(٦) قطعة من حديث طويل، أخرجه أحمد (٢٣٢٦١)، ومسلم (٧٧٢) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه. وفي الباب عن عوف بن مالك وعائشة رضي الله عنهما، أخرجهما أحمد (٢٣٩٨٠) و(٢٤٦٠٩).

(٧) أخرجه الطبري ٢/٤٩١-٤٩٢، وابن أبي حاتم ١/٣٥٧.

(٨) ذكره الطبري ٢/٤٩٢.

قلت: وهذا فيه بُعد، إلا أن يكون المعنى: يُرْتَلُونَ أَلْفَاظَهُ، ويفهمون معانيه؛ فَإِنَّ يَفْهَمُ^(١) المعاني يكون الاتِّبَاعُ لمن وُفِّقَ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾

فيه عشرون مسألة:

الأولى: لَمَّا جَرَى ذِكْرُ الكعبة والقبلة، اتَّصَلَ ذلك بذكر إبراهيم عليه السلام، وأنه الذي بَنَى البيت، فكان من حَقِّ اليهود - وهم من نَسَلِ إبراهيم - ألا يرغبوا عن دينه. والابتلاء: الامتحان والاختبار، ومعناه: أَمُرُّ وتعبد.

وإبراهيم تفسيره بالسريانية فيما ذكر الماوردي، وبالعربية فيما ذكر ابن عطية: أب رحيم^(٢).

قال السهيلي: وكثيراً ما يقع الاتفاق بين السرياني والعربي أو يُقَارَبُهُ في اللفظ، ألا ترى أن إبراهيم تفسيره: أب راحم؛ لرحمته بالأطفال، ولذلك جُعِلَ هو وسارة زوجته كافلين لأطفال المؤمنين الذين يموتون صغاراً إلى يوم القيامة^(٣).

قلت: ومما يدلُّ على هذا ما خرَّجه البخاري من حديث الرؤيا الطويل عن سَمُرَةَ، وفيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي الرُّوْضَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَوْلَهُ أَوْلَادُ النَّاسِ^(٤). وقد أتينا عليه في كتاب «التذكرة»^(٥) والحمد لله.

وإبراهيم هذا هو ابنُ تَارَخ بنِ نَاخُور في قول بعض المؤرِّخين^(٦). وفي التنزيل:

(١) في (ز): فهمهم، وفي (د): تفهم، وفي (ظ): يفهم.

(٢) النكت والعيون ١/١٨٢، والمحرم الوجيز ١/٢٠٥.

(٣) التعريف والإعلام ص ٢٠.

(٤) صحيح البخاري (٧٠٤٧)، وهو في مسند أحمد (٢٠٠٩٤)، وسمره هو ابن جندب بن هلال الفزاري، من علماء الصحابة رضوان الله عليهم، سكن البصرة، مات سنة (٥٨هـ). السير ٣/١٨٣.

(٥) ص ٥١١.

(٦) ينظر تاريخ الطبري ١/٢٣٣، وتفسير البغوي ١/١١١، والتعريف والإعلام ص ٥٥.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَزْرَكْ﴾ [الأنعام: ٧٤]، وكذلك في «صحيح» البخاري^(١)، ولا تَنَاقُضُ في ذلك، على ما يأتي في «الأنعام» بيانه إن شاء الله تعالى^(٢).

وكان له أربع بنين: إسماعيل، وإسحاق، ومُذْنِ، ومَدَائِن، على ما ذكره السُّهيلي^(٣). وقُدِّم على الفاعل للاهتمام، إذ كَوْنُ الرَّبِّ تبارك وتعالى مُبْتَلِياً معلومٌ، وكونُ الضمير المفعول في العربية مُتَّصِلاً بالفاعل مُوجِبٌ تقديمَ المفعول، فإنَّما بُني الكلامُ على هذا الاهتمام^(٤)، فاعلمه.

وقراءةُ العَامَّةِ: «إِبْرَاهِيمَ» بالنَّصْبِ، «رَبَّهُ» بالرفع على ما ذكرنا. ورُوي عن جابر بن زيد^(٥) أَنَّهُ قرأ على العكس، وزَعَمَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَقْرَأَهُ كَذَلِكَ، والمعنى: دعا إِبْرَاهِيمُ رَبَّهُ^(٦) وسأل، وفيه بُعْدٌ لأجل الباء في قوله: «بِكَلِمَاتٍ».

الثانية: قوله تعالى: ﴿بِكَلِمَاتٍ﴾ الكلمات جمع كلمة، وَيَرْجِعُ تحقيقُها إلى كلامِ الباري تعالى، لكنه عَبَّرَ عنها عن الوظائف التي كُلِّفَها إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، ولمَّا كان تكليفُها بالكلامِ سُمِّيَتْ به، كما سُمِّيَ عيسى كلمةً، لأنَّه صَدَرَ عن كلمة، وهي: «كُنْ». وتسمية الشيء بمقدِّمته أحدُ قِسْمَي المجاز. قاله ابنُ العربي^(٧).

الثالثة: واختلف العلماء في المُراد بالكلمات على أقوال:

أحدها: شرائع الإسلام؛ وهي ثلاثون سَهْماً، عَشْرَةٌ منها في سورة براءة: ﴿التَّائِبِينَ الْعِذُونَ﴾ [١١٢] إلى آخرها، وعَشْرَةٌ في «الأحزاب»: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ

(١) رقم (٣٣٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «يلقى إبراهيم أباه أزر يوم القيامة، وعلى وجه أزر فترة وغيره...» الحديث.

(٢) في تفسير الآية (٧٤).

(٣) الروض الأنف ١/ ١٥، وليس فيه من اسمه مدائن.

(٤) المحرر الوجيز ١/ ٢٠٥.

(٥) هو أبو الشعثاء، الأزدي، يعدُّ مع الحسن وابن سيرين، وهو من كبار تلامذة ابن عباس. توفي سنة (٩٣هـ). السير ٤/ ٤٨١.

(٦) القراءات الشاذة ص ٩. وذكرها الزمخشريُّ في كشافه ١/ ٣٠٨، ونسبها لأبي حنيفة وابن عباس رضي الله عنهما، والرازيُّ في تفسيره ٤/ ٤٠، ونسبها لابن عباس وأبي حنيفة.

(٧) في أحكام القرآن ١/ ٣٦، وفيه: لكنه عبَّرَ بها عن الوظائف...

وَالْمُسْلِمِينَ ﴿٣٥﴾ إِلَى آخِرِهَا ، وَعَشْرَةٌ فِي «الْمُؤْمِنُونَ» : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [١-٩] ، وَقَوْلِهِ فِي «سَأَلَ سَائِلٌ» : ﴿إِلَّا الْمُضِلِّينَ﴾ [٢٢] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ .

قال ابنُ عباس رضي الله عنهما : ما ابتلى الله أحداً بهنَّ ، فقام بها كلها إلا إبراهيم عليه السلام ، ابتلى بالإسلام فأتته ، فكتب الله له البراءة ، فقال : ﴿وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ ^(١) [النجم : ٣٧] .

وقال بعضهم : بالأمر والنهي ^(٢) ، وقال بعضهم : بذبح ابنه ^(٣) ، وقال بعضهم : بأداء الرسالة ، والمعنى مُتقارب .

وقال مجاهد : هي قوله تعالى : إني مُبتليكَ بأمر ، قال : تجعلني للناس إماماً ؟ قال : نعم . قال : ومن ذُرِّيَّتِي ؟ قال : لا ينال عهدي الظالمين ، قال : تجعل البيتَ مثابةً للناس ؟ قال : نعم . قال : وأمناء ؟ قال : نعم . قال : وتُرِينَا مناسِكَنا ، وتَتوبُ علينا ؟ قال : نعم . قال : وترزقُ أهلَه من الثمرات ؟ قال : نعم . وعلى هذا القولِ فالله تعالى هو الذي أتمَّ ^(٤) .

وأصحُّ مِنْ هذا ما ذكره عبد الرزاق عن مَعْمَرٍ ، عن ابنِ طاووس [عن أبيه] ، عن ابنِ عباس في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَبْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ قال : ابتلاه الله بالطهارة ؛ خمسٌ في الرأس وخمسٌ في الجسد : قَصُّ الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسَّوَاكُ ، وَفَرْقُ الشَّعْرِ . وفي الجسد : تَقْلِيمُ ^(٥) الْأَظْفَارِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَالِاخْتِنَانُ ، وَتَنْفُؤُ الْإِبْطِ ، وَغَسْلُ مَكَانِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ بِالْمَاءِ ^(٦) . وعلى هذا القولِ ، فالذي أتمَّ هو إبراهيم ^(٧) ، وهو ظاهرُ القرآن .

(١) أخرجه الطبري ٤٩٨/٢ ، وانظر النكت والعيون ١٨٢/١-١٨٣ .

(٢) ذكر نحوه الرازي ٤١/٤ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٥٧/١ ، والطبري ٥٠٦/٢ ، وأورده الرازي ٤٢/٤ عن الحسن البصري مطولاً .

(٤) المحرر الوجيز ٢٠٦/١ ، والنكت والعيون ١٨٣/١-١٨٤ . وأخرج قول مجاهد الطبري ٥٠١/٢-٥٠٢ ، وابن أبي حاتم ٣٦٢/١-٣٦٣ بأطول منه .

(٥) في (خ) و(د) و(ز) : قص .

(٦) تفسير عبد الرزاق ٥٧/١ ، وأخرجه من طريقه الطبري ٤٩٩/٢ وما بين حاصرتين منهما .

(٧) المحرر الوجيز ٢٠٦/١ .

وروى مَطَرٌ عن أبي الجَلْد أنها عَشْرٌ أيضاً، إلا أنه جَعَلَ موضعَ الفرق^(١) غسلَ
البراجم، وموضعَ الاستنجاء الاستحداً^(٢).

وقال قتادة: هي مناسكُ الحج خاصة^(٣). الحسن: هي الخلال الست:
الكوكب، والقمر، والشمس، والنَّار، والهجرة، والخِتان^(٤).

قال أبو إسحاق الزجاج: وهذه الأقوال ليست بمتناقضة؛ لأنَّ هذا كُلُّه مما ابتلي
به إبراهيم عليه السلام^(٥).

قلتُ: وفي «الموطأ» وغيره عن يحيى بن سعيد أنه سمعَ سعيدَ بنَ المسيَّب يقول:
إبراهيم عليه السلام أوَّلُ مَنْ اختتن، وأوَّلُ مَنْ أَضَافَ^(٦) الصَّيْفَ، وأوَّلُ مَنْ استحدَّ،
وأوَّلُ مَنْ قَلَّمَ الأظفار، وأوَّلُ مَنْ قَصَّ الشَّارِبَ، وأوَّلُ مَنْ شَابَ، فلما رأى الشَّيْبَ
قال: ما هذا؟ قال: وقار، قال: ياربُّ، زِدْنِي وَقَاراً^(٧).

وذكر أبو بكر بنُ أبي شيبة عن سَعْدِ^(٨) بنِ إبراهيم، عن أبيه قال: أوَّلُ مَنْ
خَطَبَ على المنابر إبراهيمُ خليلُ الله^(٩). قال غيره: وأوَّلُ مَنْ ثَرَدَ الثَّرِيدَ^(١٠)، وأوَّلُ

(١) في (ز): فرق الشعر.

(٢) أخرجه الطبري ٥٠٠/٢، لكن ليس عنده ذكر الاستحداً موضع الاستنجاء كما ذكر المصنف. مطر:
هو ابن طهمان الورَّاق، وأبو الجلد: هو جيلان بن أبي فروة. وسيذكر المصنف معنى البراجم في
المسألة العاشرة، ومعنى الاستحداً في المسألة التاسعة.

(٣) المحرر الوجيز ٢٠٦/١، والنكت والعيون ١٨٤/١، ولم يسمِ ابن عطية قتادة، وأخرجه الطبري
٥٠٤-٥٠٣/٢ من رواية قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) المحرر الوجيز ٢٠٦/١، والنكت والعيون ١٨٤/١، وأخرجه الطبري ٥٠٦-٥٠٥/٢.

(٥) معاني القرآن ٢٠٥/١ للزجاج، وليس فيه، قوله: وهذه الأقوال ليست بمتناقضة.

(٦) في النسخ الخطية: ضاف، والمثبت من (م).

(٧) الموطأ ٩٢٢/٢، ومصنف ابن أبي شيبة ٥٢٢/١١ و٦٩/١٤. وأخرجه أيضاً البخاري في الأدب المفرد
والبيهقي بإثر الحديث الموقوف عن أبي هريرة الذي سيذكره المصنف قريباً، ونذكر تخريجه ثمة.

(٨) في (خ) و(د) و(ظ) و(م): سعيد، وهو خطأ، والمثبت من (ز) ومصادر الحديث. وهو سعد بن
إبراهيم بن سعد.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة ٥٢٣/١١ و٦٩/١٤.

(١٠) أخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/١٤ من قول السُّدِّي.

مَنْ ضَرَبَ بِالسِّيفِ، وَأَوَّلُ مَنْ اسْتَاكَ، وَأَوَّلُ مَنْ اسْتَنْجَى بِالمَاءِ، وَأَوَّلُ مَنْ لَبَسَ السَّرَاوِيلَ^(١).

وروى معاذُ بن جبل قال: قال النبي ﷺ: «إِنْ أَتَّخِذَ الْمَنِيرَ فَقَدْ آتَّخَذَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمُ وَإِنْ أَتَّخِذَ الْعَصَا، فَقَدْ آتَّخَذَهَا أَبِي إِبْرَاهِيمُ»^(٢).

قلتُ: وهذه أحكامٌ يجبُ بيانُها والوقوفُ عليها والكلامُ فيها. فأوَّلُ ذلك الخِتانُ وما جاء فيه، وهي المسألة:

الرابعة: أجمع العلماء على أنَّ إبراهيم عليه السلام أوَّلُ مَنْ اخْتَنَ^(٣). واختُلِفَ في السَّنِ التي اخْتَنَ فيها، ففي «الموطأ» عن أبي هريرة موقوفاً: «وهو ابنُ مئةٍ وعشرين سنةً، وعاشَ بعد ذلك ثمانين سنةً»^(٤). ومثل هذا لا يكون رأياً، وقد رواه الأزواعي مرفوعاً عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام وهو ابنُ مئةٍ وعشرين سنةً، ثم عاشَ بعد ذلك ثمانين سنةً». ذكره أبو عمر^(٥).

وروي مسنداً مرفوعاً من غير رواية يحيى من وجوه: «أنه اخْتَنَ حين بَلَغَ ثمانين سنةً، واختتن بالقدوم»، كذا في «صحيح» مسلم وغيره: «ابن ثمانين سنةً»، وهو

(١) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٠٤/٨ عن واصل مولى ابن عيينة قال: إن الله أوحى إلى إبراهيم: إنك أكرم الخلق عليّ، فإذا صليت فلا ترى الأرض عورتك، فاتخذَ سراويل. وانظر التمهيد ١٧١/١٢.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (٢٦٣٢)، والطبراني في الكبير ٢٠/٣٥٤، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨١/٢، وقال: فيه موسى بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وهو ضعيف جداً. وقال أبو حاتم كما في علل الحديث ٢/٢٤١: حديث منكر، كأنه موضوع، وموسى ضعيف الحديث جداً.

(٣) التمهيد ٥٩/٢١.

(٤) كذا ذكره عن مالك ابنُ عبد البر في التمهيد ١٣٧/٢٣ من طريق سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة موقوفاً. وأخرجه أيضاً من هذه الطريق: البخاري في الأدب المفرد (١٢٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٦٤٠). وهو في الموطأ (برواية أبي مصعب الزهري) (١٩٢٩) مقطوع من قول سعيد بن المسيَّب.

(٥) التمهيد ١٣٧/٢٣، والاستذكار ٢٦/٢٤٤. قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦/٣٩١: وقع في الموطأ موقوفاً عن أبي هريرة، وعند ابن حبان مرفوعاً [٦٢٠٤] أن إبراهيم اختتن وهو ابن مئة وعشرين سنة. والظاهر أنه سقط من المتن شيء، فإن هذا القدر هو مقدار عمره.

المحفوظ في حديث ابن عجلان^(١) وحديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ^(٢). قال عكرمة: اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة، قال: ولم يطف بالبيت بعد على ملة إبراهيم إلا مختون، هكذا قال عكرمة، وقاله المسيب بن رافع^(٣)، ذكره المروزي^(٤).

و«القدوم» يروى مشدداً ومخففاً. قال أبو الزناد: القدوم مُشدداً: موضع^(٥).
الخامسة: واختلف العلماء في الختان، فجمهورهم على أن ذلك من مؤكّدات السنن، ومن فطرة الإسلام التي لا يسع تركها في الرجال.
وقالت طائفة: ذلك فرض؛ لقوله تعالى: ﴿أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣]؛ قال قتادة: هو الاختتان، وإليه مال بعض المالكيين^(٦)، وهو قول الشافعي.
واستدل ابن سريج^(٧) على وجوبه بالإجماع على تحريم النظر إلى العورة، وقال: لولا أن الختان فرض لما أبيع النظر إليها من المختون.
وأجيب عن هذا بأن مثل هذا يُباح لمصلحة الجسم، كنظر الطبيب، والطب ليس بواجب إجماعاً^(٨) على ما يأتي في «النحل»^(٩) بيانه إن شاء الله تعالى.

(١) كذا في النسخ: ابن عجلان، وهو سبق قلم، فالذي يروي عن أبي هريرة أبوه عجلان، والرواية من طريق ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وانظر التمهيد ٢٣/١٤٠.

(٢) رواية الأعرج عن أبي هريرة عند أحمد (٨٢٨١)، والبخاري (٣٣٥٦)، ومسلم (٢٣٧٠)، ورواية عجلان عن أبي هريرة عند أحمد (٩٦٢٢)، وأخرجها البخاري تعليقاً بإثر رواية الأعرج. وانظر التمهيد ١٣٧/٢٣-١٤٠.

(٣) أبو العلاء الأسدي، الكاهلي، الفقيه الكبير، الكوفي، قيل: توفي سنة (١٠٥هـ). السير ١٠٣/٥.

(٤) التمهيد ٢٣/١٣٩. والمروزي: هو محمد بن نصر بن الحجاج، أبو عبد الله الحافظ، توفي سنة (٢٩٤هـ). السير ١٤/٣٣.

(٥) صحيح البخاري بإثر الحديث (٦٢٩٨).

(٦) التمهيد ٢١/٥٩.

(٧) أحمد بن عمر، أبو العباس البغدادى، القاضي الشافعي، صاحب المصنفات، توفي سنة (٣٠٦هـ). السير ١٤/٢٠١.

(٨) المفهم ١/٥١٤.

(٩) في تفسير الآية (٦٩).

وقد احتجَّ بعضُ أصحابنا بما رواه الحَجَّاجُ بن أُرْطاة عن أبي المَلِيح، عن أبيه، عن شَدَّاد بن أوس، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الْخِتانُ سُنَّةٌ للرجالِ، مَكْرُمَةٌ للنساءِ»، والحَجَّاجُ ليس ممن يُحتجُّ به^(١).

قلت: أعلى ما يُحتجُّ به في هذا الباب حديثُ أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الفِطْرَةُ خمسٌ: الاختتان...» الحديث، وسيأتي^(٢).

وروى أبو داود عن أمِّ عطية، أنَّ امرأةً كانت تَخْتِنُ النساءَ في المدينة^(٣)، فقال لها النبي ﷺ: «لا تَنْهَكِي، فَإِنَّ ذَلِكَ أَخْطَى للمرأةَ، وأَحَبُّ للبعْلِ».

قال أبو داود: وهذا الحديثُ ضعيفٌ، راويه مجهول^(٤).

وفي رواية ذكرها رَزِين: «ولا تَنْهَكِي، فَإِنَّهُ أَنْوَرُ للوجهِ، وَأَخْطَى عند الرجلِ».

السادسة: فَإِنَّ وَلَدَ الصَّبِيِّ مَخْتُونًا فَقَدْ كُفِيَ مَوْئِنَهُ^(٥) الْخِتان.

قال الميموني^(٦): قال لي أحمد: إِنَّ هَاهُنَا رَجُلًا وَلَدَ لَهُ وَلَدٌ مَخْتُونٌ، فَاغْتَمَّ لذلِكَ غَمًّا شَدِيدًا، فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ كَفَاكَ الْمَوْئِنَةَ، فَمَا غَمُّكَ بِهَذَا^(٧)؟!

السابعة: قال أبو الفرج الجوزي: حَدَّثْتُ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ قَالَ: خُلِقَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ مَخْتُونِينَ: آدَمُ، وَشِيثُ، وَإِدْرِيسُ، وَنُوحُ، وَسَامُ، وَلُوطُ، وَيُوسُفُ، وَمُوسَى، وَشُعَيْبُ، وَسُلَيْمَانُ، وَيَحْيَى، وَعِيسَى، وَالنَّبِيُّ ﷺ.

(١) ينظر التمهيد ٥٩/٢١، والحديث أخرجه أحمد (٢٠٧١٩). أبو المليح: هو ابن أسامة بن عمير

الهلذلي، واسمه: عامر، وقيل: زيد، وقيل: زياد.

(٢) في المسألة الحادية عشرة، وسنذكر تخريجه هناك.

(٣) في (د) و(م): بالمدينة.

(٤) سنن أبي داود (٥٢٧١). قوله: لا تنهكي، أي: لا تُبالغي في استقصاء الختان. النهاية في غريب

الحديث ١٣٧/٥.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): مؤنة (في الموضعين) وهما سواء.

(٦) عبد الملك بن عبد الحميد، أبو الحسن الرقي، الحافظ، الفقيه، تلميذ الإمام أحمد، توفي سنة

(٢٧٤هـ). السير ٨٩/١٣.

(٧) التمهيد ٦٠/٢١-٦١.

وقال محمد بن حبيب الهاشمي^(١) : هم أربعة عشر : آدم، وشيث، ونوح، وهود، وصالح، ولوط، وشُعيب، ويوسف، وموسى، وسليمان، وزكريا، وعيسى، وحنظلة بن صفوان نبي أصحاب الرّس، ومحمد ﷺ وعليهم أجمعين.

قلتُ : اختلفت الروايات في النبي ﷺ ، فذكر أبو نُعيم الحافظ في كتاب «الحلية» بإسناده، أنَّ النبي ﷺ وُلِدَ مختوناً^(٢).

وأَسَدُ أبو عمر في «التمهيد»^(٣) : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ بْنِ بَادِي^(٤) الْعَلَّافُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِي، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ الْمَطْلَبِ خَتَنَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَجَعَلَ لَهُ مَأْدُبَةً وَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا.

قال أبو عمر : هذا حديثٌ مُسْنَدٌ غريب. قال يحيى بن أيوب : طلبتُ هذا الحديث فلم أجده عند أحد من أهل الحديث ممن لَقِيْتُهُ إِلَّا عِنْدَ ابْنِ أَبِي السَّرِيِّ. قال أبو عمر^(٥) : وقد قيل : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وُلِدَ مختوناً.

الثامنة : واختلفوا متى يُخْتَنُ الصَّبِيُّ، فثبتَ في الأخبار عن جماعة من العلماء أنَّهم قالوا : خَتَنَ إِبْرَاهِيمُ إِسْمَاعِيلَ لثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَخَتَنَ ابْنَهُ إِسْحَاقَ لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ،

(١) المحبّر ص ١٣١، وانظر فيه أيضاً قول كعب الأخبار السالف. ومحمد بن حبيب : كان عالماً بالنسب وأخبار العرب، موثقاً في روايته. ويقال : إن حبيباً اسم أمه، توفي سنة (٢٤٥هـ). تاريخ بغداد ٢/٢٧٧.

(٢) حلية الأولياء ٢٤/٣ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه : «من كرامتي على ربي عز وجل أني ولدت مختوناً، ولم ير أحد سواتي». قال أبو نعيم : غريب من حديث يونس عن الحسن، لم نكتبه إلا من هذا الوجه. وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/١٧١. وقال الحاكم في المستدرک ٢/٦٠٢ : وقد تواترت الأخبار أن رسول الله ﷺ ولد مختوناً مسروراً. وقد تعقبه الذهبي في التلخيص بقوله : ما أعلم صحة ذلك، فكيف متواتراً؟! وقال ابن القيم في زاد المعاد ١/٨١ : وليس فيه حديث ثابت، وليس هذا من خواصه، فإن كثيراً من الناس يولد مختوناً. وقال المناوي في فيض القدير ٦/١٦-١٧ : قال الزين العراقي عن ابن العديم : أخبار ولادته مختوناً ضعيفة، بل لم يثبت فيه شيء.

(٣) ٦١/٢١، وهو أيضاً في الاستيعاب ١/١٠٠-١٠١ (بهامش الإصابة).

(٤) في النسخ الخطية : بن زياد، وهو خطأ، والمثبت من التمهيد والاستيعاب.

(٥) الاستيعاب ١/١٠٠-١٠١ (بهامش الإصابة).

وَرُوِيَ عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَخْتِنُ وَلَدَهَا يَوْمَ السَّابِعِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ مَالِكٌ، وَقَالَ: ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْيَهُودِ. ذَكَرَهُ عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: يُخْتِنُ الصَّبِيُّ مَا بَيْنَ سَبْعِ سِنِينَ إِلَى عَشْرِ، وَنَحْوَهُ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَمْ أَسْمَعْ فِي ذَلِكَ شَيْئاً^(١).

وفي البخاري عن سعيد بن جبيرة قال: سئل ابن عباس: مثل من أنت حين قبض رسول الله ﷺ؟ قال: أنا يومئذ مختون. قال: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يذرك، أو يقارب الاحتلام^(٢).

واستحب العلماء في الرجل الكبير يسلم أن يختن، وكان عطاء يقول: لا يتم إسلامه حتى يختن، وإن بلغ ثمانين سنة، وروى عن الحسن أنه كان يرخص للشيخ الذي يسلم ألا يختن، ولا يرى به بأساً ولا بشهادته وذبيحته وحجته وصلاته.

قال ابن عبد البر^(٣): وعامة أهل العلم على هذا، وحديث بريرة^(٤) في حج الأغلف لا يثبت، وروى عن ابن عباس وجابر بن زيد وعكرمة: أن الأغلف لا تؤكل ذبيحته، ولا تجوز شهادته^(٥).

التاسعة: قوله: «وَأَوَّلُ مَنْ اسْتَحْدَّ» فالاستحداد: استعمال الحديد في حلق العانة. وروث أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا اظلم لي عانته بيده^(٦).

(١) ينظر التمهيد ٦٠/٢١-٦١.

(٢) صحيح البخاري (٦٢٩٩)، وليس فيه: أو يقارب الاحتلام.

(٣) التمهيد ٦٢/٢١، والكلام الذي قبله منه.

(٤) كذا في النسخ الخطية: بريرة، وفي التمهيد: يزيد، ولعل الصواب: أبو برزة، فقد أخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٤٣٣) من حديثه مرفوعاً قال: سألوا رسول الله ﷺ عن رجل أظلم، أيجز بيت الله؟ قال: «لا، نهاني الله عز وجل عن ذلك حتى يختن». وأورده النووي في المجموع ٤٧/٧ (ووقع فيه: أبو بردة) بلفظ: «لا يحج الأغلف حتى يختن» وضعفه، ونقل عن ابن المنذر قوله فيه: هذا الحديث لا يثبت، وإسناده مجهول.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٩/٧ من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٣٧٥٢)، والبيهقي ١/١٥٢. قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/١٢١-١٢٢: هذا إسناد رجاله ثقات، وهو منقطع، حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة. قاله أبو زرعة.

وروى ابنُ عباس أن رجلاً طَلَى رسولَ الله حتى إذا بلغَ إلى عانته قال له : « اخرج عني » ثم طَلَى عانته بيده^(١).

وروى أنس أن النبي ﷺ كان لا يَتَنَوَّرُ، وكان إذا كَثُرَ الشعر على عانته^(٢) حَلَقَهُ^(٣).

قال ابن خُوَيزِ مَنَدَاد: وهذا يدلُّ على أن الأكثر من فعله كان الحَلَقُ، وإنما تنَوَّرَ^(٤) نادراً، ليصحَّ الجمعُ بين الحديثين.

العاشرة: في تقليم الأظفار.

وتقليم الأظفار: قَصُّها، والقَلَامَةُ ما يُزال منها.

وقال مالك: أحبُّ للنساء من قَصِّ الأظفار وحَلَقِ العانة مثل ما هو على الرجال.

ذكره الحارثُ بن مسكين^(٥) وسُخْنُونُ عن ابن القاسم^(٦).

وذكر الترمذي الحكيم في «نوادِر الأصول»^(٧) له - الأصل التاسع والعشرون - :

حَدَّثَنَا عمر بن أبي عمر قال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن العلاء الزُّبَيْدِيُّ، عن عمر بن بلال الفَزَارِيِّ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن بُسر^(٨) المازنِيَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «قَصُّوا أَظْفَارَكُمْ، وادفنوا قُلَامَاتِكُمْ، وَنَقُّوا بَرَاجِمَكُمْ، وَنَظَّفُوا لثَاتِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، وَتَسَنُّوا، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قُبُحاً بُخْرًا»^(٩) ثم تكلَّم عليه فأحسن.

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٤٦٩) بنحوه عن أبي معشر زياد بن كليب الحنظلي الكوفي مرسلاً. ولم نقف عليه من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في (خ) و(ظ) ونسخة على هامش (ز): جسده.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/١٥٢، وقال ابن حجر في فتح الباري ١٠/٣٤٤: سنده ضعيف جداً.

(٤) في (ز) و(ظ): يتنور.

(٥) أبو عمرو، الفقيه الحافظ، قاضي القضاة بمصر، حمل عن عبد الله بن وهب وابن القاسم، وتفقه بهما، توفي سنة (٢٥٠هـ). السير ١٢/٥٤.

(٦) التمهيد ٦١/٢١.

(٧) ص ٤٥.

(٨) في النسخ الخطية و(م) ونوادِر الأصول: عبد الله بن بشر، وهو خطأ.

(٩) في (ظ) زيادة: قُلْحاً. والخبر ضعيف جداً؛ رواه الثلاثة مجهولون، انظر فيض القدير ٤/٥١٨.

قال الترمذي^(١): فَأَمَّا قَصُّ الْأَظْفَارِ، فَمَنْ أَجَلَ أَنَّهُ يَخْدِشُ وَيَخْمِشُ وَيَضُرُّ، وَهُوَ مُجْتَمِعُ الْوَسَخِ، فَرُبَّمَا أَجْنَبَ، وَلَا يَصِلُ الْمَاءُ إِلَى الْبَشَرَةِ مِنْ أَجْلِ الْوَسَخِ، فَلَا يَزَالُ جُنُبًا، وَمَنْ أَجْنَبَ فَبَقِيَ مَوْضِعُ إِبْرَةِ مِنْ جَسَدِهِ بَعْدَ الْغَسْلِ غَيْرَ مَغْسُولٍ فَهُوَ جُنُبٌ عَلَى حَالِهِ حَتَّى يَغْمَّ الْغَسْلُ جَسَدَهُ كُلَّهُ، فَلِذَلِكَ نَذَبَهُمْ إِلَى قَصِّ الْأَظْفِيرِ^(٢).

وَالْأَظْفِيرُ جَمْعُ الْأَظْفُورِ، وَالْأَظْفَارُ جَمْعُ الظُّفْرِ. وَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فَقَالَ: «وَمَالِي لَا أَوْهَمُ وَرَفُحُ أَحَدِكُمْ بَيْنَ ظُفْرِهِ وَأَنْمَلَتِهِ، وَيَسْأَلُنِي أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ وَفِي أَظْفِيرِهِ الْجَنَابَةُ وَالْتَفَتُ»^(٣).

وَذَكَرَ هَذَا الْخَبَرَ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيُّ - الْمَعْرُوفُ بِالْكِنْيَا - فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لَهُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ قَرْجٍ^(٤) أَبِي وَاصِلٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَافَحْتُهُ، فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طُولًا، فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: «يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَسْأَلُ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ وَأَظْفَارِهِ كَأَظْفَارِ الطَّيْرِ حَتَّى يَجْتَمِعَ فِيهَا الْوَسَخُ وَالْتَفَتُ»^(٥).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ادْفَنُوا قُلَامَاتِكُمْ» فَإِنَّ جَسَدَ الْمُؤْمِنِ ذُو حُرْمَةٍ، فَمَا سَقَطَ مِنْهُ وَزَالَ عَنْهُ، فَحِظُهُ^(٦) مِنَ الْحُرْمَةِ قَائِمٌ^(٧)، فَيَحِقُّ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَنَهُ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ مَاتَ دُفِنَ، فَإِذَا مَاتَ بَعْضُهُ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا تَقَامُ حُرْمَتُهُ بِدَفْنِهِ، كَيْ لَا يَتَفَرَّقَ، وَلَا يَقَعَ فِي النَّارِ، أَوْ فِي

(١) يعني الحكيم الترمذي في كتابه نوادر الأصول.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): الأظفار.

(٣) نوادر الأصول ص ٤٥. قوله: الرفغ، يعني: وسخ الظفر. النهاية ٢/٢٢٤.

(٤) كذا وقع في النسخ وأحكام القرآن للكنيا الطبري ١٤/١، وهو خطأ، والصواب سليمان بن قُروخ، ذكره ابن حبان في الثقات ٦/٣٩١، وذكره ابن حجر في لسان الميزان ٣/٦٦، وسماء سلمان، وقال: لا يعرف.

(٥) أحكام القرآن ١٤/١، وأخرجه أحمد (٢٣٥٤٢)، والحديث ضعيف لجهالة أبي واصل كما سلف ذكره، ثم إنه مرسل، فأبو أيوب - وهو العتكي الأزدي - من التابعين، وليس بأبي أيوب الأنصاري الصحابي رضي الله عنه، انظر مسند أحمد (٢٣٥٤٢)، والعلل ٢/٢٨٨ لابن أبي حاتم، والسنن الكبرى للبيهقي ١/١٧٥-١٧٦.

(٦) في (م): فحفظه.

(٧) نوادر الأصول ص ٤٥.

مزابِلَ قُدْرَةٍ. وَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَفْنِ دَمِهِ حَيْثُ احْتَجَمَ كَيْ لَا تَبْحَثَ عَنْهُ الْكِلَابُ؛ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهِنْدِيُّ ^(٢) بِنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَامَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ أَنْ ^(٣) أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَحْتَجِمُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، اذْهَبْ بِهَذَا الدَّمِ فَأَهْرِقْهُ حَيْثُ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ». فَلَمَّا بَرَزَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمِدَ إِلَى الدَّمِ فَشَرِبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا صَنَعْتَ بِهِ؟». قَالَ: جَعَلْتُهُ فِي أَخْفَى مَكَانٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ خَافٍ ^(٤) عَنِ النَّاسِ. قَالَ: «لَعَلَّكَ شَرِبْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «لَمْ شَرِبْتَ الدَّمَ؟! [وَيَلُّ لِلنَّاسِ مِنْكَ وَ] وَيَلُّ لَكَ مِنَ النَّاسِ» ^(٥).

حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْهَرَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِدَفْنِ سَبْعَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْإِنْسَانِ: الشَّعْرَ، وَالظُّفْرَ، وَالدَّمَ، وَالْحَيْضَةَ، وَالسِّنَّ، وَالْقَلْفَةَ، وَالْمَشِيمَةَ ^(٦).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «نَقُّوا بَرَا جِمَكُمْ» فَالْبَرَا جِمُ تِلْكَ الْغَضُونِ مِنَ الْمَفَاصِلِ، وَهِيَ مَجْمَعٌ ^(٧) الدَّرَنَ وَاحِدُهَا بُرْجُومَةٌ، وَهُوَ ظَهْرُ عُقْدَةٍ كُلِّ مَفْصِلٍ، فَظَهْرُ الْعُقْدَةِ يُسَمَّى بُرْجُومَةً، وَمَا بَيْنَ الْعُقْدَتَيْنِ تُسَمَّى رَاجِبَةً، وَجَمْعُهَا رَوَاجِبٌ، وَذَلِكَ مِمَّا يَلِي ظَهْرَهَا، وَهِيَ قَصْبَةُ الْأَصْبَعِ،

(١) القائل هو الحكيم الترمذي، وكذلك في الخبر الذي سيورده المصنف بعده.

(٢) في (ز) و(د): الهند.

(٣) في (م): يقول: إن.

(٤) في النسخ الخطية و(م): خافياً، وهو خطأ.

(٥) نوادر الأصول ص ٤٥، وما بين حاصرتين منه ومن مصادر الحديث، وأخرج الحديث أيضاً البزار (٢٤٣٦) (زوائد)، والحاكم ٥٥٤/٣، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٣٠. وهنيد بن القاسم مجهول فلم يذكر في الرواة عنه غير موسى بن إسماعيل، وذكره ابن حبان في الثقات ٥١٥/٦ على عادته في توثيق المجاهيل، وسينقل المصنف عن الحكيم الترمذي معاني ألفاظه.

(٦) في (خ) و(د) و(م): البشيمة، ولم تجوّد اللفظة في (ظ). والحديث في نوادر الأصول ص ٤٥، ومالك بن سليمان الهروي؛ قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤٢٧/٣: تكلم فيه ابن حبان، وقال العقيلي: يروي متاكير. وأورد السيوطي الحديث في الجامع الصغير ٣١٥/٢، وضعفه.

(٧) في (د) و(م): مجتمع.

فلكل أصبح بُرْجُمَتَانِ، وثلاثُ رواجِبٍ إلا الإِبْهَامَ، فإن لها بُرْجُمَةً وراجبتين، فأمرَ بتنقيته لثلا يَدْرَنَ، فتَبَقَى فيه الجَنَابَةُ، ويحولُ الدَّرَنُ بين الماء والبشرة^(١).

وأما قوله: «نَظَّفُوا لثَاتِكُمْ» فاللثة واحدة، واللثات جماعة، وهي اللحمة فوق الأسنان ودون الأسنان، وهي منابتها، والعُمُور: اللحمة القليلة بين السنّين، واحدها عُمُر. فأمرَ بتنظيفها لثلا يَبْقَى فيها وَضْرُ^(٢) الطعام، فتتغير عليه النكهة، وتتنكّر الرائحة، ويتأذى الملكان، لأنّه طريقُ القرآن، ومَقْعَدُ الملَكَيْنِ عند نايّته؛ ورُوي في الخبر في قوله تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] قال: عند نايّته^(٣)، حدّثنا بذلك محمد بن عليّ الشَّقِيقِي^(٤) قال: سمعتُ أبي يذكر ذلك عن سفيان بن عُيينة، وجاد ما قال، وذلك أنّ اللفظ هو عملُ الشفتين بلفظ^(٥) الكلام عن لسانه إلى البراز. وقوله: «لَدَيْهِ» أي: عنده، واللَّدُ^(٦) والعِنْدُ في لغتهم السائرة بمعنى واحد، وكذلك قولهم: «لَدُنْ»، فالنون زائدة. فكأنّ الآية تُنبئُ أنّ الرقيب عَتِيدٌ عند ملفظ^(٧) الكلام، وهو الناب.

وأما قوله: «تَسْتَنُّوا» وهو السَّوَاك، مأخوذ من السنّ، أي: نَظَّفُوا السنّ. وقوله: «لا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قُحْرًا بُحْرًا» فالمحفوظ عندي^(٨): قُحْلًا وَقُلْحًا، وسمعتُ الجارود يذكر عن النَّضْرِ قال: الْأَقْلُحُ: الذي قد اصفرّت أسنانه حتى بَخِرَتْ من باطنها، ولا أعرف القُحْر. والبَحْر: الذي^(٩) تجد له رائحةً منكّرة لبشرته، يقال:

(١) نوادر الأصول ص ٤٥.

(٢) الوَضْر: الدَّرَنُ واللَّدَسَم.

(٣) وذكر السيوطي في الدر المنثور ١٠٣/٦ رواية أخرى، وفيها: على الناجذين! وليس في مثل هذه الروايات ما يصحّ.

(٤) أبو عبد الله المروزي، قدم بغداد، وحدث بها عن أبيه، وهو وأبو ه ثقتان من رجال التهذيب. توفي سنة (٢٠٥هـ).

(٥) في (خ) و(م): يلفظ.

(٦) في (م): واللَّدَى، وهما بمعنى. انظر الصحاح (لذن).

(٧) في (د): عبر بلفظ، وفي (ظ): عند تلفظ، وتحرفت في (م) إلى: مغلف.

(٨) القائل هو الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص ٤٥.

(٩) في (د) ونوادر الأصول: إلا الذي.

رجلٌ أبخر، ورجالٌ بخر؛ حَدَّثَنَا الجارود قال: حَدَّثَنَا جرير، عن منصور، عن أبي علي، عن جعفر^(١) بن تَمَام بن العباس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَاكُوا، مالكم تدخلون عليَّ قُلُحًا»^(٢).

الحادية عشرة: في قصّ الشارب، وهو الأخذُ منه حتى يبدوَ طَرَفُ الشَّفَةِ، وهو الإطار، ولا يجرّه فيمَثِّلُ بنفسه^(٣)، قاله مالك^(٤).

وذكر ابنُ عبد الحكم عنه قال: وأرى أن يُؤدَّبَ مَنْ حَلَقَ شاربِهِ، وذكر أشهبُ عنه أنه قال في حَلَقِ الشارب: هذه يدع، وأرى أن يُوجَعَ ضرباً مَنْ فَعَلَهُ.

وقال ابنُ خُوَيزِ منداد: قال مالك: أرى أن يُوجَعَ مَنْ حَلَقَهُ ضرباً. كأنه يراه مُمَثِّلاً بنفسه، وكذلك بَنَتَهُ الشعرَ، وتقصيره عنده أولى من حَلَقِهِ.

وكذلك رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه كان ذا لمة^(٥)، وكان أصحابه من بين وافر الشعر أو مُقَصَّر، وإنما حَلَقَ وحَلَقُوا في التَّسْك.

ورُوِيَ أن رسول الله ﷺ كان يَقْصُ أَظْفَرَهُ وشاربَهُ قبل أن يخرجَ إلى الجمعة^(٦).

وقال الطحاوي: لم نجد عن الشافعي في هذا شيئاً منصوباً، وأصحابه الذين

(١) في النسخ: عن أبي جعفر، وهو خطأ، والتصويب من مصادر الحديث وكتب الرجال.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٥) و(١٥٦٥٦)، والطبراني في الكبير (١٣٠٢) (١٣٠٣). أبو علي - وهو الصيقل -

مجهول، فيما نقل الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٥٤/٤ عن أبي السكن، ثم إن رواية تمام بن العباس

(والد جعفر) عن النبي ﷺ مرسله، كما نقل الحافظ ابن حجر عن ابن حبان في الإصابة ٣١٠/١،

وقال الحافظ: ولا يحفظ له عن النبي ﷺ رواية من وجه ثابت. ثم ذكر الاختلاف في هذا الحديث.

وانظر سنن البيهقي ٣٦/١، وتعجيل المنفعة ٣٦٢/١.

(٣) في النسخ: نفسه، والمثبت من التمهيد.

(٤) الموطأ ٩٢٢/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد ٦٣/٢١-٦٤.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٥٥٨)، والبخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧) من حديث البراء بن عازب رضي الله

عنه. واللَّمة: الشعر يجاوزُ شحمة الأذن. الصحاح (لم).

(٦) أخرجه البزار (٦٢٣) (زوائد)، والطبراني في الأوسط (٨٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه،

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٠/٢، وقال: فيه إبراهيم بن قدامة، قال البزار: ليس بحجة إذا

تفرّد بحديث، وقد تفرّد بهذا.

رأيناهم: الْمُزْنِيُّ والرَّيْعُ كانا يُخْفِيَانِ شَوَارِبَهُمَا، ويدلُّ ذلك أنَّهما أخذَا ذلك عن الشافعي رحمه الله تعالى. قال: وأما أبو حنيفة وزُفِرَ وأبو يوسف ومحمد؛ فكان مذهبهم في شعر الرأس والشارب أنَّ الإحفاء أفضلُ من التقصير. وذكر ابن خُوَيزَمَنداد عن الشافعي أنَّ مذهبه في حلق الشارب كمذهب أبي حنيفة سواء.

وقال أبو بكر الأثرم: رأيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يُخْفِي شاربَه شديداً، وسمعتُه يُسألُ^(١) عن السنَّة في إحفاء الشارب، فقال: يُخْفَى كما قال النبي ﷺ: «أخفوا الشَّوَارِبَ»^(٢). قال أبو عمر^(٣): إنَّما في هذا الباب أصلان: أحدهما:

أخفوا الشَّوَارِبَ^(٤)، وهو لفظ [مُجْمَلٌ] مُحْتَمِلُ التَّأْوِيلِ^(٥). والثاني: قَصُّ الشارب، وهو مفسَّر، والمفسَّر يقضي على المجمل، وهو عملُ أهل المدينة، وهو أولى ما قيل به في هذا الباب؛ روى الترمذيُّ عن ابن عباس قال: كان رسولُ الله ﷺ يقصُّ من شاربه ويقول^(٦): إن إبراهيمَ خليلَ الرحمن كان يفعلُه. قال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ^(٧).

وخرَّج مسلم^(٨) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الْفِظْرَةُ خَمْسٌ: الْاِخْتِثَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْتُ الْإِبْطِ».

وفيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ أَخْفُوا

(١) في (م): سئل.

(٢) أخرجه أحمد (٤٦٥٤)، والبخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) في التمهيد ٦٦/٢١، وما قبله منه ٦٤/٢١.

(٤) قوله: الشَّوَارِبِ، ليس في (م).

(٥) في (د): يحتمل التأويل، وفي (ظ): محتمل على التأويل، وفي التمهيد ٦٦/٢١: محتمل للتأويل، وما بين حاصرتين منه.

(٦) يعني ابن عباس.

(٧) سنن الترمذي (٢٧٦٠)، وهو في المسند (٢٧٣٨). ولفظه: كان النبي ﷺ يقصُّ أو يأخذ من شاربه،

وكان إبراهيم خليل الرحمن يفعلُه. وهو من رواية سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قوله.

ورواية سماك عن عكرمة مضطربة، كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب.

(٨) في صحيحه (٢٥٧): (٥٠)، وهو عند أحمد (٧١٣٩)، والبخاري (٥٨٩١).

الشوارب، وأؤفوا اللَّحْيَ»^(١). والأعاجم يقصُّون لحاهم، ويؤفرون شواربهم، أو يوفرونهما معاً، وذلك عَكْسُ الجمال والنظافة^(٢).

ذكر رَزِينٌ عن نافع أن ابنَ عمر كان يُحْفِي شاربَه حتى ينظرَ إلى الجلد، ويأخذُ هَذَيْن، يعني مابين الشارب واللحية^(٣).

وفي البخاري^(٤): وكان ابنُ عمر يأخذ من طولِ لحيته ما زاد على القبضة إذا حَجَّ أو اعتمر.

وروى الترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ كان يأخذُ من لحيته مِن عَرَضِها وطولها. قال: هذا حديث. غريب^(٥).

الثانية عشرة: وأما الإِبْطُ فَسِنَّهُ التَّنْفُ، كما أن سِنَّةَ العانةِ الحَلْقُ، فلو عَكَسَ جاز لحصول النظافة^(٦)، والأوَّلُ أَوْلَى؛ لأنَّه المتيسِّرُ المعتاد.

الثالثة عشرة: وَفَرَّقُ الشعر: تفريقه في المَفْرِقِ، وفي صفته ﷺ: إن انفَرَقَتْ عَقِيصَتُهُ فَرَقٌ^(٧). يقال: فَرَقْتُ الشعرَ أَفْرُقَهُ فَرَقًا، يقول: إن انفرق شعرُ رأسه فَرَقَهُ في

(١) صحيح مسلم (٢٥٩): (٥٤)، وهو عند البخاري (٥٨٩٢). قوله: أوفوا: أي اتركوها وافية. فتح الباري ٣٥٠/١٠.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٣٧/١.

(٣) علَّقه البخاري قبل حديث (٥٨٨٨)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٣١/٤ من طريق عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر، دون قوله: ويأخذ هذين... وانظر فتح الباري ٣٣٥/١٠.

(٤) في صحيحه بإثر الحديث (٥٨٩٢).

(٥) سنن الترمذي (٢٧٦٢) وفي إسناده عمر بن هارون، قال الترمذي: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث، لا أعرف له حديثاً ليس له أصل - أو قال: يتفرد به - إلا هذا الحديث... ولا نعرفه إلا من حديث عمر بن هارون. ورأيتُ حسن الرأي في عمر بن هارون.

(٦) ينظر المفهم ٥١٣/١.

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٢٢/١، وابن قتيبة في غريب الحديث (١٢٠)، وابن حبان في الثقات ١٤٥/٢، والطبراني في الكبير ٢٢/٤١٤)، والبيهقي في الشعب (١٤٣٠)، وهو جزء من حديث طويل في وصف النبي ﷺ من حديث الحسن بن علي عن هند بن أبي هالة، وقد تكلم ابن حبان في إسناده فقال: ليس له في القلب وقع. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧٨/٨: وفيه من لم يسم. والعقيقة: الشعر المعقوص، وهو نوع من المضمفور. النهاية (عقص). وعند ابن قتيبة: عقيقته، وقال في شرحها: أصل العقيقة شعر الصبي قبل أن يُحلق، فإذا حُلِقَ ونبت ثانية؛ فقد زال عنه اسم العقيقة =

مَفْرِقَه، فَإِنْ لَمْ يَنْفَرُقْ، تَرَكَه وَفَرَّةً وَاحِدَةً؛ خَرَجَ النَّسَائِيُّ^(١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ شُعُورَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ^(٢).

قال القاضي عياض: سَدَلَ الشعر إرسأله، والمرادُ به هاهنا عند العلماء إرسأله على الجبين، واتخاذه كَالْقَصَّة، وَالْفَرْقُ فِي الشعر سُنَّةٌ، لِأَنَّهُ الَّذِي رَجَعَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْجُمُعَةِ أَقَامَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ حَرَسًا يَجْزُونَ نَاصِيَةَ كُلِّ مَنْ لَمْ يَفْرُقْ شَعْرَهُ^(٣).

وقد قيل: إِنَّ الْفَرْقَ كَانَ مِنْ سُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤)، فَاللهُ أَعْلَمُ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: وَأَمَّا الشَّيْبُ فَتُورٌ، وَيُكْرَهُ نَتْفُهُ، فِيهِ النَّسَائِيُّ وَأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَنَفَّسُوا الشَّيْبَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشَيْبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً وَحَطَّ^(٥) عَنْهُ خَطِيئَتُهُ»^(٦).

قُلْتُ: وَكَمَا يُكْرَهُ نَتْفُهُ، كَذَلِكَ يُكْرَهُ تَغْيِيرُهُ بِالسَّوَادِ، فَأَمَّا تَغْيِيرُهُ بِغَيْرِ السَّوَادِ

= وَإِنَّمَا سُمِّيَ الذَّبْحُ عَنِ الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ مَوْلَدِهِ عَقِيْقَةً بِاسْمِ الشَّعْرِ، لِأَنَّهُ يُحْلَقُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَرَبَّمَا سُمِّيَ الشَّعْرُ عَقِيْقَةً بَعْدَ الْحَلْقِ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ، وَبِذَلِكَ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ.

(١) الْمُجْتَبَى ٨/ ١٨٤، وَهُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (٢٦٠٥).

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٣٥٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٣٦)، وَهُوَ عِنْدَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَيْسَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ. وَهُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (٢٦٠٥)، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ ٧/ ٢٧٦: وَأَغْرَبَ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَخْطَأَ فِيهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ ٧/ ٣٠٢، وَخَبَرَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّهْمِيدِ ٦/ ٧٦-٧٧.

(٤) فِي (ز) زِيَادَةٌ: كَمَا تَقْدَمُ فِي خُصَالِ الْفِطْرَةِ. وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَسْأَلَةِ الثَّلَاثَةِ، وَيَنْظُرُ التَّهْمِيدُ ٦/ ٧٥.

(٥) فِي (خ) وَ(ظ): وَحَطَّتْ.

(٦) سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ (٤٢٠٢)، وَهُوَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي الْمُجْتَبَى ٨/ ١٣٦، وَالْكَبِيرِ (٩٢٨٥) مُخْتَصَرٌ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٦٧٣) (٦٦٧٥).

فجائز؛ لقوله ﷺ في حق أبي قحافة - وقد جيء به ولحيته كالثغامة بياضاً - : «غَيَّرُوا هذا بشيء، واجتنبوا السَّوَادَ»^(١).

ولقد أحسن من قال :

نُسَوِّدُ أَعْلَاهَا وَيَبِيضُ أَصْلُهَا ولا خير في الأعلى إذا فَسَدَ الْأَصْلُ^(٢)
وقال آخر :

يا خاضِبَ الشَّيْبِ بِالْجَنَاءِ تَسْتُرُهُ سَلِ الْمَلِيكَ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ^(٣)
الخامسة عشرة: وأما الثريدُ فهو أزكى الطعام وأكثره بركة، وهو طعامُ العرب، وقد شهد له النبي ﷺ بالفضل على سائر الطعام فقال: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٤).

وفي صحيح البُستِي^(٥)، عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا تَرَدَّتْ غَطَّتْهُ شَيْئًا^(٦) حتى يذهبَ فُورُهُ، وتقول: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ».
السادسة عشرة: قُلْتُ: وهذا كُلُّهُ في معنى ما ذكره عبد الرزاق عن ابن عباس، وما قاله سعيد بن المسيَّب وغيره^(٧).

ويأتي ذكر المضمضة والاستنشاق والسواك في سورة «النساء»، وحكم الاستنجاء في «براءة»، وحكم الضيافة في «هود» إن شاء الله تعالى^(٨).

(١) أخرجه أحمد (١٤٤٠٢)، ومسلم (٢١٠٢): (٧٩)، من حديث جابر رضي الله عنه. أبو قحافة: هو عثمان بن عامر والد أبي بكر الصديق رضي الله عنه. والثغامة: نبت أبيض الزهر والثمر، يُشَبَّه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيضُ كأنها الثلج. النهاية (نغم).

(٢) في (ظ) و(م): يسود، والمثبت من (د) و(ز)، وأورده ابن عبد البر في التمهيد ٨٥/٢١ ونسبه لعقبة بن عامر، وفيه: وتأبى أصولها..

(٣) لم نقف عليه، وذكره البيهقي في الزهد ص ٢٤٨.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٧٨٥)، ومسلم (٢٤٤٦) من حديث أنس رضي الله عنه. وأخرجه البخاري (٣٤١١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٥) صحيح ابن حبان (٥٢٠٧)، وهو في مسند أحمد (٢٦٩٥٨).

(٦) في (ز) زيادة: يسيراً.

(٧) تقدمت هذه الأقوال في المسألة الثالثة.

(٨) الآية (٤٣) من سورة النساء، والآية (١٠٨) من سورة براءة، والآية (٦٩) من سورة هود.

وخرَجَ مسلم^(١) عن أنس قال: وَقَّتْ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَتَنْفِ الْإِبْطِ وَحَلَقِ الْعَانَةِ أَلَّا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً^(٢).

قال علماءنا: هذا تحديدٌ في أكثر المدة، والمستحبُّ تفقُّد ذلك من الجمعة إلى الجمعة، وهذا الحديثُ يرويه جعفر بنُ سليمان. قال العقيليُّ: في حديثه نظر. وقال أبو عمر فيه: ليس بحجَّة، لسوء حفظه وكثرة غلطه^(٣). وهذا الحديث ليس بالقوي من جهة النقل، ولكنه قد قال به قوم، وأكثرهم على ألا توقيت في ذلك. وبالله التوفيق^(٤).

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ الإمام: القدوة، ومنه قيل لخبِطِ النَّبَاء: إمام، وللطريق: إمام، لأنه يؤمُّ فيه للمسالِك، أي: يُقصد. فالمعنى: جعلناك للناس إماماً ياتَمُّون بك في هذه الخِصال، ويقتدي بك الصالحون. فجعله الله تعالى إماماً لأهل طاعته، فلذلك اجتمعت الأمُّ على الدعوى فيه - والله أعلم - أنه كان حنيفاً^(٥).

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَيَنْذِرُ دُرَيْتِي﴾ دعاء على جهة الرِّغَاء إلى الله تعالى، أي: من دُرَيْتِي ياربِّ فاجعل.

وقيل: هذا منه على جهة الاستفهام عنهم، أي: ومن ذريتي ياربِّ ماذا يكون؟ فأخبره الله تعالى أنَّ فيهم عاصياً وظالماً لا يَسْتَحِقُّ الإمامة^(٦)؛ قال ابن عباس: سأل إبراهيم عليه السلام أنْ يُجْعَلَ من دُرَيْتِهِ إماماً، فأعلمه الله أنَّ في دُرَيْتِهِ من يعصي فقال: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٧).

(١) برقم (٢٥٨)، وهو عند أحمد (١٢٢٣٢).

(٢) في (د): يوماً وليلة.

(٣) المفهم ٥١٥/١، وكلام العقيلي لم نجده في «الضعفاء» له ١٨٨/١ عند ترجمه جعفر بن سليمان، وتعقب النووي في شرح مسلم ١٥٠/٣ كلام العقيلي وأبي عمر بن عبد البر، فقال: قد وثق كثير من الأئمة المتقدمين جعفر بن سليمان، وكفي في توثيقه احتجاج مسلم به، وقد تابعه غيره.

(٤) الاستذكار ٢٦/٢٤٣، والتمهيد ٦٨/١.

(٥) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٠٦، والصحاح (أم).

(٦) المحرر الوجيز ١/٢٠٦، والنكت والعيون ١/١٨٥.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٩، وفيه: «فعلم الله» بدل: «فأعلمه الله».

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ﴾ أصل ذُرِّيَّة: فُعْلِيَّة من الذَّر، لأنَّ الله تعالى أخرجَ الخلقَ من صُلْب آدمَ عليه السلام كالذَّر حينَ أشهدَهم على أنفسهم، وقيل: هو مأخوذ من: ذَرَأَ الله الخلقَ يذرؤهم ذَرَاءً: خَلَقَهم، ومنه الذَّرِيَّة، وهي نَسْلُ الثَّقَلَيْنِ، إلا أنَّ العربَ تركت همزها، والجمع الذَّراريي^(١).

وقرأ زيد بنُ ثابت: «ذُرِّيَّة» بكسر الذال و«ذُرِّيَّة» بفتحها؛ قال ابنُ جُنَيٍّ أبو الفتح عثمان: يَحْتَمِلُ أصلُ هذا الحرف أربعة ألفاظ: أحدها: ذَرَأَ، والثاني: ذَرَّرَ. والثالث: ذَرَوُ، والرابع: ذَرَى، فأما الهمزة فمن: ذَرَأَ الله الخلقَ، وأما ذَرَّرَ فمن لفظِ الذَّر ومعناه، وذلك لما ورد في الخبر: «أَنَّ الخَلْقَ كان كالذَّر»، وأما الواو والياء، فمن: ذَرَوْتُ الحَبَّ وَذَرَيْتُهُ، يقالان جميعاً، وذلك قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذَرُوهُ أَرِيحُ﴾ [الكهف: ٤٥] وهذا للطفه وخِفَّتُهُ، وتلك حالُ الذَّر أيضاً^(٢).

قال الجوهري^(٣): ذَرَّتِ الرِّيحُ الترابَ وغيره تَذَرُوهُ وتَذَرِيهِ ذَرَواً وَذَرِيًّا، أي: سَفَّتَهُ^(٤)، ومنه قولهم: ذَرَى النَّاسُ الحنطة، وأذريتُ الشيء: إذا ألقيتَه، كإلقائك الحَبَّ للزرع. وطَعَنَهُ فأذراه عن ظهر دابته، أي: ألقاه.

وقال الخليل: إِنَّمَا سُمُّوا ذُرِّيَّةً، لأنَّ الله تعالى ذرأها على الأرض كما ذرأ الزارع البَذْرَ.

وقيل: أصل ذُرِّيَّة: ذُرُورَة، لكن لما كثر التضعيف أبدل من إحدى الراءات ياءً، فصارت ذُرُويَّة، ثم أُدغمَت الواو في الياء، فصارت ذُرِّيَّة^(٥).

(١) تهذيب اللغة ٤٠٥/١٤، والصحاح (ذرا). والخبر المذكور أخرجه أحمد (٢٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (١١١٩١)، والحاكم ٢٧/١ و٥٤٤/٢ وصححه من حديث ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه الطبري ٥٤٩/١٠ عن ابن عباس موقوفاً. ورَجَّحَ ابن كثير عند تفسير الآية (١٧٢) من سورة الأعراف وقفه على ابن عباس.

(٢) المحتسب ١٥٦/١، وفيه ذكر قراءة زيد بن ثابت، وذكرها أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٩، والخبر سلف تخريجه.

(٣) الصحاح (ذرا).

(٤) في (خ)، و(ظ)، و(م): نسفته، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق لما في الصحاح (ذرا).

(٥) المحتسب ١٥٩/١، وتهذيب اللغة ٤٠٥/١٤، ونسب ابن الجوزي هذا القول في زاد المسير ١٢٤/١ للزجاج.

والمراد بالذرية هنا الأبناء خاصة، وقد تُطلق على الآباء والأبناء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَيُّ لَظْمٍ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [يس: ٤١] يعني آباءهم^(١).

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ اختلف في المراد بالعهد، فروى أبو صالح عن ابن عباس أنه النبوة، وقاله السُّديّ. مجاهد: الإمامة. قتادة: الإيمان. عطاء: الرحمة. الضحّاك: دين الله تعالى. وقيل: عهده أمره^(٢).

ويطلق العهد على الأمر؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾ [آل عمران: ١٨٣] أي: أمرنا. وقال: ﴿أَلَمْ نَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَؤَ آدَمَ﴾ [يس: ٦٠]، يعني ألم أقدم إليكم الأمر به^(٣)، وإذا كان عهد الله هو أوامره فقلوه: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ أي: لا يجوز أن يكونوا بمحلّ من يُقبل منهم أوامر الله ولا يقيمون عليها، على ما يأتي بيانه بعد هذا آنفاً إن شاء الله تعالى.

وروى مَعْمَر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمون^(٤)، فأما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمّن به، وأكل وعاش وأبصر. قال الزجاج: وهذا قول حسن، أي: لا ينال أمانى الظالمين، أي: لا أوْمَنُهُم من عذابي.

وقال سعيد بن جبّير: الظالم هنا المشرك^(٥).

وقرأ ابن مسعود وطلحة بن مُصَرِّف: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمُونَ﴾ برفع «الظالمون»^(٦)، الباقون بالنصب. وأسكن حمزة وحفص وابن مُحَيْصِن الياء في «عهدي»، وفتحها الباقون^(٧).

(١) ينظر الوسيط للواحيدي ٢٠٣/١.

(٢) الطبري ٥١١-٥١٣، وابن أبي حاتم ٣٦٦/١، والنكت والعيون ١٨٥/١، وزاد المسير ١٤٠/١، وقول قتادة: «الإيمان» كذا في النسخ، ولعله محرف عن «الأمان» كما في الطبري والمحرق الوجيز ٢٠٧/١.

(٣) ينظر تفسير البغوي ٣٨٠/١، ١٦/٤.

(٤) في النسخ: الظالمين، والمثبت من تفسير عبد الرزاق ٥٨/١، وتفسير الطبري ٥١٤/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ٣٦٧/١.

(٦) القراءات الشاذة ص ٩، ولم نقف على قراءة طلحة بن مصرف.

(٧) تفسير البغوي ١١٢/١. وانظر السبعة ص ١٩٦-١٩٧، والتيسير ص ٦٦-٦٧. وابن محيصة ليس من القراء العشرة، بل هو أحد أصحاب القراءات الأربعة الشاذة.

الحادية والعشرون: استدَلَّ جماعة من العلماء بهذه الآية على أنَّ الإمام يكون من أهل العدل والإحسان والفضل مع القوة على القيام بذلك، وهو الذي أمر النبي ﷺ ألا يُنازِعُوا الأمرَ أهله، على ما تقدَّم من القول فيه^(١).

فأما أهلُ الفسوق والجور والظلم، فليسوا له بأهل؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّأَلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ ولهذا خَرَجَ ابنُ الزبير والحسينُ بن علي رضي الله عنهم، وخرجَ خيارُ أهل العراق وعلماؤهم على الحجاج، وأخرجَ أهلُ المدينة بني أمية وقاموا عليهم، فكانت الحرَّة التي أوقعها بهم مسلم بن عقبة^(٢).

والذي عليه الأكثرُ من العلماء أنَّ الصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه، لأنَّ في منازعته والخروج عليه استبدالُ الأمن بالخوف، وإراقة الدماء، وانطلاقُ أيدي السفهاء، وشنُّ الغارات على المسلمين، والفسادُ في الأرض. والأولُ مذهب طائفة من المعتزلة، وهو مذهبُ الخوارج، فاعلمه^(٣).

الثانية والعشرون: قال ابنُ خُوَيزَمَنَدَاد: وكلُّ من كان ظالماً لم يكن نبياً ولا خليفة ولا حاكماً ولا مُفْتِياً، ولا إمامَ صلاة، ولا يُقبلُ عنه ما يرويه عن صاحب الشريعة، ولا تُقبلُ شهادته في الأحكام، غيرَ أنَّه لا يُعزلُ بفسقه حتى يعزله أهلُ الحَلِّ والعقد. وما تقدم من أحكامه موافقاً للصواب ماضٍ غيرُ منقوض.

وقد نصَّ مالك^(٤) على هذا في الخوارج والبغاة أنَّ أحكامهم لا تُنقض إذا أصابوا بها وجهاً من الاجتهاد، ولم يخرقوا الإجماع، أو يخالفوا النصوص. وإنما قلنا ذلك لإجماع الصحابة، وذلك أنَّ الخوارج قد خرجوا في أيامهم ولم يُنقل أنَّ الأئمة تتبَّعوا أحكامهم، ولا نقضوا شيئاً منها، ولا أعادوا أخذَ الزكاة، ولا إقامة الحدود التي أخذوا وأقاموا، فدل على أنَّهم إذا أصابوا وجهَ الاجتهاد لم يُتعرَّض لأحكامهم.

(١) ٤٠٦/١.

(٢) في النسخ الخطية (م): عقبة بن مسلم، وهو خطأ، وانظر الخبر في تاريخ الطبري ٤٨٣/٥، والكامل لابن الأثير ١١٢/٤، والبداية والنهاية ٢٣٤/٦ و٢١٨/٨. وقد كان مسلم هذا قائد السرية التي بعثها يزيد إلى أهل المدينة حين خلعه، وإنما يسميه السلف: مسرف بن عقبة.

(٣) الاستذكار ٤١-٣٩/١٤، وانظر التمهيد ٢٣/٢٧٨-٢٧٩.

(٤) انظر المدونة ٤٨/٢.

الثالثة والعشرون: قال ابن خُوَيزَمِنداد: وأَمَّا أَخَذُ الأَرْزَاقِ مِنَ الأَئِمَّةِ الظَّالِمَةِ
فلذلك ثلاثة أحوال:

إن كان جميع ما في أيديهم مأخوذاً على موجب الشريعة فجائز أخذه، وقد
أخذت الصحابة والتابعون من يد الحجاج وغيره.

وإن كان مختلطاً حلالاً وظلماً كما في أيدي الأمراء اليوم فالورع تركه، ويجوز
للمحتاج أخذه، وهو كلص في يده مالٌ مسروق، ومالٌ جيدٌ حلال قد وُكِّلَ فيه رجل،
فجاء اللص يتصدَّق به على إنسان، فيجوز أن تؤخذ منه الصدقة، وإن كان قد يجوز
أن يكون اللص يتصدَّق ببعض ما سَرَقَ، إذا لم يكن شيءٌ معروف بنهب، وكذلك لو
باع أو اشترى، كان العَقْدُ صحيحاً لازماً - وإن كان الورع التنزُّه عنه - وذلك أنَّ
الأموال لا تُحرَّم بأعيانها، وإنما تُحرَّم لجهاتِها.

وإن كان ما في أيديهم ظلماً صراحاً فلا يجوز أن يؤخذ من أيديهم، ولو كان ما
في أيديهم من المال مغصوباً غير أنه لا يُعرف له صاحب ولا مُطالب، فهو كما لو
وُجد في أيدي اللصوص وقُطَّاع الطريق، ويُجعل في بيت المال، ويُنتظر طالبه بقدر
الاجتهاد، فإذا لم يُعرف صَرَفَه الإمام في مصالح المسلمين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا آيَةً لِلنَّاسِ وَأَمَّا وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَارِئِهِمْ مَصَلًّى وَعَهِدْنَا
إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ١٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا آيَةً لِلنَّاسِ وَأَمَّا﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَا﴾ بمعنى صَيَّرْنَا، لتعديهِ إلى مفعولين، وقد تقدم^(١).
﴿آيَةً﴾ يعني الكعبة.

﴿مَكَاةً﴾ أي: مرجعاً؛ يُقال: ثَابَ يَثُوبُ مَثَاباً وَمَثَابَةً وَثُوباً وَثُوبَاناً. فالمَثَابَةُ
مصدرٌ وصِفٌ به، ويُراد به الموضعُ الذي يُثَابُ إليه، أي: يُرْجَعُ إليه. قَالَ وَرَقَةُ بْنُ
نُوفَلٍ فِي الْكَعْبَةِ:

مَثَاباً^(١) لَأَفْنَاءِ الْقِبَائِلِ كُلِّهَا تَحُبُّ إِلَيْهَا الْيَعْمَلَاتُ الدَّوَامِلُ^(٢)

وقرأ الأعمش: «مَثَابَاتٍ» على الجمع^(٣). ويحتمل أن يكون من الثواب، أي: يُثَابُونَ هناك. وقال مجاهد: لا يقضي أحدٌ منه وطراً^(٤)؛ قال الشاعر:

جُعِلَ الْبَيْتُ مَثَاباً لَهُمْ ليس منه الدَّهْرُ يَقْضُونَ الْوَطْرُ^(٥)

والأصل: مَثْوِيَّةٌ، قُلِبَتْ حُرْكَ الْوَاوِ عَلَى الثَّاءِ، فَقُلِبَتْ الْوَاوُ أَلْفاً إِتْبَاعاً لِثَابِ يَثُوبِ^(٦)، وَانْتَصَبَ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي. ودخلت الهاء للمبالغة، لكثرة مَنْ يَثُوبُ، أي: يَرْجِعُ؛ لَأَنَّهُ قَلَّ مَا يُفَارِقُ أَحَدُ الْبَيْتِ إِلَّا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ مِنْهُ وَطْراً، فَهِيَ كَنَسَابَةِ وَعَلَامَةٍ. قاله الأخفش^(٧). وقال غيره: هي هاء تأنيث المصدر، وليست للمبالغة^(٨).

فإن قيل: ليس كلُّ مَنْ جَاءَهُ يَعُودُ إِلَيْهِ؟

قيل: ليس يَخْتَصُّ بِمَنْ رَدَّ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنَ الْجُمْلَةِ، وَلَا يَعْدَمُ قَاصِداً مِنَ النَّاسِ^(٩)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) في (خ) و(ظ): مثاب، وهي رواية في البيت.

(٢) البيت في الأم للشافعي ١٢٠/٢، والنكت والعيون للماوردي ١٨٦/١، ونسبه ابن منظور في اللسان (ثوب) إلى أبي طالب عم النبي ﷺ. وهو في تفسير الطبري ٢٦/٣، والمحزر الوجيز ٢٠٧/١، وتفسير الطبرسي ٤٥٨/١، والبحر المحيط ٣٨٠/١، والبداية والنهاية ٢٩٧/٢ - ضمن قصيدة - برواية: اليعملات الطلائع، قال أبو حيان: ويروي: الدوامل. يعني بدل الطلائع. قال الشيخ محمود شاكِر في تعليقه على تفسير الطبري: والظاهر أن الشافعي رحمه الله أخطأ في رواية البيت، وأخطأ صاحب اللسان في نسبه، اشتبه عليه بشعر أبي طالب في قصيدته المشهورة. وأفناء القبائل: أخلاطهم ونزاعهم، وخَبَّتِ الدَّابَةُ تَحُبُّ خَبِياً، هو ضرب من العَذْوِ، واليعملات: جمع يَعْمَلَةٌ، وهي الناقة المطبوعة على العمل، والعمل: الإسراع والعجلة، والدوامل: جمع ذاملة، وهي الناقة تسير سيراً ليناً سريعاً.

(٣) القراءات الشاذة ص ٩، والمحزر الوجيز ٢٠٧/١.

(٤) أخرجه الطبري ٥١٨/٢.

(٥) لم تقف على تخريجه، وهو في الدر المصنوع ١٠٤/٢، والبحر المحيط ٣٨٠/١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٩/١.

(٧) معاني القرآن ٣٣٥/١، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحزر ٢٠٧/١.

(٨) المحزر الوجيز ٢٠٧/١.

(٩) أحكام القرآن لابن العربي ٣٨/١.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا﴾ استدلال به أبو حنيفة وجماعة من فقهاء الأمصار على ترك إقامة الحد في الحرم على الْمُحَصَّن والسارق إذا لجأ إليه، وَعَضَّدُوا ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَأْمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] كأنه قال: آمِنُوا مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ.

وَالصَّحِيحُ إقامة الحدود في الحرم، وأن ذلك من المنسوخ؛ لأنَّ الاتفاق حاصل أنه لا يُقْتَلُ في البيت، ويُقْتَلُ خارج البيت. وإنما الخلاف هل يُقْتَلُ في الحرم أم لا؟ والحرم لا يقع عليه اسم البيت حقيقة. وقد أجمعوا أنه لو قُتِلَ في الحرم قُتِلَ به، ولو أتى حداً أُقِيدَ منه فيه، ولو حارب فيه حُورِبَ، وقُتِلَ مكانه.

وقال أبو حنيفة: مَنْ لَجَأَ إِلَى الْحَرَمِ لَا يُقْتَلُ فِيهِ وَلَا يُتَابَعُ، وَلَا يَزَالُ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَخْرُجَ. فنحن نقتله بالسيف، وهو يقتله بالجوع والصد، فأَيُّ قَتْلٍ أَشَدُّ مِنْ هَذَا؟ وفي قوله: «وَأَمَّا» تأكيدٌ لِلأَمْرِ باستقبال الكعبة، أي: ليس في بيت المقدس هذه الفضيلة، وَلَا يَحْجُجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَمَنْ استعاذ بِالْحَرَمِ آمِنٌ مِنْ أَنْ يُغَارَ عَلَيْهِ^(١). وسيأتي بيانُ هذا في «المائدة»^(٢) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «وَاتَّخِذُوا» قرأ نافع وابنُ عامر بفتح الخاء على جهة الخبر، عَمَّنْ اتَّخَذَهُ مِنْ مُتَّبِعِي إِبْرَاهِيمَ، وهو معطوفٌ على «جعلنا»، أي: جعلنا البيتَ مَثَابَةً وَاتَّخِذُوهُ مُصَلًّى. وقيل: هو معطوفٌ على تقدير «إِذْ»، كأنه قال: وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً وَإِذْ اتَّخِذُوا، فعلى الأول الكلامُ جملةٌ واحدةٌ، وعلى الثاني جملتان. وقرأ جمهور القراء: «وَاتَّخِذُوا» بكسر الخاء، على جهة الأمر^(٣)، قطعوه من الأول، وجعلوه معطوفاً جملةً على جملة. قال المهدوي: يجوز أن يكون معطوفاً على ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ﴾ [البقرة: ١٢٢] كأنه قال ذلك لليهود، أو على معنى إِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ؛ لأنَّ معناه: اذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَا. أو على معنى قوله: «مَثَابَةً» لأنَّ معناه ثُبُوءاً^(٤).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣٩٣٨/١ و٢٨٤-٢٨٥، وأحكام القرآن للجصاص ٢٣-٢١/٢.

(٢) في تفسير الآية (٩٧) منها.

(٣) السبعة ص ١٦٩، والتيسير ص ٧٦.

(٤) المحرر الوجيز ٢٠٨٢٠٧/١.

الثانية: روى ابنُ عمر قال: قال عمر: وافقتُ ربِّي في ثلاث: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر. خرَّجه مسلم وغيره^(١).
وخرَّجه البخاري^(٢) عن أنس قال: قال عمر: وافقتُ الله في ثلاث، أو وافقني ربي في ثلاث... الحديث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»^(٣) فقال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي أَرْبَعٍ: قُلْتُ: يَارَسُولَ اللَّهِ، لَوْ صَلَّيْتَ خَلْفَ الْمَقَامِ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وَقُلْتُ: يَارَسُولَ اللَّهِ، لَوْ ضَرَبْتَ عَلَى نِسَائِكَ الْحِجَابَ، فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ؟ فَانْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، فَلَمَّا نَزَلَتْ قُلْتُ أَنَا: تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، وَدَخَلْتُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: لَتَنْتَهَنَّ أَوْ لَيَبْدِلَنَّ اللَّهُ بِأَزْوَاجٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ؛ فَنَزَلَتْ الْآيَةُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّكَ﴾ [التحریم: ٥].

قلت: ليس في هذه الرواية ذكرُ الأسارى، فتكون موافقةُ عمرَ في خمس^(٤).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ مَقَامٍ﴾ الْمَقَامُ فِي اللُّغَةِ: مَوْضِعُ الْقَدَمِينَ.

قال النَّحَّاس^(٥): «مَقَامٌ» مِنْ قَامَ يَقُومُ، يَكُونُ مُصَدَّرًا وَاسْمًا لِلْمَوْضِعِ. وَمَقَامٌ مِنْ أَقَامَ. فَأَمَّا قَوْلُ زُهَيْرٍ:

وَفِيهِمْ مَقَامَاتٌ حِسَانٌ وَجُوهُهَا وَأَنْدِيَةٌ يَنْتَابُهَا الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ^(٦)

(١) صحيح مسلم (٢٣٩٩). وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في السنة (١٢٧٦)، وابن قانع في معجم الصحابة ٢٢٣/٢، والطبراني في الأوسط (٥٨٩٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤٢/١.

(٢) في صحيحه (٤٠٢) و(٤٤٨٣)، وهو في مسند أحمد (١٥٧).

(٣) برقم (٤٣).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٠٥/١: وصحَّح الترمذي [٣٦٨٢] من حديث ابن عمر أنه قال: ما نزل بالناس أمرٌ قطَّ فقالوا فيه، وقال فيه عمر، إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر. وهذا دالٌّ على كثرة موافقته، وأكثر ما وقفنا منها بالتعيين على خمسة عشر، لكن ذلك بحسب المنقول.

(٥) إعراب القرآن ٢٥٩/١.

(٦) ديوانه ص ١١٣ بشرح ثعلب، ووقع في رواية الأعلام الشتمري ص ٤٢: وجوههم، بدل: وجوها.

فمعناه: فيهم أهل مقامات.

واختلف في تعيين المقام على أقوال، أصحها: أنه الحجر الذي تعرفه الناس اليوم، الذي يصلون عنده ركعتي طواف القدوم. وهذا قول جابر بن عبد الله وابن عباس وقتادة وغيرهم^(١).

وفي «صحيح» مسلم^(٢) من حديث جابر الطويل أن النبي ﷺ لما رأى البيت استلم الركن، فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم نفذ^(٣) إلى مقام إبراهيم فقرأ: ﴿وَأَنذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فصلّى ركعتين قرأ فيهما بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ﴾. وهذا يدل على ركعتي^(٤) الطواف وغيرهما من الصلوات. ويدل^(٥) من وجّه على أن الطواف للغرباء أفضل^(٦)، على ما يأتي^(٧).

وفي البخاري: أنه الحجر الذي ارتفع عليه إبراهيم حين ضَعَفَ عن رفع الحجارة التي كان إسماعيل يناولها إياه في بناء البيت، وغرقت قدماه فيه^(٨).

قال أنس: رأيت في المقام أثر أصابعه وعقبه وأخمص قدميه، غير أنه أذهب مسح الناس بأيديهم؛ حكاه القشيري^(٩).

وقال السدي: المقام: الحجر الذي وضعته زوجته إسماعيل تحت قدم إبراهيم

(١) أخرج الطبري ٥٢٧/٢ قول ابن عباس، وأخرج ابن أبي حاتم (١٢٠٥) قول جابر، وذكر ابن عطية قول قتادة ٢٠٨/١، وذكر أبو العباس القرطبي في المفهم ٣٢٥/٣ قول جابر وقتادة.

(٢) برقم (١٢١٨)، وهو في مسند أحمد (١٤٤٤٠).

(٣) في (د) و(ظ) و(م): تقدم، وفي (ز): قصد، والمثبت من (خ) وهامش (ز)، وهو الموافق لما في صحيح مسلم.

(٤) في (د) و(خ) و(ظ) و(م): على أن ركعتي، والمثبت من (ز).

(٥) في (د) و(خ) و(ظ) و(م): يدل، والمثبت من (ز).

(٦) أحكام القرآن للكلبي الهراسي ١٧/١.

(٧) في المسألة السادسة الآتية.

(٨) هو قطعة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه عنه البخاري (٣٣٦٥) مطولاً. ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠٨/١.

(٩) أخرجه الواحدي في الوسيط ٢٠٦٢٠٥/١، وذكره ابن حجر في فتح الباري ١٦٩/٨. وأخرج الطبري ٥٢٧/٢ نحوه عن قتادة.

عليه السلام حين غَسَلَتْ رَأْسَهُ^(١).

وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد وعطاء^(٢) أَنَّ الْمَقَامَ^(٣) الْحَجُّ كُلُّهُ. وعن عطاء: عَرَفَةُ وَمُزْدَلِفَةُ وَالْجِمَارُ، وقاله الشَّعْبِيُّ. النَّخْعِيُّ: الْحَرَمُ كُلُّهُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ؛ وقاله مجاهد^(٤).

قُلْتُ: وَالصَّحِيحُ فِي «الْمَقَامِ» الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، حَسَبَ مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ^(٥).
وخرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ^(٦) مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ وَالْمَقَامِ - أَوِ الْبَابِ وَالْمَقَامِ - وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِفُلَانٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا؟» فَقَالَ: رَجُلٌ اسْتَوْدَعَنِي أَنْ أَدْعُو لَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَقَالَ: «أَرْجِعْ فَقَدْ غُفِرَ لَصَاحِبِكَ». قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ^(٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٨) الْقَاضِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ يَحْيَى الْكَاتِبُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ الْقَطَّانُ الْكُوفِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ الْجَعْفَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، فَذَكَرَهُ. قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرٍ^(٩) وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ

(١) أخرجه الطبري ٥٢٨/٢.

(٢) في (م): ومجاهد وعكرمة وعطاء، ولم نقف على من نسب الخبر إلى عكرمة.

(٣) قوله: أَنَّ الْمَقَامَ، ليس في (م).

(٤) أخرج هذه الآثار الطبري ٥٢٦-٥٢٥/٢، غير أثر النخعي، وذكره البغوي ١١٣/١.

(٥) يعني حديث جابر السالف ذكره.

(٦) حلية الأولياء ١٢/٥، وأخبار أصبهان ٢٣٣/٢.

(٧) الحلية ١٢/٥.

(٨) في (خ) و(ز): أحمد بن محمد بن إبراهيم، والمثبت من (د) و(ظ) و(م)، وهو موافق لما في النسخة المغربية للحلية كما في حواشيها، وقد ترجم له أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٨٣/٢ (وهو شيخه)، وسماه: محمد بن أحمد بن إبراهيم، وكذلك سماه في تخريجه الخبر المذكور في أخبار أصبهان ٢٣٣/٢، وهو أبو أحمد الأصبهاني، الحافظ، القاضي، المعروف بالعسَّال، توفي سنة (٣٤٩هـ)، وانظر أيضاً سير أعلام النبلاء ٦/١٦، وعلى هذا؛ فلعل صواب العبارة: حدثناه أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم القاضي. والله أعلم.

(٩) كذا في (د) و(ز) و(ظ) و(م) والحلية، وفي (خ): محمد بن محمد عن جابر، ولعل الصواب: محمد عن محمد عن جابر، كما هو ظاهر في رجال الإسناد.

الحارث، عن محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس^(١).

ومعنى «مُصَلَّى»: مُدْعَى يُدْعَى فِيهِ، قاله مجاهد. وقيل: موضع صلاة يُصَلَّى عنده، قاله قتادة^(٢). وقيل: قبلة يقف الإمام عندها، قاله الحسن^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْنَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمَكَفِّينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا﴾ قيل: معناه أَمَرْنَا. وقيل: أَوْحَيْنَا^(٤).

﴿أَنَّ طَهْرًا﴾ «أَنَّ» في موضع نصب على تقدير حذف الخافض. وقال سيبويه^(٥): إنها بمعنى «أي» مفسرة، فلا موضع لها من الإعراب. وقال الكوفيون: تكون بمعنى القول^(٦).

و«طَهْرًا» قيل: معناه من الأوثان، عن مجاهد والرُّهري، وقال عبيد بن عمير وسعيد بن جبير: من الآفات والريب، وقيل: من الكُفَّار، وقال السُّدي: ابنياء وأسساه على طهارة ونية طهارة، فيجيء مثل قوله: ﴿أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ [التوبة: ١٠٨]. وقال يَمَان^(٧): بَحْرَاهُ وَخَلْقَاهُ^(٨).

﴿بَيْنَ﴾ أضاف البيت إلى نفسه إضافة تشريف وتكريم، وهي إضافة مخلوق إلى خالق، ومملوك إلى مالك^(٩).

(١) أخرجه من هذه الطريق الطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٩٩)، والصيداوي في معجم شيوخه ص ٢١٤، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٢/١٠، وقال: فيه الحارث بن عمران الجعفري، وهو ضعيف.

(٢) تفسير الطبري ٥٢٩/٢.

(٣) ذكره الجصاص في أحكام القرآن ٧٥/١، والطبرسي في مجمع البيان ٤٦٢/١، والفخر الرازي ٥٤/٤.

(٤) النكت والعيون ١٨٧/١.

(٥) الكتاب ١٦٢/٣، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠٨/١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٠/١.

(٧) ابن رثاب، ذكره الذهبي في الميزان ٤٦٠/٤، ونقل عن الدارقطني قوله فيه: ضعيف من الخوارج.

(٨) تفسير الطبري ٥٣٢-٥٣٣/٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٣٧٣/١ و٣٧٤، والوسيط للواحدي ٢٠٧/١.

و٢٠٨، وتفسير البغوي ١١٤/١، والنكت والعيون ١٨٨/١، والمحرر الوجيز ٢٠٨/١، وقول عبيد بن

عمير وسعيد بن جبير فيها: من الأوثان والريب.

(٩) المحرر الوجيز ٢٠٨/١.

وقرأ الحسنُ وابنُ أبي إسحاق وأهلُ المدينة وهشام وحفص : «بَيْتِي» بفتح الياء، والآخرُونَ بإسكانها^(١).

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ ظاهره الذين يطوفون به، وهو قولُ عطاء. وقال سعيد بنُ جبير: معناه للغُرباء الطَّارئين على مَكَّة^(٢)، وفيه بُعْد.

﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾: المُقيمِينَ من بلديٍّ وغريب، عن عطاء^(٣)، وكذلك قوله: «لِلطَّائِفِينَ». والعُكُوفُ في اللغة: اللُّزُومُ والإقبالُ على الشيء، كما قال الشاعر:

عَكَفَ النَّسِيطُ يَلْعَبُونَ الْفَنَزَجَا^(٤)

وقال مجاهد: العاكِفون: المجاورُونَ. ابنُ عباس: المصلُّون. وقيل: الجالِسون بغير طواف^(٥)، والمعنى متقارب.

﴿وَالرُّكَّعَ الشُّجُودَ﴾ أي: المصلُّون عند الكعبة. وخصَّ الركوعَ والسجودَ بالذكر؛ لأنَّهما^(٦) أقربُ أحوالِ المصلِّي إلى الله تعالى^(٧). وقد تقدَّم معنى الركوع والسجود لغةً والحمد لله^(٨).

الثالثة: لما قال تعالى: ﴿أَنْ ظَهَرَ بَيْتِي﴾ دخلَ فيه بالمعنى جميعُ بيوته تعالى، فيكونُ حُكْمُهَا حُكْمَها في التَّطهير والنَّظافة. وإنَّما خَصَّ الكعبةَ بالذكرَ لأنَّه لم يكن هناك غيرها، أو لكونِها أعظمَ حُرْمَةً، والأوَّلُ أظهرُ، والله أعلم. وفي التنزيل ﴿فِي

(١) السبعة لابن مجاهد ص ١٩٧، والتيسير ص ٨٥.

(٢) أخرج الطبري ٥٣٤/٢ القولين، وردَّ قول سعيد.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٣٧٦٣٧٥/١.

(٤) الرجز للعجاج، وهو في القوافي للأخفش ص ٢٩، وأدب الكاتب ص ٤٩٨، وجمهرة اللغة ٣/٣٢٥ و ٥٠٠، والصاح (فتزج، عكف)، ومقاييس اللغة ١٠٨/٤ و ٥١٥، والعقد الفريد ٥/٤٩٩، والمغرب للجواليقي ص ٢٨٥، والمحزر الوجيز ٢٠٨/١، واللسان (عكف، فتزج). قوله: الْفَنَزَج: هو رقصٌ للعجم يأخذ فيه بعضُ يد بعض، وقال ابنُ السكيت: هي لعبةٌ لهم تسمى بَنَجَكَانَ، بالفارسية، فترَّب، وقال ابن الأعرابي: لعب النسيط إذا بطروا. اللسان (فتزج).

(٥) أخرج هذه الآثار الطبري ٥٣٥/٢ و ٥٣٦.

(٦) في (خ) و(د) و(ز): لأنها.

(٧) المحزر الوجيز ٢٠٨/١.

(٨) ٢٥/٢.

يُؤْتِي أَمْرَ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ ﴿[النور: ٣٦]، وهناك يأتي حكم المساجد إن شاء الله تعالى.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع صوت رجل في المسجد، فقال: ما هذا؟ أتدري أين أنت؟^(١)

وقال حذيفة: قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ: يَا أَخَا الْمُنْذِرِينَ، يَا أَخَا الْمُرْسَلِينَ، أَنْذِرْ قَوْمَكَ أَلَّا يَدْخُلُوا بَيْتاً مِنْ بَيْتِي إِلَّا بِقُلُوبٍ سَلِيمَةٍ، وَالسَّنَةِ صَادِقَةٍ، وَأَيْدٍ نَقِيَّةٍ، وَفُرُوجٍ طَاهِرَةٍ، وَلَا^(٢) يَدْخُلُوا بَيْتاً مِنْ بَيْتِي مَا دَامَ لِأَحَدٍ عَنْدهُمْ مَظْلَمَةٌ، فَإِنِّي أَلْعَنُهُ مَا دَامَ قَائِماً بَيْنَ يَدَيَّ، حَتَّى يَرُدَّ تِلْكَ الظُّلَامَةُ إِلَى أَهْلِهَا، فَأَكُونَ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَكُونُ مِنْ أَوْلِيَائِي وَأَصْفِيَائِي، وَيَكُونُ جَارِي مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ»^(٣).

الرابعة: استدلل الشافعي، وأبو حنيفة، والثوري، وجماعة من السلف بهذه الآية على جواز الصلاة الفرض والتفل داخل البيت. قال الشافعي رحمه الله: إِنْ صَلَّى فِي جَوْفِهَا مُسْتَقْبِلاً حَاطِطاً مِنْ حَيْطَانِهَا فَصَلَاتُهُ جَائِزَةٌ، وَإِنْ صَلَّى نَحْوَ الْبَابِ وَالْبَابُ مَفْتُوحٌ فَصَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ، وَكَذَلِكَ مَنْ صَلَّى عَلَى ظَهْرِهَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَقْبَلْ مِنْهَا شَيْئاً. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يُصَلِّي فِيهِ الْفَرَضَ وَلَا السُّنَنَ، وَيُصَلِّي فِيهِ التَّطَوُّعَ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ صَلَّى فِيهِ الْفَرَضَ أَعَادَ فِي الْوَقْتِ. وَقَالَ أَصْبَغٌ: يُعِيدُ أَوَّلَهُ^(٤).

قلت: وهو الصحيح؛ لما رواه مسلم^(٥) عن ابن عباس قال: أخبرني أسامة بن زيد أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يَصِلْ حَتَّى^(٦) خَرَجَ مِنْهُ،

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٠٥)، وذكره البغوي في شرح السنة ٣٧٥/٢.

(٢) في (م): وألا.

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١١٦/٦ دون قوله: أَلَّا يَدْخُلُوا بَيْتاً مِنْ بَيْتِي إِلَّا بِقُلُوبٍ سَلِيمَةٍ، وَالسَّنَةِ صَادِقَةٍ، وَأَيْدٍ نَقِيَّةٍ، وَفُرُوجٍ طَاهِرَةٍ. وأورده ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٣٣٣/٢ بمثل لفظ أبي نعيم، ونسبه إلى الطبراني، وقال: وهذا إسناد جيد، وهو غريب جداً، وانظر كنز العمال (٤٣٦٠٠).

(٤) التمهيد ٣١٩/١٥، والاستذكار ١٢٥/١٣، وإكمال المعلم ٤٢١/٤، والمفهم ٤٢٩/٣، ٤٣١.

(٥) برقم (١٣٣٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢١٧٥٤)، والبخاري (٣٩٨).

(٦) في (م): ولم يصل فيه حتى.

فلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبْلِ الكَعْبَةِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ». وَهَذَا نَصٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ^(١) عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ الْبَيْتَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالاً، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢)، وَفِيهِ: قَالَ: جَعَلَ عُمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمُوداً عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ. قُلْنَا: هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَلَّى بِمَعْنَى دَعَا، كَمَا قَالَ أُسَامَةُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْعُرْفِيَّةَ. وَإِذَا احْتَمَلَ هَذَا وَهَذَا سَقَطَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ رَوَى ابْنُ الْمُنْذَرِ وَغَيْرُهُ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صُوراً فِي الْكَعْبَةِ، فَكُنْتُ أَتِيهِ بِمَاءٍ فِي الدَّلْوِ، يَضْرِبُ بِهِ تِلْكَ الصُّورَ^(٣). وَخَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي^(٥) عُمَيْرُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ، وَرَأَى صُوراً، قَالَ: فِدَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَجَعَلَ يَمْحُوهَا وَيَقُولُ: «قَاتَلَ اللَّهُ قَوْمًا يُصَوِّرُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ». فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى فِي حَالَةِ مُضِيِّ أُسَامَةَ فِي طَلَبِ الْمَاءِ، فَشَاهَدَ بِلَالٌ مَا لَمْ يَشَاهِدْهُ أُسَامَةُ، فَكَانَ مَنْ أَثْبَتَ أَوْلَى مِمَّنْ نَفَى. وَقَدْ قَالَ أُسَامَةُ نَفْسُهُ: فَأَخَذَ النَّاسُ بِقَوْلِ بِلَالٍ، وَتَرَكُوا قَوْلِي.

وَقَدْ رَوَى مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٦).

قُلْنَا: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى النَّافِلَةِ، وَلَا نَعْلَمُ خِلَافاً بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي صِحَّةِ النَّافِلَةِ فِي

(١) برقم (١٥٩٨)، وأخرجه أيضاً أحمد (٦٠١٩)، ومسلم (١٣٢٩): (٣٩٣).

(٢) برقم (١٣٢٩): (٣٨٨).

(٣) إكمال المعلم ٤/٤٢٤، والمفهم ٣/٤٣١.

(٤) في مسنده (٦٢٢).

(٥) في (د) و(ز) و(م): حدثنا.

(٦) أخرجه أحمد (١٥٥٥٣)، وأبو داود (٢٠٢٦).

الكعبة، وأما الفرض فلا؛ لأنَّ الله تعالى عَيَّنَّ الجهةَ بقوله تعالى: ﴿قُولُوا وَجُوهَكُمْ سَطْرًا﴾ [البقرة: ١٤٤] على ما يأتي بيانه، وقوله ﷺ لَمَّا خرج: «هذه القبلة»، فعينها كما عَيَّنَّها الله تعالى. ولو كان الفَرَضُ يصحُّ داخلها لما قال: «هذه القبلة». وبهذا يصحُّ الجمعُ بين الأحاديث، وهو أولى من إسقاط بعضها؛ فلا تعارض، والحمدُ لله.

الخامسة: واختلفوا أيضاً في الصلاة على ظهرها، فقال الشافعي ما ذكرنا. وقال مالك: مَنْ صَلَّى على ظهرِ الكعبةِ أعادَ في الوقت. وقد رُوِيَ عن بعض أصحابِ مالك: يُعيدُ أبداً. وقال أبو حنيفة: مَنْ صَلَّى على ظهرِ الكعبةِ فلا شيء عليه^(١).

السادسة: واختلفوا أيضاً: أيُّما أفضلُ: الصَّلَاةُ عند البيت، أو الطَّوافُ به؟ فقال مالك: الطَّوافُ لأهلِ الأمصارِ أفضلُ، والصَّلَاةُ لأهلِ مَكَّةَ أفضلُ^(٢). وذكر عن ابن عباس وعطاء ومجاهد^(٣). والجمهورُ على أنَّ الصَّلَاةَ أفضلُ. وفي الخبر: «لولا رجالٌ خُشَّعَ، وشيوخٌ رُكَّعَ، وأطفالٌ رُضَّعَ، وبهائمٌ رُزَّعَ، لَصَبَّيْنَا عليكم العذابَ صبًّا»^(٤).

(١) التمهيد ٣١٨/١٥، والاستذكار ١٣/١٢٥.

(٢) المدونة ١/٤٠٧.

(٣) أخرج هذه الآثار ابنُ أبي شيبة ٤/٤٢٩ (نشرة العمري)، وذكرها الجصاص في أحكام القرآن ١/٧٦، والبيهقي في معالم التنزيل ١/١١٤، والفخر الرازي ٤/٥٨.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٦٥)، والدولابي في الكنى والأسماء (٢٦٣)، والطبراني في الكبير ٢٢/٧٨٥، والأوسط (٦٥٣٩)، وابن عدي في الكامل ٤/١٦٢٢ و٦/٢٣٧٧ والبيهقي في الكبرى ٣/٣٤٥ من طريق عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظي المؤذن، عن مالك بن عبيدة الديلي، عن أبيه، عن جده أبي عبيدة مسافع، عن النبي ﷺ. قال ابن أبي عاصم: إسناده حسن، وقال الطبراني في الأوسط: لا يروى هذا الحديث عن أبي عبيدة الديلي إلا بهذا الإسناد، وقال ابن عدي: وما أظن لمالك بن عبيدة غير هذا الحديث، ونقل عن ابن معين قوله فيه: لا أعرفه، وقال الذهبي في الميزان ٣/٤٢٧: لا يُعرف. وعبد الرحمن بن سعد قال الذهبي في الميزان ٢/٥٦٦: ليس بذاك، قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف.

وأخرجه البزار (٣٢١٢) (زوائد)، وأبو يعلى (٦٤٠٢) و(٦٦٣٣)، والبيهقي في الكبرى ٣/٣٤٥، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/٦٤ من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال البيهقي: إبراهيم غير قوي. ونقل الخطيب عن ابن معين قوله فيه: ليس بشيء، لم يكن ثقة ولا آموناً، رجل سوء خبيث، وعن الجوزجاني قوله: غير مقنع، وعن أبي زرعة قوله: ليس بالقوي، وعن النسائي قوله: متروك الحديث، وعن أحمد أنه نهى سعيد البردعي أن يروي عنه.

ذكر أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في كتاب «السابق واللاحق» عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا فيكم رجالٌ خُشَّعَ، وبهائمٌ رُتَّعَ، وصبيانٌ رُضَّعَ، لَصَبَّ العذابُ على المذنبين صَبًّا». لم يذكر فيه: «وشيوخ ركع». وفي حديث أبي ذرٍّ «الصلاة خيرٌ موضوع، فاستكثر أو استقل». خرَّجه الآجري^(١). والأخبارُ في فضل الصلاة والسجود كثيرةٌ تشهدُ لقول الجمهور، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَتُسْمِكُ الْمَصِيدُ﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿بَلَدًا ءَامِنًا﴾ يعني مكة، فدعا لذريته وغيرهم بالأمن ورغِد العيش^(٢). فروي أنه لما دعا بهذا الدعاء أمر الله تعالى جبريل، فاقطع الطائف من الشام، فطاف بها حول البيت أسبوعاً، فسُميت الطائف لذلك^(٣)، ثم أنزلها تهامة، وكانت مكة وما يليها حين ذلك قفراً لا ماء ولا نبات، فبارك الله فيما حولها كالطائف وغيرها، وأنبت فيها أنواع الثمرات، على ما يأتي بيانه في سورة إبراهيم^(٤) إن شاء الله تعالى.

(١) وأخرجه أحمد (٢١٥٤٦)، وفي إسناده عبيد بن الخشخاش، وهو مجهول، وأبو عمر الدمشقي، وهو ضعيف. وأخرجه أحمد أيضاً (٢٢٢٨٨) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفي إسناده علي بن يزيد الألهماني، متفق على ضعفه. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٤٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٤٩: فيه عبد المنعم بن بشير، وهو ضعيف.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٠٨-٢٠٩.

(٣) أخرج نحوه الطبري ٢/٥٤٤، وابن أبي حاتم (١٢٣١) عن محمد بن مسلم الطائفي، وابن أبي حاتم (١٢٣٠)، والأزرقي في أخبار مكة ١/٧٧ عن الزهري، وذكره بنحوه أيضاً الواحدي في الوسيط ١/٢١٠، والبغوي ١/١١٤، وابن عطية في المحرر ١/٢٠٩، وهي أخبار مقاطيع، وليس في ذلك حديث صحيح.

(٤) في تفسير الآية (٣٧).

الثانية: اختلف العلماء في مكة: هل صارت حَرَمًا آمِنًا بسؤال إبراهيم، أو كانت قبله كذلك؟ على قولين:

أحدهما: أنها لم تزل حَرَمًا من الجبابرة المسلطين، ومن الخسوف والزلازل، وسائر المثلثات التي تحلُّ بالبلاد، وجعل في النفوس المتمردة من تعظيمها والهيبة لها ما صار أهلها^(١) متميزين بالأمن من غيرهم من أهل القرى.

ولقد جعل فيها سبحانه من العلامة العظيمة على توحيده ما شُهد من أمر الصيد فيها، فيجتمع فيها الكلبُ والصيدُ، فلا يهيج الكلبُ الصيدَ، ولا ينفرُ منه، حتى إذا خرجا من الحرم عدا الكلبُ عليه، وعاد إلى الثفور والهَرَب.

وإنما سأل إبراهيم ربّه أن يجعلها آمِنًا من الفَحْط والجذب والغارات، وأن يرزق أهله من الثمرات، لا على ما ظنّه بعض الناس أنه المنع من سفك الدّم في حق من لزمه القتلُ، فإن ذلك يبعدُ كونه مقصوداً لإبراهيم ﷺ، حتى يُقال: طلب من الله تعالى أن يكون في شرعه تحريم قتل من التجأ إلى الحرم^(٢)، هذا بعيدٌ جدًا.

الثاني: أن مكة كانت حلالاً قبل دعوة إبراهيم عليه السلام كسائر البلاد، وأن بدعوته صارت حَرَمًا آمِنًا كما صارت المدينة بتحريم رسول الله ﷺ آمناً بعد أن كانت حلالاً^(٣).

احتجَّ أهل المقالة الأولى بحديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله تعالى يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرامٌ بحُرمة الله تعالى إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرامٌ بحُرمة الله إلى يوم القيامة، لا يُغصّد شوْكُهُ، ولا يُنفر صَيْدُهُ، ولا تُلتقط لُقَطَتُهُ إلا مَنْ عَرَفَهَا، ولا يُختلَى خلاها». فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر، فإنه لِقَيْنِيهِمْ ولِبَيْوتِهِمْ، فقال: «إلا الإذخر». ونحوه حديث أبي شريح،

(١) في (م): صار به أهلها.

(٢) أحكام القرآن للهراسي ١٨/١.

(٣) انظر النكت والعيون ١٨٩/١-١٩٠.

أخرجهما مسلم وغيره^(١).

وفي «صحيح» مسلم أيضاً^(٢) عن عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله ﷺ قال: «إن إبراهيم حرم مكة، ودعا لأهلها، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، وإني دعوت في صاعها ومُدّها بمثلني ما دعا به إبراهيم لأهل مكة».

قال ابن عطية^(٣): ولا تعارض بين الحديثين؛ لأن الأول إخبارٌ بسابق علم الله فيها وقضائه، وكون الحُرمة مدة آدم وأوقات عمارة القطر بإيمان. والثاني إخبارٌ بتجديد إبراهيم لحرمتها، وإظهاره ذلك بعد الدثور، وكان القول الأول من النبي ﷺ ثاني يوم الفتح إخباراً بتعظيم حُرمة مكة على المؤمنين بإسناد التحريم إلى الله تعالى، وذكر إبراهيم عند تحريمه^(٤) المدينة مثلاً لنفسه، ولا محالة^(٥) أن تحريم المدينة هو أيضاً من قِبَل الله تعالى، ومن نافذ قضائه وسابق علمه.

وقال الطبري^(٦): كانت مكة حراماً، فلم يتعبد الله الخلق بذلك حتى سألَه إبراهيم فحرمها.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ﴾ تقدّم معنى الرُّزق. والثمرات جمعُ ثَمرة، وقد تقدّم. «مَنْ ءَامَنَ» بدل من «أهل»، بدل البعض من الكل. والإيمانُ: التصديق، وقد تقدّم^(٧).

﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ﴾ «مَنْ» في قوله «وَمَنْ كَفَرَ» في موضع نصب، والتقدير: وأرزق مَنْ

(١) حديث ابن عباس عند مسلم (١٣٥٣)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٣٥٣)، والبخاري (١٣٤٩)، وحديث أبي شريح عند مسلم (١٣٥٤)، وأخرجه كذلك أحمد (١٦٣٧٣)، والبخاري (١٠٤) قوله: يُعصد: أي: يُقطع، وخَلَاها؛ الخلا مقصور: النبات الرطب الرقيق مادام رطباً، واختلاؤه: قطعه. النهاية (خلا، عضد). والقين: الحداد.

(٢) برقم (١٣٦٠)، وهو في مسند أحمد (١٦٤٤٦)، وصحيح البخاري (٢١٢٩).

(٣) المحرر الوجيز ٢٠٩/١.

(٤) في (د) و(ز) و(م): تحريم.

(٥) أي: لا بدّ.

(٦) تفسير الطبري ٥٤٢/٢.

(٧) ٢٧٢/١ و٣٤٥ و٢٥١ على الترتيب.

كفر، ويجوز أن يكونَ في موضع رفع بالابتداء، وهي شرط، والخبر: «فَأَمْتَعُهُ» وهو الجواب^(١).

واختلف هل هذا القول من الله تعالى أو من إبراهيم عليه السلام؟ فقال أبي بن كعب وابنُ إسحاق وغيرهما: هو من الله تعالى^(٢)، وقرؤوا: «فَأَمْتَعُهُ» بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التاء.

﴿ثُمَّ اضْطَرَّهٗ﴾ بقطع الألف، وضمّ الراء، وكذلك قرأ^(٣) السبعة خلا ابنِ عامر، فإنه سَكَنَ الميم وخَفَّفَ التاء^(٤). وحكى أبو إسحاق الزجاج أن في قراءة أبي: «فَنَمْتَعُهُ» قليلاً ثم نضطره^(٥).

وقال ابنُ عباس ومجاهد وقناة: هذا القول من إبراهيم عليه السلام، وقرؤوا: «فَأَمْتَعُهُ» بفتح الهمزة، وسكون الميم، «ثُمَّ اضْطَرَّهٗ» بوصل الألف وفتح الراء، فكان إبراهيم عليه السلام دعا للمؤمنين وعلى الكافرين^(٦)، وعليه فيكون الضمير في «قال» لإبراهيم، وأعيد «قال» لطول الكلام، أو لخروجه من الدعاء لقوم إلى الدعاء على آخرين.

والفاعل في «قال» على قراءة الجماعة اسمُ الله تعالى، واختاره النحاس^(٧)، وجعلَ القراءة بفتح الهمزة وسكون الميم ووصل الألف شاذةً، قال: وَنَسَقُ الكلام والتفسير جميعاً يدلان على غيرها^(٨)، أما نَسَقُ الكلام فإن الله تعالى خَبَّرَ عن إبراهيم

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٦٠.

(٢) أخرجهما الطبري ٥٤٥/٢.

(٣) في (د): قراءة، وفي (ز) و(م): القراءة، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ٢٠٩/١، والكلام منه.

(٤) السبعة ص ١٧٠، والتيسير ص ٧٦.

(٥) لم نقف على قول الزجاج، وذكر القراءة الفراء في معاني القرآن ٧٨/١، والنحاس في إعراب القرآن ٢٦٠/١، والزمخشري في الكشاف ٣١٠/١، وابن عطية في المحرر ٢٠٩/١.

(٦) المحرر الوجيز ٢٠٩/١، وأخرج أثر ابن عباس ومجاهد الطبري ٥٤٦/٢، وذكر الزمخشري ٣١٠/١ قراءة ابن عباس.

(٧) إعراب القرآن ١/٢٦١.

(٨) في النسخ الخطية: غيرهما، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في إعراب القرآن.

عليه السلام أنه قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ ثم جاء بقوله عز وجل: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ولم يفصل بينه بـ«قال»، ثم قال بعد: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ﴾، فكان هذا جواباً من الله تعالى، ولم يقل بعد: قال إبراهيم.

وأما التفسير فقد صحَّ عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة ومحمد بن كعب - وهذا لفظ ابن عباس - : دعا إبراهيم عليه السلام لمن آمن دون الناس خاصة، فأعلم الله عز وجل أنه يرزق من كفر كما يرزق من آمن، وأنه يمتعه قليلاً ثم يضطره إلى عذاب النار^(١). قال أبو جعفر^(٢): وقال الله عز وجل: ﴿كُلًّا نُمِدُّ هُنَزًا وَمَتَزًا مِنْ عَطَايَ رَبِّكَ﴾ [الإسراء: ٢٠] وقال جل ثناؤه: ﴿وَأَمُّ سَمْعَهُمْ﴾ [هود: ٤٨]. قال أبو إسحاق^(٣): إنما علم إبراهيم عليه السلام أن في ذريته كفاراً، فخص المؤمنين؛ لأن الله تعالى قال: ﴿لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ القواعد: أساسه، في قول أبي عبيدة والقرءاء^(٤). وقال الكسائي: هي الجُدُر^(٥). والمعروف أنها الأساس. وفي الحديث: إن البيت لما هُدم أُخرجت منه حجارة عظام، فقال ابن الزبير: هذه القواعد التي رفعها إبراهيم عليه السلام.

وقيل: إن القواعد كانت قد ائندرسَتْ، فأطلع الله إبراهيم عليها.

ابن عباس: وَضَعَ الْبَيْتَ عَلَى أَرْكَانٍ رَأَاهَا قَبْلَ أَنْ تُخْلَقَ الدُّنْيَا بِالْفِي عام، ثم دُحِيتِ الْأَرْضُ مِنْ تَحْتِهِ^(٦).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (١٢٢٨) قول ابن عباس من طريق سعيد بن جبيرة عنه بنحوه، وأخرج الأزرق في أخبار مكة ٧٦/١ قول محمد بن كعب القرظي.

(٢) يعني النحاس في إعراب القرآن ٢٦١/١.

(٣) هو الزجاج، وكلامه في معاني القرآن له ٢٠٧/١، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس.

(٤) مجاز القرآن لأبي عبيدة ٥٤/١، ومعاني القرآن للقرءاء ٧٨/١.

(٥) لم نقف عليه، وذكره أبو حيان في البحر ٣٧٣/١.

(٦) ذكره الجصاص في أحكام القرآن ٨٠/١ عن ابن عمر.

والقواعد: واحداثها قاعدة، والقواعد من النساء واحداها قاعد^(١).

واختلف الناس فيمن بنى البيت أولاً وأسسّه، فقيل: الملائكة؛ روي عن جعفر بن محمد قال: سئل أبي وأنا حاضر عن بدء خلق البيت، فقال: إن الله عز وجل لما قال: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قالت الملائكة: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ فغضب عليهم، فعادوا بعرشه، وطافوا حوله سبعة أشواط؛ يسترضون ربهم حتى رضي الله عنهم، وقال لهم: ابثوا لي بيتاً في الأرض، يتعوذ به من سخط عليه من بني آدم، ويطوف حوله كما طفتكم حول عرشي، فأرضى عنه كما رضيتم عنكم، فبنوا هذا البيت.

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء وابن المسيب وغيرهما، أن الله عز وجل أوحى إلى آدم إذ أهبط^(٢): أن ابن لي بيتاً، ثم احفّف به كما رأيت الملائكة تحفّف بعرشي الذي في السماء، قال عطاء: فزعم الناس أنه بناه من خمسة أجبل: من جراء، ومن طور سيناء، ومن لبنان، ومن الجودي، ومن طور زينا؛ وكان رُبضه من جراء^(٣). قال الخليل: والرُبض هاهنا: الأساس المستدير بالبيت من الصخر، ومنه يُقال لما حول المدينة: رِبض^(٤).

وذكر الماوردي عن عطاء، عن ابن عباس قال: لما أهبط الله آدم من الجنة إلى الأرض قال له: يا آدم، اذهب فابن لي بيتاً وطّف به، وأذْكُرني عنده كما رأيت الملائكة تصنع حول عرشي، فأقبل آدم يتخطى، وطوّيت له الأرض، وقُبضت له

(١) ذكره أبو عبيدة في مجاز القرآن ٥٤/١، والفراء في معاني القرآن ٧٨/١، والطبري ٥٤٨/٢، والجوهري في الصحاح (قعد).

(٢) في (خ) و(ز) و(ظ) و(م): إذا هبطت، والمثبت من (د)، وهو موافق لما في التمهيد. ولفظة «أن» ليست في (م).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٩٠٩٢)، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد ٣٠/١٠، وأخرجه أيضاً الطبري ٥٤٩/٢. قال ابن كثير في التفسير: وهذا صحيح إلى عطاء، ولكن في بعضه نكارة، والله أعلم.

(٤) التمهيد ٣٢/١٠، وانظر كتاب العين ٣٦/٧. قال ابن الأثير في النهاية (ربض): الرُبض، بضم الراء وسكون الباء: أساس البناء، وقيل: وسطه، وقيل: هو والرِبض سواء، كسَقَم وسَقَم.

الْمَفَازَةَ، فلا يَقَعُ قدمه على شيء من الأرض إلا صارَ عُمراناً، حتى انتهى إلى موضع البيت الحرام، وأنَّ جبريلَ عليه السلام ضرب بجناحيه^(١) الأرض، فأبرزَ عن أسِّ ثابتٍ على الأرض السابعة السُّفْلَى، وقَذَفَتْ إليه الملائكةُ بالصَّخَرِ، فما يُطِيقُ الصخرةَ منها ثلاثون رجلاً، وأنه بناه من خمسة أجبُل كما ذكرنا^(٢).

وقد رُوِيَ في بعض الأخبار: أنه أهبط لآدم عليه السلام خيمةً من خيام الجنة، فضُربت في موضع الكعبة لِيَسْكُنَ إليها ويطوفَ حولها، فلم تزل باقيةً حتى قَبَضَ الله عزَّ وجلَّ آدمَ ثم رُفِعَتْ. وهذا من طريق وهب بن مُنْبِه^(٣).

وفي رواية: أنه أهبط معه^(٤) بيتٌ، فكان يطوفُ به والمؤمنون مِن ولده كذلك إلى زمان الغرق، ثم رَفَعَهُ الله، فصار في السماء. وهو الذي يُدْعَى: البيت المعمور. رُوِيَ هذا عن قتادة، ذكره الحليمي في كتاب «منهاج الدين»^(٥) له، وقال: يجوز أن يكون معنى ما قال قتادة من أنه أهبط مع آدم بيتٌ، أي: أهبط معه مقدار البيت المعمور طُولاً وَعَرْضاً وَسُمْكاً، ثم قيل له: ابنِ بِقْدَرِهِ^(٦)، ويجوز^(٧) أن يكون بحِجَالِهِ^(٨)، فكان حياله موضع الكعبة، فبناها فيه. وأما الخيمةُ فقد يجوز أن تكون

(١) في (ظ): بجناحه، وهو موافق لرواية الأزرقى كما سنذكر.

(٢) أخرجه بتمامه الأزرقى في أخبار مكة ١/٣٦، وأخرجه مختصراً أبو الشيخ في العظمة (١٠٢٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢/٦٣٧. وأورده الحليمي في منهاج في شعب الإيمان ٢/٤١٧، وفي إسناده طلحة بن عمرو الحضرمي، قال الذهبي في الميزان ٢/٣٤٠: ضَعَفَهُ ابن معين وغيره، وقال أحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال البخاري وابن المديني: ليس بشيء. اهـ. ولم نقف عليه عند الماوردي في تفسيره. والأسُّ مثله: أصل البناء. القاموس (أسس).

(٣) منهاج في شعب الإيمان للحليمي ٢/٤١٦، وأخرجه الأزرقى مطولاً في أخبار مكة ١/٣٧ و٤١.

(٤) في (ز): ومعه.

(٥) وهو منهاج في شعب الإيمان ٢/٤١٧. وخبر قتادة أخرجه الطبري ٢/٥٣٨ دون قوله: وهو الذي يدعى البيت المعمور.

(٦) في (ز) و(د) و(خ): تقديره.

(٧) في (خ) و(م) وهامش (ز): وتحرى، وفي (ز): وتحرَّ، وفي (ظ): ويجزي، والمثبت من (د) وهو الموافق لما في منهاج.

(٨) أخرج البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٩٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: البيت المعمور بيت في السماء بحيال الكعبة، لو سقط سقط عليها...

أنزلت وضُربت في موضع الكعبة، فلمَّا أمر ببنائها فبناها، كانت حول الكعبة طمأنينة لقلب آدم ﷺ ما عاش ثم رُفعت، فتتفق هذه الأخبار.

فهذا بناء آدم عليه السلام، ثم بناه إبراهيم عليه السلام. قال ابن جريج: وقال ناس: أرسل الله سحابةً فيها رأس، فقال الرأس: يا إبراهيم، إن ربك يأمرُك أن تأخذَ بقدر هذه السحابة، فجعل ينظر إليها ويحُطُّ قدرها، ثم قال الرأس: إنه قد فعلت، فحفر فأبرز عن أساسٍ ثابتٍ في الأرض^(١).

وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن الله تعالى لمَّا أمر إبراهيم بعمارة البيت، خرج من الشام ومعه ابنه إسماعيلُ وأُمُّه هاجر، وبعث معه السَّكينة لها لسانٌ تتكلَّم به، يَغْدُو معها إبراهيم إذا عَدَّتْ، ويروح معها إذا راحت، حتى انتهت به إلى مكة، فقالت لإبراهيم: ابن على موضعي الأساس، فرفع البيت هو وإسماعيلُ حتى انتهى إلى موضع الرُّكن، فقال لابنه: يا بُنَيَّ، ابغني حجراً أجعله علماً للناس، فجاء بحجر فلم يَرْضَهُ؛ وقال: ابغني غيره؛ فذهب يلتمس، فجاء وقد أتى بالركن فوضعه موضعه، فقال: يا أبة، مَنْ جاءك بهذا الحجر؟ فقال: مَنْ لم يَكِلْنِي إليك^(٢). ابن عباس: صاح أبو قُبَيْس: يا إبراهيم، يا خليلَ الرحمن، إن لك عندي وديعةً فخذها، فإذا هو بحجرٍ أبيض من ياقوت الجنة، كان آدم قد نزلَ به من الجنة، فلمَّا رفع إبراهيم وإسماعيل القواعد من البيت جاءت سحابةٌ مربعةٌ فيها رأسٌ، فنادت: أن ارفعا على ترابي^(٣). فهذا بناء إبراهيم عليه السلام.

(١) التمهيد ٣١/١٠، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٠٩٤)، وأخرجه أيضاً الأزرق في أخبار مكة ٦٠/١ عن ابن جريج عن علي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بنحو ما ذكره المصنف الأزرق في تاريخ مكة ٦١/١-٦٢، والحاثر (٣٨٨)، والطبري ٥٦١-٥٦٢، والحاكم في المستدرک ٤٥٨/١، ٤٥٩/٢، والبيهقي في الشعب (٣٩٩١)، والضياء في الأحاديث المختارة (٤٣٨) كلهم من طريق سماك بن حرب، عن خالد بن عرعة، عن علي رضي الله عنه، وفيه تصريح أن الذي أتى بالحجر هو جبريل عليه السلام. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٣) ذكره البغوي مختصراً في التفسير ١١٥/١.

وَرُوِيَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ لَمَّا فَرَّغَا مِنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ أَعْطَاهُمَا اللَّهُ الْخَيْلَ جِزَاءً عَنْ رَفْعِ قَوَاعِدِ الْبَيْتِ؛ رَوَى^(١) التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ^(٢) : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو^(٣) ، حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ هَمَّامٍ أَخُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتِ الْخَيْلُ وَخَشًا كَسَائِرِ الْوَحْشِ ، فَلَمَّا أَدْنَى اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِرَفْعِ الْقَوَاعِدِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ اسْمُهُ : إِنِّي مُعْطِيكُمَا كَنْزًا أَذْخَرْتُهُ لَكُمَا ، ثُمَّ أَوْحَى إِلَى إِسْمَاعِيلَ أَنْ اخْرُجْ إِلَى أَجْيَادٍ ، فَادْعُ بِأَتِكَ الْكَنْزَ . فَخَرَجَ إِلَى أَجْيَادٍ - وَكَانَتْ وَطَنًا - وَلَا يَدْرِي مَا الدَّعَاءُ وَلَا الْكَنْزُ^(٤) ، فَأَلْهِمَهُ ، فَلَمْ يَبْقَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَرَسٌ بِأَرْضِ الْعَرَبِ إِلَّا جَاءَتْهُ ، فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَوَاصِيهَا ، وَذَلَّلَهَا لَهُ . فَارْكَبُوهَا وَاعْلُقُوهَا ، فَإِنَّهَا مِيَامِينَ ، وَهِيَ مِيرَاثُ أَبِيكُمْ إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّمَا سُمِّيَ الْفَرَسُ عَرَبِيًّا لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ أَمَرَ بِالْدَّعَاءِ ، وَإِيَّاهُ أَتَى .

وَرَوَى عَبْدُ الْمَنَعَمِ بْنُ إِدْرِيسَ^(٥) ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ بَنَى الْبَيْتَ بِالطِّينِ وَالْحِجَارَةِ شِيثٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٦) .

وَأَمَّا بُنْيَانُ قَرِيشٍ لَهُ فَمَشْهُورٌ ، وَخَبَرُ الْحَيَّةِ فِي ذَلِكَ مَذْكُورٌ ، وَكَانَتْ تَمْنَعُهُمْ مِنْ هَدْمِهِ ، إِلَى أَنْ اجْتَمَعَتْ قَرِيشٌ عِنْدَ الْمَقَامِ ، فَعَجُّوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَقَالُوا : رَبَّنَا ، لَمْ تُرْعَ^(٧) ! أَرَدْنَا تَشْرِيفَ بَيْتِكَ وَتَزْيِينَهُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَرْضَى بِذَلِكَ ، وَإِلَّا فَمَا بَدَا لَكَ فَا فَعَلْ ،

(١) فِي (د) وَ(ز) وَ(خ) : فَرَوَى .

(٢) لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ وَأَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٩٤/٣ وَنَسَبَهُ لِلنَّجَادِ فِي جِزْتِهِ .

(٣) فِي (ز) : عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو .

(٤) فِي (د) : وَلَا مَا الْكَنْزُ .

(٥) الْيَمَانِي ، مَشْهُورٌ قِصَاصٌ ، لَيْسَ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ ، تَرَكَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : كَانَ يَكْذِبُ عَلَى وَهْبِ بْنِ مَنِبْهٍ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : ذَاهَبَ الْحَدِيثُ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : كَانَ يَضَعُ عَلَى أَبِيهِ وَعَلَى غَيْرِهِ . الْمِيزَانُ ٦٦٨/٢ .

(٦) التَّمْهِيدُ ٣٢/١٠ ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا ابْنُ قَتِيْبَةٍ فِي كِتَابِ الْمَعَارِفِ ص ٢٠ .

(٧) فِي (د) وَ(ز) وَ(خ) : لَمْ تُرْعَ ، وَفِي (ط) : تَرَدْنَا وَقَدْ ، وَعِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : لَمْ تُرْعَ ، وَالْمُثْبِتُ مِنْ (م) وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي التَّمْهِيدِ وَسِيرَةِ ابْنِ هَشَامٍ ١٩٥/١ وَذَكَرَ رَوَايَةَ أُخْرَى : لَمْ تُرْعَ . قَالَ السَّهْلِيُّ فِي الرُّوْضِ الْأَنْفِ ٢٢٥/١ فِي مَعْنَى «لَمْ تُرْعَ» : هِيَ كَلِمَةٌ تَقَالُ عِنْدَ تَسْكِينِ الرُّوْعِ ، وَإِظْهَارِ اللَّيْنِ وَالْبَرِّ فِي الْقَوْلِ ، وَلَا رُوعَ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ فَيَنْفَى ، وَلَكِنْ الْكَلِمَةُ تَقْتَضِي إِظْهَارَ قُصْدِ الْبَرِّ ، فَلِذَلِكَ تَكَلَّمُوا بِهَا .

فسمعوا خَوَاتَا^(١) من السماء - والخَوَات : حَفِيفُ جناح الطير الضخم - فإذا هم^(٢) بطائر أعظم من النسر، أسود الظهر، أبيض البطن والرجلين؛ فغرَزَ مخالبه^(٣) في قَفَا الحية، ثم انطلق بها تَجُرُّ ذَنبَهَا أعظم من كذا وكذا، حتى انطلق بها نحو أجياد، فهدمتها قريش، وجعلوا يبنونها بحجارة الوادي تحملها قريش على رقابها، فرفعوها في السماء عشرين ذراعاً، فبينما النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد وعليه نَمْرَةٌ، فضافت عليه النَمْرَة، فذهب يرفع النَمْرَة على عاتقه، فترى عورته من صِغَر النَمْرَة، فنودي: يا محمد، خَمُرْ عَوْرَتَكَ. فلم يُرْ غُرِياناً بعد. وكان بين بنيان الكعبة وبين ما أنزل عليه خمس سنين، وبين مخرجه وبنائها خمس عشرة سنة. ذكره عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن عثمان، عن أبي الطفيل^(٤).

وذكر عن معمر، عن الزُّهري^(٥): حتى إذا بَنَوْهَا وبلغوا موضع الركن، اختصمت قريش في الركن، أي القبائل تلي رفعه؟ حتى شَجَرَ بينهم، فقالوا: تعالوا نُحْكَمْ أَوَّلَ مَنْ يَطْلُعُ علينا من هذه السَّكَّةِ، فاصطلحوا على ذلك، فاطَّلَعَ عليهم رسولُ الله ﷺ وهو غلامٌ عليه وشاح^(٦) نَمْرَة، فحكّموه، فأمر بالركن، فوضع في ثوب، ثم أمر سيد كل قبيلة، فأعطاه ناحية من الثوب، ثم ارتقى هو، فرفعوا إليه الركن، فكان هو يضعه ﷺ.

قال ابن إسحاق: وحُدِّثُ أن قريشاً وجدوا في الركن كتاباً بالسريانية، فلم يُدْرَ ما هو، حتى قرأه لهم رجل من يهود، فإذا فيه: «أنا الله ذو بَكَّةَ خلقتُها يوم خلقتُ السماوات والأرض، وصوّرتُ الشمس والقمر، وحففتُها بسبعة أملاك حنفاء،

(١) لم تجود الكلمة في النسخ الخطية، ووقع في المطبوع من مصنف عبد الرزاق: خواراً، والمثبت من (م) وهو موافق لما في التمهيد.

(٢) في (ز) و(م): فإذا هو.

(٣) في (ز) و(م): مخالبيه.

(٤) مصنف عبد الرزاق (٩١٠٦). وأبو الطفيل هو عامر بن واثلة الليثي الكناني، ولد بعد الهجرة، ورأى النبي ﷺ، وشهد مع علي حروبه، توفي سنة (١١٠هـ)، وهو آخر من رأى النبي ﷺ وفاة. السير ٣/ ٤٦٧ و٤٦٨.

(٥) مصنف عبد الرزاق (٩١٠٤)، ونقل المصنف الخبرين عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد ٣٦/ ١٠، ٣٨.

(٦) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): وشاح، والمثبت من (خ)، وهو الموافق لما في مصنف عبد الرزاق والتمهيد.

لا تزول حتى يزول أخشابها، مبارك لأهلها في الماء واللبن»^(١).

وعن أبي جعفر محمد بن عليّ قال: كان باب الكعبة على عهد العماليق وجُرْهُم وإبراهيم عليه السلام بالأرض حتى بَنَتْ قريش^(٢).

خرج مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الجَذَر، أَمِنَ البيت هو؟ قال: «نعم» قلت: فلم لَمْ يُدْخِلْوه؟ قال: «إِنَّ قومك قَصَرَتْ بهم النفقة». قلت: فما شأنُ بابِه مرتفعاً؟ قال: «فَعَلْ ذلك قومك لِيَدْخُلُوا مَنْ شَاؤُوا ويمنعوا مَنْ شَاؤُوا، ولولا أن قومك حديثٌ عهدٌم في الجاهلية، فأخاف أن تُنْكَرَ قلوبُهم، لنظرتُ أن أدخلَ الجَذَرَ في البيت، وأن أُلْزِقَ بابُه بالأرض»^(٣).

وخرج عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: حَدَّثَنِي خالتي - يعني عائشة رضي الله عنها - قالت: قال النبي ﷺ: «يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهدٍ بِيْرِكَ، لهدمتُ الكعبة، فالزقتها بالأرض، وجعلتُ لها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً، وزدْتُ فيها ستّة أذْوَاعٍ من الحجر، فإن قريشاً اقتَصَرَتْها حيث^(٤) بَنَتْ الكعبة»^(٥).

وعن عروة عن عائشة قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لولا حَدَاثَةُ قومك بالكفر لنقضتُ الكعبة ولجعلتها على أساس إبراهيم، فإن قريشاً حين بَنَتْ الكعبة استقصرت، ولجعلت^(٦) لها خَلْفاً»^(٧).

(١) سيرة ابن هشام ١٩٦/١، وأخبار مكة للأزرقي ٨٠/١، والتمهيد ٤٤/١٠، وأخرجه الأزرقي ٧٨/١ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق (٩٢٢٠) و(٩٢٢١)، والأزرقي ٧٩/١ عن مجاهد. قوله: أخشابها، أي: جبالها المطيفان بها، وهما أبو قبيس والأحمر. النهاية (خشب).

(٢) التمهيد ٤٦-٤٧/١٠، والخبر من رواية الواقدي.

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠٥)، وهو عند البخاري (١٥٨٤). قوله: الجَذَر - بفتح الجيم وسكون الدال - هو لغة في الجدار. قال الحافظ في فتح الباري ٤٤٣/٣: ووه من ضبطه بضمها؛ لأن المراد الحجر.

(٤) في (ظ): حين، وهو كذلك في مسند أحمد.

(٥) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠١)، وهو عند أحمد (٢٥٤٦٣).

(٦) في (ظ): وجعلت.

(٧) صحيح مسلم (١٣٣٣) (٣٩٨). وقيد ابن حجر في فتح الباري ٤٤٤/٣ «خلفاً» بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها فاء. وهو عند أحمد (٢٤٢٩٧)، والبخاري (١٥٨٥).

وفي البخاري^(١): قال هشام بن عروة: يعني باباً. وفي البخاري أيضاً: «لجعلت لها خَلْفَيْن»^(٢) يعني بابين، فهذا بناء قريش.

ثم لما غزا أهل الشام عبد الله بن الزبير، وهت الكعبة من حريقهم، هدمها ابن الزبير، وبنهاها على ما أخبرته عائشة، وزاد فيه خمسة أذرع من الحجر، حتى أبدى أساً^(٣) نظر الناس إليه، فبنى عليه البناء، وكان طول الكعبة ثمانى عشرة ذراعاً، فلما زاد فيه استقصّره، فزاد في طوله عشرة أذرع، وجعل لها بابين، أحدهما يُدخل منه، والآخر يُخرج منه، كذا في صحيح مسلم^(٤)، وألفاظ الحديث تختلف.

وذكر سفيان، عن داود بن شاور، عن مجاهد قال: لما أراد ابن الزبير أن يهدم الكعبة ويبيّنه قال للناس: اهْدِمُوا، قال: فأبَوْا أن يهدموا، وخافوا أن ينزل عليهم العذاب، قال مجاهد: فخرجنا إلى مَنَى، فأقمنا بها ثلاثاً ننتظر العذاب. قال: وارتقى ابن الزبير على جدار الكعبة هو بنفسه، فلما رَأَوْا أنه لم يُصِبْه شيءٌ اجتروا على ذلك؛ قال: فهدموا^(٥). فلما بناها جعل لها بابين: باباً يدخلون منه، وباباً يخرجون منه، وزاد فيه ممّا يلي الحجر ستّة أذرع، وزاد في طولها تسعة أذرع^(٦).

قال مسلم^(٧) في حديثه: فلما قُتل ابن الزبير، كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس^(٨) نظر إليه العدو من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: إِنَّا لَسْنَا من تلطيخ ابن الزبير في شيء، أما ما

(١) صحيحه (١٥٨٥).

(٢) لم نجده في المطبوع من صحيح البخاري، وذكرها القاضي عياض في إكمال المعلم ٤/٤٢٨، ونقلها عنه المصنف، وذكرها أيضاً أبو العباس في المفهم ٣/٤٣٤.

(٣) في (د): بدا أساس.

(٤) رقم (١٣٣٣): (٤٠٢).

(٥) أخرجه الأزرقى في أخبار مكة ١/٢١٤، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/٤٨٤٧، وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (٩١٨٢).

(٦) التمهيد ١٠/٤٨.

(٧) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠٢).

(٨) في (د): أساس قد.

زاد في طوله فأقَرَّه، وأما ما زاد فيه من الحجر فَرَدَّه إلى بنائه، وسُدَّ الباب الذي فَتَحَهُ. فَتَقَضَّه وأَعَادَهُ إلى بنائه.

في رواية: قال عبد الملك: ما كنت أظنُّ أبا حُبَيْبٍ - يعني ابنُ الزبير - سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها، قال الحارث بن عبد الله ^(١): بلى، أنا سمعته منها، قال: سمعتها تقول ماذا؟ قال: قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ قَوْمُكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُيُوتِ الْبَيْتِ، وَلَوْ لَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالْشِرْكَ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأَرْيَاكَ مَا تَرَكُوهُ» ^(٢) منه فأراها قريباً من سبعة أذرع ^(٣).

في أخرى: قال عبد الملك: لو كنتُ سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ^(٤) ابن الزبير ^(٥). فهذا ماجاء في بناء الكعبة من الآثار ^(٦).

وروي أن الرشيدَ ذَكَرَ لمالك بن أنس أنه يريدُ هَذَمَ ما بنى الحجاجُ من الكعبة، وأن يردَّه على بناء ابن الزبير لما جاء عن النبي ﷺ، وامتنكه ابنُ الزبير، فقال له مالك: ناشدتك الله يا أمير المؤمنين، ألا تجعلَ هذا البيتَ مَلْعَبَةً لِلْمُلُوكِ، لا يشاءُ أحدٌ منهم إلا نقضَ البيتَ وبناءه، فتذهبَ هيئته من صدور الناس ^(٧).

وذكر الواقدي: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مِنْبَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبِّ أَسْعَدِ الْجُمَيْرِيِّ، وَهُوَ تَبَعٌ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَسَا الْبَيْتَ، وَهُوَ تَبَعٌ الْآخِرُ ^(٨).

(١) ابن أبي ربيعة المخزومي المكي، الأمير، متولي البصرة لابن الزبير، لقب بالقُبَاعِ باسم مكيال وضعه لهم، وكان خطيباً بليغاً دينياً. السير ١٨١/٤.

(٢) في (م): ما تركوا.

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠٣)

(٤) في (د): بناء.

(٥) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠٤).

(٦) قال أبو حيان في البحر المحيط ٣٨٧/١: ولا ينبغي أن يعتمد إلا على ما صح في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

(٧) التمهيد ٤٩/١٠، وإكمال المعلم ٤٢٨/٤، والمفهم ٤٣٨/٣-٤٣٩.

(٨) في (ظ): الأكبر. والحديث أخرجه الحارث (٣٩٠) (زوائد)، وابن عدي في الكامل ٢٢٤٩/٦، والذهبي في السير ٤٦٩/٩، وذكره ابن عبد البر في التمهيد ٤٧/١٠، قال الحافظ ابن حجر في المطالب=

قال ابن إسحاق: كانت تُكسَى القَبَاطِيُّ، ثم كُسِيت البُرْدُ، وأوَّل من كساها الديباجُ الحجاجُ^(١).

قال العلماء: ولا ينبغي أن يؤخَذَ من كُسوة الكعبة شيءٌ، فإنه مُهْدَى^(٢) إليها، ولا يُنْقَصُ منها شيءٌ. رُوِيَ عن سعيد بن جبیر أنه كان يكره أن يؤخذ من طيب الكعبة يُستشفى به، وكان إذا رأى الخادم يأخذُ منه^(٣)، قَفَّدها قَفْدَةً لا يَأْلُو أن يوجعها. وقال عطاء: كان أحدنا إذا أَرَادَ أن يَسْتَشْفِيَ به، جاء بطيب من عنده، فمسحَ به الحَجَر، ثم أَخَذَهُ^(٤).

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ المعنى: ويقولان رَبَّنَا، فحذف. وكذلك هي في قراءة أبيّ وعبد الله بن مسعود: «وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ وَيَقُولَانِ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا»^(٥).

وتفسير إسماعيل: اسمع يا الله؛ لأن «إيل» بالسُّريانية هو الله، وقد تقدَّم^(٦). ف قيل: إن إبراهيم لَمَّا دعا ربَّه قال: اسمع يا إيل، فلما أجابه ربُّه ورزقه الولد، سَمَّاهُ بما دعا^(٧). ذكره الماوردي^(٨).

= العالية ١/٣٦٤: تفرد به الواقدي وهو ضعيف. ورواه الفاكهي عن وهب بن منبه - كما في الفتح ٣/٤٥٨ - قال: زعموا، فذكره. وأخرجه الأزرق في أخبار مكة ١/٢٤٩ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، وإبراهيم قال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب: متروك. (١) سيرة ابن هشام ١/١٩٨-١٩٩، والتمهيد ١٠/٤٥. قوله: القَبَاطِيُّ: جمع قُبْطِيَّة، وهي ثياب من كتان بيض رقاق، كانت تنسج بمصر، وهي منسوبة إلى القبط على غير قياس. المعجم الوسيط. (٢) في (خ) و(ز): يهدى، وفي (ظ): فإنها تهدي.

(٣) في (د): منها.

(٤) أخرجهما ابن أبي شيبة في المصنف «نشرة العمري» ٤/٢٥٧. والقفدة: هي صفع القفا بباطن الكتف. المعجم الوسيط.

(٥) النكت والعيون ١/١٩٠، وذكر قراءة ابن مسعود أيضاً الطبري في التفسير ٢/٥٥٦، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠، وابن جني في المحتسب ١/١٠٨، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢١١.

(٦) ٢٦٥-٢٦٦.

(٧) في (خ) و(د) و(ز) و(م): دعاه، والمثبت من (ظ).

(٨) النكت والعيون ١/١٩٠.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ اسمان من أسماء الله تعالى قد أتينا عليهما في «الكتاب»^(١) الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»^(٢).

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿١٢٨﴾

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ أي: صَيِّرْنَا، و«مُسْلِمِينَ» مفعول ثان؛ سألّا التثبيت والدوام^(٣). والإسلام في هذا الموضع: الإيمان والأعمال جميعاً^(٤)، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ١٩] ففي هذا دليل لمن قال: إن الإيمان والإسلام شيء واحد؛ وعَضَدُوا هذا بقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣٥﴾ فَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦].

وقرأ ابن عباس وعوف الأعرابي: «مسلمين» على الجمع^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ أي: ومن ذُرِّيَّتِنَا فاجْعَلْ، فيقال: إنه لم يَدْعُ نبي إلا لنفسه ولأُمَّته إلا إبراهيم، فإنه دعا مع دعائه لنفسه ولأُمَّته لهذه الأمة^(٦).

و«من» في قوله: «وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا» للتبعيض؛ لأن الله تعالى قد كان أَعْلَمَهُ أَنَّ مِنْهُمْ ظالمين. وحكى الطبري أنه أراد بقوله: «وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا» العرب خاصة^(٧).

قال السهيلي: وَذُرِّيَّتُهُمَا الْعَرَبُ؛ لأنهم بَنُو نَبْتِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَوْ بَنُو تَيْمَنَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَيُقَالُ: قَيْدَرُ بْنُ نَبْتِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. أَمَّا الْعَدْنَانِيَّةُ فَمَنْ نَبْتِ، وَأَمَّا الْقَحْطَانِيَّةُ فَمَنْ قَيْدَرُ بْنُ نَبْتِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَوْ تَيْمَنَ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ^(٨).

(١) في (ز): كتاب.

(٢) ص ٢٧٧، وفيه شرح «السميع».

(٣) في (ز) زيادة: على الإسلام.

(٤) المحرر الوجيز ٢١١/١.

(٥) المحرر الوجيز ٢١١/١. وعزاها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٩ لعوف الأعرابي والحسن.

(٦) في النسخ: ولهذه الأمة، والثبت من النكت والعيون ١٩١/١، وقد نقل المصنف عنه.

(٧) حكاه الطبري في تفسيره ٥٦٥-٥٦٦ ورده، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢١١/١.

وسيدكر المصنف لاحقاً تضعيف ابن عطية له أيضاً.

(٨) التعريف والإعلام ص ٢٣، وفيه ثابت، بدل: نبت، وقيدار، بدل قيدر.

قال ابن عطية^(١): وهذا ضعيف؛ لأن دعوتَه ظهرت في العرب^(٢)، وفيمن آمن من غيرهم.

والأمة: الجماعة هنا، وتكون واحداً إذا كان يُقْتَدَى به في الخير، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠]، وقال ﷺ في زيد بن عمرو بن نفيل^(٣): «يُبْعَثُ أُمَّةٌ وَحْدَهُ»^(٤) لأنه لم يُشْرِكْ في دينه غيره، والله أعلم.

وقد يطلق لفظ الأمة على غير هذا المعنى، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢]، أي: على دين وملة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]، وقد تكون بمعنى الحين والزمان، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥] أي: بعد حين وزمان. ويقال: هذه أمة زيد، أي: أم زيد. والأمة أيضاً: القامة، يقال: فلان حسن الأمة؛ أي: حسن القامة؛ قال:

وإن معاوية الأكرمين جسان الوجوه طوال الأمم^(٥)
وقيل: الأمة الشجّة التي تبلغ أم الدماغ؛ يقال: رجل مأموم وأميم^(٦).

(١) المحرر الوجيز ١/٢١١.

(٢) في (ز): في العرب خاصة.

(٣) العدوي، والد سعيد بن زيد أحد العشرة وابن عم عمر بن الخطاب، قال ابن حجر في الإصابة ٤/٦١: ذكره البغوي وابن منده وغيرهما في الصحابة وفيه نظر؛ لأنه مات قبل البعثة بخمس سنين.

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨١٣١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٧٧٢) من حديث أسماء رضي الله عنها. وأخرجه النسائي أيضاً (٨١٣٢)، والبخاري (٢٧٥٥)، وأبو يعلى (٧٢١٢)، والطبراني في الكبير (٤٦٦٣)، والحاكم ٣/٢١٦-٢١٧ من حديث أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة، قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وأخرجه أيضاً الطيالسي (٢٣٤)، وأحمد (١٦٤٨)، وابن أبي عاصم (٧٧٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٠)، والحاكم ٣/٤٣٩-٤٤٠، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٦٨)، والبيهقي في دلائل النبوة ٢/١٢٣-١٢٤، والضياء في الأحاديث المختارة (١١١١)، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه. وأخرجه أبو يعلى أيضاً (٢٠٤٧) من حديث جابر رضي الله عنه. قال ابن حزم في الأحكام ٤/٥٧٨: قد صحَّ عن النبي ﷺ أن زيد بن عمرو بن نفيل يبعث يوم القيامة أمة وحده.

(٥) البيت للأعشى وهو في ديوانه ص ٩١، برواية: عِظَامُ الْقِيَابِ طَوَالِ الْأُمَمِ، وهو في مجمل اللغة ٨١/١، والصحاح (أمم) برواية المصنف.

(٦) في الصحاح: (أم)؛ وأمة - أيضاً - أي: شجّة، أمة بالمد، وهي التي تبلغ أم الدماغ حين يبقى بينها وبين الدماغ جلد رقيق، ويقال: رجل أميم ومأموم، للذي يهدي من أم رأسه.

قوله تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ «أَرِنَا» من رؤية البصر، فتتعدى إلى مفعولين؛ وقيل: من رؤية القلب، ويُلزَمُ قائله أن يتعدى الفعلُ منه إلى ثلاثة مفاعيل. قال ابن عطية^(١): وَيَنْفَصِلُ بأنه يوجد معدى بالهمزة من رؤية القلب إلى مفعولين^(٢)، قال حُطَّائط بنُ يَعْفَرُ أخو الأسود بن يَعْفَرُ:

أَرِني جواداً ماتَ هَزْلاً لَأَنني أَرى ما تَرَيْنَ أو بخيلاً مُخَلِّداً^(٣)
وقرأ عمر بنُ عبد العزيز وقتادة وابنُ كثير وابنُ مُحَيِّصٍ والسُّدِّيُّ ورُوح عن يعقوبَ ورؤيسَ والسُّوسي: «أَرِنَا»، بسكون الراء في القرآن^(٤)؛ واختاره أبو حاتم. وقرأ أبو عمرو باختلاسٍ كسرة الراء، والباقون بكسرها^(٥)، واختاره أبو عبيد. وأصله: أَرَيْنَا، بالهمز؛ فَمَنْ قرأ بالسكون قال: ذهبَتِ الهمزة، وذهبت حركتها، وبقيت الراء ساكنةً على حالها، واستدلَّ بقول الشاعر:

أَرِنَا إِدَاوَةَ عَبْدِ اللَّهِ نَمْلُوها من ماء زَمَزَمَ إِنَّ القَوْمَ قد ظَمِئُوا^(٦)
وَمَنْ كَسَرَ فَإِنَّه نَقَلَ حركةَ الهمزة المحذوفة إلى الراء، وأبو عمرو طَلَبَ الخِفَّةَ.

(١) المحرر الوجيز ٢١١/١.

(٢) قال أبو حيان في البحر المحيط ٣٩١/١: يعني أنه قد استعمل في اللسان العربي متعدياً إلى اثنين ومعه همزة النقل، كما استعمل متعدياً إلى اثنين بغير الهمزة.

(٣) اختلف في نسبة هذا البيت، فقد نسب إلى حُطَّائط بن يعفر أبو عبيدة في مجاز القرآن ٥٥/١، وابن قتيبة في الشعر والشعراء ٢٤٨/١ و٢٦٥، والأصفهاني في الأغاني ٢٧/١٣، والطبري في التفسير ٥٦٩/٢، والتبريزي في شرح ديوان الحماسة ١٢٥/٤، والبكري في سمط اللآلي ٧١٤/٢، والبغدادى في الخزانة ٤٠٦/١، وعند أبي عبيدة والطبري: لَأَنني، مثل رواية المصنف، ورواية الباقيين: لعلني، قال التبريزي: ويروى: لَأَنني، بمعنى لعلني، يقال: ائت السوق لَأَنَّكَ تشتري لنا شيئاً، أي: لعلك. ونسبه الجوهري في الصحاح (علل) لحاتم الطائي، وهو في ديوانه ص ٤٠، وقال ابن منظور في اللسان (علل): ذكر أبو عبيدة أن هذا البيت لحطائط بن يعفر، وذكر الحوفي أنه للدريد، وهذا البيت في قصيدة لحاتم معروفة مشهورة.

(٤) في (ز): في كل القرآن.

(٥) السبعة ص ١٧٠، والتيسير ٧٦، والنشر ٢/٢٢٢. وقراءة أبي عمرو باختلاس كسرة الراء هي من رواية الدوري عنه.

(٦) لم نهتد إلى قائله، وذكره أبو حيان في البحر المحيط ٣٩١/١، والسمين الحلبي في الدر المصون ١١٩/٢، وابن عادل الحنبلي في اللباب ٤٨٧/٢.

وعن شجاع بن أبي نصر^(١) - وكان أميناً صادقاً - أنه رأى رسول الله ﷺ في المنام، فذاكره أشياء من حروف أبي عمرو، فلم يردّ عليه إلا حرفين: هذا، والآخر «ما نَنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنسَأُهَا» مهموز^(٢).

قوله تعالى: ﴿مَنَاسِكًا﴾ يقال: إن أصل النُّسْك في اللغة العَسَل، يقال منه: نَسَكَ ثوبه: إذا عَسَلَه، وهو في الشرع اسمٌ للعبادة، يقال: رجل ناسك: إذا كان عابداً^(٣). واختلف العلماء في المراد بالمناسك هنا، فقليل: مناسك الحجِّ ومَعَالِمُه؛ قاله قتادة والسُّديُّ. وقال مجاهدٌ وعطاء وابنُ جُرَيْج: المناسك: المذابح، أي: مواضع الذبح. وقيل: جميع المتعبّادات^(٤). وكلُّ ما يُتَعَبَّد به إلى الله تعالى يقال له: مَنَسْك ومَنَسِك. والناسك: العابد. قال النحاس^(٥): يقال: نَسَكَ يَنسُكُ، فكان يجب أن يقال على هذا: مَنَسْك، إلا أنه ليس في كلام العرب مَفْعُل.

وعن زهير بن محمد^(٦) قال: لَمَّا فَرَعَ إبراهيمُ عليه السلام من بناء البيت الحرام قال: أَيُّ رَبِّ، قد فرغتُ، فأرنا مناسِكُنَا، فبعث الله تعالى إليه جبريلَ، فحجَّ به، حتى إذا رجَعَ من عَرَفَةَ وجاء يومُ النَّحر، عَرَضَ له إبليسُ، فقال له: إحصِبه، فحَصَبَه بسبع حصيات، ثم الغد، ثم اليوم الثالث، ثم علا نَبِيراً فقال: يا عبادَ الله، أجيئوا، فسمع دعوته مَن بين الأبْحرِ ممن في قلبه مثقالُ ذَرَّةٍ من إيمان، فقال: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبيك؛ قال: ولم يزل على وجه الأرض سبعةً مسلمون فصاعداً، لولا ذلك لأهلكَت الأرض ومن عليها. وأوّل مَنْ أجابه أهلُ اليمن^(٧).

(١) في (خ) و(ز) و(ظ): بصرة، وفي (د): نصرة، والمثبت من (م)، وطبقات القراء ٣٢٤/١، والتقريب، وهو أبو نعيم البلخي المقرئ، وقد تقدمت ترجمته ٣١٠/٢.

(٢) في (م): مهموزاً، وذكر القصة ابن مجاهد في السبعة ص ٨٢، وسلف نحوها ٣١٠/٢، ومن المقرّر في أصول الشريعة أن المنامات ليست مصدراً للأحكام.

(٣) أحكام القرآن للكلبي الطبري ١٩/١.

(٤) ينظر النكت والعيون ١٩١/١، والمحرر الوجيز ٢١١/١، وأخرج الطبري هذه الأقوال ٥٦٧/٢-٥٦٩.

(٥) إعراب القرآن ٢٦٢/١.

(٦) التميمي، أبو المنذر، المروزي الحَرَقِي - بفتححتين - من قرية حَرَق، الخراساني، الحافظ، نزيل الشام، ثم نزيل مكة، توفي سنة (١٦٢هـ). السير ١٨٧/٨.

(٧) أخبار مكة للأزرقي ٧١/١.

وعن أبي مجلز قال : لَمَّا فرغ إبراهيم من البيت جاءه جبريلُ عليه السلام ، فأراه الطواف بالبيت - قال : وأخسبهُ قال : والصفاء والمروة - ثم انطلقا إلى العَقبة ، فعَرَضَ لهما الشيطانُ ، فأخذَ جبريلُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، وأعطى إبراهيمَ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، فرمى وكَبَّرَ ، وقال لإبراهيمَ : اِزِمْ وكَبَّرْ ، فرميا وكَبَّرَا مع كلِّ رَمِيَّةٍ حتى أَقْلَ الشيطانُ ، ثم انطلقا إلى الجمرة الوُسطى ، فعَرَضَ لهما الشيطانُ ، فأخذَ جبريلُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، وأعطى إبراهيمَ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، وقال : اِزِمْ وكَبَّرْ ، فرميا وكَبَّرَا مع كلِّ رَمِيَّةٍ حتى أَقْلَ الشيطانُ ، ثم أتيا الجمرة القُضوى ، فعَرَضَ لهما الشيطانُ ، فأخذَ جبريلُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، وأعطى إبراهيمَ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ وقال : اِزِمْ وكَبَّرْ ، فرميا وكَبَّرَا مع كلِّ رَمِيَّةٍ ، حتى أَقْلَ الشيطانُ . ثم أتى به جمْعاً ، فقال : ها هنا يَجْمَعُ الناسُ الصلوات . ثم أتى به عَرَفَاتَ فقال : عَرَفْتُ؟ فقال : نعم ؛ فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَ عرفات ^(١) . ورُوي أنه قال له : عَرَفْتُ ، عرفت ، عرفت؟ أي : مَنَى ، والجمع ، وهذا ؛ فقال : نعم ؛ فُسِّمِيَ ذلك المكان عرفات .

وعن خُصَيْف بن عبد الرحمن ^(٢) أن مجاهداً حَدَّثَهُ قال : لَمَّا قال إبراهيم عليه السلام : «وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا» أَرَى ^(٣) الصفاء والمروة ، وهما من شعائر الله بنص القرآن ، ثم خرج به جبريلُ ، فلما مرَّ بجمرة العَقبة إذا إبليسُ عليها ، فقال له جبريلُ : كَبَّرْ ، وازمِهِ ، فارتفع إبليس إلى الوسطى ، فقال جبريلُ : كَبَّرْ وازمِهِ ، ثم في الجمرة القُضوى كذلك . ثم انطلق به إلى المَشعر الحرام ، ثم أتى به عرفة ، فقال له : هل عَرَفْتَ ما أَرَيْتُكَ؟ قال : نعم ، فُسِّمِيَتْ عرفات لذلك فيما قيل ، قال : فأذِّنْ في الناس بالحج ، قال : كيف أقول؟ قال : قل : يا أَيُّهَا النَّاسُ أَجِيبُوا رَبَّكُمْ ، ثلاث مرات ^(٤) ، ففعل ، فقالوا : لِيَبَّكَ اللَّهُمَّ لِيَبَّكَ . قال : فَمَنْ أجاب يومئذ فهو حاجٌّ ^(٥) .

(١) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ١/١٤٦ . وزاد قبل ذكر «جَمْع» قوله : ثم أتى به مَنَى ، فقال : ها هنا يخلق الناس رؤوسهم ، ثم أتى به جمْعاً .

(٢) الإمام الفقيه ، أبو عون ، الخُضْرِي - بكسر الخاء المعجمة - الأموي مولا هم الجزري الحراني ، توفي سنة (١٣٦هـ) وقيل غير ذلك . السير ٦/١٤٥ .

(٣) في (م) : أي .

(٤) في (خ) و(د) و(ز) و(م) : مرار ، والمثبت من (ظ) وهو موافق لما في أخبار مكة .

(٥) أخرجه الأزرق في أخبار مكة ١/٦٩ .

وفي رواية أخرى: أنه حين نادى استدار، فدعا في كل وجه^(١)، فلبى الناس من كل مشرق ومغرب، وتطأطأت الجبال حتى بعد صوت^(٢).

وقال محمد بن إسحاق: لما فرغ إبراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه من بناء البيت الحرام، جاءه جبريل عليه السلام، فقال له: طُف به سبعا، فطاف به سبعا هو وإسماعيل عليهما السلام، يستلمان الأركان كلها في كل طواف، فلما أكمل سبعا^(٣) صليا خلف المقام ركعتين. قال: فقام جبريل، فأراه المناسك كلها: الصفا والمروة، ومنى والمزدلفة. قال: فلما دخل منى وهبط من العقبة، تمثل له إبليس. فذكر نحو ما تقدم.

قال ابن إسحاق: وبلغني أن آدم عليه السلام كان يستلم الأركان كلها قبل إبراهيم عليه السلام. وقال: حجّ إسحاق وسارة من الشام، وكان إبراهيم عليه السلام يحجّه كل سنة على البراق، وحجّته بعد ذلك الأنبياء والأمم^(٤).

وروى محمد بن سابط عن النبي ﷺ أنه قال: كان النبي من الأنبياء إذا هلك أمته لحق بمكة^(٥)، فتعبد بها هو ومن آمن معه حتى يموتوا، فمات بها نوح وهود وصالح، وقبورهم بين زمزم والحجر^(٦).

وذكر ابن وهب أن شعيبا مات بمكة هو ومن معه من المؤمنين، فقبورهم في غربي مكة بين دار الندوة وبين بني سهم^(٧).

وقال ابن عباس: في المسجد الحرام قبران، ليس فيه غيرهما، قبر إسماعيل وقبر

(١) في (ز): وجهة.

(٢) أخبار مكة ١/٦٩-٧٠.

(٣) بعدها في (ز) زيادة: هو وإسماعيل عليهما السلام.

(٤) أخرج هذين الخبرين الأزرق في أخبار مكة ١/٦٦-٦٨.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): مكة، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما عند الأزرق.

(٦) أخرجه الأزرق في أخبار مكة ١/٦٨، ورواية محمد بن سابط عن النبي ﷺ مرسله، كما في التاريخ الكبير ١/١٠٤. وأخرجه الطبري ١/٤٧٦ بنحوه أطول منه. ومحمد بن سابط هو أخو عبد الرحمن بن

سابط، قال أبو حاتم: لا أعرفه. انظر الجرح والتعديل ٧/٢٨٣.

(٧) أخرجه الأزرق بنحوه في أخبار مكة ١/٧٣-٧٤ وفيه: فتلك قبورهم في غربي الكعبة بين دار الندوة ودار بني هاشم.

شعيب عليهما السلام، فقبُرُ إسماعيل في الحِجْر، وقبر شعيب مقابل الحَجَرِ الْأَسْوَد^(١). وقال عبد الله بنُ ضَمْرَةَ السَّلُولِي: ما بين الركن والمقام إلى زمزم قبورُ تسعة وتسعين نبياً جاؤوا حُجَّاجاً، فقبُروا هنالك، صلواتُ الله عليهم أجمعين^(٢). قوله تعالى: ﴿وَتُبَّ عَلَيْنَا﴾ اختُلِفَ في معنى قولِ إبراهيم وإسماعيلَ عليهما السلام: «وَتُبَّ عَلَيْنَا»، وهم أنبياءُ معصومون، فقالت طائفة: طلبا التَّيْبَتَ والدوام، لا أنهما كان لهما ذنبٌ.

قلت: وهذا حسن، وأحسنُ منه أنهما لَمَّا عَرَفَا المَنَاسِكَ وَبَنَيَا الْبَيْتَ، أرادَا أَنْ يَسْتَأْذِنَا^(٣) لِلنَّاسِ وَيَعْرِفَاهُمْ أَنَّ ذَلِكَ الْمَوْقِفَ وتلك المواضعَ مكانَ التَّنْصُلِ مِنَ الذُّنُوبِ وَطَلَبِ التَّوْبَةِ^(٤). وقيل: المعنى وَتُبَّ عَلَى الظَّلْمَةِ مَنَّا. وقد مضى الكلامُ في عصمة الأنبياء عليهم السلام في قصة آدم عليه السلام، وتقدَّم القول^(٥) في معنى قوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [الآية: ٣٧]، فأغنى عن إعادته.

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَنْبِئْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١٢٩﴾

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَنْبِئْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ يعني محمداً ﷺ، وفي قراءة أبي: «وابعث في آخرهم رسولاً منهم»، وقد روى خالد بنُ مَعْدَانَ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ نَفْسِكَ، قَالَ: «نَعَمْ، أَنَا دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَيُشْرَى عِيسَى»^(٦).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٧١/٨.

(٢) أخبار مكة ٦٨/١.

(٣) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): يَبَيِّنَا، والمثبت من (خ) وهو الموافق لما في المحرر الوجيز.

(٤) المحرر الوجيز ٢١١/١.

(٥) ٤٦٠-٤٥٩/١.

(٦) النكت والعيون ١٩١/١، والحديث أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ١٦٦/١، وابن سعد في الطبقات ١٥٠/١، والطبري في التفسير ٥٧٢-٥٧٣، والحاكم في المستدرک ٦٠٠/٢، والبيهقي في الدلائل ٨٣/١. قال الحاكم: خالد بن معدان من خيار التابعين، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة، فإذا أسند حديثاً إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه.

و«رَسُولًا» أي: مُرْسَلًا؛ وهو فَعُول من الرِّسالة؛ قال ابنُ الأنباري: يُشبهُ أن يكون أصله من قولهم: ناقةٌ مِرْسَالٌ ورِسْلَةٌ؛ إذا كانت سهلة السير، ماضيةً أمام الثَّوق. ويقال للجماعة المهملة المرسلة: رَسَلْتُ، وجمعه أرسال، ويقال: جاء القوم أرسالاً، أي: بعضهم في إثر بعض؛ ومنه يقال للبن: رِسلٌ؛ لأنه يُرسلُ من الصَّرْع.

قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ «الكتاب»: القرآن. و«الحكمة»: المعرفة بالدين، والفقه في التأويل، والفهم الذي هو سَجِيَّةٌ ونورٌ من الله تعالى؛ قاله مالك، رواه^(١) عنه ابنُ وهب، وقاله ابنُ زيد. وقال قتادة: الحكمة: السُّنَّة، وبيان الشرائع^(٢). وقيل: الحُكْم والقضاء خاصة، والمعنى متقارب.

ونُسب التعليم إلى النبي ﷺ من حيث هو يعطي الأمور التي ينظر فيها، ويعلم طريقَ النظر بما يُلقِيه الله إليه من وَحيه^(٣).

«وَيُزَكِّيهِمْ» أي: يطهِّرهم من وَضَرِ الشرك؛ عن ابنِ جُريج^(٤) وغيره. والزكاة: التطهير، وقد تقدم^(٥).

وقيل: إن الآيات تلاوةٌ ظاهر الألفاظ، والكتاب معاني الألفاظ، والحكمة الحُكْم؛ وهو^(٦) مرادُ الله بالخطاب من مُطْلَقٍ ومَقْيَدٍ، ومفسِّرٍ ومُجْمَلٍ، وعمومٍ وخصوص، وهو معنى ما تقدَّم، والله تعالى أعلم.

و«العَزِيزُ» معناه: المنيعُ الذي لا يُنال ولا يُغالب. وقال ابنُ كَيْسَانَ: معناه الذي لا يُعجزه شيء؛ دليله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِّعِزِّهِمْ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٤]. الكسائي: «العَزِيزُ»: الغالب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَزَّيْنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣]،

= وله شاهد من حديث العرياض بن سارية عند أحمد (١٧١٥٠)، وآخر من حديث أبي أمامة عند أحمد أيضاً (٢٢٢٦١).

(١) في (م): ورواه.

(٢) المحرر الوجيز ٢١٢/١، وخرج الأقوال السالفة الطبري ٥٧٦/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٢١٢/١.

(٤) أخرجه الطبري ٥٧٨٠٥٧٧/٢.

(٥) ٢٣/٢.

(٦) في (خ) (د) (ز): وهي.

وفي المثل: مَنْ عَزَّ بَزٌّ^(١)، أي: مَنْ غَلَبَ سَلَبَ. وقيل: «العزیز»: الذي لا مثل له، بيانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]. وقد زدنا هذا المعنى بياناً في اسمه «العزیز» في «الكتاب»^(٢) الأسنى في شرح أسماء الله الحسنی^(٣)، وقد تقدّم معنى «الحكيم»^(٤) والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ «مَنْ» استفهام في موضع رفع بالابتداء، و«يَرْغَبُ» صلة «مَنْ»، «إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ» في موضع الخبر، وهو تقريع وتوبيخ، وقع فيه معنى النفي؛ أي: وما يرغب، قاله النحاس^(٥). والمعنى: يزهد فيها، وينأى بنفسه عنها، أي: عن الملة، وهي الدين والشرع. ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ قال قتادة: هم اليهود والنصارى، رغبوا عن ملة إبراهيم، واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله تعالى^(٦). قال الزجاج^(٧): «سَفِهَ» بمعنى جهل، أي: جهل أمر نفسه، فلم يفكر فيها. وقال أبو عبيدة^(٨): المعنى: أهلك نفسه.

وحكى ثعلب والمبرد أن «سَفِهَ» بكسر الفاء يتعدى كـ «سَفِهَ»، بفتح الفاء وشدها. وحكى عن أبي الخطاب ويونس أنها لغة^(٩).

(١) جمهرة الأمثال ٢/٢٨٨، ومجمع الأمثال ٢/٣٠٧، والمستقصى للزمخشري ٢/٣٥٧. وقول الكسائي ذكره الواحدي في الوسيط ١/٢١٣.

(٢) في (ز) كتابنا، وفي (د) و(م): كتاب.

(٣) ص ٢٠١.

(٤) ٤٢٩/١.

(٥) كذا في النسخ، والذي ذكره النحاس في إعراب القرآن ١/٢٦٣ وغيره أن «يرغب» هو الخبر، أما ما ذهب إليه المصنف من أن «يرغب» صلة «من»، فلم نقف عليه لأحد، وانظر فتح القدير ١/١٤٤.

(٦) أخرجه الطبري ٢/٥٧٩.

(٧) معاني القرآن ١/٢١١.

(٨) مجاز القرآن ١/٥٦.

(٩) المحرر الوجيز ١/٢١٢، وذكر أيضاً قول يونس الأخفش في معاني القرآن ١/٣٣٧، والرَّجَّاج في=

وقال الأخفش^(١): «سَفِهَ نَفْسَهُ» أي: فعلَ بها من السَّفِه ما صارَ به سفيهاً. وعنه أيضاً: هي لغة بمعنى «سَفَه»؛ حكاها المَهْدَوِيُّ، والأوّل ذكره الماوردِي^(٢). فأماً «سَفَه» بضم الفاء، فلا يتعدّى؛ قاله المبرّد وثعلب.

وحكى الكسائي عن الأخفش^(٣) أنّ المعنى: جَهَلَ في نفسه، فحذفت «في» فانتصب. قال الأخفش^(٤): ومثله ﴿عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، أي: على عقدة النكاح.

وهذا يجري على مذهب سيبويه فيما حكاها من قولهم: ضَرَبَ فلانُ الظَّهَرَ والبطنَ؛ أي: في الظهر والبطن^(٥). الفراء^(٦): هو تمييز.

قال ابن بحر: معناه جَهَلَ نفسه وما فيها من الدلالات والآيات الدالّة على أنّ لها صانعاً ليس كمثله شيء، فيعلم به توحيد الله وقدرته.

قلت: وهذا هو معنى قول الزجاج، فيفكر في نفسه: مِنْ يَدَيْنِ يبطش بهما، ورِجْلَيْنِ يمشي عليهما، وعَيْنِ يُبصر بها، وأُذُنِ يسمع بها، ولسانٍ ينطق به، وأضراسٍ تَنْبُت له عند غناه عن الرِّضَاع وحاجته إلى الغذاء ليطحن بها الطعام، ومَعِدَةٌ أُعِدَّت لطبخ الغذاء^(٧)، وكَبِدٌ يصعد إليها صَفْوُهُ، وعروقي ومعايرٌ ينفذُ فيها إلى الأطراف، وأمعاءٌ يَرْسُب إليها نُفْلُ^(٨) الغذاء ويبرزُ من^(٩) أسفل البدن، فيستدلُّ بهذا على أنّ له خالقاً قادراً عليمًا حكيمًا؛ وهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا

= معاني القرآن ٢٠٩/١.

(١) معاني القرآن للأخفش ٣٣٧/١.

(٢) النكت والعيون ١٩٣/١، والكلام الذي بعده منه.

(٣) في إعراب القرآن للنحاس ٢٦٣/١ وقال الكسائي وهو أحد قولي الأخفش.

(٤) معاني القرآن له ٣٣٨/١، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢٦٣/١.

(٥) الكتاب ١٥٩/١، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢١٢/١.

(٦) معاني القرآن له ٧٩/١.

(٧) في (ظ): الطعام.

(٨) في (ظ): فضل.

(٩) في (خ) و(ز) و(ظ): عن.

تَبَصُّرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]. أشار إلى هذا الخطأ بي رحمه الله تعالى. وسيأتي له مزيد بيان في سورة «والذاريات» إن شاء الله تعالى.

وقد استدلل بهذه الآية من قال: إن شريعة إبراهيم شريعة لنا إلا ما نُسَخَ منها^(١)، وهذا كقوله: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨]، ﴿أَنْ أَتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [النحل: ١٢٣]. وسيأتي بيانه.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا﴾ أي: اخترناه للرسالة، فجعلناه صافياً من الأدناس. والأصل في «اصْطَفَيْنَاهُ»: اصْطَفَيْنَاهُ، أبدلت التاء طاءً لتناسبها مع الصاد في الإطباق. واللفظ مشتق من الصَّفْوَة، ومعناه: تخير الأصفى^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ الصالح في الآخرة هو الفائز^(٣). ثم قيل: كيف جاز تقديم «في الآخرة» وهو داخل في الصلة؟ قال النحاس^(٤): فالجواب أنه ليس التقدير إنه لمن الصالحين في الآخرة، فتكون الصلة قد تقدّمت، ولأهل العربية فيه ثلاثة أقوال: منها أن يكون المعنى: وإنه صالح في الآخرة، ثم حذف، وقيل: «في الآخرة» متعلق بمصدر محذوف، أي: صلاحه في الآخرة، والقول الثالث: أن «الصالحين» ليس بمعنى الذين صلحوا، ولكنه اسم قائم بنفسه، كما يقال الرجل والغلام.

قلت: وقول رابع أن المعنى: وإنه في عمل الآخرة لمن الصالحين، فالكلام على حذف مضاف^(٥).

وقال الحسين بن الفضل: في الكلام تقديم وتأخير، مَجَازُهُ: ولقد اصْطَفَيْنَاهُ في الدنيا والآخرة، وإنه لمن الصالحين^(٦).

(١) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٨١/١، وأحكام القرآن للكبيري ٢٠/١.

(٢) المحرر الوجيز ٢١٢/١.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢١١/١.

(٤) إعراب القرآن ٢٦٣/١.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٣/١.

(٦) تفسير البغوي ١١٧/١.

وروى حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ - وهو حجاجُ الأسود، وهو أيضاً حجاجُ الأحول المعروفُ بِزِقِّ الْعَسَلِ - قال: سمعتُ معاويةَ بنَ قُرَّةَ يقول: اللَّهُمَّ إِنْ الصَّالِحِينَ أَنْتَ أَصْلَحْتَهُمْ وَرَزَقْتَهُمْ أَنْ عَمِلُوا بِطَاعَتِكَ، فَرَضَيْتَ عَنْهُمْ، اللَّهُمَّ كَمَا أَصْلَحْتَهُمْ فَأُصْلِحْنَا، وَكَمَا رَزَقْتَهُمْ أَنْ عَمِلُوا بِطَاعَتِكَ، فَرَضَيْتَ عَنْهُمْ، فَارْزُقْنَا أَنْ نَعْمَلَ بِطَاعَتِكَ وَارْضَ عَنَّا^(١).

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

العامل في «إذ» قوله: «اصطفيناه» أي: اصطفيناه إذ قال له ربُّه: أَسْلِمَ. وكان هذا القولُ من الله تعالى حين ابتلاه بالكوكب والقمر والشمس^(٢). قال ابن كَيْسَانَ والكلبيُّ: أي: أَخْلَصَ دِينَكَ لِلَّهِ بالتوحيد^(٣). وقيل: اخْضَعْ واخْشَعْ. وقال ابن عباس: إنما قال له ذلك حين خرج من السَّرْبِ^(٤)، على ما يأتي ذكره في «الأنعام»^(٥).

والإسلامُ هنا على أتمِّ وجوهه، والإسلامُ في كلام العرب: الخضوع والانقياد للمستسلم، وليس كلُّ إسلامٍ إيماناً. وكلُّ إيمانٍ إسلامٌ، لأنَّ مَنْ آمَنَ بالله فقد استسلمَ وانقادَ لله، وليس كلُّ مَنْ أسلمَ آمَنَ بالله؛ لأنه قد يتكلَّمُ فَرْعاً من السيف، ولا يكون ذلك إيماناً؛ خلافاً لِلْقَدَرِيَّةِ والخوارج حيث قالوا: إن الإسلام هو الإيمان، فكلُّ مؤمنٍ مسلمٌ، وكلُّ مسلمٍ مؤمنٌ^(٦)؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمَةُ﴾ [آل عمران: ١٩]. فدلَّ على أن الإسلام هو الدين، وأنَّ مَنْ ليس بمسلم فليس بمؤمن. ودليلنا قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءِأَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، الآية. فأخبر الله تعالى أنه ليس كلُّ مَنْ أسلمَ مؤمناً، فدلَّ على أنه^(٧) ليس كلُّ مسلمٍ مؤمناً.

وقال ﷺ لسعد بن أبي وقاصٍ لَمَّا قَالَ لَهُ: أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فقال النبي ﷺ:

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٩٩، وأورده المزي في تهذيب الكمال ٢٨/٢١٤.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢١٣.

(٣) ذكره البغوي ١/١١٨ عن الكلبي.

(٤) تفسير البغوي ١/١١٧، وأخرجه مطولاً الطبري في التاريخ ١/٢٣٦.

(٥) عند قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾. الآية: ٧٥.

(٦) بعدها في (ز): عندهم.

(٧) في (خ) و(ز) و(ظ): أن.

«أَوْ مُسْلِمٍ» الحديث، خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ^(١). فدلَّ على أنَّ الإيمانَ ليس الإسلامَ، فإنَّ الإيمانَ باطنٌ، والإسلامَ ظاهرٌ، وهذا بيِّنٌ^(٢).

وقد يُطْلَقُ الإيمانُ بمعنى الإسلام، والإسلامُ ويراد به الإيمانُ؛ لِلزُّومِ أحدهما الآخرَ وَضُدُّوْرِهِ عنه، كالإسلام الذي هو ثمرةُ الإيمان ودلالةٌ على صحته، فاعلمه، وبالله التوفيق.

قوله تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَئِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ﴾ أي: بالملَّة، وقيل: بالكلمة التي هي قوله: ﴿أَسْلَمْتُ رَبِّي أَغْلَمِينَ﴾ وهو أصوب، لأنه أقربُ مذكور^(٣)، أي: قولوا: أسلمنا.

وَوَصَّى وَأَوْصَى لغتان لقريش وغيرهم بمعنى، مثل: كَرَّمْنَا وأَكْرَمْنَا^(٤)، وُقِرَّئَ بهما. وفي مصحف عبد الله: «وَوَصَّى»، وفي مصحف عثمان: «وَأَوْصَى»، وهي قراءة أهل المدينة والشَّام. الباقون: «وَوَصَّى»، وفيه معنى التكرير^(٥). و«إبراهيمُ» رفع بفعله، و«يعقوبُ» عطف عليه^(٦)، وقيل: هو مقطوع مستأنف، والمعنى: وأوصى يعقوبُ وقال: يا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ^(٧)، فيكون إبراهيمُ قد وَصَّى بنيه، ثم وَصَّى بعده يعقوبُ بنيه.

وبنو إبراهيم: إسماعيل، وأُمُّهُ هَاجِرُ القِبْطِيَّةِ، وهو أكبرُ ولده، نقله إبراهيم إلى مكَّة وهو رضيع، وقيل: كان له سنتان، وقيل: كان له أربعُ عَشْرَةَ سنةً، والأوَّلُ أصحُّ، على ما يأتي في سورة إبراهيم بيانه إن شاء الله تعالى^(٨)، ووُلِدَ قبل أخيه

(١) في صحيحه (١٥٠).

(٢) ينظر إكمال المعلم ٤٦١/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢١٣/١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٧/١.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٣/١، وانظر السبعة ص ١٧١. والتيسير ص ٧٧.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٤/١.

(٧) المحرر الوجيز ٢١٣/١.

(٨) عند الآية ٣٧ منها.

إسحاق بأربع عشرة سنة، ومات وله مئة وسبع وثلاثون سنة، وقيل: مئة وثلاثون. وكان سنُّه لما مات أبوه إبراهيمُ عليهما السَّلام تسعاً وثمانين سنة، وهو الذَّبِيحُ في قول. وإسحاقُ أمُّه سارة، وهو الذَّبِيحُ في قول آخر، وهو الأصح، على ما يأتي بيانه في سورة «الصَّافات» إن شاء الله^(١).

ومن ولده الرُّومُ واليونان والأرمن، ومن يجري مجراهم، وبنو إسرائيل. وعاش إسحاق مئة وثمانين سنة، ومات بالأرض المقدَّسة، ودُفن عند أبيه إبراهيمَ الخليلِ عليهما السَّلام، ثم لما تُوفِّيت سارة تزوّج إبراهيمُ عليه السَّلام فتطوّراً بنتُ يقطن الكنعانيّة^(٢)، فولدت له مدينَ ومداين ونهشان وزمران ونشيق وشيوخ، ثم توفي عليه السَّلام. وكان بين وفاته وبين مولد النبي ﷺ نحو من ألفي سنة وست مئة سنة، واليهودُ ينقصون من ذلك نحواً من أربع مئة سنة. وسيأتي ذكرُ أولاد يعقوبَ في سورة يوسف إن شاء الله تعالى^(٣).

وقرأ عمرو بنُ فائد الأسواريُّ وإسماعيل بنُ عبد الله المكيُّ^(٤): «ويعقوبَ»، بالنصب^(٥) عطفاً على «بنيه»، فيكون يعقوبُ داخلاً فيمن أوصى^(٦).

قال القُشَيْرِيُّ: وقُرئ: «يعقوبَ» بالنصب عطفاً على «بنيه» وهو بعيد، لأنَّ يعقوبَ لم يكن فيما بين أولاد إبراهيمَ لمّا وصَّاهم، ولم يُنقل أنَّ يعقوبَ أدرك جدَّه إبراهيمَ، وإنما وُلد بعد موت إبراهيمَ، وأنَّ يعقوبَ أوصى بنيه أيضاً كما فعل إبراهيمَ. وسيأتي تسمية أولاد يعقوبَ إن شاء الله تعالى^(٧).

(١) عند الآية ١٠٢ منها، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره ١٨١٧/٤ أن الصحيح المقطوع به أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام، وانظر زاد المعاد ٧١/١.

(٢) تفسير البغوي ١١٨/١.

(٣) عند الآية (٧) منها.

(٤) أبو إسحاق المخزومي، المعروف بالقسط، مقرئ مكة، كان ثقة، وهو آخر من قرأ على ابن كثير، مات سنة (١٧٠هـ). غاية النهاية ١٦٥/١، ١٦٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٣/١، والقراءات الشاذة ص ٩.

(٦) المحرر الوجيز ٢١٣/١.

(٧) عند الآية (٧) من سورة يوسف.

قال الكلبي: لَمَّا دَخَلَ يَعْقُوبُ إِلَى مِصْرَ رَأَاهُم يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ وَالنِيرَانَ وَالْبَقَرَ، فَجَمَعَ وَلَدَهُ وَخَافَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي^(١)؟

ويقال: إِنَّمَا سُمِّيَ يَعْقُوبَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ هُوَ وَالْعِيصُ تَوَآمِينَ، فَخَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ أَخِذًا بِعَقَبِ أَخِيهِ الْعِيصِ^(٢). وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ، لِأَنَّ هَذَا اشْتِقَاقٌ عَرَبِيٌّ، وَيَعْقُوبُ اسْمٌ أَعْجَمِي، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ فِي التَّسْمِيَةِ بِهِ، كَذَكَرِ الْحَجَلِ^(٣).

عَاشَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثَّةً وَسَبْعًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَمَاتَ بِمِصْرَ، وَأَوْصَى أَنْ يُحْمَلَ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، وَيُدفَنَ عِنْدَ أَبِيهِ إِسْحَاقَ، فَحَمَلَهُ يُوسُفُ وَدفَنَهُ عِنْدَهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَبْنِي﴾ مَعْنَاهُ: أَنْ يَابْنِيَّ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي قِرَاءَةِ أَبِي وَابْنِ مَسْعُودٍ وَالضَّحَّاكِ^(٤). قَالَ الْفَرَّاءُ^(٥): أُلْغِيْتُ «أَنْ» لِأَنَّ التَّوْصِيَةَ كَالْقَوْلِ، وَكُلُّ كَلَامٍ رَجَعَ^(٦) إِلَى الْقَوْلِ، جَازَ فِيهِ دُخُولُ «أَنْ»، وَجَازَ فِيهِ الْغَاوُهَا. قَالَ: وَقَوْلُ النُّحَوِيِّينَ: إِنَّمَا أَرَادَ «أَنْ» فَأُلْغِيْتُ، لَيْسَ بِشَيْءٍ.

الْثَّحَاسُ^(٧): «يَابْنِيَّ» نِدَاءٌ مُضَافٌ، وَهَذِهِ يَاءُ النَّفْسِ، لَا يَجُوزُ هُنَا إِلَّا فَتْحُهَا؛ لِأَنَّهَا لَوْ سَكَنْتْ لَاتَّقَى سَاكِنَانِ، وَمِثْلُهُ ﴿يُصْرِخُونَ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٢٢].

﴿إِنَّكَ اللَّهُ﴾ كُسِرَتْ «إِنْ» لِأَنَّ «أَوْصَى» وَ«قَالَ» وَاقِلٌ: عَلَى إِضْمَارِ الْقَوْلِ. ﴿أَصْطَفَيْتَنِي﴾: اخْتَارَ. قَالَ الرَّاجِزُ^(٨):

يَا ابْنَ مَلُوكٍ وَرَثُوا الْأَمْلاكَ خِلَافَةَ اللَّهِ الَّتِي أَعْطَاكَ

لَكَ اصْطَفَاهَا وَلَهَا اصْطَفَاكَ

(١) أوردته أبو الليث السمرقندي في تفسيره ١/ ١٦٠ عن مقاتل بن حوه.

(٢) أوردته البغوي في تفسيره ١/ ١١٨، والطبرسي في مجمع البيان ١/ ٤٨٢ عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) الحَجَل: إناث اليعاقب. تهذيب اللغة (٤/ ١٤٣).

(٤) المحرر الوجيز ١/ ٢١٣، وتفسير الرازي ٣/ ٨١.

(٥) معاني القرآن له ١/ ٨٠، وفيه: «وَأُلْقِيْتُ بِالْقَافِ بَدَلَ «أُلْغِيْتُ»، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي سَتَرَدُ.

(٦) فِي (م): «يَرْجِعُ»، وَفِي (د): رَاجِعٌ، وَالمُثْبِتُ مِنْ (ز) وَ(ظ) وَ(خ)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَعْنَى الْقُرْآنِ.

(٧) إعراب القرآن ١/ ٢٦٤.

(٨) لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ، وَأُورِدَهُ ابْنُ عَادِلٍ فِي اللَّبَابِ ٢/ ٥٠٣.

﴿لَكُمْ الدِّينَ﴾ أي: الإسلام، والألف واللام في «الدِّين» للعهد، لأنهم قد كانوا عَرَفُوهُ. ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ إيجازٌ بليغ، والمعنى: إلزموا الإسلام، ودوموا عليه، ولا تفارقوه حتى تموتوا. فأتى بلفظ موجزٍ يتضمَّن المقصود، ويتضمَّن وعظاً وتذكيراً بالموت، وذلك أَنَّ المرءَ يتحقَّقُ أنه يموت، ولا يدري متى، فإذا أُمرَ بأمرٍ لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجه الخطاب من وقت الأمر دائماً لازماً^(١).

و«لا» نهي، «تَمُوتُنَّ» في موضع جزم بالنهي، أكَّد بالنون الثقيلة، وحُذفت الواو للالتقاء الساكنين. «إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ» ابتداء وخبر في موضع الحال^(٢)، أي: محسنون بربكم الظن، وقيل: مخلصون، وقيل: مفوضون، وقيل: مؤمنون^(٣).

قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَاكَ إِنَّا نَحْنُ وَإِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ وَإِلْهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَكَ مُسْلِمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾ «شهداء» خبر كان، ولم يُصرف لأن فيه ألف التأنيث، ودخلت لتأنيث الجماعة كما تدخل الهاء^(٤).

والخطابُ لليهود والنصارى الذين ينسبون إلى إبراهيم ما لم يُوص به بنيه، وأنهم على اليهودية والنصرانية، فردَّ الله عليهم قولهم وكذبهم، وقال لهم على جهة التوبيخ: أَشَهِدْتُمْ يَعْقُوبَ، وعلمتُم بما أوصى فتدَّعون عن علم؟! أي: لم تشهدوا، بل أنتم تفترون.

و«أم» بمعنى «بل»، أي: بل أَشَهِدَ أسلافكم يعقوب؟! والعامل في «إذ» الأولى معنى الشَّهادة، و«إذ» الثانية بدلٌ من الأولى.

و«شهداء» جمع شاهد، أي: حاضر. ومعنى «حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ» أي: مقدماته وأسبابه، وإلا فلو حضر الموت، لما أمكن أن يقول شيئاً.

(١) المحرر الوجيز ٢١٣/١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٤/١.

(٣) تفسير البغوي ١١٨/١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٤/١.

وعبر عن المعبود بـ«ما»، ولم يقل: «مَنْ» لأنه أراد أن يختبرهم، ولو قال: «مَنْ» لكان مقصوده أن ينظر مَنْ لهم الاهتداء منهم، وإنما أراد تجربتهم، فقال: «ما». وأيضاً، فالمعبودات المتعارفة من دون الله جمادات، كالأوثان والنار والشمس والحجارة، فاستفهم عمّا يعبدون من هذه.

ومعنى «مِنْ بَعْدِي» أي: من بعد موتي. وحكي أن يعقوب حين خيّر كما تُخيّر الأنبياء، اختار الموت، وقال: أمهلوني حتى أوصي بني وأهلي، فجمعهم، وقال لهم هذا، فاهتدوا وقالوا: «نَعْبُدُ إِلَهَكَ» الآية. فأروّه ثبوتهم على الدين ومعرفتهم بالله تعالى^(١).

قوله تعالى: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَاتُكَ إِذْ رَعَىٰ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ «إبراهيم وإسماعيل وإسحاق» في موضع خفضٍ على البدل، ولم تنصرف لأنها أعجمية. قال الكسائي: وإن شئت صرفت «إسحاق»، وجعلته من السَّحَق، وصرفت «يعقوب» وجعلته من الطَّيْر^(٢).

وسمى الله كلَّ واحد من العمِّ والجَدِّ أباً، وبدأ بذكر الجَدِّ، ثم إسماعيلَ العمِّ؛ لأنه أكبر من إسحاق. و«إلهاً» بدلٌ من «إلهك» بدلُ النكرة من المعرفة، وكرره لفائدة الصِّفة بالوحدانية. وقيل: «إلهاً» حال. قال ابن عطية^(٣): وهو قول حسن، لأنَّ الغرض إثباتُ حالِ الوحدانية.

وقرأ الحسن، ويحيى بنُ يَعْمُر، والجَحْدَرِيُّ، وأبو رجاء العطارديُّ: «واله أهلك»^(٤) وفيه وجهان:

أحدهما: أن يكونَ أفرَدَ، وأراد إبراهيم وحده، وكره أن يجعلَ إسماعيلَ أباً، لأنه عمٌّ. قال النحاس^(٥): وهذا لا يجب؛ لأن العرب تسمي العمَّ أباً.

(١) المحرر الوجيز ٢١٣/١-٢١٤، وأورد الخبر الواحد في الوسيط ٢١٧/١، والرازي في تفسيره ٨٤/٤

عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٥/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢١٤/١.

(٤) المحتسب لابن جني ١١٢/١، والقراءات الشاذة لابن خالويه ص ٩.

(٥) إعراب القرآن ٢٦٥/١.

الثاني : على مذهب سيبويه^(١) أن يكون «أبيك» جمع سلامة، حكى سيبويه : أب وأبُون وأبين، كما قال الشاعر :

فقلنا أسلمُوا إِنَّا أَخوكُم^(٢)

وقال آخر :

فلما تَبَيَّنَ أصواتُنَا بكَيْنَ وَقَدَّيْنَا بِالْأَيْنَا^(٣)
قوله تعالى : ﴿وَنَحْنُ لَكُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ابتداء وخبر، ويحتمل أن يكون في موضع الحال، والعامل : «نعبد»^(٤).

قوله تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ «تلك» مبتدأ، و«أمة» خبر، «قَدْ خَلَتْ» نعت لـ«أمة»، وإن شئت كانت خبر المبتدأ، وتكون «أمة» بدلاً من «تلك». ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ «ما» في موضع رفع بالابتداء، أو بالصفة على قول الكوفيين، ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ مثله^(٥)، يريد من خير وشر^(٦). وفي هذا دليل على أن العبد يُضاف إليه أعمال وأكساب، وإن كان الله تعالى أقدره على ذلك، إن كان خيراً فبفضله، وإن كان شراً فبعذله، وهذا مذهب أهل السنة، والآي في القرآن بهذا المعنى كثيرة، فالعبد مكتسب لأفعاله، على معنى أنه خلقت له قدرة مقارنة للفعل، يُدرِك بها الفرق بين حركة الاختيار وحركة الرغشة مثلاً، وذلك التمكُن هو مناط التكليف. وقالت الجبرية

(١) الكتاب ٤٠٥/٣.

(٢) قائله العباس بن مرداس، وعجز البيت : فقد برئت من الإحن الصدور، وهو في ديوانه ص ٥٢، وفي المقتضب ١٧٤/٢، والخزانة ٤٧٨/٤.

(٣) هو في الكتاب ٤٠٥/٣، والمحتسب ١١٢/١، والمقتضب ١٧٤/٢، والخصائص ٣٤٦/١ من غير نسبة، ونسبه السيرافي في شرح أبيات سيبويه ٢٨٤/٢، والبغدادى في خزانة الأدب ٤٧٤/٤ لزياد بن واصل الأسلمي.

(٤) المحرر الوجيز ٢١٤/١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٦/١.

(٦) المحرر الوجيز ٢١٤/١.

بنفي اكتساب العبد، وأنه كالتبّات الذي تُصرّفه الرياح. وقالت القدرية والمعتزلة خلاف هذين القولين، وإنَّ العبد يخلق أفعاله.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: لا يُؤاخذ أحدٌ بذنب أحد، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] أي: لا تحمِلُ حاملَةٌ ثِقْلَ أُخْرَى، وسيأتي.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ دَعَتْ كُلُّ فِرْقَةٍ إِلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿بَلْ مِلَّةَ﴾ أي: قل يا محمد: بل نَتَّبِعُ مِلَّةَ، فلهذا نَصَبَ المِلَّةَ. وقيل: المعنى: بل نهتدي بمِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، فَلَمَّا حَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ صَارَ مَنْصُوبًا^(١).

وقرأ الأعرج وابن أبي عَبْلَةَ: «بَلْ مِلَّةٌ»، بالرفع^(٢)، والتقدير: بل الهدى مِلَّةٌ، أو مِلَّتُنَا دِينُ إِبْرَاهِيمَ.

و«حَنِيفًا» مائلاً عن الأديان المكروهة إلى الحقِّ دِينِ إِبْرَاهِيمَ، وهو في موضع نصبٍ على الحال، قاله الزجاج. أي: بل نَتَّبِعُ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ في هذه الحالة. وقال عليُّ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٣): هو منصوب على «أعني»، والحال خطأ، لا يجوز جاءني غلام هندي مسرعة^(٤).

وسُمِّيَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا لَأَنَّهُ حَنَفَ إِلَى دِينِ اللَّهِ، وهو الإسلام. والحَنَفُ: المَيْلُ، ومنه رَجُلٌ حَنَفَاءُ، وَرَجُلٌ أَحَنَفٌ، وهو الذي تَمِيلُ قَدَمَاهُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى أُخْتِهَا بِأَصَابِعِهَا^(٥). قالت أمُّ الْأَحْنَفِ:

(١) النكت والعيون ١/١٩٤.

(٢) القراءات الشاذة ص ١٠، والمحرم الوجيز ١/٢١٤.

(٣) أبو الحسن، الأخفش الصغير.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٦٦.

(٥) النكت والعيون ١/١٩٤.

والله لولا حَنَفٌ بِرَجْلِهِ ما كان في فتيانكم من مثله^(١)
وقال الشاعر^(٢):

إذا حَوَّلَ الظِّلَّ العَشِيَّ رَأَيْتَهُ حَنِيفاً وفي قَرْنِ الضُّحَى يَتَنَصَّرُ
أي: الحِرْبَاء؛ تستقبل القِبْلَةَ بالعشي، والمَشْرِقَ بالغداة، وهو قِبْلَةُ النصارى.
وقال قوم: الحَنَفُ: الاستقامة، فَسُمِّيَ دينُ إبراهيم حنيفاً لاستقامته. وَسُمِّيَ
المِعْوُجُ الرَّجْلَيْنِ: أَحَنَفَ، تَفَاوُلاً بالاستقامة، كما قيل لِلدَّبِغِ: سليم، وَلِلْمَهْلَكَةِ:
مفازة^(٣)، في قول أكثرهم.

قوله تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَّا مِنْ رَبِّنَا وَلَسْتَعِيزَ
لِإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا
نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ خرج البخاري^(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال: كان أهلُ الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام،
فقال رسول الله ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ
وَمَا أُنْزِلَ﴾» الآية.

وقال محمد بن سيرين: إذا قيل لك: أنت مؤمن؟ فقل: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا
وَمَا أُنْزِلَ إِلَّا مِنْ رَبِّنَا وَلَسْتَعِيزَ لِإِسْحَاقَ﴾^(٥) الآية.

(١) ورد البيت في معاني القرآن للزجاج ٢١٤/١، وتفسير الرازي ٩٣/٤، وزاد المسير ١٥٠/١ بزيادة بعد
الشرط الأول:

ودقّة في ساقه من هزله

وهو بلفظ المصنف في مجمع البيان ٤٨٦/١، واللسان (حنف)، والدر المصون ١٣٧/٢، واللباب
٥١٧/٢.

(٢) هو ذو الرمة، والبيت في ديوانه ٦٣٢/٢.

(٣) النكت والعيون ١٩٤/١.

(٤) رقم (٤٤٨٥).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في كتاب السنة (٦٤٨).

وكره أكثر السلف أن يقول الرجل: أنا مؤمن حقاً^(١)، وسيأتي بيانه في «الأنفال» إن شاء الله تعالى^(٢).

وسُئل بعض المتقدمين عن رجل قيل له: أتؤمنُ بفلان النبي؟ فسماه باسم لم يعرفه، فلو قال: نعم، فلعله لم يكن نبياً، فقد شهد بالنبوة لغير نبي، ولو قال: لا، فلعله نبي، فقد جحد نبياً من الأنبياء، فكيف يصنع؟ فقال: ينبغي أن يقول: إن كان نبياً، فقد آمنتُ به.

والخطاب في هذه الآية لهذه الأمة، علّمهم الإيمان^(٣)؛ قال ابن عباس: جاء نفر من اليهود إلى النبي ﷺ، فسألوه عمّن يؤمنُ به من الأنبياء، فنزلت الآية، فلما جاء ذكّر عيسى، قالوا: لا نؤمن بعيسى، ولا من آمن به^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَّاءَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ﴾ جمع إبراهيم: إبراهيم، وإسماعيل: سماعيل، قاله الخليل وسيبويه، وقاله الكوفيون، وحكّوا: براهمة وسمايلة، وحكّوا: إبراهيم وسماعيل. قال محمد بن يزيد: هذا غلط، لأنّ الهمزة ليس هذا موضع زيادتها، ولكن أقول: أباره وأسامع، ويجوز: أباريه وأساميع. وأجاز أحمد بن يحيى: برّاه، كما يقال في التصغير: بُرّيه.

وجمع إسحاق: أساحق، وحكى الكوفيون: أساحقة وأساحق، وكذا يعقوب ويعاقيب ويعاقبة ويعاقب.

قال النحاس^(٥): فأما إسرائيل فلا نعلم أحداً يُجيز حذف الهمزة من أوله، وإنما يقال: أساريل، وحكى الكوفيون: أسارلة وأسارل. والباب في هذا كله أن يُجمع مسلماً، فيقال: إبراهيمون وإسحاقون [وإسماعيلون] ويعقوبون، والمسلم لا عمل فيه.

(١) انظر الآثار الواردة في ذلك في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد (٧٤٣) (٧٤٤)، والسنة للخلال (٩٦٦)، (٩٧٢)، (٩٧٤)، (٩٧٥).

(٢) عند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَوَشَّعُونَ حَقًّا لَّمْ دَرَجَتْ عَنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الآية: ٨].

(٣) المحرر الوجيز ٢١٥/١.

(٤) أخرجه الطبري ٥٩٦-٥٩٧ مطولاً.

(٥) إعراب القرآن ٢٦٦/١، والكلام الذي قبله وما بين حاصرتين منه. محمد بن يزيد: هو أبو العباس المبرّد، وأحمد بن يحيى: هو أبو العباس ثعلب.

والأسباط : وَلَدُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ وَلَدًا ، وَلَدَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ ، وَاحِدُهُمْ سِبْطٌ . وَالسَّبْطُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَنْزِلَةِ الْقَبِيلَةِ فِي وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ^(١) . وَسُمُّوا الْأَسْبَاطُ مِنَ السَّبْطِ ، وَهُوَ التَّابِعُ ، فَهُمْ جَمَاعَةٌ مُتَتَابِعُونَ . وَقِيلَ : أَصْلُهُ مِنَ السَّبْطِ - بِالتَّحْرِيكِ - وَهُوَ الشَّجَرُ ، أَيُ : هُمْ فِي الْكَثْرَةِ بِمَنْزِلَةِ الشَّجَرِ ، الْوَاحِدَةُ سَبْطَةٌ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ : وَبَيَّنُّ لَكَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْبَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَجِيدٍ ^(٢) الدَّقَاقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُلُّ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا عَشْرَةً : نُوحًا ، وَشُعَيْبًا ، وَهُودًا ، وَصَالِحًا ، وَلُوطًا ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَاقَ ، وَيَعْقُوبَ ، وَإِسْمَاعِيلَ ، وَمُحَمَّدًا ﷺ ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ لَهُ اسْمَانِ إِلَّا عِيسَى وَيَعْقُوبُ ^(٣) . وَالسَّبْطُ : الْجَمَاعَةُ وَالْقَبِيلَةُ الرَّاجِعُونَ إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ ، وَشَعَرُ سَبْطٍ وَسَبْطٌ : غَيْرُ جَعْدٍ . ﴿لَا تَفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ قَالَ الْفَرَّاءُ ^(٤) : أَيُ : لَا نُؤْمِنُ بِبَعْضِهِمْ ، وَنَكْفُرُ بِبَعْضِهِمْ كَمَا فَعَلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ تَسْتَكْبِكُ لَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ الْخَطَابُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَأُمَّتِهِ . الْمَعْنَى : فَإِنْ آمَنُوا مِثْلَ إِيْمَانِكُمْ ، وَصَدَّقُوا مِثْلَ تَصَدِيقِكُمْ ، فَقَدْ اهْتَدَوْا ، فَالْمِثَالَةُ وَقَعَتْ بَيْنَ الْإِيْمَانَيْنِ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْبَاءَ زَائِدَةٌ مُؤَكِّدَةٌ ^(٥) . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ

(١) المحرر الوجيز ١/ ٢١٥ .

(٢) في (د) : مجيد ، وفي (ظ) : محمد ، والمثبت من (خ) و(ز) ، ولعله محرف عن ابن الجنيْد الدقاق ، واسمه محمد بن أحمد أبو جعفر ، وقد حدَّث بالأنبار ، انظر تاريخ بغداد ١/ ٢٨٥-٢٨٦ .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧٢٣) ، والحاكم ٢/ ٣٧٣ ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٣) من طريقين عن إسرائيل به . قال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . قلنا : قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب في سماك (وهو ابن حرب) : روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغيَّرَ بآخره ، فكان ربَّما تلقَّنَ .

(٤) معاني القرآن له ١/ ٨٢ .

(٥) ينظر المحرر الوجيز ١/ ٢١٥ ، وتفسير الرازي ٣/ ٩٣ .

فيما حكى الطبري: «فإن آمنوا بالذي آمنتم به فقد اهتدوا»^(١). وهذا هو معنى القراءة وإن خالف المصحف، ف«مثل» زائدة، كما هي في قوله: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»^(٢) [الشورى: ١١] أي: ليس كهو شيء.

وقال الشاعر:

فُضِّيرُوا مِثْلَ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ^(٣)

وروى بَقِيَّةُ: حدثنا شعبة، عن أبي حمزة، عن ابن عباس قال: لا تقولوا: «فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به»، فإن الله ليس له مثل، ولكن قولوا: «بالذي آمنتم به». تابعه علي بن نصر الجَهْضَمِيُّ، عن شعبة، ذكره البيهقي^(٣). والمعنى: أي: فإن آمنوا بنبيتكم وبعامة الأنبياء، ولم يفرقوا بينهم كما لم تفرقوا، فقد اهتدوا، وإن أبوا إلا التفريق، فهم الناكبون عن الدين إلى الشقاق، «تَسَيِّئُكُمْ اللَّهُ». وحكى^(٤) عن جماعة من أهل النظر قالوا: ويحتمل أن تكون الكاف في قوله: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» زائدة؛ قال: والذي روي عن ابن عباس من نهيه عن القراءة العامة شيء ذهب إليه للمبالغة في نفي التشبيه عن الله عز وجل. وقال ابن عطية^(٥): هذا من ابن عباس على جهة التفسير، أي: هكذا فليتأول.

وقد قيل: إنَّ الباء بمعنى «على»، والمعنى: فإن آمنوا على مثل إيمانكم^(٦).

(١) تفسير الطبري ٦٠٠/٢.

(٢) قائله رؤية بن العجاج، والبيت في ملحق ديوانه ص ١٨١، وخزانة الأدب ١٨٩/١٠، ونسبه سيبويه في الكتاب ٤٠٨/١ لحميد بن الأرقط، وورد في المقتضب ١٤١/٤، وفي سر صناعة الإعراب ٢٩٦/١، ومعاني القرآن للأخفش ٥٢٣/٢ من غير نسبة، وصدر البيت:

ترميهم حجارة من سجيل

والعصف: قال الفراء هو بقل الزرع، وقال الحسن: الزرع الذي أكل حبه، وبقي تبثه. خزانة الأدب ١٩٠/١٠.

(٣) في الأسماء والصفات ٣٤/٢، وأخرجه - أيضاً - الطبري ٦٠٠/٢ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به. بقية: هو ابن الوليد ثقة مدلس، وأبو حمزة: هو عمران بن أبي عطاء القصاب، صدوق له أوهام.

(٤) يعني البيهقي في الأسماء والصفات ٣٤/٢، ٣٧.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٥/١.

(٦) مجمع البيان للطبرسي ٤٩١/١.

وقيل: «مثل» على بابها أي: بمثل المنزل، دليله قوله: ﴿وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ﴾ [الشورى: ١٥]، وقوله: ﴿وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أَنزَلَ إِلَيْنَا وَأَنزَلَ إِلَيْكُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

قوله تعالى: ﴿وَلَن نُّؤْتَاكَ﴾ أي: عن الإيمان ﴿فَأَمَّا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ قال زيد بن أسلم^(١): الشقاق: المنازعة، وقيل: الشقاق: المجادلة والمخالفة والتعادي، وأصله من الشق، وهو الجانب، فكان كل واحد من الفريقين في شق غير شق صاحبه^(٢). قال الشاعر^(٣):

إلى كم تَقْتُلُ العلماءَ قَسْرًا وَتَفْجُرُ بالشِّقَاقِ وبالنِّفَاقِ
وقال آخر^(٤):

وإلا فاعلموا أننا وأنتم بُغَاةٌ مَا بَقَيْنَا فِي شِقَاقِ
وقيل: إِنَّ الشِّقَاقَ مأخوذٌ من فَعَلَ ما يَشْتُقُّ ويصْعُبُ، فكان كل واحد من الفريقين يَحْرِصُ على ما يَشْتُقُّ على صاحبه^(٥).

قوله تعالى: ﴿نَسِيكَهُمْ اللَّهُ﴾ أي: فسيكفي الله رسوله عدوه. فكان هذا وعداً من الله تعالى لنبيه عليه السلام أنه سيكفيه مَنْ عانده ومن خالفه من المتولين بمن يهديه من المؤمنين، فأنجز له الوعد، وكان ذلك في قتل بني قَيْنُقَاعَ وبني قُرَيْظَةَ وإجلاء بني النَّضِيرِ^(٦). والكاف والهاء والميم في موضع نصبٍ مفعولان، ويجوز في غير القرآن: فسيكفيك [إياهم]^(٧).

(١) كذا في النسخ، وأخرجه الطبري ٦٠١/٢-٦٠٢ من قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وكذلك أورده الرازي في تفسيره ٩٤/٤.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٢١٦/١، وتفسير الرازي ٩٤/٤.

(٣) لم نهت إليه.

(٤) هو بشر بن خازم الأسدي، والبيت في الكتاب ١٥٦/٢، ومعاني القرآن للفراء ٣١١/١، ودلائل الإعجاز ص ٣٢، والإنصاف ١٩٠/١، وخزانة الأدب ٢٩٣/١٠.

(٥) تفسير الطبري ٦٠٢/٢.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ٢١٦/١، والوسيط ٢٢٢/١.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٧/١، وما بين حاصرتين منه.

وهذا الحرف: ﴿سَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ﴾، هو الذي وقع عليه دم عثمان حين قُتل بإخبار النبي ﷺ إياه بذلك^(١).

﴿الَسَمِيعُ﴾ لقول كل قائل ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما يُفِذه في عباده ويُجره عليهم^(٢).
وحكي أن أبا دلامة دخل على المنصور، وعليه قلنسوة طويلة، ودُرَاعَةٌ مكتوبٌ بين كتفيها ﴿سَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، وسيفٌ معلقٌ في وسطه، وكان المنصور قد أمر الجند بهذا الرّي، فقال له: كيف حالك يا أبا دلامة؟ قال: بِشْرًا يا أمير المؤمنين! قال: وكيف ذاك؟ قال: ما ظنُّك برجلي وجهه في وسطه، وسيفه في استه، وقد نبذ كتاب الله وراء ظهره! فضحك المنصور منه، وأمر بتغيير ذلك الرّي من وقته^(٣).

قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾^(٤)
فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ قال الأخفش^(٥) وغيره: دين الله، وهو بدل من «ملة». وقال الكسائي: وهي منصوبة على تقدير: اتَّبِعُوا. أو على الإغراء، أي: الزموا^(٥). ولو قرئت بالرفع لجاز، أي: هي صبغة الله.

وروى شيبان عن قتادة قال: إن اليهود تصبغ أبناءهم يهوداً، وإن النصارى تصبغ أبناءهم نصارى، وإن صبغة الله الإسلام^(٦). قال الزجاج^(٧): ويدلُّك على هذا أن

(١) أخرج الحاكم ١٠٣/٣ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت قاعداً عند النبي ﷺ إذ أقبل عثمان بن عفان، فلما دنا منه قال: «يا عثمان تُقتل وأنت تقرأ: ﴿سَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ فتعقَّبَ الذهبي بقوله: كذب بحت، في الإسناد أحمد بن محمد بن عبد الحميد الجعفي، وهو المتهم به. (٢) المحرر الوجيز ٢١٦/١.

(٣) الأغاني ٢٣٦/١٠، وأبو دلامة هو زند بن الجؤن، الشاعر النديم، صاحب النوادر، توفي سنة (٢٦١هـ). السير ٣٧٤/٧. الدُرَاعَةُ: ضرب من الثياب التي تلبس، ولا تكون إلا من صوف. تهذيب اللغة ٢٠١/٢.

(٤) معاني القرآن له ٣٤٠/١، وإعراب القرآن للنحاس ٢٦٧/١، وعنه نقل المصنف.

(٥) ينظر الوسيط ٢٢٢/١، وتفسير البغوي ١٢١/١، والمحرر الوجيز ٢١٦/١، ولم نقف على قول الكسائي.

(٦) أخرجه الطبري ٦٠٣/٢ من طريق سعيد عن قتادة.

(٧) معاني القرآن له ٢١٥/١.

«صِبْغَةً» بدلٌ من «مِلَّةً». وقال مجاهد^(١): أي: فطرة الله التي فطر الناسَ عليها. قال أبو إسحاق الزجاج^(٢): وقول مجاهد هذا يرجعُ إلى الإسلام، لأنَّ الفطرة ابتداءُ الخلق، وابتداءُ ما خُلِقُوا عليه الإسلامُ.

وروي عن مجاهد والحسن وأبي العالية وقتادة: الصَّبْغَةُ: الدِّينُ^(٣). وأصلُ ذلك أنَّ النصارى كانوا يصبغون أولادهم في الماء، وهو الذي يسمُّونه المعمودية، ويقولون: هذا تطهيرٌ لهم، وقال ابن عباس: هو أنَّ النصارى كانوا إذا وُلِدَ لهم ولدٌ، فأتى عليه سبعةُ أيام، غمسوه في ماء لهم يقال له: ماء المعمودية، فصبَّغوه بذلك ليظهره به مكانَ الختان، لأنَّ الختان تطهير، فإذا فعلوا ذلك، قالوا: الآن صارَ نصرانياً حقاً، فردَّ الله تعالى ذلك عليهم بأن قال: «صِبْغَةَ الله» أي: صبغة الله أحسنُ صبغةً، وهي الإسلام^(٤)، فسَمَّى الدِّينُ صِبْغَةً استعارةً ومجازاً من حيث تظهرُ أعماله وسمَّته على المتدين، كما يظهر أثرُ الصَّبْغِ في الثوب^(٥).

وقال بعض شعراء ملوكِ همدانَ:
وكلُّ أناسٍ لهم صِبْغَةٌ وصبغةُ همدانَ خيرُ الصَّبْغِ
صَبَّغْنَا عَلَى ذاكِ أَبْنَاءَنَا فَأَكْرِمِ بِصِبْغَتِنَا فِي الصَّبْغِ^(٦)
وقيل: إنَّ الصَّبْغَةَ الاغتسالُ لمن أراد الدخولَ في الإسلام، بدلاً من معمودية النصارى، ذكره الماوردي^(٧).

قلت: وعلى هذا التأويل يكون غسلُ الكافر واجباً تعبدًا، وهي المسألة:
الثانية: لأن معنى «صبغة الله» غُسلُ الله؛ أي: اغتسلوا عند إسلامكم الغُسلَ الذي أوجبه الله عليكم.

(١) أخرجه الطبري ٦٠٦٠٥/٢.

(٢) ينظر معاني القرآن له ٢١٥/١.

(٣) أخرج قول مجاهد وأبي العالية وقتادة الطبري ٦٠٤/٢، وقول الحسن أورده البغوي في تفسيره ١٢١/١.

(٤) أورده البغوي في تفسيره ١٢١/١، وابن الجوزي في زاد المسير ١٥١/١ وانظر النكت والعيون ١٩٥/١.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٦/١.

(٦) لم نقف عليه، وأورده ابن عادل الحنبلي في اللباب ٥٢٧/٢.

(٧) لم نقف عليه.

وبهذا المعنى جاءتِ السُّنَّةُ الثابتة في قيس بن عاصم وثُمَامَةَ بنِ أُنَـال حين أسلما، روى أبو حاتم البُسْتِيُّ في صحيح مسنده^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ ثُمَامَةَ الحَنْفِيَّ أُسِرَ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَأَسْلَمَ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى حَائِطِ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَسَلَ، فَاغْتَسَلَ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَسَنَ إِسْلَامُ صَاحِبِكُمْ».

وخرَجَ^(٢) أَيْضًا عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ أَسْلَمَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْتَسَلَ بِمَاءٍ وَيَسْدُرَ؛ ذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ^(٣).

وقيل: إِنَّ الْقُرْبَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يُقَالُ لَهَا صِبْغَةٌ؛ حَكَاهُ ابْنُ فَارَسٍ فِي «الْمُجْمَلِ»^(٤)، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٥): صِبْغَةُ اللَّهِ: دِينُهُ. وَقِيلَ: إِنَّ الصَّبْغَةَ الْخِتَانُ، اخْتَنَ إِبْرَاهِيمَ، فَجَرَّتِ الصَّبْغَةُ عَلَى الْخِتَانِ، لَصِبْغِهِمُ الْغُلَمَانُ فِي الْمَاءِ، قَالَ الْفَرَاءُ^(٦).
﴿وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾ ابتداء وخبر.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعَاذُونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾

قال الحسن^(٧): كانت الْمُحَاجَّةُ أَنْ قَالُوا: نحن أولى بالله منكم، لأننا أبناءُ الله وأحبُّاؤه، وقيل: لتقدُّم آبائنا وكتبتنا، ولأننا لم نعبدِ الأوثان. فمعنى الآية: قل لهم يا محمد، أي: قل لهؤلاء اليهود والنصارى الذين زعموا أنهم أبناءُ الله وأحبُّاؤه، وادَّعَوْا أنهم أولى بالله منكم، لِقَدَمِ آبائهم وكتبتهم: أتُحَاجُّوننا، أي: أتُجَازِبُوننا

(١) برقم (١٢٣٨) (الإحسان)، وأصل الحديث أخرجه أحمد (٩٨٣٣)، والبخاري (٤٦٢)، ومسلم (١٧٦٤)، وثمالة بن أنال هو أبو أمامة، اليمامي، ثبت على إسلامه لما ارتد أهل اليمامة، قاتل مع العلاء الحضرمي المرتدين، وظفروا عليهم، ثم قتله ناس من بني قيس بن ثعلبة. الإصابة ٢/٢٧.

(٢) برقم (١٢٤٠) (الإحسان)، وهو عند أحمد (٢٠٦١١).

(٣) المجتبى ١/١٠٩، والأحكام الصغرى ١/١٣٥. وقيس بن عاصم: هو التميمي المنقري، وفد على النبي ﷺ في وفد بني تميم، ولما رآه رسول الله ﷺ قال: «هذا سيد أهل الوبر». الإصابة ٨/١٩٧.

(٤) ٥٥٠/٢.

(٥) الصحاح (صبغ).

(٦) معاني القرآن له ٨٣/١.

(٧) مجمع البيان للطبرسي ٤٩٤/١.

الحجة على دعاكم، والرب واحد، وكل مجازى بعمله، فأى تأثير لقدم الدين؟ ومعنى «في الله»، أي: في دينه، والقرب منه، والحظوة له^(١).

وقراءة الجماعة: «أتحاجوننا». وجاز اجتماع حرفين مثلين من جنس واحد متحركين؛ لأن الثاني كالمنفصل، وقرأ ابن مُحَيِّص: «أتحاجوناً» بالإدغام لاجتماع المثليين^(٢). قال النحاس^(٣): وهذا جائز إلا أنه مخالف للسواد، ويجوز: «أتحاجون»، بحذف التثنية الثانية، كما قرأ نافع ﴿فَبِمَ تُبْشِرُونَ﴾^(٤) [الحجر: ٥٤].

قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ لَمْ نُخْلُصُونَ﴾ أي: مخلصون العباد، وفيه معنى التوبيخ، أي: ولم تخلصوا أنتم، فكيف تدعون ما نحن أولى به منكم^(٥)؟! والإخلاص حقيقة تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين^(٦)؛ قال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ، فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِيَ شَرِيكًا، فَهُوَ لَشَرِيكِي، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اخْلُصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا خَلَّصَ لَهُ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ، فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ، وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلَوْجُوهَكُمْ، فَإِنَّهَا لَوْجُوهَكُمْ، وَلَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْهَا شَيْءٌ». رواه الضحاك بن قيس الفهري قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره، خرَّجه الدارقطني^(٧).

وقال رُوَيْم: الإخلاص من العمل هو ألا يريد صاحبه عليه عوضاً في الدارين، ولا حظاً من الملكين.

وقال الجُنَيْد: الإخلاص سر بين العبد وبين الله، لا يعلمه ملك فيكتبه،

(١) المحرر الوجيز ٢١٦/١، وفيه: والحظوة لديه.

(٢) القراءات الشاذة ص ١٠. وزاد نسبتها لزيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٣) إعراب القرآن ٢٦٧/١، والكلام الذي قبله منه.

(٤) وقرأها ابن كثير مكسورة مشددة. السبعة ٣٦٦، والتيسير ١٣٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٦/١.

(٦) الرسالة الفشرية ١٣٢/٣.

(٧) في سننه ٥١/١، وأخرجه أيضاً البزار (٣٥٦٧) (زوائد)، وابن قانع في معجم الصحابة ٣٢/٢، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٦). قال المنذري في الترغيب والترهيب ٦١/١: رواه البزار بإسناد لا بأس به، لكن الضحاك بن قيس مختلف في صحبته.

ولا شيطان فيفسده، ولا هوى فيميله^(١). وذكر أبو القاسم القشيري وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «سألت جبريل عن الإخلاص ما هو، فقال: سألت رب العزة عن الإخلاص ما هو، قال: سر من سري استودعته قلب من أخبته من عبادي»^(٢).

قوله تعالى: ﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٣).

قوله تعالى: ﴿أَمْ تَقُولُونَ﴾ بمعنى قالوا. وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص: «تقولون»، بالتاء^(٣)، وهي قراءة حسنة؛ لأن الكلام متسق؛ كأن المعنى: أتحتاجوننا في الله، أم تقولون إن الأنبياء كانوا على دينكم؟! فهي «أم» المتصلة. وهي على قراءة من قرأ بالياء منقطعة؛ فيكون كلامين، وتكون «أم» بمعنى «بل».

﴿هُودًا﴾ خبر «كان»، وخبر «إن» في الجملة. ويجوز في غير القرآن رفع «هود» على خبر «إن»، وتكون «كان» ملغاة، ذكره النحاس^(٤).

قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ تقرير وتوبيخ في ادعائهم بأنهم كانوا هوداً أو نصارى. فرد الله عليهم بأنه أعلم بهم منكم، أي: لم يكونوا هوداً ولا نصارى. قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ لفظه الاستفهام، والمعنى: لا أحد أظلم^(٥).

﴿وَمَنْ كَتَمَ شَهَادَةً﴾ يريد علمهم بأن الأنبياء كانوا على الإسلام. وقيل: ما

(١) الرسالة القشيرية ٣/ ١٣٥، وروى هو أبو الحسن بن أحمد بن يزيد البغدادي، الفقيه، المقرئ، العابد، توفي سنة (٣٠٣هـ). السير ١٤/ ٢٣٥.

(٢) الرسالة القشيرية ٣/ ١٣٣. وهو عنده من حديث حذيفة رضي الله عنه. وأورده الغزالي في الإحياء ٤/ ٣٧٦ عن الحسن مرسلاً، وقال العراقي في تخريجه: رويناه في جزء من مسلسلات القزويني، وهو من رواية أحمد بن عطاء عن عبد الواحد بن زيد عن حذيفة عن النبي ﷺ عن جبريل عن الله تعالى، وأحمد بن عطاء وعبد الواحد بن زيد كلاهما متروك، ورواه أبو القاسم القشيري في الرسالة من حديث علي بن أبي طالب بسند ضعيف. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤/ ١٠٩: حديث واه جداً، أورده ابن العربي في المسلسلات.

(٣) وهي أيضاً قراءة ابن عامر. انظر السبعة ص ١٧١، والتيسير ص ٧٧.

(٤) إعراب القرآن ١/ ٢٦٨.

(٥) المحرر الوجيز ١/ ٢١٧.

كمنه من صفة محمد ﷺ ، قاله قتادة^(١) ، والأوّل أشبهُ بسياق الآية .
﴿وَمَا اللَّهُ يَفْعِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ وعيدٌ وإعلامٌ بأنه لا^(٢) يترك أمرهم سُدىً ، وأنه يُجازيهم على أعمالهم .

والغافلُ : الذي لا يَفْظُنُّ للأمور إهمالاً منه ؛ مأخوذٌ من الأرض الغُفْلِ^(٣) ، وهي التي لا عَلمَ بها ولا أثرَ عِمارة . وناقَةٌ غُفْلٌ : لا سِمةَ بها ، وَرَجُلٌ غُفْلٌ : لم يُجْرَبْ الأمور ، وقال الكسائي : أرضٌ غُفْلٌ : لم تُمَطَّر . غَفَلْتُ عن الشيء غَفْلَةً وَغُفُلاً ، وَأَغْفَلْتُ الشيء : تركته على ذِكْرِ منك^(٤) .

قوله تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٤١﴾

كرّرها لأنها تَضَمَّنَتْ معنى التهديد والتخويف ، أي : إذا كان أولئك الأنبياء على إمامتهم وفضلهم يُجازون بكسبهم ، فأنتم أخرى ، فوجب التأكيد ، فلذلك كرّرها^(٥) .

قوله تعالى : ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَهُمْ عَن قِبَلِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿١٤٢﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى : قوله تعالى : ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ أعلم الله تعالى أنهم سيقولون في تحويل المؤمنين من الشام إلى الكعبة : ما ولاهم ؟ و«سيقول» بمعنى «قال» ، جعل المستقبل موضع الماضي ، دلالة على استدامة ذلك ، وأنهم يَستَمِرُّون على ذلك القول . وخصَّ بقوله : «مِنَ النَّاسِ» لأن السُّفَهَاءَ يكون في جمادات وحيوانات . والمراد من «السُّفَهَاء» جميع من قال : «ما ولاهم»^(٦) .

(١) أخرجه الطبري ٦١٢/٢ .

(٢) في (د) و(م) : لم .

(٣) المحرر الوجيز ٢١٧/١ .

(٤) الصحاح (غفل) ، ومجمل اللغة ٦٨٣/٣ .

(٥) المحرر الوجيز ٢١٧/١ .

(٦) المحرر الوجيز ٢١٨/١ .

والسُّفَهَاءُ جَمْعٌ، واحده سَفِيهٌ، وهو الخفيفُ العقل؛ من قولهم: ثَوْبٌ سَفِيهٌ، إذا كان خفيفَ النَّسْجِ، وقد تقدَّم^(١). والنِّسَاءُ سَفَائِهٌ. وقال المَوْرِّجُ: السَّفِيهُ: البَهَّاتُ الكَذَّابُ، المتعمَّدُ خلافَ ما يعلم. قُطِرْبُ: الظَّلُومُ الجَهُولُ.

والمرادُ بالسُّفَهَاءِ هنا اليهودُ الذين بالمدينة؛ قاله مجاهد. السُّدِّيُّ: المنافقون^(٢). الرِّجَاجُ^(٣): كفارُ قريشٍ لَمَّا أنكروا تحويلَ القِبْلَةِ؛ قالوا: قد اشتاقَ محمدٌ إلى مولده، وعن قريبٍ يرجعُ إلى دينكم، وقالت اليهود: قد التَّبَسَّ عليه أمرُه وتَحَيَّرَ، وقال المنافقون: ما ولَّاهم عن قِبَلَتِهِمْ؟! واستهزؤوا بالمسلمين. و«وَلَّاهُمْ» يعني: عَدَلَهُمْ وصَرَفَهُمْ.

الثانية: روى الأئمة - واللفظ لمالك - عن ابنِ عمر قال: بينما الناسُ بِقُبَاءَ في صلاة الصبحِ إذ جاءهم آتٍ، فقال: إن^(٤) رسولَ الله ﷺ قد أنزلَ عليه الليلةَ قرآنً، وقد أمرَ أن يَسْتَقْبَلَ الكعبةَ، فاستَقْبَلُوهَا، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة^(٥).

وخرَجَ البُخَارِيُّ^(٦) عن البراء: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى إلى بيت المقدسِ ستَةَ عَشَرَ شهرًا، أو سبعةَ عَشَرَ شهرًا، وكان يُعَجِّبُهُ أن تكون قِبَلَتُهُ قِبَلَ البيتِ، وأنه صَلَّى أولَ صلاةٍ صلاها صلاةُ^(٧) العَصْرِ، وصَلَّى معه قومٌ، فخرَجَ رجلٌ ممن كان صَلَّى مع النبيِّ ﷺ، فمرَّ على أهلِ المسجدِ وهم راكعون، فقال: أشهدُ بالله، لقد صَلَّيْتُ مع النبيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فدارُوا كما هم قِبَلَ البيتِ، وكان الذي ماتَ على القِبْلَةِ قِبَلَ أن تُحوَّلَ قِبَلَ البيتِ رجالٌ قَتِلُوا، لم نَذِرْ ما نقولُ فيهم، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ففي هذه الرواية صلاةُ العصر، وفي رواية مالك صلاةُ الصبح.

(١) ٣١١/١

(٢) أخرجهما الطبري ٦١٧/٢ و٦١٨.

(٣) معاني القرآن له ٢١٨/١.

(٤) لفظ: إن، من (خ) و(ز).

(٥) الموطأ ١٩٥/١، ومسند أحمد (٤٦٤٢)، وصحيح البخاري (٤٠٣)، وصحيح مسلم (٥٢٦).

(٦) برقم (٤٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٤٩٦)، ومسلم (٥٢٥) مختصراً.

(٧) لفظة: صلاة، ليست في (د) و(م).

وقيل: نزل ذلك على النبي ﷺ في مسجد بني سَلَمَةَ؛ وهو في صلاة الظهر بعد ركعتين منها، فَتَحَوَّلَ في الصلاة، فَسُمِّيَ ذلك المسجد مسجدَ القِبْلَتَيْنِ^(١).

وذكر أبو الفرج أن عَبَّادَ بْنَ نَهْيَكٍ كان مع النبي ﷺ في هذه الصلاة^(٢).

وذكر أبو عمر في «التمهيد» عن ثُوَيْلَةَ^(٣) بنت أسلم - وكانت من المُبَايَعَاتِ - قالت: كُنَّا في صلاة الظهر، فأقبلَ عَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ بن قِيْظِي^(٤)، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد استقبلَ القبلةَ - أو قال: البيتَ الحرامَ - فتحوَّلَ الرجالُ مكانَ النساءِ، وتحوَّلَ النساءُ مكانَ الرجالِ.

وقيل: إن الآية نزلت في غير صلاة، وهو الأكثر، وكان أول صلاة إلى الكعبة العصر^(٥). والله أعلم.

وَرُوي أن أولَ مَنْ صَلَّى إلى الكعبة حين صُرِفَتِ القبلة عن بيت المقدس أبو سعيد بنِ الْمُعَلَّى، وذلك أنه كان مُجتازاً على المسجد، فسمعَ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ النَّاسَ بتحويل القبلة على المنبر، وهو يقرأ هذه الآية: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ حتى فرغَ من الآية، فقلتُ لصاحبي: تعالَ نركع ركعتين قبل أن ينزلَ رسولُ الله ﷺ، فنكون أولَ مَنْ صَلَّى، فتوَارَيْنَا فصليناهما^(٦)، ثم نزلَ رسولُ الله ﷺ،

(١) ذكره ابن سعد ٢٤١-٢٤٢/١، ونقل عن الواقدي قوله: هذا عندنا أثبت، وذكره كذلك الباجي في المتقى ٣٣٩/١، والبغوي في معالم التنزيل ١٢٥/١ عن مجاهد.

(٢) المحرر الوجيز ٢٢٢/١، وَعَبَّادُ بْنُ نَهْيَكٍ: هو الأنصاري الحَظْمِي. قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٣٢١/٥ (بهامش الإصابة): هو الذي أُنذر بني حارثة حين وجدهم يصلون إلى بيت المقدس، وأخبرهم أن القبلة قد حَوَّلَتْ.

(٣) في (ظ): ثُوَيْلَة، وهو خطأ، وفي (م) والتمهيد ٤٦/١٧: نُوبِلَة (بالتون)، وذكرها ابن عبد البر في الاستيعاب ١٧٠/١٣ (بهامش الإصابة): نُوبِلَة (غير مصغرة)، وذكرها الحافظ ابن حجر في الإصابة ١٦٦/١٢: نُوبِلَة (بالتاء)، وقال: وقيل فيها: نُوبِلَة، بغير تصغير، وقيل: أولها نون، وذكرها في ١٥٦/١٣: نُوبِلَة (بنون) وقال: ويقال أولها مثناة فوقانية، وهذه التي بالتون رواية إسحاق بن إدريس عن جعفر بن محمود، والتي تقدمت (يعني بالتاء) رواية إبراهيم بن حمزة، وهو أوثق.

(٤) هو نفسه عباد بن نَهْيَك السالف ذكره.

(٥) المحرر الوجيز ٢٢٢/١.

(٦) وقع في (خ) و(ز) و(م): فتوَارَيْنَا نعماً فصليناهما، وفي (ظ): فتوَارَيْنَا معاً، ولم ترد هذه اللفظة الزائدة في (د) ومصادر الحديث.

فصلّى للناس^(١) الظهر يومئذ^(٢).

قال أبو عمر^(٣): ليس لأبي سعيد بن المُعلّى غير هذا الحديث، وحديث: «كنتُ أصلي»، في فضل الفاتحة، خرّجه البخاري، وقد تقدم^(٤).

الثالثة: واختلف في وقت تحويل القبلة بعد قدومه المدينة، فقيل: حوّلت بعد ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، كما في البخاري^(٥).

وخرّجه الدارقطني^(٦) عن البراء أيضاً، قال: صلّينا مع رسول الله ﷺ بعد قدومه المدينة ستة عشر شهراً نحو بيت المقدس، ثم علم الله هوى نبيه، فنزلت: ﴿قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية. ففي هذه الرواية ستة عشر شهراً من غير شك.

وروى مالك^(٧) عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب أن تحويلها كان قبل بدر^(٨) شهرين. قال إبراهيم بن إسحاق: وذلك في رجب من سنة اثنتين^(٩).

وقال أبو حاتم البستي^(١٠): صلّى المسلمون إلى بيت المقدس سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام سواء، وذلك أن قدومه المدينة كان يوم الاثنين، لاثنين عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأمره الله عز وجل باستقبال الكعبة يوم الثلاثاء للنصف من شعبان.

الرابعة: واختلف العلماء أيضاً في كيفية استقباله بيت المقدس على ثلاثة أقوال: فقال الحسن: كان ذلك منه عن رأي واجتهاد، وقاله عكرمة وأبو العالية.

(١) في (م): بالناس.

(٢) أخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٣٧)، والبزار في مسنده (٤١٩) (زوائد)، والطبراني في الكبير (٧٧٠)/٢٢.

(٣) الاستيعاب ٢٨٠/١١ (بهاشم الإصابة).

(٤) صحيح البخاري (٤٤٧٤)، وسلف ١/١٦٧.

(٥) برقم (٤٠)، وسلف قريباً.

(٦) في سنته ٢٧٣-٢٧٤.

(٧) في الموطأ ١/١٩٦، وأخرجه عنه الشافعي في الرسالة (٣٦٦).

(٨) في (م): قبل غزوة بدر.

(٩) المحرر الوجيز ١/٢١٨.

(١٠) هو ابن حبان، وكلامه في صحيحه (الإحسان) بإثر الحديث (١٧١٦).

الثاني: أنه كان مخيراً بينه وبين الكعبة، فاختار القُدُس طمعاً في إيمان اليهود واستمالتهم. قاله الطبري^(١)، وقال الزجاج^(٢): امتحاناً للمشركين لأنهم ألقوا الكعبة.

الثالث: وهو الذي عليه الجمهور - ابن عباس^(٣) وغيره - وجب عليه استقباله بأمر الله تعالى ووحيه لا محالة، ثم نسخ الله ذلك، وأمره الله أن يستقبل بصلاته الكعبة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ الآية.

الخامسة: واختلفوا أيضاً حين فرضت عليه الصلاة أولاً بمكة؛ هل كانت إلى بيت المقدس أو إلى مكة؟ على قولين:

فقال طائفة: إلى بيت المقدس، وبالمدينة سبعة عشر شهراً، ثم صرفه الله تعالى إلى الكعبة^(٤)، قاله ابن عباس^(٥).

وقال آخرون: أول ما افترضت الصلاة عليه إلى الكعبة، ولم يزل يصلي إليها طول مقامه بمكة، على ما كانت عليه صلاة إبراهيم وإسماعيل، فلما قدم المدينة، صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، على الخلاف، ثم صرفه الله إلى الكعبة^(٦). قال أبو عمر: وهذا أصح القولين عندي^(٧).

قال غيره: وذلك أن النبي ﷺ لما قدم المدينة، أراد أن يستألف اليهود، فتوجه قبلتهم؛ ليكون ذلك أدعى لهم، فلما تبين عنادهم، وأيس منهم، أحب أن يحول إلى الكعبة، فكان ينظر إلى السماء.

(١) في تفسيره ٦٢٣/٢، ونقله عنه الماوردي في النكت والعيون ١٩٨/١.

(٢) معاني القرآن له ٢١٨/١.

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١)، والطبري ٤٥٠/٢، والجصاص في أحكام القرآن ٨٥/١، وابن عبد البر في الاستذكار ٢١٣/٧، والتمهيد ٥٣/١٧.

(٤) التمهيد ٤٩/١٧، والاستذكار ٢١١/٧.

(٥) أخرجه أحمد (٢٩٩١)، وابن عبد البر في التمهيد ٤٩/١٧، والاستذكار ٢١١/٧.

(٦) التمهيد ٤٩-٥٠، والاستذكار ٢١١/٧.

(٧) لم نقف على كلامه هذا.

وكانت محبته الكعبة^(١)، لأنها قبلة إبراهيم، عن ابن عباس^(٢).

وقيل: لأنها كانت أذعى للعرب إلى الإسلام، وقيل: مخالفة لليهود، عن مجاهد^(٣).

وروي عن أبي العالية الرياحي أنه قال: رأيت^(٤) مسجد صالح عليه السلام وقبلته إلى الكعبة. قال: وكان موسى عليه السلام يصلي إلى الصخرة نحو الكعبة^(٥)، وهي قبلة الأنبياء كلهم، صلوات الله عليهم أجمعين.

السادسة: في هذه الآية دليل واضح على أن في أحكام الله تعالى وكتابه ناسخاً ومنسوخاً، وأجمعت عليه الأمة إلا من شذ، كما تقدم^(٦). وأجمع العلماء على أن القبلة أول ما نسخ من القرآن^(٧)، وأنها نسخت مرتين، على أحد القولين المذكورين في المسألة قبل.

السابعة: ودلت أيضاً على جواز نسخ السنة بالقرآن، وذلك أن النبي ﷺ صلى إلى^(٨) بيت المقدس، وليس في ذلك قرآن، فلم يكن الحكم إلا من جهة السنة، ثم نسخ ذلك بالقرآن^(٩)، وعلى هذا يكون: «كُتِبَ عَلَيْهَا» بمعنى: أنت عليها.

الثامنة: وفيها دليل على جواز القطع^(١٠) بخبر الواحد، وذلك أن استقبال بيت المقدس كان مقطوعاً به من الشريعة عندهم، ثم إن أهل قباء لما أتاهم الآتي،

(١) في (م): إلى الكعبة.

(٢) هو شطر من حديث ابن عباس الذي أشار المصنف إليه قريباً.

(٣) أخرجه الطبري ٢/٦٥٧-٦٥٨، وذكره الماوردي ١/٢٠٢، وابن عطية ١/٢٢١.

(٤) في النسخ: كانت، والمثبت من هامش (ز)، وعليه علامة الصحة.

(٥) أخرجه الطبري ٢/٦٩٠، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار ٧/٢١٥.

(٦) ٢/٣٠٦.

(٧) التمهيد ١٧/٤٧ و٤٩، والاستذكار ٧/٢٠٤ و٢١٠.

(٨) في (د) و(م): نحو.

(٩) أحكام القرآن للجصاص ١/٨٦.

(١٠) في (خ) و(ظ): القاطع.

فأخبرهم أَنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَبِلُوا قَوْلَهُ، وَاسْتَدَارُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَتَرَكُوا الْمَتَوَاتَرَ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مَظْنُونٌ.

وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِهِ عَقْلًا وَوُقُوعِهِ، فَقَالَ أَبُو حَامِدٌ^(١) : وَالْمَخْتَارُ جَوَازُ ذَلِكَ عَقْلًا لَوْ تَعَبَّدَ الشَّرْعُ بِهِ، وَوُقُوعُهُ^(٢) فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِدَلِيلِ قِصَّةِ قُبَاءَ، وَبَدَلِيلِ أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْفِذُ أَحَادَ الْوَلَاةِ إِلَى الْأَطْرَافِ، وَكَانُوا يُبَلِّغُونَ النَّاسَخَ وَالْمَنْسُوخَ جَمِيعًا. وَلَكِنَّ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ، بِدَلِيلِ الْإِجْمَاعِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ وَالْمَتَوَاتَرَ الْمَعْلُومَ لَا يُرْفَعُ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ، فَلَا ذَاهِبَ إِلَى تَجْوِيزِهِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ.

اِحْتِجَّ مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى الْمُحَالِ، وَهُوَ رَفْعُ الْمَقْطُوعِ بِالْمَظْنُونِ. وَأَمَّا قِصَّةُ أَهْلِ قُبَاءَ وَوَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَحْمُولٌ عَلَى قِرَائِنِ أَفَادَتِ^(٣) الْعِلْمِ؛ إِمَّا نَقْلًا وَتَحْقِيقًا، وَإِمَّا اِحْتِمَالًا وَتَقْدِيرًا. وَتَتِمِّمُ هَذَا سُؤَالًا وَجَوَابًا فِي أَصُولِ الْفَقْهِ^(٤).

التاسعة: وفيها دليلٌ على أَنَّ مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّاسِخُ أَنَّهُ مُتَعَبَّدٌ بِالْحُكْمِ الْأَوَّلِ، خِلَافًا لِمَنْ قَالَ: إِنْ الْحُكْمُ الْأَوَّلُ يَرْتَفِعُ بِوُجُودِ النَّاسِخِ، لَا بِالْعِلْمِ بِهِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ أَهْلَ قُبَاءَ لَمْ يَزَالُوا يَصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ إِلَى أَنْ أَتَاهُمُ الْآتِي، فَأَخْبَرَهُمُ بِالنَّاسِخِ، فَمَالُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ. فَالنَّاسِخُ إِذَا حَصَلَ فِي الْوُجُودِ، فَهُوَ رَافِعٌ لَا مُحَالَةٌ، لَكِنْ بِشَرِطِ الْعِلْمِ بِهِ، لِأَنَّ النَّاسِخَ خَطَابٌ، وَلَا يَكُونُ خَطَابًا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ.

وفائدةُ هذا الخلافِ في عِبَادَاتٍ فُعِلَتْ بَعْدَ النَّسْخِ، وَقَبْلَ الْبَلَاغِ؛ هَلْ تُعَادُ أَمْ لَا؟ وَعَلَيْهِ تَنْبِيهِ مَسْأَلَةُ الْوَكِيلِ فِي تَصَرُّفِهِ بَعْدَ عَزْلِ مُوَكَّلِهِ أَوْ مَوْتِهِ، وَقَبْلَ عِلْمِهِ بِذَلِكَ عَلَى قَوْلَيْنِ، وَكَذَلِكَ الْمُقَارَضُ^(٥)، وَالْحَاكِمُ إِذَا مَاتَ مَنْ وَلَّاهُ أَوْ عَزَلَ. وَالصَّحِيحُ أَنَّ مَا

(١) فِي (د) وَ(م): أَبُو حَاتِمٍ، وَهُوَ خَطَا، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (خ) وَ(ز) وَ(ظ)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْمِفْهَمِ ١٢٥/٢ (وَالْكَلَامُ مِنْهُ)، وَأَبُو حَامِدٍ: هُوَ الْغَزَالِيُّ، وَكَلَامُهُ الْمَذْكُورُ هُوَ فِي الْمُسْتَصْفَى ١/٢٤٠.

(٢) فِي (ظ) وَ(م): وَوُقُوعًا.

(٣) فِي (د) وَ(م): إِفَادَةٌ.

(٤) انْظُرِ الْمُسْتَصْفَى ١/٢٤٠-٢٤١.

(٥) فِي الْقَامُوسِ: الْمُقَارَضَةُ: الْمُبَارَاةُ، كَأَنَّهُ عَقْدٌ عَلَى الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّعْيِ فِيهَا، وَصُورَتُهُ: أَنَّ يَدْفَعُ إِلَيْهِ مَالًا لِيَتَجَرَ فِيهِ، وَالرَّيْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا يَشْتَرِطَانِ.

فَعَلَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ يَنْفِذُ فَعْلَهُ، وَلَا يُرَدُّ حُكْمُهُ^(١).

قال القاضي عياض^(٢): ولم يختلف المذهب في أحكام مَنْ أَعْتَقَ ولم يَعْلَمْ بعْتقه أنها أحكامُ حُرٍّ فيما بينه وبين الناس، وأمَّا بينه وبين الله تعالى فجائزة. ولم يختلفوا في الْمُعْتَقَةِ أنها لا تُعِيدُ ما صَلَّتْ بعد عتقها وقبل علمها بغير ستر، وإنما اختلفوا فِيمَنْ يَطْرَأُ عليه مُوجِبٌ يُغَيِّرُ حُكْمَ عِبَادَتِهِ وهو فيها، بناءً^(٣) على مسألة قُباء، فَمَنْ صَلَّى على حالٍ ثم تَغَيَّرَتْ به حاله تلك قبل أن يُتِمَّ صَلَاتَهُ، أنه يُتِمُّها ولا يقطعها، ويجزيه ما مضى. وذلك^(٤) كَمَنْ صَلَّى غُرْيَانًا، ثم وجد ثوباً في الصلاة، أو ابتدأ صَلَاتَهُ صحيحاً فمرض، أو مريضاً فَصَحَّ، أو قاعداً ثم قَدَّرَ على القيام، أو أَمَةً عَتَقَتْ وهي في الصلاة أنها تأخذ قِنَاعَهَا وَتَبْنِي^(٥).

قلت: وكَمَنْ دخل في الصلاة بالتيمُّم، فطراً عليه الماء، أنه لا يقطع، كما يقوله مالك والشافعي - رحمهما الله - وغيرهما. وقيل: يقطع، وهو قولُ أبي حنيفة رحمه الله تعالى^(٦)، وسيأتي^(٧).

العاشرة: وفيها دليلٌ على قبول خبر الواحد، وهو مُجْمَعٌ عليه من السَّلَفِ، معلومٌ بالتواتر، من عادة النبي ﷺ في توجيهه وولاته ورسله آحاداً للآفاق؛ ليعلموا الناس دينهم، فيبلغوهم سُنَّةَ رسولهم ﷺ من الأوامر والنواهي.

الحادية عشرة: وفيها دليلٌ على أنَّ القرآنَ كان يَنْزِلُ على رسول الله ﷺ شيئاً بعد شيء، وفي حالٍ بعد حال، على حَسَبِ الحاجةِ إليه، حتى أكملَ الله دينه^(٨)، كما قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

(١) ينظر المفهم ١٢٦/٢.

(٢) إكمال المعلم ٤٤٦/٢.

(٣) في (م): قياساً.

(٤) في (م): وكذلك.

(٥) -التمهيد ٤٧/١٧، وأحكام القرآن للجصاص ٨٧/١.

(٦) ينظر التمهيد ٢٩١/١٩-٢٩٢، وإكمال المعلم ٤٤٦/٢-٤٤٧.

(٧) في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء، المسألة (٣٩).

(٨) التمهيد ٤٦/١٧، والاستذكار ٢٠١/٧-٢٠٢.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ إقامة حجة، أي: له مُلْكُ المشارِقِ والمغاربِ وما بينهما، فله أن يأمر بالتوجه إلى أيِّ جهة شاء، وقد تقدم^(١).

قوله تعالى: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ إشارة إلى هداية الله تعالى هذه الأمة إلى قبلة إبراهيم، والله تعالى أعلم. والصراط: الطريق^(٢). والمستقيم: الذي لا اعوجاج فيه، وقد تقدّم^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عَمَلَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ المعنى: وكما أن الكعبة وَسَطُ الأرض، كذلك جعلناكم أمةً وَسَطًا، أي: جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم. والوسَطُ: العدل، وأصلُ هذا أن أحمدَ الأشياءِ أوسطها.

روى الترمذي^(٤) عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: «عدلاً». قال: هذا حديث حسن صحيح.

وفي التنزيل: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ [القلم: ٢٨]. أي: أعدلهم وخيرهم. وقال زهير:

هُم وَسَطٌ يَرْضَى الْأَنَامُ بِحُكْمِهِمْ إِذَا نَزَلَتْ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمُعْظَمِ^(٥) آخِر:

(١) ٣٢٤/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢١٨/١.

(٣) ٢٢٦/١.

(٤) في سننه (٢٩٦١)، وهو عند أحمد (١١٠٦٨).

(٥) تفسير الطبري ٦٢٦/٢، وأحكام القرآن للجصاص ٨٨/١، والنكت والعيون ١٩٩/١، والبيت في ديوان زهير ص ٢٧، وروايته: لحي جلال يعصم الناس أمرهم إذا طرقت إحدى...

أَنْتُمْ أَوْسَطُ حَيٍّ عِلْمُوا بصغير الأمر أو إحدى الكبائر^(١)
وقال آخر:

لا تذهبَنَّ في الأمور فَرَطًا لا تسألَنَّ إن سألتَ شَطَطًا
وكنَّ مِنَ الناس جميعاً وَسَطًا^(٢)

وَوَسَطُ الوادي: خيرُ موضع فيه، وأكثرُهُ كَلًّا وماءً.
ولما كان الوَسَطُ مجانباً للغلُوِّ والتقصير، كان محموداً، أي: هذه الأُمَّة لم تَغْلُ
غُلُوَّ النصارى في أنبيائهم، ولا قَصَّروا تقصيرَ اليهود في أنبيائهم.
وفي الحديث: خيرُ الأمور أوساطها^(٣). وفيه عن عليٍّ رضي الله عنه: عليكم
بالنَّمَطِ الأوسط، فإنه ينزلُ العالي، وإليه يرتفع النازل^(٤).

وفلانٌ من أوسط قومه، وإنه لواسطةُ قومه، ووسَطُ قومه: أي: من خيارهم وأهل
الحَسَبِ منهم. وقد وَسَطَ وَسَاطَةً وَسِطَةً، وليس من الوَسَطِ الذي بين شيئين في شيء.
والوَسَطُ؛ بسكون العين^(٥): الظَّرْفُ، تقول: صَلَّيْتُ وَسَطَ القوم، وجلستُ وَسَطَ

(١) لم تقف عليه.

(٢) البيان والتبيين ١/٢٥٥، وذكر الأول والثالث منها المبرد في الفاضل ص ٧.

(٣) في (ظ) و(م): أوسطها. والحديث ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٣٣٢، وذكر أنه مروي بسند فيه مجهول عن علي رضي الله عنه، وبلا سند عن ابن عباس رضي الله عنهما. قلنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ١٣/٤٧٩، وابن سعد ٧/١٤٢، بإسناد صحيح عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قوله.

وأخرجه الطبري ١٧/٥٠٠ من قول يزيد بن مرة الجعفي، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/٢٨١ من قول أبي قلابه. وانظر سنن البيهقي ٣/٢٧٣، وجمهرة الأمثال ١/٤١٩، والمستقصى للزمخشري (٢٨٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبه ١٣/٢٨٢ من طريق محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد اليامي، قال: قال علي: خير الناس هذا النمط الأوسط، يلحق بهم التالي، ويرجح إليهم العالي. وإسناده منقطع، لأن زبيداً اليامي لم يدرك علياً رضي الله عنه، وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٣/٤٨٢، وإسناده منقطع أيضاً. وأورده الجوهري في الصحاح، وابن الأثير في النهاية (نمط)، وابن فارس في مجمل اللغة ٣/٨٦٦، والأزهري في تهذيب اللغة ١٣/٣٧٧-٣٧٨، والزمخشري في الفائق ٤/٢٧، وابن الجوزي في غريب الحديث ٢/٤٣٨. قال ابن الأثير في معناه: النمط: الطريقة من الطرائق، والضرب من الضروب، يقال: ليس هذا من ذلك النمط، أي: من ذلك الضرب، والنمط: الجماعة من الناس، أمرهم واحد، كره علي الغلو والتقصير في الدين.

(٥) يعني عين الكلمة، وهي السين، وكذلك وقع في (م).

الدار؛ بالتحريك؛ لأنه اسم. قال الجوهري^(١): وكل موضع صَلَحَ فيه «بَيْن» فهو وَسَط، وإن لم يصلح فيه «بَيْن» فهو وَسَط، بالتحريك، وربما يَسْكُن، وليس بالوجه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا﴾ نصب بلام «كي»، أي: لأن تكونوا.

﴿شُهَدَاءَ﴾ خبر كان.

﴿عَلَى النَّاسِ﴾ أي: في المحشر للأنبياء على أممهم، كما ثبت في البخاري^(٢) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدْعَى نوحٌ عليه السلام يوم القيامة، فيقول: لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَارَبِّ، فيقول: هل بَلَّغْتَ؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته: هل بَلَّغَكُمْ؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقول: مَنْ يشهد لك؟ فيقول: محمد وأُمَّتُه، فتشهدون أنه قد بَلَّغَ، ويكون الرسول عليكم شَهِيداً، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾».

وذكر هذا الحديث^(٣) مطولاً ابنُ المبارك^(٤) بمعناه، وفيه: «فتقول تلك الأمم: كيف يَشْهَد علينا مَنْ لم يُدرِكنا؟ فيقول لهم الربُّ سبحانه: كيف تشهدون على مَنْ لم تُدرِكوا؟ فيقولون: ربَّنَا بعثت إلينا رسولاً، وأنزلت إلينا عهدك وكتابك، وقصصت علينا أنهم قد بَلَّغُوا، فَشَهِدْنَا بما عَهِدْتَ إلينا، فيقول الرَّبُّ: صدقوا، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾. والوسط العَدْلُ ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾». قال ابنُ أنعم: فبلغني أنه يشهد يومئذ أمة محمد عليه السلام، إلا مَنْ كان في قلبه حِجَّةٌ على أخيه^(٥).

(١) الصحاح (وسط).

(٢) في (م): صحيح البخاري. والحديث فيه برقم (٤٤٨٧)، وهو في مسند أحمد (١١٢٨٣).

(٣) في (خ) و(ظ) ونسخة في هامش (ز): الخبر.

(٤) في الزهد (١٥٩٨).

(٥) أخرجه الطبري ٦٣٥-٦٣٦ من طريق ابن المبارك، عن رشدين بن سعد، عن ابن أنعم، عن جَبَان بن أبي جبلة، عن النبي ﷺ، مرسلًا، ورشدين بن سعد ضعيف، فيما ذكر الحافظ في التقریب، وقد ساق المصنف لفظ الطبري، ولم يرد قول ابن أنعم في الزهد. قوله: حِجَّة، يعني عداوة، وهي لغة قليلة في الإخنة. قاله ابن الأثير في النهاية.

وقالت طائفة: معنى الآية: يشهد بعضكم على بعض بعد الموت^(١)، كما ثبت في «صحيح» مسلم^(٢) عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال حين مرّت به جنازة، فأُثني عليها خيراً، فقال: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»، ثم مرّ عليه بأخرى، فأُثني عليها شراً، فقال: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ». فقال عمر: فذاك^(٣) أبي وأمي، مرّ بجنازة فأُثني عليها خيراً^(٤) فقلت: «وجبت، وجبت، وجبت»، ومرّ بجنازة، فأُثني عليها شراً، فقلت: «وجبت، وجبت، وجبت»؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُثْنِيَتْ عَلَيْهِ خيراً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أُثْنِيَتْ عَلَيْهِ شراً وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ». أخرجه البخاري بمعناه^(٥).

وفي بعض طرقه في غير الصحيحين: وتلا: ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾^(٦).

وروى أبان وليث عن شهر بن حوشب، عن عبادة بن الصّامت قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أُعْطِيَتْ أُمِّي ثَلَاثاً لَمْ تُعْطَ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ: كَانَ اللَّهُ إِذَا بَعَثَ نَبِيّاً قَالَ لَهُ: أَذْغَنِي أَسْتَجِبَ لَكَ، وَقَالَ لَهُذِهِ الْأُمَّةُ: ﴿أَذْغُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وَكَانَ اللَّهُ إِذَا بَعَثَ النَّبِيَّ قَالَ لَهُ: مَا جَعَلَ عَلَيْكَ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ، وَقَالَ لَهُذِهِ الْأُمَّةُ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وَكَانَ اللَّهُ إِذَا بَعَثَ النَّبِيَّ جَعَلَهُ شَهِيداً عَلَى قَوْمِهِ، وَجَعَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ». خرّجه الترمذي الحكيم أبو عبد الله في «نوادير الأصول»^(٧).

(١) المحرر الوجيز ٢١٩/١.

(٢) برقم (٩٤٩). وهو في مسند أحمد (١٢٩٣٨).

(٣) في (م): فدى لك.

(٤) في (ظ): فأثنوا عليها خيراً.

(٥) برقم (١٣٦٧) و(٢٦٤٢).

(٦) ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص ١٠٤.

(٧) ص ٣٩١، مختصر دون إسناد في الطبعة التي بين أيدينا.

الثالثة: قال علماؤنا: أنبأنا ربنا تبارك وتعالى في كتابه بما أنعم علينا من تفضيله لنا باسم العدالة، وتولية خطير الشهادة على جميع خلقه، فجعلنا أولاً مكاناً وإن كنا آخراً زماناً، كما قال عليه السلام: «نحن الآخرون الأولون»^(١). وهذا دليل على أنه لا يشهد إلا العدول، ولا يتفقد قول الغير على الغير إلا أن يكون عدلاً^(٢). وسيأتي بيان العدالة وحكمها في آخر السورة إن شاء الله تعالى^(٣).

الرابعة: وفيه دليل على صحة الإجماع، ووجوب الحكم به، لأنهم إذا كانوا عدولاً شهدوا على الناس. فكل عصرٍ شهيدٌ على مَنْ بعده، فقول الصحابة حجةٌ وشاهدٌ على التابعين، وقول التابعين على مَنْ بعدهم. وإذا جعلت الأمة شهداء، فقد وجب قبول قولهم، ولا معنى لقول مَنْ قال: أريد به جميع الأمة، لأنه حينئذٍ لا يثبت مُجمَعٌ عليه إلى قيام الساعة^(٤). وبيان هذا في كتب أصول الفقه.

قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ قيل: معناه: بأعمالكم يوم القيامة. وقيل: «عليكم» بمعنى: لكم، أي: يشهد لكم بالإيمان. وقيل: أي: يشهد عليكم بالتبليغ لكم^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾ قيل: المراد بالقبلة هنا القبلة الأولى، لقوله: «كنت عليها»، وقيل: الثانية، فتكون الكاف زائدة، أي: أنت الآن عليها، كما تقدم^(٦)، وكما قال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٠]، أي: أنتم، في قول بعضهم^(٧)، وسيأتي.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾ قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى

(١) أخرجه أحمد (٧٣١٠)، والبخاري (٢٣٨)، ومسلم (٨٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٠-٤١.

(٣) في تفسير آية الدين (٢٨٢).

(٤) ينظر أحكام القرآن للجصاص ١/٨٨-٩٠.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٩.

(٦) ٢/٤٣٠.

(٧) ينظر مجمع البيان للطبرسي ١١/٢، والمحرر الوجيز ١/٢٢٠.

عنه : معنى «لنعلم» لنرى^(١). والعربُ تضعُ العلمَ مكانَ الرؤية، والرؤية مكان العلم، كقوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ [الفيل : ١]، بمعنى : ألم تعلم^(٢).

وقيل : المعنى : إلا لتعلموا أننا نعلم، فإنَّ المنافقين كانوا في شكٍّ من علم الله تعالى بالأشياء قبل كونها^(٣).

وقيل : المعنى : لنُمَيِّزَ أَهْلَ اليقين من أَهل الشكِّ، حكاه ابنُ فُورَك^(٤)، وذكره الطبري عن ابن عباس^(٥).

وقيل : المعنى : إلا ليعلم النبيُّ وأتباعه، وأخبرَ تعالى بذلك عن نفسه، كما يُقال : فعل الأمير كذا، وإنما فعله أتباعه، ذكره المَهْدَوِيُّ، وهو جيد.

وقيل : معناه : ليعلم محمد، فأضافَ علمه إلى نفسه تعالى تخصيصاً وتفضيلاً، كما كُنِيَ عن نفسه سبحانه في قوله : «يا ابنَ آدَمَ مَرَضْتُ فلم تُعْذِنِي»^(٦) الحديث.

والأوَّلُ أظهر، وأنَّ معناه علمُ المعايِنَةِ الذي يُوجبُ الجزاءَ، وهو سبحانه عالمُ الغيبِ والشهادة، عَلِمَ ما يكون قبلَ أن يكون، تختلفُ الأحوال على المعلومات وعلمُه لا يختلف، بل يتعلَّق بالكل تعلقاً واحداً. وهكذا كل ما وردَ في الكتاب من هذا المعنى من قوله تعالى : ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ [آل عمران : ١٤٠]، ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾ [محمد : ٣١]، وما أشبهه^(٧).

(١) نسبته ابن الجوزي ١٥٠/١ إلى ابن عباس، وذكره المفسرون دون نسبة.

(٢) النكت والعيون ٢٠٠/١. وقد ردَّ الطبري ٦٤٤/٢ هذا التأويل، وقال : موجود في كلام العرب «رأيت»، بمعنى «علمت»، وغير موجود «علمت»، بمعنى «رأيت».

(٣) النكت والعيون ٢٠٠/١.

(٤) ونقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٢٠/١.

(٥) في تفسيره ٦٤٣/٢.

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٧)، ومسلم (٢٥٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه،

وانظر مسند أحمد (٩٢٤٢).

(٧) في (ظ) و(م) : أشبه.

والآية جوابٌ لقريش في قولهم: ﴿مَا وَلَنَّهُمْ عَنْ قِبَلِهِمْ أَلْفٌ كَأَوْفَىٰ عَلَيْهَا﴾. وكانت قريشٌ تألفُ الكعبةَ، فأراد الله عزَّ وجلَّ أن يمتحنهم بغير ما أَلْفُوهُ؛ ليظهرَ مَنْ يتبعُ الرسولَ مِمَّن لا يتبعه^(١).

وقرأ الزُّهريُّ: «إِلَّا لِيُعْلَمَ»^(٢)، ف«مَنْ» في موضع رفع على هذه القراءة؛ لأنها اسم مالم يُسَمَّ فاعله^(٣). وعلى قراءة الجماعة في موضع نصب على المفعول. ﴿يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾ يعني فيما أمر به من استقبال الكعبة.

﴿مِمَّن يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقِيبَةً﴾ يعني ممن يرتدُّ عن دينه، لأن القبلة لما حُولت ارتدَّ من المسلمين قومٌ، وناقَ قوم^(٤)؛ ولهذا قال: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ أي: تحويلُها؛ قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة^(٥). والتقدير في العربية. وإن كانت التحويلة.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ ذهب الفراء إلى أنَّ «إِنْ» واللامَ بمعنى «ما» و«إِلَّا»، والبصريُّون يقولون: هي «إِنَّ» الثقيلة، خُفِّفَتْ. وقال الأخفش^(٦): أي: وإنْ كانت القبلة - أو التحويلة، أو التولية - لكبيرة.

﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ﴾ أي: خلق الهدى الذي هو الإيمانُ في قلوبهم، كما قال^(٧): ﴿أَوَّلَيْكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ اتَّفَقَ العلماءُ على أنها نزلت فيمَن ماتَ وهو يصليُّ إلى بيت المقدس، كما ثبت في البخاريٍّ من حديث البراء بن عازبٍ، على ما تقدم^(٨).

(١) معاني القرآن للزجاج ٢١٨/١.

(٢) القراءات الشاذة ص ١٠، والمحتسب ١١١/١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٩/١.

(٤) النكت والعيون ٢٠٠/١.

(٥) أخرج هذه الآثار الطبري ٦٤٧-٦٤٨، وذكرها الماوردي في النكت والعيون ٢٠١/١.

(٦) معاني القرآن له ٣٤٢/١، ونقله المصنف عنه وعن الفراء بواسطة النحاس ٢٦٩/١.

(٧) في (م): قال تعالى.

(٨) ٤٢٦/٢.

وخرج الترمذي^(١) عن ابن عباس قال: لما وُجِّهَ النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله، كيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يُصَلُّون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ الآية، قال: هذا حديث حسن صحيح. فسَمَّى الصلاة إيماناً لاشتمالها^(٢) على نيَّةٍ وقولٍ وعملٍ.

وقال مالك: إني لأذكرُ بهذه الآية قولَ المُرجئة: إن الصلاة ليست من الإيمان. وقال محمد بن إسحاق: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ أي: بالتوجه إلى القبلة، وتصديقكم لنبيكم. وعلى هذا معظم المسلمين والأصوليين. وروى ابنُ وهب، وابنُ القاسم، وابنُ عبد الحَكَم، وأشهب، عن مالك ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ قال: صلاتكم^(٣).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالْكَافِرِينَ لَزُؤٌفٌ رَّجِيمٌ﴾ الرأفة أشدُّ من الرحمة. وقال أبو عمرو بنُ العلاء: الرأفة أكثرُ من الرحمة^(٤)، والمعنى متقارب. وقد أتينا على لغته وأشعاره ومعانيه في «الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»^(٥) فليُنظر هناك. وقرأ الكوفيون وأبو عمرو: «لَرُؤْفٌ» على وزن فَعْلٍ^(٦)، وهي لغة بني أسد، ومنه قول الوليد بن عُقبة:

وَشَرُّ الطَّالِبِينَ فَلَا تَكُنْهُ يِقَاتِلُ عَمَّهُ الرُّؤْفُ الرَّحِيمُ^(٧)

(١) برقم (٢٩٦٤)، وهو في مسند أحمد (٣٢٤٩).

(٢) في (خ) و(ظ): لاجتماعها.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٤١/١، وعارضة الأحوذى له ٨٨٨٧/١١.

(٤) النكت والعيون ٢٠١/١.

(٥) ص ٣٩٥ وما بعدها، ولم نقف في المطبوع منه على معنى الرؤوف.

(٦) هي قراءة عاصم برواية شعبة، وحمزة، والكسائي من الكوفيين، وأبي عمرو، وأما رواية حفص عن عاصم فهي كقراءة الباقيين: (رؤوف). انظر السبعة ص ١٧١، والتيسير ص ٧٧.

(٧) ذكره أبو علي الفارسي في الحجة ٢/٢٣٠، والواحدي في الوسيط ١/٢٢٨، والسمين في الدر المصون ٢/١٥٨، وروايته عندهم: يقاتل عمه الرؤف الرحيم.

وذكره الطبري ٢/٦٥٥، وابن عطية ١/٢٢١، والطبرسي ٨/٢ برواية: يقاتل عمه، الرؤف الرحيم.

وحكى الكسائي أن لغة بني أسد «لَرَأَف»، على فعل^(١).

وقرأ أبو جعفر بن القَعْقَاع «لَرُوف» مثقلاً بغير همز^(٢)، وكذلك سَهَّل كلَّ همزة في كتاب الله تعالى، ساكنة كانت أو متحركة.

قوله تعالى: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿٢٢١﴾

قال العلماء: هذه الآية مقدّمة في النزول على قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ أَشْفَاهُ مِنَ النَّاسِ﴾. ومعنى «ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ»: تحوّل وجهك إلى السماء، قاله الطبري^(٣). الرّجّاج^(٤): ثَقَلَبَ عينيك في النّظر إلى السماء، والمعنى متقارب. وَخَصَّ السَّمَاءَ بالذكر؛ إذ هي مختصّة بتعظيم ما أضيف إليها، ويعود منها كالمطر والرحمة والوحي، ومعنى «تَرْضَاهَا»: نُحِبُّهَا^(٥). قال السّديّ: كان إذا صلّى نحو بيت المقدس، رفع رأسه إلى السماء، ينظر ما يؤمر به، وكان يحبُّ أن يُصَلِّيَ إلى قِبَلِ الكعبة، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾^(٦).

وروى أبو إسحاق عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ صلّى نحو بيت المقدس ستّة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وقد كان رسول الله ﷺ يحبُّ أن يُوجّه نحو الكعبة، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾^(٧). وقد تقدّم هذا المعنى والقول فيه، والحمد لله^(٨).

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٩/١.

(٢) المحرر الوجيز ٢٢١/١، وذكرها كذلك أبو حيان ٤٢٧/١، وانظر إتحاف فضلاء البشر ص ١٩٤-١٩٥.

وهي قراءة شاذة، أما القراءة المشهورة عن أبي جعفر - وهو من العشرة - فهي: لرؤوف.

(٣) في تفسيره ٦٥٦/٢.

(٤) معاني القرآن له ٢٢١/١، ونقله عنه المصنف بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٢٠٢/١.

(٥) المحرر الوجيز ٢٢١/١.

(٦) أخرجه الطبري ٦٥٧/٢.

(٧) أخرجه البخاري (٧٢٥٢)، ومسلم (٥٢٥)، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي. التقريب.

(٨) ٤٢٦/٢.

قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ فيه خمس مسائل:
 الأولى: قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ﴾ أمرٌ ﴿وَجْهَكَ شَطْرَ﴾ أي: ناحية ﴿الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ يعني الكعبة، ولا خلاف في هذا.
 قيل: حيال البيت كله، عن ابن عباس^(١).
 وقال ابن عمر^(٢): حيال الميزاب من الكعبة.
 قال ابن عطية^(٣): والميزاب: هو قبلة المدينة وأهل الشام، وهناك قبله أهل الأندلس.

قلت: قد روى ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من أمتي»^(٥).

الثانية: قوله تعالى: ﴿شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الشَّطْرُ له محامل:

يكون الناحية والجهة، كما في هذه الآية، وهو ظرف مكان، كما تقول: تِلْقَاءَ وَجْهَتِهِ. وانتصب الظرف لأنه فضلة بمنزلة المفعول [به]، وأيضا فإن الفعل واقع فيه^(٦). وقال داود بن أبي هند: إن في حرف ابن مسعود «قَوْلٌ وَجْهَكَ تِلْقَاءَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»^(٧). وقال الشاعر^(٨):

(١) أخرجه الطبري ٦٦٠/٢ بنحوه.

(٢) كذا في النسخ والمحرورجيز ٢٢٢/١، والكلام منه، والأثر أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٦٢/١، والطبري ٦٦٢/٢، والحاكم ٢٩٦/٢ من قول عبد الله بن عمرو.

(٣) في (م): قاله، وفي (د): وقال.

(٤) المحرورجيز ٢٢٢/١.

(٥) أخرجه البيهقي ٩/٢، وقال: تفرد به عمر بن حفص المكي [عن ابن جريج]، وهو ضعيف لا يحتج به، وزوي بإسناد آخر ضعيف عن عبد الله بن حبشي كذلك مرفوعاً، ولا يحتج بمثله.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٩/١، وما بين حاصرتين منه.

(٧) المحرورجيز ٢٢٢/١.

(٨) هو ساعدة بن جؤية أبو زنباع الجذامي، والبيت في مجمل اللغة ٥٠٣/٢، والصحاح (شطر)، والمحرورجيز ٢٢٢/١، واللسان (شطر)، ونسبه أبو الفرج في الأغاني ٢٢٤/٢١ لأبي جندب أخي أبي خراش الهذلي.

أَقُولُ لَأُمَّ زَنْبَاعٍ أَقِيمِي صُدُورَ الْعِيسَى شَطَرَ بَنِي تَمِيمٍ
وقال آخر^(١):

وَقَدْ أَظْلَكُكُمْ مِنْ شَطَرِ ثَغْرِكُمْ هَؤُلَ لَهُ ظُلَمٌ يَغْشَاكُمْ قِطْعَا
وقال آخر^(٢):

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ عَمْرًا رَسُولًا وَمَا تُغْنِي الرِّسَالَةُ شَطَرَ عَمْرٍو
وَشَطَرَ الشَّيْءِ: نِصْفُهُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «الظُّهُورُ شَطَرُ الْإِيمَانِ»^(٣).

وَيَكُونُ مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ: شَطَرَ إِلَى كَذَا: إِذَا أَقْبَلَ نَحْوَهُ، وَشَطَرَ عَنْ كَذَا: إِذَا
أَبْعَدَ مِنْهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ. فَأَمَّا الشَّاطِرُ مِنَ الرِّجَالِ، فَلَأَنَّهُ قَدْ أَخَذَ فِي نَحْوٍ غَيْرِ
الِاسْتَوَاءِ^(٤)، وَهُوَ الَّذِي أَغْيَا أَهْلَهُ خُبْنًا، وَقَدْ شَطَرَ وَشَطَرَ - بِالضَّمِّ - شَطَارَةً فِيهِمَا^(٥).

وَسُئِلَ بَعْضُهُمْ عَنِ الشَّاطِرِ، فَقَالَ: هُوَ مَنْ أَخَذَ فِي الْبَعْدِ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.

الثالثة: لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْكَعْبَةَ قِبْلَةٌ فِي كُلِّ أَفْقٍ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مِنْ
شَاهِدِهَا وَعَايِنِهَا فُرُضَ عَلَيْهِ اسْتِقْبَالُهَا، وَأَنَّهُ إِنْ تَرَكَ اسْتِقْبَالَهَا، وَهُوَ مُعَايِنٌ لَهَا وَعَالِمٌ
بِجَهَّتِهَا، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَعَلَيْهِ إِعَادَةُ كُلِّ مَا صَلَّى، ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍ^(٦).

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ غَابَ عَنْهَا أَنْ يَسْتَقْبَلَ نَاحِيَّتَهَا وَشَطَرَهَا وَتَلَقَّاءَهَا، فَإِنْ
خَفِيَثَ عَلَيْهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ مَا يُمْكِنُهُ مِنَ النُّجُومِ وَالرِّيَّاحِ وَالْجِبَالِ
وغير ذلك ممَّا يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى نَاحِيَّتِهَا.

وَمَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَلْيَكُنْ وَجْهُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَيَنْظُرْ إِلَيْهَا إِيْمَانًا
وَاحْتِسَابًا، فَإِنَّهُ يُرَوَّى أَنَّ النَّظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ، قَالَهُ عَطَاءٌ وَمُجَاهِدٌ^(٧).

(١) هُوَ لَقِيطُ بْنُ يَعْمَرَ الْإِيَادِي، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ص ٤٣.

(٢) هُوَ خُفَّافُ بْنُ نُذْبَةَ، وَالْبَيْتُ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ١/٢٢٢، وَتَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ٤/١٢٦.

(٣) هُوَ قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٠٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٣) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) النِّكَتُ وَالْعِيُونُ ١/٢٠٣.

(٥) الصَّحَاحُ (شَطَرَ).

(٦) التَّمْهِيدُ ١٧/٥٤، وَمَا بَعْدَهُ مِنْهُ أَيْضًا.

(٧) أَخْرَجَهُ عَنْهُمَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ٥/١٣٥، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/٣٩٠.

الرابعة: واختلفوا هل فَرَضُ الغائب استقبالُ العين أو الجهة، فمنهم من قال بالأوّل. قال ابن العربي: وهو ضعيف، لأنه تكليف لما لا يُوَصَّلُ إليه^(١). ومنهم من قال بالجهة، وهو الصحيح لثلاثة أوجه:

الأول: أنه الممكن الذي يَرْتَبِطُ به التكليف.

الثاني: أنه المأمورُ به في القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾ يعني من الأرض من شَرْقٍ أو غَرْبٍ ﴿قُولُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾.

الثالث: أنَّ العلماء احتجُّوا بالصفِّ الطويل الذي يُعَلِّمُ قطعاً أنه أضعافُ عَرْضِ البيت. الخامسة: في هذه الآية حِجَّةٌ واضحةٌ لما ذهبَ إليه مالكٌ ومَنْ وافقه، في أنَّ المصلِّي حُكْمُهُ أَنْ يَنْظُرَ أَمَامَهُ، لا إلى موضع سجوده.

وقال الثوريُّ وأبو حنيفةٌ والشافعيُّ والحسن بنُ حَيٍّ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ نَظْرُهُ إِلَى مَوْضِعِ سَجُودِهِ.

وقال شريك القاضي: يَنْظُرُ فِي الْقِيَامِ إِلَى مَوْضِعِ السَّجُودِ، وَفِي الرُّكُوعِ إِلَى مَوْضِعِ قَدَمَيْهِ، وَفِي السَّجُودِ إِلَى مَوْضِعِ أَنْفِهِ، وَفِي الْقُعُودِ إِلَى حِجْرِهِ^(٢).

قال ابن العربي^(٣): إِنَّمَا يَنْظُرُ أَمَامَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ حَنَى رَأْسَهُ ذَهَبَ بَعْضُ الْقِيَامِ الْمَفْتَرَضِ عَلَيْهِ فِي الرَّأْسِ، وَهُوَ أَشْرَفُ الْأَعْضَاءِ، وَإِنْ أَقَامَ رَأْسَهُ، وَتَكَلَّفَ النَّظَرَ بِبَصَرِهِ إِلَى الْأَرْضِ فَتَلَكُ مَشَقَّةٌ عَظِيمَةٌ وَخَرَجَ، وَمَا جُعِلَ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ خَرَجٍ، أَمَا إِنْ ذَلِكَ أَفْضَلَ لِمَنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يريد اليهود والنصارى ﴿لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ يعني تحويلَ الْقِبْلَةِ^(٤) من بيت المقدس^(٥).

فإن قيل: كيف يعلمون ذلك، وليس من دينهم ولا في كتابهم؟

(١) أحكام القرآن ٤٣/١، وفيه: «يُصَلُّ إِلَيْهِ» بدل: «يُوصَلُ إِلَيْهِ».

(٢) التمهيد ٣٩٣/١٧.

(٣) في أحكام القرآن ١٢٩٦/٣ وقد نقله عن مالك.

(٤) في النسخ: «الكعبة»، والمثبت من «م».

(٥) النكت والعيون ٢٠٣/١.

قيل عنه جوابان :

أحدهما : أنهم لما عَلِمُوا من كتابهم أَنَّ محمداً ﷺ نبيٌّ، علموا أنه لا يقول إلا الحقَّ، ولا يأمر إلا به.

الثاني : أنهم عَلِمُوا من دينهم جواز النَّسخ، وإن حَجَّده بعضهم، فصاروا عالمين بجواز القيلة^(١).

قوله تعالى : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ تقدَّم معناه^(٢). وقرأ ابنُ عامر وحمزة والكسائيُّ : «تعملون» بالثاء على مخاطبة أهل الكتاب، أو أمة محمد ﷺ. وعلى الوجهين، فهو إعلَامٌ بأنَّ الله تعالى لا يُهْمِلُ أعمال العباد، ولا يَغْفُل عنها، وضمنه الوعيد. وقرأ الباقر بالباء من تحت^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِيلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِيلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِيلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ أَتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنْ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَئِنَ الْفَالِيلِيكَ﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِيلَتَكَ﴾ لأنهم كفروا، وقد تبيَّن لهم الحقُّ، وليس تنفعهم الآيات، أي : العلامات. وجمع قيلة في التفسير : قِبَلٌ، وفي التسليم : قِبَلَات. ويجوز أن تُبدل من الكسرة فتحة، فتقول : قِبَلَات، ويجوز أن تحذف الكسرة، وتُسَكَّن الباء، فتقول : قِبَلَات^(٤).

وأجيب «لئن» بجواب «لو»، وهي ضدها في أن «لو» تَطْلُبُ في جوابها المضى والوقوع، و«لئن» تَطْلُبُ الاستقبال، فقال الفراء والأخفش^(٥) : أجيب بجواب «لو» لأنَّ المعنى : ولو أتيت. وكذلك تُجاب «لو» بجواب «لئن»، تقول : لو أحسنت أحسن

(١) زاد المسير ١/١٥٧.

(٢) ٢/٢١٠.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٢٢، وانظر السبعة ص ١٦٠-١٦٢، والتيسير ص ٧٧.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٦٩-٢٧٠.

(٥) معاني القرآن للفراء ١/٨٤، ومعاني القرآن للأخفش ١/٣٤٢، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٧٠، وعنه نقل المصنف.

إليك، ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّظَلُّوا﴾ [الروم: ٥١] أي: ولو أرسلنا ريحاً.

وخالفهما سيبويه، فقال^(١): إن معنى «لئن» مخالفت لمعنى «لو» فلا يدخل واحد منهما على الآخر، فالمعنى: ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية لا يتبعون قبلك. قال سيبويه: ومعنى ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّظَلُّوا﴾ [الروم: ٥١]: ليظللن.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَارِكٍ لِّهِنَّ﴾ لفظ خبر، ويتضمن الأمر، أي: فلا تركن إلى شيء من ذلك. ثم أخبر تعالى أن اليهود ليست متبعة قبله النصراني ولا النصراني متبعة قبله اليهود، عن السدي وابن زيد^(٢)، فهذا إعلام باختلافهم وتدابيرهم وضلالهم. وقال قوم: المعنى: وما من أتبعك ممن أسلم منهم بمتبع قبله من لم يسلم، ولا من لم يسلم قبله من أسلم. والأول أظهر، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَهُمْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ الخطاب للنبي ﷺ، والمراد أمته ممن يجوز أن يتبع هواه، فيصير باتباعه ظالماً، وليس يجوز أن يفعل النبي ﷺ ما يكون به ظالماً، فهو محمول على إرادة أمته؛ لعصمة النبي ﷺ، وقطعنا أن ذلك لا يكون منه، وخوطف النبي ﷺ تعظيماً للأمر، ولأنه المنزل عليه^(٣).

والأهواء: جمع هوى، وقد تقدم، وكذا «مِنَ الْعِلْمِ» تقدم أيضاً^(٤)، فلا معنى للإعادة.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٤٦﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ «الذين» في موضع رفع بالابتداء، والخبر «يعرفونه»، ويصح أن يكون في موضع خفض على الصفة

(١) الكتاب ٣/١٠٨، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٧٠، وعنه نقل المصنف.

(٢) الطبري ٢/٦٦٨.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٢٣.

(٤) ٣٤٦-٣٤٧.

«الظالمين»، و«يَعْرِفُونَ» في موضع الحال، أي: يعرفون نبوءته وصدق رسالته.

والضمير عائذ على محمد ﷺ، قاله مجاهد وقتادة غيرهما، وقيل: «يعرفون» تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة أنه حق، قاله ابن عباس وابن جريج والربيع وقتادة أيضاً^(١).

وخصّ الأبناء في المعرفة بالذكر دون الأنفس وإن كانت ألصق؛ لأن الإنسان يمرُّ عليه من زمنه بُرْهة لا يَعْرِفُ فيها نفسه، ولا يمرُّ عليه وقت لا يَعْرِفُ فيه ابنه.

وروي أن عمر قال لعبد الله بن سلام: أتعرف محمدًا ﷺ كما تعرف ابنك؟ فقال: نعم وأكثر، بعث الله أمينه في سمائه إلى أمينه في أرضه بنعته فعرفته، وابني لا أدري ما كان من أمه^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَكَّ قَرِيبًا مِّنْهُمْ لِيَكُونُوا لَآلِ الْحَقِّ﴾ يعني محمدًا ﷺ، قاله مجاهد وقتادة وخصيف^(٣). وقيل: استقبال الكعبة، على ما ذكرنا آنفاً.

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ظاهرٌ في صحة الكفر عناداً^(٤)، ومثله: ﴿وَحَمَدُوا بِهَا وَاسْتَفْتَنَاهَا أَنفُسَهُمْ﴾ [النمل: ١٤] وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني استقبال الكعبة، لا ما أخبرك به اليهود من قبلتهم^(٥).

وروي عن علي رضي الله عنه أنه قرأ: «الحق»، منصوباً بـ«يعلمون» أي: يعلمون

(١) المحرر الوجيز ١/٢٢٣، ٢٢٤، وأخرج الآثار الطبري ٢/٦٧٠-٦٧١ و٦٧٢.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٣، والقصة فيه مختصرة، وأوردها بتمامها البغوي ١/١٢٦، والرازي ٤/١٤٤.

(٣) قول مجاهد وقتادة أخرجه الطبري ٢/٦٧٢، وقول خصيف أخرجه ابن أبي حاتم ١/٢٥٤.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٢٤.

(٥) النكت والعيون ١/٢٠٥.

الحق. ويصحُّ نصبه على تقدير: الزم الحق. والرفع على الابتداء، أو على إضمار مبتدأ، والتقدير: هو الحق^(١)، أو على إضمار فعل، أي: جاءك الحق. قال النحاس^(٢): فأما الذي في «الأنبياء» ﴿الْحَقُّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الآية: ٢٤]، فلا نعلم أحداً قرأه إلا منصوباً، والفرق بينهما أن الذي في سورة «البقرة» مبتدأ آية، والذي في «الأنبياء» ليس كذلك.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ﴾ أي: من الشاكين. والخطاب للنبي ﷺ، والمراد أمته، يقال: اتمرى فلان في كذا: إذا اعترضه اليقين مرةً، والشكُّ أخرى، فدافع إحداهما بالأخرى، ومنه المراء؛ لأنَّ كلَّ واحد منهما يشكُّ في قول صاحبه^(٣). والامتراء في الشيء: الشكُّ فيه، وكذا التماري^(٤).

وأشدد الطبري^(٥) شاهداً على أنَّ المتمرين الشاكون قولَ الأعشى:

تَدُرُّ عَلَى أَسْوَاقِ الْمَمْتَرِ
بَنَ رَكُضاً إِذَا مَا السَّرَابُ ارْجَحَنَ^(٦)

قال ابنُ عطية^(٧): وَوَهَمَ فِي هَذَا، لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ وَغَيْرَهُ قَالَ: الْمَمْتَرُونَ فِي الْبَيْتِ هُمُ الَّذِينَ يَمْرُونَ الْخَيْلَ بِأَرْجُلِهِمْ هَمْزاً لَتَجْرِي كَأَنَّهُمْ يَجْتَلِبُونَ الْجَرِيَّ مِنْهَا، وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ مَعْنَى الشَّكِّ كَمَا قَالَ الطَّبْرِيُّ.

قلت: معنى الشكِّ فيه موجود؛ لأنه يَحْتَمَلُ أَنْ يَخْتَبِرَ الْفَرَسَ صَاحِبُهُ، هَلْ هُوَ عَلَى مَا عَاهَدَ مِنْهُ مِنَ الْجَرِيِّ أَمْ لَا؟ لثَلَا يَكُونُ أَصَابَهُ شَيْءٌ، أَوْ يَكُونُ هَذَا عِنْدَ أَوَّلِ شِرَائِهِ، فَيَجْرِيهِ لِيَعْلَمَ مِقْدَارَ جَرِيهِ.

قال الجوهري: وَمَرَّيْتُ الْفَرَسَ: إِذَا اسْتَخْرَجْتَ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْجَرِيِّ بِسُوطٍ أَوْ

(١) المحرر الوجيز ٢٢٤/١، وذكر القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠، والنحاس في إعراب القرآن ٢٧٠/١، والزمخشري في الكشاف ٣٢٢/١.

(٢) إعراب القرآن ٢٧٠/١ - ٢٧١.

(٣) النكت والعيون ٢٠٥/١، والمحرر الوجيز ٢٢٤/١.

(٤) الصحاح (مرا).

(٥) في تفسيره ٦٧٤/٢.

(٦) ديوانه ص ٧٣، وفيه: أسوق، وهو جمع ساق، كأسوق.

(٧) المحرر الوجيز ٢٢٤/١، وما قبله منه.

غيره، والاسم المِزْيَةُ - بالكسر - وقد تَضَمَّ. ومَرِثُ الناقة مَرِيًّا: إذا مَسَحَتْ ضَرْعَهَا لِنَدْرٍ، وأَمَرَتْ هي: إذا دَرَّ لَبَنُهَا، والاسم المِزْيَةُ - بالكسر - والضمُّ غلط^(١). والمِزْيَةُ: الشك، وقد تَضَمَّ، وقرئ بهما^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيًّا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿٢٢٨﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ﴾ الوجهة، وزْنُهَا: فِعْلَةٌ، من المواجهة. والوجهَةُ والوجهُ بمعنى واحد، والمراد القبلة، أي: إنهم لا يتبعون قبلك، وأنت لا تتبع قبلتهم، ولكل وجهٍ إمَّا بحق وإمَّا بهوى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿هُوَ مَوْلِيًّا﴾ «هو» عائدٌ على لفظ كلٍّ، لا على معناه؛ لأنه لو كان على المعنى لقال: هم مَوْلُوهَا وجوههم، فالهاء والألف مفعول أول، والمفعول الثاني محذوف، أي: هو موليها وجهه ونفسه^(٣). والمعنى: ولكل صاحب مِلَّةٍ قبلةٌ، صاحبُ القبلة مَوْلِيَّهَا وجهه، على لفظ «كلٍّ»، وهو قولُ الربيع وعطاء وابن عباس^(٤). وقال عليُّ بنُ سليمان: «مَوْلِيَّهَا» أي: متوليها.

وقرأ ابنُ عباس وابنُ عامر: «مَوْلَاها» على ما لم يسم فاعله^(٥). والضمير على هذه القراءة لواحدٍ، أي: ولكل واحد من الناس قبلة، الواحدُ مَوْلَاها أي: مصروف إليها، قاله الزجاج^(٦).

ويحتمل أن يكون على قراءة الجماعة «هو» ضمير اسم الله عزَّ وجلَّ وإن لم يجر

(١) يعني في «مِزْيَةُ الناقة» فليس فيه إلا الكسر، كما نقل الجوهري في صحاحه عن ثعلب.

(٢) الصحاح (مرا)، وقراءة الضم ذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٢٠٥/٧ عن الحسن، وليست هي من العشرة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٧١/١.

(٤) أخرج هذه الآثار الطبري ٦٧٥/٢.

(٥) السبعة ص ١٧١، والتيسير ص ٧٧.

(٦) انظر معاني القرآن له ٢٢٥/١.

له ذكر، إذ معلوم أنَّ الله عزَّ وجلَّ فاعِلُ ذلك، والمعنى: لكلِّ صاحبٍ مِلَّةٍ قبلَهُ، الله مُؤَلِّمُهَا إِيَّاهُ.

وحكى الطبري^(١): «أَنَّ قَوْمًا قَرَأُوا: «وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ» بإضافة «كل» إلى «وجهة».

قال ابن عطية: وخطأها الطبري، وهي متَّجهة، أي: فاستبقوا الخيرات لكلِّ وجهَةٍ وَلَا كُفُّوْهَا، ولا تعترضوا فيما أمركم بين هذه وهذه، أي: إنما عليكم الطاعة في الجميع. وقدَّم قوله: ﴿وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ﴾ على الأمر في قوله: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ للاهتمام بالوجهة كما يُقدِّم المفعول، وذكر أبو عمرو الداني هذه القراءة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وسَلِمَتِ الواو في «وجهة» للفرق بين «عِدَّة» و«زِنَّة»، لأنَّ «جهة» ظرف، وتلك مصادر. وقال أبو علي: ذهب قوم إلى أنه مصدر شذَّ عن القياس، فسَلِمَ. وذهب قومٌ إلى أنه اسمٌ، وليس بمصدر. وقال غيرُ أبي علي: وإذا أردتَ المصدرَ قلتَ: جهة، وقد يقال الجهة في الظرف^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ أي: إلى الخيرات، فحذف الحرف، أي بادروا ما أمركم الله عزَّ وجلَّ من استقبال البيت الحرام^(٣)، وإن كان يتضمنُ الحثَّ على المبادرة والاستعجال إلى جميع الطاعات بالعموم، فالمرادُ ما ذكر من الاستقبال لسياق الآي. والمعنى المراد: المبادرةُ بالصلاة أوَّلَ وقتها، والله تعالى أعلم؛ روى النسائي^(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمُهِجَّرِ إِلَى الصَّلَاةِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثم الذي على أثره كالذي يُهْدِي الْبَقْرَةَ، ثم الذي على أثره كالذي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثم الذي على أثره كالذي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثم الذي على أثره كالذي يُهْدِي الْبَيْضَةَ».

وروى الدارقطني عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ

(١) في تفسيره ٦٧٨/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢٢٤/١، وقراءة ابن عباس ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢٧١/١.

(٤) المجتبى ١١٦/٢، وهو عند أحمد (١٠٥٦٨)، والبخاري (٩٢٩)، ومسلم (٢٤) ص ٥٨٧.

أحدكم ليصلي الصلاة لوقتها وقد ترك من الوقت الأول ما هو خير له من أهله وماله»^(١). وأخرجه مالك عن يحيى بن سعيد قوله^(٢).

وروى الدارقطني أيضاً عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأعمال الصلاة في أول وقتها»^(٣). وفي حديث ابن مسعود: «أول وقتها» بإسقاط «في»^(٤).

وروى أيضاً عن إبراهيم بن عبد الملك بن^(٥) أبي مخذورة، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أول الوقت رضوان الله، ووسط الوقت رحمة الله، وآخر الوقت عفو الله»^(٦).

(١) سنن الدارقطني ٢٤٨/١، وفي إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو متروك الحديث، كما ذكره الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٢٥) عن طلق بن حبيب مرسلاً، وفي إسناده أبو بكر بن أبي سبرة؛ قال الحافظ ابن حجر في التقريب: رمّوه بالوضع، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ٣٥٧/٢ بإسناد صحيح من طريق الوليد بن عبد الرحمن الجُرشي، عن ابن عمر، بنحوه، موقوفاً.

(٢) الموطأ ١٢/١. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

(٣) سنن الدارقطني ٢٤٧/١، وفي إسناده حديث ابن عمر هذا يعقوب بن الوليد، وقد كُذِّبَ أحمد وغيره كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب، غير أن هذا اللفظ: «أول وقتها» مروى عن ابن مسعود بطرق صحيحة، ويشير إليه المصنف.

(٤) سنن الدارقطني ٢٤٦/١، ولفظه: سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل، قال: «الصلاة أول وقتها». وإسناده صحيح. وهو في المسند (٣٨٩٠)، وصحيح البخاري (٥٢٧)، وصحيح مسلم (٨٥) بلفظ: «الصلاة على وقتها»، وانظر الروايات الأخرى للفظ «أول» في التعليق على المسند.

(٥) في (د) و(م): عن، والمثبت من (ظ) وهامش (ز)، وهو الصواب.

(٦) سنن الدارقطني ٢٤٩/١-٢٥٠، وهو من طريق إبراهيم بن زكريا، عن إبراهيم بن عبد الملك. وأخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل ٢٥٥/١، والبيهقي ٤٣٥/١. قال ابن عدي: إبراهيم بن زكريا حدث عن الثقات بالبواطيل. اهـ. وضعف البيهقي الحديث ثم قال: روي هذا الحديث عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وأنس مرفوعاً، وليس بشيء، وله أصل في قول الباقر. وقال ابن الجوزي في التحقيق ٢٨٧/١: قال أبو حاتم الرازي: إبراهيم بن زكريا مجهول، والحديث الذي رواه منكر.

وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير ٩٠/١: هو حديث لا يصح من جميع طرقه، قال أحمد: ليس هذا بثبت، وقال الحاكم: لا أحفظه من وجه يصح ولا عن أحد من الصحابة، إنما الرواية فيه عن أبي جعفر الباقر

والرواية التي أشار إليها الحاكم أخرجها البيهقي ٤٣٦/١.

زاد ابنُ العربي^(١): فقال أبو بكر: رضوانُ الله أحبُّ إلينا من عَفْوِهِ، فإنَّ رضوانَهُ عن المحسنين وعَفْوَهُ عن المُقْصِرِينَ، وهذا اختيارُ الشافعي. وقال أبو حنيفة: آخرُ الوقتِ أفضلُ؛ لأنه وقتُ الوجوب.

وأما مالك ففَصَّلَ القولَ: فأَمَّا الصُّبْحُ والمغربُ فأوَّلُ الوقتِ فيهما أفضلُ، أما الصُّبْحُ فلحديث عائشة رضي الله عنها قالت: إنَّ كان رسولُ الله ﷺ ليصلي الصُّبْحَ، فينصرفُ النساءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ما يُعرَفْنَ من الغَلَس. في رواية: مُتَلَفِّعَاتٍ. وأما المغربُ فلحديث سلمة بن الأكوع أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي المغربَ إذا غَرَبَتِ الشمسُ وتوارَتْ بالحجاب. أخرجهما مسلم^(٢).

وأما العِشاءُ؛ فتأخيرُها أفضلُ لمن قَدَرَ عليه؛ روى ابنُ عمر قال: مَكُنَّا ليلةً ننتظرُ رسولَ الله ﷺ لصلاة العِشاء الآخرة، فخرج إلينا حين ذهب ثلثُ الليلِ أو بعده، فلا ندري؛ أشيء شَعَلَه في أهله، أو غيرُ ذلك، فقال حين خرج: «إنكم لتنتظرون صلاةً ما ينتظرُها أهلُ دينٍ غيركم، ولولا أنْ يُثْقَلَ على أمتي لَصَلَّيْتُ بهم هذه الساعة»^(٣). وفي البخاري^(٤) عن أنس قال: أَخَّرَ النبيُّ ﷺ صلاةَ العِشاء إلى نصف الليل، ثم صَلَّى... وذكر الحديث. وقال أبو بَرزَةَ^(٥): كان النبيُّ ﷺ يستحبُّ تأخيرَها.

وأما الظهر فإنها تأتي الناسَ غَفْلَةً، فَيُسْتَحَبُّ تأخيرُها قليلاً حتى يتأهَّبُوا ويَجْتَمِعُوا. قال أبو الفرج: قال مالك^(٦): أوَّلُ الوقتِ أفضلُ في كُلِّ صلاةٍ إلا الظهر^(٧)

(١) أحكام القرآن ٤٤/١.

(٢) حديث عائشة برقم (٦٤٥): (٢٣٢)، وهو عند أحمد (٢٤٠٩٦)، والبخاري (٨٦٧)، وحديث سلمة بن الأكوع برقم (٦٣٦)، وهو عند أحمد (١٦٥٥٠)، والبخاري (٥٦١).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (٦٣٩)، وهو بنحوه عند أحمد (٤٨٢٦)، (٥٦١١)، والبخاري (٥٧٠).

(٤) رقم (٥٧٢)، وهو عند أحمد (١٢٨٨٠)، ومسلم (٦٤٠).

(٥) علَّقه البخاري بإثر الحديث (٥٧١)، وأبو بَرزَةَ هو نضلة بن عبيد، صاحب النبي ﷺ، أسلم قديماً، شَهِدَ فَتْحَ مَكَّة، مات بمرور سنة (٦٤هـ). السير ٤٠/٣.

(٦) الاستذكار ١٩٠/١. وأبو الفرج: هو عمرو بن محمد المالكي، له الكتاب المعروف بالحاوي في مذهب مالك، توفي سنة (٣٣١هـ). الديباج المذهب ١٢٧/٢.

(٧) في (د) و(ز) و(م): للظهر، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للاستذكار.

في شدة الحر. وقال ابنُ أبي أُويس: وكان مالك يكره أن يصلي الظهر عند الزوال، ولكن بعد ذلك، ويقول: تلك صلاة الخوارج^(١).

وفي صحيح البخاري وصحيح الترمذي عن أبي ذر الغفاري قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر، فقال النبي ﷺ: «أبرد» ثم أراد أن يؤذن، فقال له: «أبرد» حتى رأينا فيء الثلول، فقال النبي ﷺ: «إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة»^(٢). وفي صحيح مسلم عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس^(٣). والذي يجمع بين الحديثين ما رواه أنس: أنه إذا كان الحر أبرد بالصلاة، وإذا كان البرد عجل^(٤).

قال أبو عيسى الترمذي^(٥): وقد اختار قوم [من أهل العلم] تأخير صلاة الظهر في شدة الحر، وهو قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق. قال الشافعي^(٦): إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان [مسجداً] ينتاب أهله من البعد، فأما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه، فالذي أحب له ألا يؤخر الصلاة في شدة الحر. قال أبو عيسى: ومعنى من ذهب إلى تأخير الصلاة^(٧) في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع، وأما ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله أن الرخصة لمن ينتاب من البعد وللمشقة على الناس، فإن في حديث أبي ذر رضي الله عنه ما يدل على خلاف ما قال الشافعي. قال أبو ذر: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأذن بلالٌ بصلاة الظهر، فقال النبي ﷺ: «[يا بلال] أبرد ثم أبرد». فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعي لم يكن للإبراد في ذلك الوقت معنى، لاجتماعهم في السفر، وكانوا لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد.

(١) ينظر الاستذكار ٣٤٩/١.

(٢) صحيح البخاري (٥٣٩)، وسنن الترمذي (١٥٨)، وهو عند أحمد (٢١٣٧٦)، ومسلم (٦١٦)، والإبراد بالصلاة: التأخير بها عن الحر وشدة إلى أن يبرد النهار، وتهب الأرواح، وتفيء الأفياء، والفيح: سطوع الحر. إكمال المعلم ٥٨٠-٥٨٢/٢.

(٣) صحيح مسلم (٢٣٥٩): (١٣٦) بنحوه مطولاً، وهو عند أحمد (١٢٣١١) (١٢٦٥٩) والبخاري (٥٤٠).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (١٤٩٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٧/٥.

(٥) السنن ٢٩٦-٢٩٧، وما بين حاصرتين منه.

(٦) الأم ٦٣/١.

(٧) في سنن الترمذي: «الظهر».

وأما العصر فتقديمها أفضل، ولا خلاف في مذهبنا أن تأخير الصلاة رجاء الجماعة أفضل من تقديمها، فإن فضل الجماعة معلوم، وفضل أول الوقت مجهول، وتحصيل المعلوم أولى، قاله ابن العربي^(١).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَيُّنَ مَا تَكُونُوا﴾ شرط، وجوابه: ﴿يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾ يعني يوم القيامة. ثم وصف نفسه تعالى بالقدرة على كل شيء لتناسب الصفة مع ما دُكر من الإعادة بعد الموت والبلَى^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٢٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَئِنَّمِ يَنْتَهِ عَنِّي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٢٥٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قيل: هذا تأكيد للأمر باستقبال الكعبة واهتمام بها، لأن موقع التحويل كان صعباً^(٣) في نفوسهم جداً، فأكد الأمر ليرى الناس التَّهَمُّمَ^(٤) به، فيخفَّ عليهم وتُسكن نفوسهم إليه.

وقيل: أراد بالأول: وَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الكعبة، أي: عاينها إذا صَلَّيْتَ تلقاءها، ثم قال: ﴿وَمِنْ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾ معاشر المسلمين في سائر المساجد بالمدينة وغيرها ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾، ثم قال: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾ يعني وجوب الاستقبال في الأسفار، فكان هذا أمراً بالتوجه إلى الكعبة في جميع المواضع من نواحي الأرض^(٥).

قلت: هذا القول أحسن من الأول، لأن فيه حَمْلَ كل آية على فائدة.

وقد روى الدارقطني عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا كان في سفر،

(١) أحكام القرآن ١/٤٥.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٥.

(٣) في النسخ: «معتنى»، والمثبت من المحرر الوجيز ١/٢٢٥، والكلام منه.

(٤) في (م): الاهتمام.

(٥) ينظر تفسير الرازي ٤/١٥٤.

فأراد أن يُصَلِّيَ على راحلته استقبلَ القبلةَ وكَبَّرَ، ثم صَلَّى حيث توجَّهَتْ به. أخرجه أبو داود أيضاً^(١)، وبه قال الشافعي وأحمد وأبو ثور.

وذهب مالك إلى أنه لا يلزمه الاستقبال^(٢)؛ لحديث ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو مُقْبِلٌ من مكة إلى المدينة على راحلته، قال: وفيه نزل ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوْنَ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾^(٣). وقد تقدم^(٤).

قلت: ولا تعارض بين الحديثين؛ لأنَّ هذا من باب المطلق والمقيّد، فقولُ الشافعي أولى، وحديث أنس في ذلك حديث صحيح.

ويُروى أنَّ جعفر بن محمد سئل: ما معنى تكرير القصص في القرآن؟ فقال: عَلِمَ الله أنَّ كلَّ الناس لا يحفظ القرآن، فلو لم تكن القصة مكررة لجاز أن تكون عند بعض الناس، ولا تكون عند بعض؛ فكرّرت لتكون عند مَنْ حَفِظَ البعض.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ قال مجاهد^(٥): هم مشركو العرب، وحجّتهم قولهم: راجعت قبلتنا، وقد أجيبوا عن هذا بقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾.

وقيل: معنى ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ لثلاث يقولوا لكم: قد أمرتم باستقبال الكعبة ولستم ترونها، فلما قال عز وجل: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ زال هذا.

وقال أبو عبيدة^(٦): إن «إلا» هاهنا بمعنى الواو، أي: والذين ظلموا، فهو استثناء بمعنى الواو، ومنه قول الشاعر^(٧):

ما بالمدينة دارٌ غيرُ واحدةٍ دارُ الخليفة إلا دارُ مروانَا

(١) سنن الدارقطني ١/٣٩٦، وسنن أبي داود (١٢٢٥)، وهو في مسند أحمد (١٣١٠٩).

(٢) ينظر المفهم ٢/٣٤٠.

(٣) أخرجه أحمد (٤٧١٤)، ومسلم (٧٠٠).

(٤) ٣٢٤/٢.

(٥) أخرجه الطبري ٢/٦٨٧.

(٦) مجاز القرآن ١/٦٠.

(٧) هو الفرزدق، والبيت في الكتاب ٢/٣٤٠، والمقتضب ٤/٤٢٥.

كانه قال : **إِلَّا دَارَ الْخَلِيفَةِ وَدَارَ مِرْوَانَ**، وكذا قيل في قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين : ٦] أي : والذين ^(١) آمنوا.

وأبطل الزجاج هذا القول ^(٢)، وقال : هذا خطأ عند الحذاق من النحويين، وفيه بطلان المعاني، وتكون «إلا» وما بعدها مستغنى عن ذكرهما، والقول عندهم أن هذا استثناء ليس من الأول، أي : لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يحتجّون.

قال أبو إسحاق الزجاج ^(٣) : أي : عرّفكم الله أمر الاحتجاج في القبلة في قوله : ﴿وَلِكُلِّ وِجْهٌ هُوَ مُوَلِّيًا﴾ ، ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ باحتجاجة فيما قد وضّح له، كما تقول : مالك عليّ حجة إلا الظلم، أو إلا أن تظلمني، أي : مالك حجة البتّة، ولكنك تظلمني، فسَمّي ظلمه حجة؛ لأنّ المحتجّ به ^(٤) سمّاه حجة وإن كانت داحضة.

وقال قُطْرُب ^(٥) : يجوز أن يكون المعنى : لثلاث يكون للناس عليكم حجة إلا على الذين ظلموا، فالذين بدل من الكاف والميم في «عليكم».

وقالت فرقة : «إِلَّا الَّذِينَ» استثناء متّصل، روي معناه عن ابن عباس وغيره، واختاره الطبري ^(٦)، وقال : نفى الله أن يكون لأحد حجة على النبي ﷺ وأصحابه في استقبالهم الكعبة.

والمعنى : لا حجة لأحد عليكم إلا الحجة الداحضة؛ حيث قالوا : ما ولّاهم؟ وتحيّر محمد في دينه، وما توجه إلى قبلتنا إلا أننا كنّا أهدي منه، وغير ذلك من الأقوال التي لم تبعث إلا من عابد وثّن أو يهودي أو منافق.

(١) في (م) : الذين.

(٢) لم نقف على كلامه في معاني القرآن له، وانظر معاني القرآن للفراء ٨٩/١، والطبري ٦٨٧/٢-٦٨٩.

(٣) معاني القرآن له ٢٢٧/١.

(٤) في النسخ الخطية : بها، والمثبت من (م).

(٥) تفسير الرازي ١٥٨/٤.

(٦) في تفسيره ٦٨٧/٢-٦٨٩.

والْحِجَّةُ بمعنى المحاجة، التي هي المخاصمة والمجادلة، وَسَمَّاها الله حُجَّةً، وَحَكَمَ بفسادها حيث كانت من ظَلَمَةٍ.

وقال ابن عطية^(١): وقيل: إِنَّ الاستثناء منقطع، وهذا على أَنْ يكونَ المراد بالناس اليهود، ثم استثنى كُفَّار العرب، كأنه قال: لكن الذين ظلموا يحاجُّونكم، وقوله «مِنْهُمْ» يرَدُّ هذا التأويل. والمعنى لكن الذين ظلموا، يعني كفار قريش في قولهم: رجع محمد إلى قبلتنا وسيرجع إلى ديننا كُلُّه. ويدخل في ذلك كُلُّ من تكَلَّمَ في النازلة من غير اليهود.

وقرأ ابن عباس وزيد بن عليّ وابنُ زيد: ﴿أَلَا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ بفتح الهمزة وتخفيف اللام على معنى استفتاح الكلام، فيكون «الذين ظلموا» ابتداءً، أو على معنى الإغراء، فيكون «الذين» منصوباً بفعل مقدَّر^(٢).

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ يريد الناس ﴿وَأَخْشَوْنِي﴾ الْخَشْيَةُ أَصْلُهَا طَمَأْنِينَةٌ في القلب تبعثُ على التَّوَقُّي، والخوف: فَزَعُ القلب تَخِفٌ له الأعضاء، وَلِخِفَّةِ الأعضاء به سُمِّيَ خَوْفًا.

ومعنى الآية التحقيرُ لكلِّ مَنْ سِوَى الله تعالى، والأمرُ باطِّراح أمرِهِم ومراعاة أمرِ الله تعالى^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنَى عَلَيْكُمْ﴾ معطوف على «لَيْلًا يَكُونُ» أي: ولأنَّ أَيْمَ، قاله الأخفش^(٤).

وقيل: مقطوع في موضع رفع بالابتداء، والخبرُ مضمَر، التقدير: وَلَا تَمْنَى نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ عَرَّفْتُكُمْ قِبَلَتِي، قاله الزجاج^(٥).

(١) المحرر الوجيز ٢٢٥/١، والكلام الذي قبله منه.

(٢) المحرر الوجيز ٢٢٥/١، وذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠، وابن جني في المحتسب ١١٤/١ عن زيد بن علي. وذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٤٤١/١، ونسبها لابن عامر بدل ابن عباس.

(٣) المحرر الوجيز ٢٢٦/١.

(٤) معاني القرآن له ٣٤٤/١ بنحوه.

(٥) معاني القرآن له ٢٧/١ بنحوه، وانظر المحرر الوجيز ٢٢٦/١.

وإتمام النعمة الهداية إلى القبلة. وقيل: دخول الجنة^(١)، قال سعيد بن جبير: ولم تتم نعمة الله على عبد حتى يدخله الجنة^(٢). و﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ تقدم^(٣).

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَزَكَاةَكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا﴾ الكاف في موضع نصب على النعت لمصدر محذوف؛ المعنى: ولأتم نعمتي عليكم إتماماً مثل ما أرسلنا، قاله الفراء^(٤).

قال ابن عطية^(٥): وهذا أحسن الأقوال، أي: ولأتم نعمتي عليكم في بيان سنة إبراهيم عليه السلام مثل ما أرسلنا.

وقيل: المعنى: ولعلكم تهتدون اهتداءً مثل ما أرسلنا.

وقيل: هي في موضع نصب على الحال، والمعنى: ولأتم نعمتي عليكم في هذه الحال^(٦). والتشبيه واقع على أن النعمة في القبلة كالنعمة في الرسالة، وأن الذكر المأمور به في عظمه كعظم النعمة.

وقيل: معنى الكلام على التقديم والتأخير، أي: فاذكروني كما أرسلنا. روي عن علي رضي الله عنه^(٧) واختاره الزجاج^(٨). أي: كما أرسلنا فيكم رسولاً تعرفونه بالصدق، فاذكروني بالتوحيد والتصديق به.

والوقف على «تَهْتَدُونَ» على هذا القول جائز^(٩).

(١) ينظر النكت والميون ٢٠٧/١.

(٢) أورده البغوي في تفسيره ١٢٨/١.

(٣) ٢٤٦/١.

(٤) لم نقف عليه في معانيه عند تفسير هذه الآية، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢٧١/١.

(٥) المحرر الوجيز ٢٢٦/١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٧١/١.

(٧) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٦٠/١.

(٨) معاني القرآن له ٢٢٧/١.

(٩) ينظر الوقف والابتداء للأنباري ٥٣٦/١، والمكتفى في الوقف والابتداء للداني ص ١٧٧، وفيهما أن

الوقف تام على هذا القول.

قلت : وهذا اختيارُ الترمذيِّ الحَكِيم في كتابه ، أي : كما فعلتُ بكم هذا من المِنَنِ التي عدَدْتُها عليكم ، فاذكروني بالشكر أذكُرْكم بالمزيد ؛ لأنَّ في ذكركم ذلك شكراً لي ، وقد وعدتكم المزيد^(١) على الشكر ، وهو قوله : ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم : ٧] ؛ فالكاف في قوله : «كما» هنا ، وفي الأنفال ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾ [٥] وفي آخر الحجر ﴿كَمَا أَرْزَأْنَا عَلَى الْمُفْتَسِمِينَ﴾ متعلِّقة بما بعده ؛ على ما يأتي بيانه .

قوله تعالى : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [١٥٢] يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [١٥٣]

قوله تعالى : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ أمرٌ وجوابه ، وفيه معنى المجازاة ، فلذلك جُزم . وأصلُ الذِّكْر التَّنْبُّه بالقلب للمذكور والْتِيقُظ له ، وسُمِّيَ الذِّكْرُ باللسان ذِكْراً لأنه دلالةٌ على الذِّكْرِ القلبيِّ ، غيرَ أنه لَمَّا كَثُرَ إطلاقُ الذِّكْرِ على القول اللسانيِّ صار هو السابق للفهم^(٢) .

ومعنى الآية : اذكروني بالطاعة أذكُرْكم بالثواب والمغفرة ، قاله سعيد بن جبیر^(٣) . وقال أيضاً : الذِّكْرُ طاعةُ الله ، فَمَنْ لم يُطعْه لم يذكره ، وإنْ أَكْثَرَ التسبيحَ والتهلِيلَ وقراءةَ القرآن^(٤) .

ورُوِيَ عن النبي ﷺ : «من أطاعَ الله فقد ذكَّرَ الله وإنْ أَقَلَّ صَلَاتَه وصَوْمَه وصَنِيعَه للخير ، ومن عصَى الله فقد نَسِيَ الله وإنْ كَثَّرَ صَلَاتَه وصَوْمَه وصَنِيعَه للخير»^(٥) ؛ ذكره أبو عبد الله محمد بن خُوَيْزَمَنْدَاد في «أحكام القرآن» له .

(١) في (م) : بالمزيد .

(٢) في (ظ) : إلى الفهم .

(٣) المحرر الوجيز ٢٢٦/١ ، وأخرجه الطبري ٦٩٥/٢ ، وذكره الواحدي في الوسيط ٢٣٤/١ .

(٤) ذكره الواحدي في الوسيط ٢٣٤/١ .

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١٥٤/٢٢ من حديث واقد مولى رسول الله ﷺ ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥٨/٢ وقال : فيه الهيثم بن جَمَاز ، وهو متروك .

وأخرجه نعيم بن حماد في زوائده على زهد ابن المبارك (٧٠) ، والواحدي في الوسيط ٢٣٤/١ ، والبيهقي في الشعب (٦٨٧) من حديث خالد بن أبي عمران عن النبي ﷺ ، مرسلاً .

وقال أبو عثمان النُّهْدِيُّ: إني لأعلم الساعة التي يذكرنا الله فيها، قيل له: ومن أين تعلمُها؟ قال: يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾^(١).

وقال السُّدِّيُّ: ليس من عبدٍ يذكر الله إلا ذكره الله عزَّ وجلَّ، لا يذكره مؤمنٌ إلا ذكره الله برحمته، ولا يذكره كافرٌ إلا ذكره الله بعذاب^(٢).

وسُئِلَ أبو عثمان فقيل له: نذكر الله ولا نجد في قلوبنا حلاوة؟ فقال: احمداوا الله تعالى على أن زَيْنَ جارحةً من جوارحكم بطاعته^(٣).

وقال ذو النُّون المصري رحمه الله: مَنْ ذَكَرَ الله تعالى ذِكْراً على الحقيقة نَسِيَ في جَنْبِ ذكره كلَّ شيءٍ، وَحَفِظَ الله عليه كلَّ شيءٍ، وكان له عَوْضاً من كل شيء^(٤).

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ما عَمِلَ ابنُ آدمَ من عملٍ أنجى له من عذاب الله من ذكر الله^(٥).

والأحاديثُ في فضل الذِّكْرِ وثوابه كثيرةٌ؛ خرَّجها الأئمة؛ روى ابنُ ماجه^(٦) عن عبد الله بن بُسرٍ أن أعرابياً قال لرسول^(٧) الله ﷺ: إن شرائع الإسلام قد كثُرَتْ عليَّ، فأنبئني منها بشيءٍ أَتَشَبَّهَ به^(٨)، قال: «لا يزالُ لسانُك رَطْباً من ذكر الله عزَّ وجلَّ».

وخرَّجَ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركتْ بي شَفَاتاه»^(٩).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥٤٧/١٣.

(٢) أخرجه الطبري ٦٩٦/٢.

(٣) الرسالة القشيرية ١٥٩/٣.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٠٧). والقشيري في الرسالة القشيرية ١٥٨/٣.

(٥) هو عند الترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠). وهو من رواية زياد بن أبي زياد عن معاذ رضي الله عنه

كما هو مصرح به عند مالك ٢/٢١١، وزياد لم يدرك معاذاً وانظر مسند أحمد (٢٢٠٧٩).

(٦) برقم (٣٧٩٣)، وهو عند أحمد (١٧٦٩٨)، والترمذي (٣٣٧٥).

(٧) في (ز) و(ظ): يارسول الله.

(٨) في (د): أثبت به، وهي موافقة لبعض الروايات كما في مسند أحمد.

(٩) سنن ابن ماجه (٣٧٩٢)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٠٩٦٨)، وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم

قبل الحديث (٧٥٢٤).

وسياتي لهذا الباب مزيد بيان عند قوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] وأن المراد ذُكِرَ القلب الذي يجب استدامته في عموم الحالات. قوله تعالى : ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُون﴾ قال الفراء : يقال : شكرتُك وشكرتُ لك ، ونصحتُك ونصحتُ لك ، والفصح الأول^(١).

والشكر معرفة الإحسان والتحدث به ؛ وأصله في اللغة الظهور ، وقد تقدّم^(٢) . فشكّر العبد لله تعالى : ثناؤه عليه بذكر إحسانه إليه ، وشكّر الحق سبحانه للعبد : ثناؤه عليه بطاعته له ، إلا أن شكر العبد نُظِقَ باللسان وإقراراً بالقلب بإنعام الرب مع الطاعات^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْفُرُون﴾ نَهْيٌ ، ولذلك حُذِفَ منه نون الجماعة ، وهذه نون المتكلم ، وحُذِفَ الياء لأنها رأس آية ، وإثباتها أحسن في غير القرآن^(٤) ، أي : لا تكفروا نعمتي وأيادي . فالكفر هنا سترُ النعمة لا التكذيب . وقد مضى القول في الكفر لغة^(٥).

ومضى القول في معنى الاستعانة بالصبر والصلاة^(٦) ، فلا معنى للإعادة.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾

هذا مثلُ قوله تعالى في الآية الأخرى : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] ، وهناك يأتي الكلام في الشهداء وأحكامهم إن شاء الله تعالى.

وإذا كان الله تعالى يُحْيِيهم بعد الموت ليرزقهم - على ما يأتي - فيجوز أن يُحْيِي

(١) في (د) : والصحيح الأول ، وفي (ظ) : والأصح الأول ، وانظر معاني القرآن للفراء ٩٢/١ وفيه : العرب لا تكاد تقول : شكرتك ، إنما تقول : شكرت لك ، ونصحت لك ، ولا يقولون : نصحتك ، وربما قيلتا.

(٢) ١٠٤/٢.

(٣) الرسالة القشيرية ٦٦/٣.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٧٢/١.

(٥) ٢٨٠/١.

(٦) ٦٥/٢.

الكفارَ، ليعذبَهم، ويكونُ فيه دليلٌ على عذاب القبر^(١). والشهداء أحياءٌ كما قال الله تعالى، وليس معناه أنهم سيحيون؛ إذ لو كان كذلك لم يكن بين الشهداء وبين غيرهم فرق؛ إذ كلُّ أحدٍ سيَحْيَا. ويدلُّ على هذا قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾. والمؤمنون يشعرون أنهم سيحيون.

وارتفع «أموات» على إضمار مبتدأ، وكذلك «بل أحياء»، أي: هم أموات، وهم أحياء، ولا يصحُّ إعمال القول فيه - لأنه ليس بينه وبينه تناسب - كما يصحُّ في قولك: قلتُ كلاماً وحجة^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ﴾ هذه الواو مفتوحة عند سيبويه لالتقاء الساكنين^(٣). وقال غيره: لما ضُمَّت إلى النون^(٤) الثقيلة بُنِيَ الفعل فصار بمنزلة «خمسَةٌ عَشْرَ». والبلاء يكون حسناً ويكون سيئاً. وأصله المحنة، وقد تقدَّم^(٥). والمعنى: لنمتحننكم لنعلم المجاهد والصابر عِلْمَ مُعَايَنَةٍ، حتى يقع عليه الجزاء، كما تقدَّم. وقيل: إنما ابتُلُوا^(٦) بهذا ليكون آيةً لمن بعدهم، فيعلموا أنهم إنما صبروا على هذا حين وَضَحَ لهم الحق.

وقيل: أعلمهم بهذا ليكونوا على يقين منه أنه يصيبهم، فيوطنوا^(٧) أنفسهم عليه، فيكون^(٨) أبعد لهم من الجزع، وفيه تعجيلُ ثوابِ الله تعالى على العزم وتوطِينِ النفس^(٩).

(١) أحكام القرآن للكميا الطبري ٢٣/١.

(٢) المحرر الوجيز ٢٢٧/١.

(٣) الكتاب ٥٢٨/٣، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢٧٢/١.

(٤) في (ظ): إلى الواو النون.

(٥) ٨٩-٨٨/٢.

(٦) في (د): نبلو.

(٧) في (د): فيوطنوا.

(٨) في (م): فيكونوا.

(٩) أحكام القرآن للكميا الطبري ٢٣-٢٤/١.

قوله تعالى: ﴿يَتَّقُوا﴾ لفظ مفرد ومعناه الجمع. وقرأ الضحّاك: «بأشياء» على الجمع^(١). وقرأ الجمهور بالتحديد، أي: بشيء من هذا وشيء من هذا، فاكتمى بالأول إيجازاً.

﴿مِنَ الْخَوَفِ﴾ أي: خوف العدو والفرع في القتال؛ قاله ابن عباس. وقال الشافعي: هو خوف الله عز وجل.

﴿وَالْجُوعِ﴾ يعني المجاعة بالجذب والقحط، في قول ابن عباس. وقال الشافعي: هو الجوع في شهر رمضان.

﴿وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ﴾ بسبب الاشتغال بقتال الكفار. وقيل: بالجوائح المثلفة. وقال الشافعي: بالزكوات^(٢) المفروضة.

﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ قال ابن عباس: بالقتل والموت في الجهاد^(٣). وقال الشافعي: يعني بالأمراض.

﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ قال الشافعي: المراد موث الأولاد، وولد الرجل ثمرة قلبه، كما جاء في الخبر، على ما يأتي^(٤). وقال ابن عباس: المراد قلة النبات وانقطاع البركات^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَيُشِيرُ الصَّبِرِينَ﴾ أي: بالثواب على الصبر. والصبر أصله الحبس، وثوابه غير مقدّر، وقد تقدّم^(٦). لكن لا يكون ذلك إلا بالصبر عند الصدمة الأولى^(٧)، كما روى البخاري، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(٨).

(١) المحرر الوجيز ١/٢٢٨.

(٢) في (م): بالزكاة.

(٣) في (د): والجهاد، وفي (ظ): بالجهاد.

(٤) سيذكره المصنف في المسألة الخامسة، وهو من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٥) تُنظر الأقوال السابقة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَتَبْلُؤَنَّكُمْ يَتِّئُ مِنَ الْخَوَفِ وَالْجُوعِ﴾ في أحكام القرآن للشافعي ١/٣٩، والوسيط ١/٢٣٦، وتفسير البغوي ١/١٣٠، وزاد المسير ١/١٦٢. والذي في أحكام القرآن: والثمرات: الصدقات: ويشير الصابرين بأدائها.

(٦) ٦٥/٢.

(٧) قوله: الأولى، ليس في (خ) و(ظ).

(٨) صحيح البخاري (١٢٨٣).

وأخرجه مسلم^(١) أتم منه ؛ أي : إنما الصبر الشاقُّ على النفس الذي يعظمُ الثوابُ عليه إنما هو عند هجوم المصيبة وحرارتها ؛ فإنه يدلُّ على قوة القلب وتثبته في مقام الصبر ، وأما إذا بردت حرارة المصيبة ؛ فكلُّ أحدٍ يصبرُ إذ ذاك ، ولذلك قيل : يجب على العاقل^(٢) أن يلتزم عند المصيبة مالا بدَّ للأحمق منه بعد ثلاث^(٣) .

وقال سهل بن عبد الله التُّستري : لَمَّا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيَسِّرْ أَلْيَسِرِينَ ﴾ صار الصبر عيشاً . والصبر صبران : صبرٌ عن معصية الله ، فهذا مجاهد ، وصبرٌ على طاعة الله ، فهذا عابد . فإذا صبرَ عن معصية الله ، وصبرَ على طاعة الله ، أَوْرَثَهُ اللهُ الرِّضَا بِقَضَائِهِ ، وَعَلَامَةُ الرِّضَا سَكُونُ الْقَلْبِ بِمَا وَرَدَ عَلَى النَّفْسِ مِنَ الْمَكْرُوهِاتِ وَالْمَحْبُوبَاتِ .

وقال الخوَّاص^(٤) : الصبرُ الثباتُ على أحكام الكتاب والسنة .

وقال رُويم : الصبر تركُ الشكوى^(٥) .

وقال ذو النون المصري : الصبرُ هو الاستعانةُ بالله تعالى^(٦) .

وقال الأستاذ أبو علي^(٧) : الصبرُ حُدُّهُ أَلَّا تَعْتَرِضَ عَلَى التَّقْدِيرِ ، فَأَمَّا إِظْهَارُ الْبَلَوِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الشَّكْوَى ؛ فَلَا يُنَافِي الصَّبْرَ ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ أَيُّوبَ : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَقَمَ الْعَبْدُ ﴾ [ص : ٤٤] مع ما أخبر عنه أنه قال : ﴿ مَسَّنِيَ الضُّرُّ ﴾ .

(١) صحيح مسلم (٩٢٦) ، وهو عند أحمد (١٢٤٥٨) .

(٢) في (م) و(د) : كل عاقل .

(٣) المفهم ٥٧٩/٢ .

(٤) إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل ، أبو إسحاق ، أُوحد المشايخ في وقته ، من أقران أبي القاسم الجنيد ، مات بالرِّيِّ سنة (٢٩١هـ) . طبقات الصوفية ص ٢٨٤ . وذكر قوله القشيري في الرسالة القشيرية ٨٦/٣ .

(٥) الحلية ٣٠١/١٠ ، وشعب الإيمان (١٠٠٧٨) ، وتاريخ بغداد ٤٣٠/٨ ، والرسالة القشيرية ٨٦/٣ .

(٦) الرسالة القشيرية ٨٦/٣ .

(٧) الحسن بن علي بن محمد الدقاق ، النيسابوري الصوفي الزاهد ، تفقه على الخضرى والقفال ، وهو شيخ الأستاذ أبي القاسم القشيري . توفي سنة (٤٠٦هـ) . طبقات الشافعية ٣٢٩/٤ . وقوله في الرسالة القشيرية

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (١٥٦) أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾
فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مُصِيبَةٌ﴾ المصيبة: كلُّ ما يؤذي المؤمن ويصيبه؛ يقال: أصابه إصابةٌ ومُصَابَةٌ ومُصَابًا.

والمصيبة واحدة المصائب، والمَصُوبَة - بضم الصاد - مثلُ المصيبة، واجتمعت^(١) العرب على همز المصائب، وأصله الواو، كأنهم شَبَّهوا الأصلي بالزائد، ويُجمع على: مَصَاوِبَ، وهو الأصل. والمصابُ الإصابة؛ قال الشاعر:
أَسْلَيْمُ إِنَّ مُصَابَكُمْ رَجُلًا أَهْدَى السَّلَامَ تَحِيَّةَ طُلُمُ^(٢)
وصاب السهم القرطاس يَصِيْبُهُ^(٣) صَيًّا؛ لغة في أصابه^(٤).

والمصيبة: النكبة يُنَكَّبُهَا الإنسان وإن صَغُرَتْ، وتستعمل في الشرِّ، روى عكرمة أن مصباح رسول الله ﷺ انطفأ ذات ليلة، فقال: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» فقليل: أمصيبة هي يارسول الله؟ قال: «نعم، كلُّ ما أذى المؤمن فهو مُصِيبَةٌ»^(٥).

قلت: هذا ثابت معناه في الصحيح، خرَّج مسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما، أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيبُ المؤمنَ من وَصَبٍ،

(١) في (د) و(ز) و(م): وأجمعت.

(٢) قاتله الحارث بن خالد المخزومي كما في الأغاني ٢٢٩/٩، والخزانة ٤٥٤/١، ونسبه ابن هشام في المغني ص ٦٩٧ للعرجي، وهو في مجالس ثعلب ص ٢٢٤، وتفسير الطبري ١١٥/١، وأمالى ابن الشجري ١٦١/١ بدون نسبة، وجاء عند بعضهم: أَظْلَمُ، وعند بعضهم: أَظْلُوم، بدل: أَسْلَيْم. وانظر اللسان (صوب).

(٣) في (م): يصيب.

(٤) الصحاح: (صوب).

(٥) المحرر الوجيز ٢٢٨/١. والخبر ذكره السيوطي في الدر المنثور ١٥٧/١ وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في العزاء، وأخرجه بنحوه أبو داود في المراسيل (٤١٢) عن عمران القصير.

(٦) في (م) و(د): وعن أبي.

وَلَا تَصَبِّ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ ^(١) إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ ^(٢).

الثانية: خَرَجَ ابْنُ مَاجَه فِي سَنَتِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصِيبَ بِمَصِيبَةٍ، فَذَكَرَ مَصِيبَتَهُ، فَأُخِذَتْ اسْتِرْجَاعاً، وَإِنْ تَقَادَّمَ عَهْدُهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهُ ^(٣) يَوْمَ أَصِيبَ ^(٤)».

الثالثة: مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ الْمَصِيبَةُ فِي الدِّينِ، ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍ ^(٥) عَنْ الْفَرِيَابِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مَصِيبَةٌ، فَلْيَذْكُرْ مُصَابَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ ^(٦)». أَخْرَجَهُ السَّمَرَقَنْدِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ ^(٧) فِي مَسْنَدِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا فِطْرٌ؛ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاءً. وَأَسْنَدَ مِثْلَهُ عَنْ مَكْحُولٍ مَرْسِلاً ^(٨).

قال أبو عمر: وَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ ^(٩) الْمَصِيبَةَ بِهِ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ

(١) فِي (ظ) وَ(د): يَهْمُهُ.

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٢٥٧٣)، وَهُوَ عِنْدَ أَحْمَدَ (٨٤٢٤)، وَابْنُ خَرِيزٍ (٥٦٤١).

(٣) فِي (د): كَتَبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ.

(٤) سَنَنُ ابْنِ مَاجَه (١٦٠٠). وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً أَحْمَدُ (١٧٣٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ ٨٨/٣، وَفِيهِ هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَرُوي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ، وَالْمَقْلُوبَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى قَلْبِ الْمَسْتَمِعِ أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمِّدَ لَهَا، لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ.

(٥) التَّمْهِيدُ ٣٢٢/١٩.

(٦) وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ فِطْرِ عَنْ عَطَاءٍ، ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ ٢/٢٧٥، وَالدَّارِمِيُّ (٨٥)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ ٣/٤٦٥. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي ٦/٢٠٥٦ عَنْ فِطْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٧) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوثَيْبِيُّ، الْحَافِظُ الرَّحَّالُ، ذَكَرَ النَّسْفِيُّ أَنَّ لَهُ كِتَابَ: بَحْرُ الْأَسَانِيدِ فِي صَحَاحِ الْمَسَانِيدِ جُمِعَ فِيهِ مِثْلُ أَلْفِ حَدِيثٍ، تَوَفَّى سَنَةَ (٤٩١هـ). السَّيَرُ ١٩/٢٠٥.

(٨) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٨٥). وَرُوي مَرْفُوعاً فِيمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ قَانَعٍ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ ١/٣٢٣، وَطَبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٦٧١٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠١٥٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَرْدَةَ عَمْرُو بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ٤/٣٢٠: رَوَى سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لَيْسَ فِيهِ وَالِدٌ سَابِطٌ. قُلْنَا: أَخْرَجَ الْمُرْسَلُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي زَوَائِدِ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ عَلَى الْمُرُوزِيِّ فِي كِتَابِ الزَّهْدِ (٢٧١). وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ أَخْرَجَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ ١٩/٣٢٤-٣٢٥.

(٩) فِي (د): فَإِنَّ.

يصابُ بها المسلم بعده إلى يوم القيامة؛ انقطع الوحي وماتت النبوة، وكان أول ظهور الشرِّ بارتداد العرب وغير ذلك، وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه. قال أبو سعيد: ما نفَضْنَا أَيْدِيَنَا مِنَ التُّرَابِ من قبر رسول الله ﷺ حتى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا^(١). ولقد أَحْسَنَ أبو العتاهية في نظمه معنى هذا الحديث حيث يقول:

اصْبِرْ لِكُلِّ مُصِيبَةٍ وَتَجَلَّدِ واعلم بأنَّ المرءَ غيرُ مُخَلَّدِ
أَوْ مَا تَرَى أَنَّ الْمَصَائِبَ جَمَّةٌ وترى المنيَّةَ للعباد بِمَرَضِدِ
مَنْ لَمْ يُصَبِّ مِمَّنْ تَرَى بِمُصِيبَةٍ؟ هذا سبيلٌ لستَ فيه^(٢) بِأَوْحِدِ
فإذا ذكرتُ محمداً ومصابه فاجعلْ مُصَابِكَ بالنبيِّ محمدٍ^(٣)

الرابعة: قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ جعل الله تعالى هذه الكلمات ملجأً لذوي المصائب، وعصمةً للمُمتَحنين؛ لِمَا جمعت من المعاني المباركة، فإنَّ قوله: «إِنَّا لِلَّهِ» توحيدٌ وإقرارٌ بالعبودية والملك. وقوله: «وإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» إقرارٌ بالهَلْكَ على أنفسنا، والبعث من قبورنا، واليقينُ أَنَّ رجوعَ الأمرِ كُلِّهِ إليه كما هو له.

قال سعيد بن جبير رحمه الله تعالى: لَمْ تُعْظَ هذه الكلماتُ نبياً قبلَ نبينا، ولو عرفها يعقوبُ لما قال: ﴿يَكْأَسْفَى عَلَى يُوسُفَ﴾^(٤) [يوسف: ٨٤].

الخامسة: قال أبو سنان^(٥): دفنتُ ابني سناناً، وأبو طلحةَ الخولاني^(٦) على

(١) التمهيد ٣٢٢/١٩، وأخرجه بنحوه الزار «كشف الأستار» (٨٥٣)، وجوّد إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح ١٤٩/٨، وأخرجه أحمد (١٣٣١٢) و(١٣٨٣٠)، والترمذي (٣٦١٨)، وابن ماجه (١٦٣١) من حديث أنس رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث غريب صحيح.

(٢) في النسخ: عنه، والمثبت من التمهيد وهو الموافق للديوان.

(٣) ديوان أبي العتاهية ص ١١٠-١١١، وفيه: فاذا ذكر مصابك...

(٤) المحرر الوجيز ٢٢٨/١، وأخرج قول سعيد بن جبير الطبري ٧٠٨/٢.

(٥) عيسى بن سنان الحنفي، الفلسطيني، القسَمَلِي، نزيل البصرة، من رجال التهذيب. قال الذهبي في الميزان: ضعفه أحمد وابن معين، وهو ممن يُكتب حديثه على ليه.

(٦) شامي، أرسل عن النبي ﷺ، ذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه، وذكر الطبراني أن اسمه دُرْعٌ بالذال المعجمة، وقال ابن أبي حاتم: دُرْعٌ بالذال المعجمة، وقال ابن ماکولا: دِرْعٌ بن عبد الله الخولاني غزا مع مالك بن عبد الله الخثعمي. انظر تهذيب التهذيب ٥٤٢/٤.

شفير القبر، فلما أردتُ الخروجَ، أخذَ بيدي، فأنشطني^(١) وقال: ألا أبشرك يا أبا سنان؟ حدّثني الضحاك عن أبي موسى، أن النبي ﷺ قال: «إذا ماتَ وَلَدُ العبد قال الله لملائكته: أَقْبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي، فيقولون: نعم، فيقول: أَقْبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فؤادِهِ، فيقولون: نعم، فيقول: فماذا قالَ عَبْدِي، فيقولون: حَمْدُكَ واسترجع، فيقول الله تعالى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً في الجنة وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحمد»^(٢).

وروى مسلم^(٣) عن أُمِّ سَلَمَةَ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن مسلم تُصِيبُهُ مصيبةٌ؛ فيقولُ ما أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجعون، اللهمَّ اجْزِنِي في مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لي خيراً منها، إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ له خيراً منها». فهذا تنبيهٌ على قوله تعالى: «وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ» إِنَّمَا بِالْخَلْفِ كما أَخْلَفَ اللهُ لَأُمِّ سَلَمَةَ رسولَ الله ﷺ؛ فإنه تزوّجها لَمَّا ماتَ أبو سلمة زَوْجَهَا. وإِنَّمَا بِالثَّوَابِ الجَزِيلِ، كما في حديث أبي موسى. وقد يكون بهما.

السادسة: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ هذه نِعَمٌ من الله عَزَّ وَجَلَّ على^(٤) الصابرين المسترجعين. وصلاةُ الله على عبده^(٥): عَفْوُهُ وَرَحْمَتُهُ وبركته، وتشريفُهُ إِيَّاهُ في الدنيا والآخرة^(٦).

وقال الرَّجَّاجُ^(٧): الصلاةُ من الله عَزَّ وَجَلَّ: الغفرانُ والثناءُ الحَسَنُ، ومن هذا الصلاةُ على المَيِّتِ إِنَّمَا هو الثناءُ عليه والدعاءُ له. وكرَّرَ الرحمةَ لَمَّا اخْتَلَفَ اللفظُ تأكيداً وإشباعاً^(٨) للمعنى؛ كما قال: ﴿مِنَ اللَّيْنَتِ وَالْهَدَى﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله

(١) في المعجم الوسيط: أنشط فلاناً: صَيَّرَهُ نشيطاً. ووقع في (ظ): فأبسطني.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٧٢٥)، والترمذي (١٠٢١). وإسناده ضعيف؛ أبو سنان سلف الكلام عليه، ورواية الضحاك عن أبي موسى الأشعري مرسلة كما في الجرح والتعديل ٤/٤٥٩، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وكذا قال البغوي في شرح السنة (١٥٤٩).

(٣) صحيح مسلم (٩١٨)، وهو عند أحمد (٢٦٦٣٥).

(٤) في (خ) و(ز): مَنْ بِهَا على...

(٥) في (ظ): مَنْ بِهَما على الطائعين وصلاة الله على رجل عبده...

(٦) المحرر الوجيز ١/٢٢٨.

(٧) بنحوه في معاني القرآن له ١/٢٣١.

(٨) في (ظ): واتباعاً.

﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٠]، وقال الشاعر:

صَلَّى عَلَى يَحْيَى وَأَشْيَاعِهِ رَبُّ كَرِيمٍ وَشَفِيعٌ مَطَاعٌ^(١)
وقيل: أراد بالرحمة كشف الكربة وقضاء الحاجة. وفي البخاري^(٢): وقال عمر رضي الله عنه: نعم العبدان ونعم العلاوة: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾^(٣) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ^(٤) ﴿١٥٧﴾. أراد بالعدلين الصلاة^(٥) والرحمة، وبالعلاوة الاهتداء^(٦). قيل: إلى استحقاق الثواب وإجزاء^(٧) الأجر، وقيل: إلى تسهيل المصائب وتخفيف الحزن^(٨).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾^(٩)

فيه تسع مسائل:

الأولى: روى البخاري^(١٠) عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة، فقال: كنَّا نرى أنهما^(١١) من أمر الجاهلية، فلمَّا كان الإسلام، أمسكنا عنهما^(١٢)؛ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾.

(١) المفضَّلَات ص ٣٢٢، ومعاني القرآن للزجاج ٢٣٢/١، والنكت والعيون ٢١٠/١، والخزانة ٢٩٠/١ و٩٦/٦، قال البغدادي: البيت من قصيدة للسَّقَّاح بن بكير اليربوعي رثى بها يحيى بن شداد بن ثعلبة...

وقال أبو عبيدة: هي لرجل من بني قريع رثى بها يحيى بن ميسرة صاحب مصعب بن الزبير.

(٢) كتاب الجنائز، باب الصبر عند الصدمة الأولى (الفتح ١٧١/٣)، ووصله الحاكم ٢٧٠/٢ والواحدي في الوسيط ٢٤١/١، وانظر تغليق التعليق ٤٧٠/٢.

(٣) في (خ) و(ظ) وهامش (ز): الصلوات.

(٤) المحرر الوجيز ٢٢٨/١. وينظر شعب الإيمان للحليمي ١٣٥/٢.

(٥) في (ظ): وإحراز.

(٦) النكت والعيون ٢١٠/١.

(٧) صحيح البخاري (٤٤٩٦).

(٨) قوله: أنهما، ليس في (خ) و(د) و(ظ)، وفي (ز): أنها. والمثبت من (م) وهو الموافق للمطبوع من صحيح البخاري.

(٩) في (خ) و(د) و(ز): عنها، وفي (ظ): عليهما. والمثبت من (م).

وخرَّج الترمذي عن عروة قال: «قلت لعائشة: ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئاً، وما أبالي ألا أطوفَ بينهما»^(١). فقالت: بش ما قلت يا ابن أختي! طاف رسول الله ﷺ وطاف المسلمون، وإنما كان من أهل لِمَنَةِ الطاغية التي بالْمُشَلِّ^(٢) لا يطوفون بين الصفا والمروة؛ فأنزل الله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ولو كانت كما تقول لكانت: فلا جناح عليه ألا يَطَّوَّفَ بهما.

قال الزُّهري: فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فأعجبه ذلك وقال: إن هذا لَعِلْمٌ. ولقد سمعتُ رجالاً من أهل العلم يقولون: إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون: إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطواف، ولم نؤمر به بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ قال أبو بكر بن عبد الرحمن: فأراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء. قال: هذا حديث حسن صحيح^(٣).

أخرجه البخاري^(٤) بمعناه، وفيه بَعْدُ قوله: فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾: قالت عائشة: وقد سنَّ رسول الله ﷺ الطوافَ بينهما، فليس لأحد أن يترك الطوافَ بينهما؛ ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لَعِلْمٌ ما كنتُ سمعته، ولقد سمعتُ رجالاً من أهل العلم يذكرون أن الناس - إلا من ذكرت عائشة ممن كان يَهْلُ بِمَنَةِ - كانوا يطوفون كلهم بالصفا^(٥) والمروة، فلما ذكر الله تعالى الطوافَ بالبيت، ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن، قالوا: يا رسول الله، كنَّا نطوف بالصفا والمروة، وإن الله أنزل الطوافَ بالبيت، فلم يذكر الصفا^(٦)، فهل علينا من حرج أن نَطَّوَّفَ بالصفا والمروة؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن

(١) في النسخ: بهما، والمثبت من (م) وهو الموافق للطبع من السنن وصحيح مسلم.

(٢) هو جبل يهبط منه إلى قُديد (موضع بين الحرمين). القاموس (شلل).

(٣) سنن الترمذي (٢٩٦٥)، وهو في مسند أحمد (٢٥١١٢)، وصحيح مسلم (١٢٧٧): (٢٦١).

(٤) برقم (١٦٤٣)، وأخرجه مسلم مختصراً (١٢٧٧): (٢٦٢).

(٥) في (ز) و(ظ): بين الصفا.

(٦) في (ظ): الصفا والمروة.

شَعَائِرَ اللَّهِ ﴿١﴾ الآية. قال أبو بكر: فأسمعُ هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما: في الذين كانوا يتحرّجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفاء والمروة، والذين يطوفون ثم تحرّجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام؛ من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت، ولم يذكر الصفاء حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت.

وروى الترمذي^(١) عن عاصم بن سليمان الأحول قال: سألت أنس بن مالك عن الصفاء والمروة، فقال: كانا من شعائر الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قال: هما تطوُّع ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾. قال: هذا حديث حسن صحيح. خرّجه البخاري أيضاً^(٢).

وعن ابن عباس قال: كان في الجاهلية شياطينٌ تعرّف الليل كلّهُ بين الصفاء والمروة، وكانت^(٣) بينهما آلهة، فلما ظهر الإسلام قال المسلمون: يارسول الله، لا نظوف بين الصفاء والمروة، فإنهما شرك، فنزلت^(٤).

وقال الشعبي: كان على الصفاء في الجاهلية صنمٌ يُسمّى إسافاً، وعلى المروة صنمٌ يُسمّى نائلة، فكانوا يمسحونهما إذا طافوا، فامتنع المسلمون من الطواف بينهما من أجل ذلك، فنزلت الآية^(٥).

الثانية: أصلُ الصّفا في اللغة الحجرُ الأملس؛ وهو هنا جبلٌ بمكة معروف، وكذلك المروة جبل أيضاً، ولذلك أخرجهما بلفظ التعريف.

ودُكر الصفا لأن آدم المصطفى ﷺ وقف عليه، فسُمّي به، ووقفت حواء على المروة، فسُميت باسم المرأة، فأثّ لذلك، والله أعلم^(٦).

(١) في سننه (٢٩٦٦).

(٢) برقم (١٦٤٨).

(٣) في (د) و(م): وكان.

(٤) أخرجه الطبري ٧١٦/٢، وابن أبي داود في المصاحف ص ١٠٠-١٠١.

(٥) أخرجه الطبري ٧١٤/٢، والواحد في الوسيط ٢٤٢/١-٢٤٣.

(٦) ذكره الماوردي في النكت والعيون ٢١١/١ ونسبه لجعفر بن محمد، وذكره أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٢٩/١.

وقال الشعبي: كان على الصفا صنم يُدعى^(١) إسافاً، وعلى المروة صنم يدعى نائلة، فاطَّرد ذلك في التذكير والتأنيث، وقُدِّم المذكَر^(٢)، وهذا حسن؛ لأن الأحاديث المذكورة تدلُّ على هذا المعنى، وما كان كراهةً مَنْ كَرِهَ الطوافَ بينهما إلا من أجل هذا، حتى رفع الله الحرجَ في ذلك.

وزعم أهلُ الكتاب أنهما زَنِيَا في الكعبة، فمسخَهما الله حجَرين، فوضعهما على الصفا والمروة ليعتبر بهما، فلما طالت المدة عُبدَا من دون الله^(٣)، والله تعالى أعلم. والصفا، مقصور: جمع صَفَاة، وهي الحجارة المُلْس. وقيل: الصفا اسم مفرد، وجمعه صُفْيِي، بضم الصاد، وأصفاء، على مثل: أرحاء. قال الراجز:

كَأَنَّ مَثْنِيَهُ مِنَ النَّفْيِ مواقعُ الطير على^(٤) الصُّفْيِ^(٥)

وقيل: من شروط الصفا البياض والصلابة^(٦)؛ واشتقاقه من صفا يصفو، أي: خلَّص من التراب والطين.

والمروة: واحدة المَرو، وهي الحجاة الصَّغار التي فيها لين. وقد قيل: إنها

(١) في (د) و(م): يسمى.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٩، وأخرجه بنحوه الطبري ٢/٧١٤.

وذكر أبو حيان في البحر المحيط ١/٤٥٦: هذين القولين وقال: لولا أن ذلك دُونَ في كتاب ما ذكرته. وقال: الصفا والمروة عَلَمَانِ لهذين الجبلين، والأعلام لا يلحظ فيها تذكير اللفظ ولا تأنيثه، ألا ترى إلى قولهم طلحة وهند.

(٣) ذكره الزمخشري في الكشاف ١/٣٢٤.

(٤) في النسخ: من، والمثبت من (م) وهو الموافق للمصادر.

(٥) قائله الأخيل الطائي، كما في جمهرة اللغة لابن دريد ٣/١٣٥، واللسان (صفا) (نفا)، وهو أيضاً في مجالس ثعلب ص ٢٠٧، والحيوان للجاحظ ٢/٣٣٩، وتفسير الطبري ٢/٧٠٩، وتهذيب اللغة ٣/٣٧، والصحاح (صفا). والبيت في وصف ساقى الماء كما ذكر ثعلب، وقال: يقول: كان الماء لَمَّا جَفَّ على ظهره ذَرَقَ الطائر؛ لأنه قد ابيضَّ، فشبهه به.

وهو عند ابن دريد برواية: كَأَنَّ مَثْنِيَّ مِنَ النَّفْيِ من طول إشرافي على الطويِّ مواقع... ونقل صاحب اللسان عن ابن سيده أن: «مثنِي» أصح؛ لقوله بعده: من طول إشرافي... وهو في الصحاح برواية: ... مثنيه... إشراف...

(٦) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٢٨.

الصلاب. والصحيحُ أن المَرَوَ الحجارةَ صليُّها ورخوُّها الذي يتشظى وترقُّ حاشيته، وفي هذا يقال المَرَوُ أكثر، ويقال في الصليب^(١). قال الشاعر:

وَتُوَلِّي الأَرْضَ خُفًا ذَابِلًا فإذا ما صادفَ المَرَوَ رَضَخُ^(٢)

وقال أبو ذؤيب:

حتى كَأني للحوادثِ مَرَوَةٌ بَصَفًا المُشَقَّرُ كلَّ يومٍ تُفَرِّعُ^(٣)

وقد قيل: إنها الحجارة السود. وقيل: حجارة بيض برّاقة تكون فيها النار.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ أي: من معالمه ومواضع عباداته، وهي جمع شعيرة^(٤). والشعائر: المتعبّدات التي أشعرها الله تعالى، أي: جعلها أعلاماً للناس، من الموقف والسَّعي والنَّحر^(٥). والشعار: العلامة؛ يقال: أشعر الهذلي: أعلمه بغرز حديدة في سنامه؛ من قولك: أشعرت، أي: أعلمت، وقال الكُميت:

نُقِلُّهُمْ جِيلاً فَجِيلاً تَرَاهُمْ شعائرَ قُرْبَانٍ بِهِمْ^(٦) يُتَقَرَّبُ^(٧)

(١) المحرر الوجيز ١/٢٢٩.

(٢) في (خ) و(ز) و(ظ) و(م): رَضَخ (بالخاء المعجمة) والمثبت من (د) (بالحاء المهملة) وهو الصواب. والبيت للأعشى ميمون بن قيس، وهو في ديوانه ص ٢٩١ من قصيدة حاثية برواية: مُجَمَّرًا بدل: ذَابِلًا. وتفسير الطبري ٢/٧٠٩ وفيه: زائلاً بدل: ذَابِلًا.

قوله: رَضَخ؛ قال في الصحاح (رَضَخ): الرَضَخ مثل الرَضِخ، وهو كسر الحمص أو النوى. والبيت في وصف ناقة.

(٣) هو في ديوان الهذليين ص ٣، برواية: المشرَّق، بدل: المشقَّر، وذكره الطبري ٢/٧٠٨ وقال: ويقال: «المشقَّر»، وأورده ياقوت في معجم البلدان في الموضعين وذكر أن «المشقَّر» حصن بالبحرين عظيم لعبد القيس يلي حصناً لهم آخر يقال له: الصفا، ثم قال: قال الأصمعي: ولهذيل جبل يقال له: المشقَّر، وهذا الذي قال فيه أبو ذؤيب... وذكر البيت.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٢٩.

(٥) في (ظ): والمنحر.

(٦) في (ظ): بها، وهو موافق لرواية اللسان (شعر).

(٧) في (د) و(ز): نتقرب. والبيت في الهاشميات ص ٣٥، وتفسير الطبري ٢/٧١٠، ومجمع البيان ٢/٤٣، قال في شرح الهاشميات ص ٦٧: جِيلاً فَجِيلاً: جيشاً فجيشاً، وخلقاً بعد خلق، يقول: نجعل قتل الخوارج قربةً إلى الله، كما تُقَرَّبُ الشعائر إلى الله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّ الْبَيْتَ﴾ أي: قصد. وأصل الحج: القصد، قال الشاعر:

فأشهد من عوفٍ حلولا كثيرةً يحججون سبَّ الزبرقان المزعفرا^(١)

السَّبُّ: لفظٌ مشترك. قال أبو عبيدة: السَّبُّ بالكسر. الكثير السَّبَاب. وسبُّك أيضاً: الذي يسألك^(٢)؛ قال الشاعر:

لا تسبَّنني^(٣) فلست بسبِّي إن سبِّي من الرجال الكريم^(٤)

والسَّبُّ أيضاً: الخمار، وكذلك العِمامة؛ قال المخبِّل السَّعدي:

يحججون سبَّ الزبرقان المزعفرا^(٥)

(١) قائله المخبِّل السَّعدي، وسيكرر المصنف شطره الثاني بعد البيت التالي، وهو في إصلاح المنطق ص ٤١١، والبيان والتبيين ٩٧/٣، والاشتقاق لابن دريد ١٢٣/١، والصاح (سب)، وتفسير الطبري ٧١١/٢، والمحزر الوجيز ٢٢٩/١، ومجمع البيان ٤٣/٢، والخزانة ٨٩/٨، وذكره ابن قتيبة في المعاني الكبير ص ٤٧٨ برواية: وأشهد من قيس ... وهو عندهم جميعاً برواية: وأشهد بالواو، وقيد البغدادي «وأشهد» بالنصب عطفاً على ما جاء في البيت الذي قبله وهو قوله:

ألم تعلمي يا أمَّ عَمْرَةَ أنني تخاطأني ريب الزمان لأكبِرا

قوله: عوف، هو أبو قبيلة، وهو عوف بن كعب بن زيد مناة بن تميم، والحلول: القوم النزول، والسَّبُّ، بكسر السين المهملة: العِمامة، وكانت سادات العرب تصبغ العمامم بالزعفران، وقد فسر قوم هذا البيت بما لا يذكر. انظر الخزانة ٩٩/٨. وقال الطبري: يعني بقوله يحجون: يكثر التردد إليه لسؤده ورياسته.

والزبرقان: هو حصين بن بدر الصحابي، ولله النبي ﷺ صدقات بني تميم، قيل: سمي الزبرقان لجماله، والزبرقان القمر قبل تمامه، وقيل: لأنه كان يبرق عمته في الحرب، أي: يصفرها. الخزانة ١٠٠/٨. وانظر اللسان (سب).

(٢) في (خ) و(د) و(ظ): يسبك.

(٣) في النسخ: تسبني، والمثبت من (م) وهو الموافق للمصادر.

(٤) ذكره ابن هشام في السيرة ١٥٠/٢ ضمن قصيدة لحسان قالها يوم أحد ومطلعها:

منع النوم بالعشاء الهموم وخيالاً إذا تغور النجوم

والقصيدة موجودة في الديوان ص ٤٣٢، وليس فيها هذا البيت. ونسبه كذلك لحسان ابن دريد في جمهرة اللغة ٣١/١، والبغدادي في الخزانة ٤٧٨/٩، ونسبه في اللسان (سب) لعبد الرحمن بن حسان يهجو مسكيناً الدارمي، وهو في إصلاح المنطق ص ١٦، وجمهرة الأمثال ٥١١/١ بدون نسبة. وانظر الخزانة ١٥٨/١١.

(٥) سلف البيت بتمامه قريباً، والمخبِّل السَّعدي هو الربيع بن ربيعة التميمي، أبو يزيد، ذكره ابن حجر في=

وَالسَّبُّ أَيْضاً: الْحَبْلُ فِي لُغَةِ هُذَيْلٍ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

تَدَلَّى عَلَيْهَا بَيْنَ سَبِّ وَخَيْطَةٍ بِجَرْدَاءٍ مِثْلَ الْوَكْفِ يَكْبُو غُرَابُهَا^(١)

وَالسُّبُوبُ: الْحَبَالُ. وَالسَّبُّ: شُقَّةٌ كَثَّانٌ رَقِيقَةٌ، وَالسَّبِيَّةُ مِثْلُهُ؛ وَالْجَمْعُ السُّبُوبُ وَالسَّبَائِبُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٢). وَحَجَّ الطَّيِّبُ الشَّجَّةَ: إِذَا سَبَرَهَا بِالْمِيلِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يَحِجُّ مَأْمُومَةً فِي قَعْرِهَا لَجَفٌ^(٣)

اللَّجَفُ: الْخَسْفُ. تَلَجَّفَتِ الْبُتْرُ: انْخَسَفَ أَسْفَلُهَا^(٤).

ثُمَّ اخْتَصَّ هَذَا الْأِسْمَ بِالْقَصْدِ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ لِأَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿أَوْ اعْتَمَرَ﴾ أي: زار. والعُمْرَةُ: الزَّيَارَةُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَقَدْ سَمَا ابْنُ مَعْمَرٍ حِينَ اعْتَمَرَ مَغْزَى بَعِيداً مِنْ بَعِيدٍ وَصَبَرَ^(٥)

= الإصَابَةُ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ حَرْفِ الرَّاءِ، وَذَكَرَ الْخَلَّافُ فِي اسْمِهِ، وَنَقَلَ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَوْلَهُ: كَانَ الْمَخْبِلُ مَخْضُوراً مِنْ فَحُولِ الشُّعْرَاءِ، وَعَمَرُ عَمراً طَوِيلاً، وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ عَمْرِ أَوْ عُثْمَانَ.

(١) دِيوَانُ الْهَذَلِيِّينَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ص ٧٩، وَالسَّبُّ وَالْخَيْطَةُ: الْحَبْلُ وَالْوَتْدُ. كَذَا فِي جُمُهرَةِ اللُّغَةِ ٣١/١، وَرَوَايَةُ عَجْزِ الْبَيْتِ فِيهِ: شَدِيدُ الْوَصَاةِ نَابِلٌ وَابْنُ نَابِلٍ. يَصِفُ الشَّاعِرُ مُشْتَارَ الْعَسَلِ، أَرَادَ: أَنَّهُ تَدَلَّى مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى خَلِيَةِ عَسَلٍ لِيَشْتَارَهَا بِحَبْلِ شَدَّهُ فِي وَسْطِهِ وَقَدْ أَثْبَتَهُ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، بِجَرْدَاءٍ: يَعْنِي أَرْضاً مَلْسَاءً لَا تَنْبِتُ شَيْئاً يَكْبُو غُرَابُ الْفَأْسِ عَنْهَا لِصَلَابَتِهَا إِذَا حَفَرَتْ، وَالْوَكْفُ: النُّطْعُ. انْظُرِ الْلسَانَ (سَبَبٌ) وَ(وَكْفٌ).

(٢) الصَّحَاحُ (سَبَبٌ).

(٣) هُوَ صَدْرُ بَيْتٍ لِعِذَّارِ بْنِ دُرَّةَ الطَّائِي كَمَا فِي الْلسَانِ (لَجَفٌ)، وَسَمَاهُ فِي الْجُمُهرَةِ ٤٩/١: عِيَاضُ بْنُ دُرَّةَ، قَالَ: وَيُقَالُ: عِذَارٌ. وَعَجَزُهُ: فَاسَتْهُ الطَّيِّبُ قَذَاهَا كَالْمَغَارِيدِ. وَهُوَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ ٣/٣٩٠، وَالْمَجْمَلُ ٣/٨٠٣ (لَجَفٌ)، وَالصَّحَاحُ (حَجَّ) (لَجَفٌ)، وَأَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ ٩٦/١، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ ١/٢٢٩.

قَالَ فِي الْجُمُهرَةِ: يَصِفُ طَبِيباً يَدَاوِي ضَرْبَةً أَوْ شَجَةً بَعِيدَةَ الْقَعْرِ، فَهُوَ يَجْزَعُ مِنْ هَوْلِهَا، فَالْقَذَى يَتَسَاوَقُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ كَالْمَغَارِيدِ، وَهِيَ الْكَمَاءُ الصَّغَارُ السُّودُ.

(٤) مَجْمَلُ اللُّغَةِ ٣/٨٠٣ (لَجَفٌ).

(٥) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٢/٧١٢، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلزَّجَاجِ ١/٢٣٤، وَالنُّكْتُ وَالْعِيُونُ ١/٢١٢ وَذَكَرُوا أَنَّ مَعْنَى «اعْتَمَرَ» فِي الْبَيْتِ: قَصْدٌ. وَأَمَّا الْعُمْرَةُ بِمَعْنَى الزَّيَارَةِ فَقَدْ ذَكَرَهُ الْمَاورِدِيُّ وَاسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ - وَهُوَ أَعْشَى بَاهِلَةً كَمَا فِي الْلسَانِ (عَمَرٌ) -:

وَجَاشَتْ النَّفْسُ لَمَّا جَاءَ قُلُوبُهُمْ وَرَاكِبٌ جَاءَ مِنْ تَشْلِيثٍ مَعْتَمِراً

وَجَاءَ فِي (م): وَضَبَرٌ (بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ) وَهِيَ كَذَلِكَ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ وَالزَّجَاجِ وَالْلسَانِ (ضَبَرٌ)، وَجَاءَ فِي=

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ أي: لا إثم. وأصله من الجنوح وهو الميل، ومنه الجوانح للأعضاء لا عوجاجها. وقد تقدّم تأويل عائشة لهذه الآية^(١).

قال ابن العربي^(٢): وتحقيق القول فيه أن قول القائل: لا جناح عليك أن تفعل، إباحة الفعل. وقوله: لا جناح عليك ألا تفعل، إباحة لترك الفعل، فلما سمع عروة قول الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قال: هذا دليل على أن ترك الطَّواف جائز، ثم رأى الشريعة مطبقة على أن الطَّواف لا رخصة في تركه، فطلب الجمع بين هذين المتعارضين، فقالت له عائشة: ليس قوله^(٣): ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ دليلاً على ترك الطَّواف، إنما كان يكون الدليل^(٤) على تركه لو كان^(٥): «فلا جناح عليه ألا يطَّوفَ بهما» فلم يأت هذا اللفظ لإباحة ترك الطَّواف، ولا فيه دليل عليه، وإنما جاء لإفادة إباحة الطَّواف لمن كان يتحرَّج منه في الجاهلية، أو لمن كان يطَّوف به في الجاهلية قصداً للأصنام التي كانت فيه، فأعلمهم الله سبحانه أن الطَّواف ليس بمحذور إذا لم يقصد الطائف قصداً باطلاً.

فإن قيل: فقد روى عطاء عن ابن عباس أنه قرأ: «فلا جناح عليه ألا يطوف بهما» وهي قراءة ابن مسعود، ويروى أنها في مصحف أبيّ كذلك، ويروى عن أنس مثل هذا^(٦). فالجواب: أن ذلك خلاف ما في المصحف، ولا يُترك ما قد ثبت في المصحف إلى قراءة لا يُدرى أصحّت أم لا^(٧)، وكان عطاء يُكثر الإرسال عن ابن عباس من غير

= هامش (ز) ما نصه: الزجاج: وصبر بالصاد المهملة، قال: ويجوز بالضاد المعجمة، وبالمهملة أكثر. ولم نقف على هذا الكلام في كتابه المعاني. وضبر الفرس: جمع قوائمه ووثب، والرجز للتعجاج في مدح عمر بن عبيد الله بن معمر، يقول: لقد ارتفع قدره حين غزا موضعاً بعيداً من الشام، وجمع لذلك جيشاً. انظر اللسان (ضبر).

(١) في المسألة الأولى.

(٢) أحكام القرآن ٤٧/١.

(٣) في النسخ: قولك، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في أحكام القرآن.

(٤) في (م): دليلاً.

(٥) في النسخ: كانت، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في الأحكام.

(٦) المحرر الوجيز ٢٢٩/١، والقراءات الشاذة ص ١١، والمحتسب ١١٥/١.

(٧) ينظر تفسير الطبري ٧٢٥-٧٢٦، والتمهيد ٩٨/٢، والاستذكار ٢٠٦/١٢، والمحرر الوجيز ٢٣٠/١.

سماع. والرواية في هذا عن أنس قد قيل: إنها ليست بالمضبوطة. أو تكون «لا» زائدة للتوكيد؛ كما قال:

وما ألوم البيض ألا تسحرا لما رأين الشَّمَطَ القَفْنَدَرَا^(١)
السابعة: رَوَى الترمذي^(٢) عن جابر أن النبي ﷺ حين قَدِمَ مكة، فطاف بالبيت سبعاً فقراً: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِرِ إِبْرَاهِيمَ مِصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وصلى خلف المقام، ثم أتى الحَجَرَ، فاستلمه ثم قال: «نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ»، فبدأ بالصفاء وقال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. قال: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، أنه يبدأ بالصفاء قبل المروة، فإن بدأ بالمروة قبل الصفاء لم يُجْزِهِ، ويبدأ بالصفاء.

الثامنة: واختلف العلماء في وجوب السَّغْيِ بين الصفاء والمروة، فقال الشافعي وابن حنبل: هو ركن، وهو المشهور من مذهب مالك^(٣)؛ لقوله عليه السلام: «إِسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ». خرَّجه الدارقطني^(٤). و«كَتَبَ» بمعنى: أوجب؛ لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وقوله عليه السلام: «خمسُ صلوات كتبهنَّ الله على العباد»^(٥). وخرَّج ابن ماجه عن أم ولد لشيبة قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يسعى بين الصفاء والمروة وهو يقول: «لَا يَقْطَعُ الْأَبْطَحُ إِلَّا شِدًّا»^(٦) فمن تركه أو شوطاً منه، ناسياً أو عامداً، رجع من بلده، أو من حيث ذَكَرَ إلى مكة، فيطوف ويسعى؛ لأن

(١) الرجز لأبي النجم العجلي، وهو في ديوانه ص ١٢١. والشَّمَط: هو بياض شعر الرأس يخالط سواده، والقَفْنَدَر: القبيح المنظر. الصحاح (شمط) (قفندر). وقد ذكر المعنى الذي أشار إليه المصنف مع البيت ابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ٢٣٠.

(٢) سنن الترمذي (٨٦٢)، وأخرجه مطولاً أحمد (١٤٤٤٠)، ومسلم (١٢١٨).

(٣) ينظر التمهيد ٩٧/٢، والاستذكار ٢٠١/٢ وما بعدها.

(٤) في سننه ٢٥٦/٢، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٣٦٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٩٩/٢-١٠٢، من حديث حبيبة بنت أبي تجرة رضي الله عنها.

(٥) التمهيد ٩٩/٢، وأخرج الحديث أحمد (٢٢٦٩٣)، وأبو داود (١٤٢٠)، وابن ماجه (١٤٠١)، والنسائي في المجتبى ١/ ٢٣٠ من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٦) سنن ابن ماجه (٢٩٨٧)، وهو عند أحمد (٢٧٢٨٠)، وابن عبد البر في التمهيد ١٠٢/٢. والشَّد: العَذْوُ. النهاية (شد). وأم ولد شيبه؛ قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ١٢/ ١٦٥: تملك العبدية الشيبية من بني شيبه بن عثمان، تعد في أهل مكة، روت عنها صفية بنت شيبه حديث السعي، قاله أبو عمر... قلت (القاتل ابن حجر): وستأتي في حبيبة بنت أبي تجرة إن شاء الله تعالى.

السعي لا يكون إلا متصلاً بالطواف. وسواءً عند مالك كان ذلك في حجٍّ أو عُمرَةٍ، وإن لم يكن في العمرة فرضاً، فإن كان قد أصاب النساء فعليه عُمرَةٌ وهَدْْيٌ عند مالك مع تمام مناسكه. وقال الشافعي: عليه هَدْْيٌ، ولا معنى للعمرة إذا رجع وطاف وسعى^(١).

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري: والسعي^(٢) ليس بواجب، فإن تركه أحدٌ من الحاج حتى يرجع إلى بلاده جَبَرَهُ بالدم؛ لأنه سُنَّةٌ من سُنن الحج^(٣). وهو قول مالك في العُتْبِيَّة^(٤). وروى عن ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك وابن سيرين أنه تطوَّع^(٥)؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾.

وقرأ حمزة والكسائي «يَطَوَّعُ» مضارع مجزوم، وكذلك ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤] الباقون «تَطَوَّعَ» ماضٍ^(٦)، وهو ما يأتيه المؤمن من قبل نفسه، فمن أتى بشيء من النوافل فإن الله يشكره، وشكرُ الله للعبد إثابته على الطاعة.

والصحيح ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله تعالى لما ذكرنا، وقوله عليه السلام: «خذوا عني مناسككم»^(٧) فصار بياناً لمجمل الحج؛ فالواجب أن يكون فرضاً، كبيانه لعدد الركعات وما كان مثل ذلك، إذ^(٨) لم يتفق على أنه سُنَّةٌ أو تطوَّع^(٩). وقال كُتَيْب^(١٠): رأى ابن عباس قوماً يطوفون بين الصفا والمروة فقال: هذا ما أورتكم أمكم أم إسماعيل^(١١).

(١) ينظر التمهيد ٢/ ١٠٤-١٠٥، والاستذكار ١٢/ ٢٠١-٢٠٣.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): والشعي، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما في التمهيد.

(٣) التمهيد ٢/ ٩٧.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٤٨.

(٥) التمهيد ٢/ ٩٧، وأخرج الطبري أقوالهم ٢/ ٧٢٣-٧٢٤.

(٦) السبعة ص ١٧٢، والتيسير ص ٧٧.

(٧) أخرجه أحمد (١٤٤١٩)، ومسلم (١٢٩٧) من حديث جابر رضي الله عنه، وسلف ١/ ٦٧.

(٨) في (ظ): إن، وفي (م): إذا.

(٩) التمهيد ٢/ ٩٨.

(١٠) في (د) و(م): طليب، ولم تجوّد اللفظة في (ظ)، والمثبت من (ز).

(١١) أخرجه الحاكم ٢/ ٢٧١ من طريق عاصم بن كليب، عن أبيه، عن ابن عباس، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قلت: وهذا ثابتٌ في «صحيح» البخاري، على ما يأتي بيانه في سورة إبراهيم^(١).
التاسعة: ولا يجوزُ أن يطوف أحدٌ بالبيت ولا بين الصفا والمروة راكباً إلا من عُذر، فإن طاف معذوراً فعليه دمٌ، وإن طاف غيرَ معذور أعاد إن كان بحضرة البيت، وإن غاب عنه أهْدَى. إنما قلنا ذلك لأن النبي ﷺ طاف بنفسه وقال: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»^(٢). وإنما جَوَزْنَا ذلك في^(٣) العذر؛ لأن النبي ﷺ طاف على بعيره واستلم الرُّكْنَيْنِ بِمُخْجَظَةٍ^(٤). وقال لعائشة - وقد قالت له: إني أشتكي^(٥) -: «طُوفِي مِنَ وِرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ»^(٦).

وفَرَّقَ أصحابنا بين أن يطوفَ على بعيرٍ، أو يطوفَ على ظهر إنسان، فإن طاف على ظهر إنسان لم يُجْزَهِ؛ لأنه حينئذٍ لا يكون طائفاً، وإنما الطائفُ الحاملُ. وإذا طاف على بعير يكون هو الطائف. قال ابن خُوَيزَمَنَدَاد: وهذه تفرقةٌ اختيار، وأما الأجزاء فيُجْزَى، ألا ترى أنه لو أغميَ عليه، فطيف به محمولاً، أو وقف به بعرفات محمولاً، كان مُجْزِئاً عنه؟

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: أخبر الله تعالى أنَّ الذي يكتم ما أنزل من البينات والهدى ملعون، واختلفوا مَنْ المرادُ بذلك فقيل: أحبارُ اليهود ورهبانُ النصارى، الذين كتموا أمرَ

(١) عند الآية (٣٧) منها، ويشير المصنف بذلك إلى الحديث الطويل الذي أخرجه البخاري (٣٣٦٤) في قصة إبراهيم مع هاجر، وسيذكره المصنف هناك بتمامه.

(٢) تقدم قريباً.

(٣) في (م): من.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٤١)، والبخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. والمحجن: عصاً مُعْتَفَّة الرأس كالصولجان. النهاية (حجن).

(٥) في (م): إني أشتكي فقال.

(٦) الحديث لأم سلمة، وليس لعائشة كما ذكر المصنف، وأخرجه أحمد (٢٦٤٨٥)، والبخاري (٤٦٤)، ومسلم (١٢٧٦)، وينظر التمهيد ٢/ ٩٤-٩٥، والاستذكار ١٢/ ١٨٦.

محمد ﷺ، وقد كتم اليهود أمر الرّجم. وقيل: المراد كلُّ مَنْ كتم الحقَّ، فهي عامّةٌ في كلِّ مَنْ كتم علماً من دين الله يُحتاج إلى بثِّه^(١)، وذلك مفسّر في قوله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عن علم فكتمه، ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار». رواه أبو هريرة وعمرو بن العاص، أخرجه ابن ماجه^(٢).

ويعارضه قولُ عبد الله بن مسعود: ما أنت بمحدثٍ قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة^(٣). وقال عليه السلام: «حدّث الناس بما يفهمون، أتحبّون أن يُكذّب الله ورسوله»^(٤). وهذا محمولٌ على بعض العلوم، كعلم الكلام أو ما لا يستوي في فهمه جميعُ العوام، فحكمُ العالم أن يُحدّث بما يفهم عنه، ويُنزّل كلّ إنسانٍ منزله، والله تعالى أعلم.

الثانية: هذه الآية هي التي أرادَ أبو هريرة رضي الله عنه في قوله: لولا آية في كتاب الله تعالى ما حدّثتكم حديثاً^(٥).

وبها استدللَّ العلماء على وجوبِ تبليغِ العلم الحقِّ، وتبيان^(٦) العلم على الجملة، دونَ أخذ الأجرة عليه؛ إذ لا يستحقُّ الأجرة على ما عليه فعله، كما لا يستحقُّ الأجرة

(١) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٣١.

(٢) في سننه برقم (٢٦٦)، وأخرجه أيضاً أحمد (٧٥٧١)، وأبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩) وقال: حديث حسن. وهو عندهم من حديث أبي هريرة وحده، ولم نقف عليه من رواية عمرو بن العاص، ولكنه روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه نعيم بن حماد في زياداته على زهد ابن المبارك (٣٩٩) وابن حبان (٩٦)، والحاكم ١/١٠١ وصحّحه.

(٣) أخرجه مسلم (٥).

(٤) صحيح موقوفاً، فقد أخرجه البخاري (١٢٧) عن علي رضي الله عنه قال: حدّثوا الناس بما يعرفون... ورواه الدليمي في مسند الفردوس مرفوعاً كما ذكر المناوي في فيض القدير ٣/٣٧٨، وإسناده ضعيف. انظر كشف الخفا ١/٤٢١.

(٥) المحرر الوجيز ١/٣٢١. وقول أبي هريرة أخرجه أحمد (٧٢٧٦)، والبخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٢)، بلفظ: لولا آيتان...، وأخرجه بلفظ المصنف مسلم (٢٢٧) من حديث عثمان رضي الله عنه. وكان أبو هريرة رضي الله عنه قد قال ذلك لما قال الناس: أكثر أبو هريرة، كما هو في الحديث.

(٦) في النسخ الخطية: بينات، والمثبت من (م)، وفي أحكام القرآن: بيان.

على الإسلام^(١). وقد مضى القول في هذا^(٢).

وتحقيقُ الآية هو : أنَّ العالمَ إذا قصدَ كتمانَ العلمِ عصى ، وإذا لم يقصده لم يلزمه التبليغُ إذا عَرَفَ أنَّه مع غيره. وأمَّا مَنْ سئلَ فقد وجبَ عليه التبليغُ لهذه الآية وللحديث^(٣).

أما إنه لا يجوزُ تعليمُ الكافرِ القرآنَ والعلمَ حتى يُسلمَ ، وكذلك لا يجوزُ تعليمُ المبتدعِ الجدالَ والحجَّاجَ ليجادلَ به أهلَ الحقِّ ، ولا يُعلِّمَ الخصمَ على خصمه حجةً يقطعُ بها ماله ، ولا السلطانَ تأويلاً يتطرَّقُ به إلى مكاره الرعية ، ولا ينشرُ الرخصَ في السفهاء ، فيجعلوا ذلك طريقاً إلى ارتكاب المحظورات ، وترك الواجبات ونحو ذلك.

يُروى عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تمنعوا أهلها فتظلموهم ، ولا تضعوها في غير أهلها فتظلموها »^(٤). وروى عنه ﷺ أنه قال : « لا تعلّقوا الدرّ في أعناق الخنازير »^(٥) ، يريدُ تعليمَ الفقه من ليس من أهله.

وقد قال سُخُنُونُ : إنَّ حديثَ أبي هريرةَ وعمرُو بنِ العاصِ إنّما جاء في الشهادة.

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٤٩/١ ، وأحكام القرآن للكنيا الهراسي ٢٥/١.

(٢) ١٢/٢.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٤٩/١ ، وقوله : للحديث يعني حديث أبي هريرة المرفوع : « من سئل عن علم... وقد تقدم.

(٤) أورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم ص ١٤٦ ، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٧٧/١٤ عن النبي ﷺ عن عيسى عليه السلام بنحوه.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٦٨٠/٧ ، والخليلي في الإرشاد ٤٩٣/٢ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٣٥٠/٩ ، ٣١٠/١١ ، وابن الجوزي في الموضوعات ١٦٨/١ من حديث أنس رضي الله عنه ، وفي إسناده يحيى بن عتبة ، وقد تفرد به فيما نقله ابن الجوزي عن الدارقطني ، وقال : هو المتهم به ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات .

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٤) عن أنس بلفظ : « واضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب » وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة ٧٤/١.

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٨١/٧ عن كعب قال : قال بعض الأنبياء ، فذكره بنحوه.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ص ١٤٦ عن عكرمة ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧٧/١٤ عن وهب ، كلاهما عن عيسى عليه السلام بنحوه.

قال ابنُ العربي^(١): والصحيحُ خلافه؛ لأنَّ في الحديث: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ» ولم يقل: عن شهادة، والبقاء على الظاهر حتى يردَّ عليه ما يزيله، والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ يعمُّ المنصوصَ عليه والمستنبط، لشمول اسم الهدى للجميع، وفيه دليلٌ على وجوب العمل بقول الواحد؛ لأنَّه لا يجب عليه البيان إلا وقد وجب قبولُ قوله، وقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا﴾ فحكم بوقوع البيان بخبرهم.

فإن قيل: إنه يجوزُ أن يكون كلُّ واحد منهم منهياً عن الكتمان ومأموراً بالبيان ليكثرُ المُخبرون، ويتواترَ بهم الخبرُ.

قلنا: هذا غلطٌ؛ لأنَّهم لم يُنْهَوْا عن الكتمان إلا وهم ممن يجوز عليهم التواطؤ عليه، ومن جازَ منهم التواطؤ على الكتمان، فلا يكونُ خبرُهم موجباً للعمل، والله تعالى أعلم^(٢).

الرابعة: لما قال: ﴿مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ دلَّ على أنَّ ما كان من غير ذلك جائزاً كتمه، لا سيما إن كان مع ذلك خوفٌ، فإنَّ ذلك أكَّد في الكتمان، وقد ترك أبو هريرة ذلك حينَ خاف، فقال: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَائِنَ، فأما أحدهما فبشئته، وأما الآخرُ فلو بشئته قُطِعَ هذا البلعوم^(٣). أخرجه البخاري^(٤). قال أبو عبد الله: البلعوم مَجْرَى الطعام.

قال علماؤنا: وهذا الذي لم يَبْشَئْهُ أبو هريرة وخاف على نفسه فيه الفتنة أو القتل إنما هو مما يتعلَّقُ بأمر الفتن والنصِّ على أعيان المرتدِّين والمنافقين، ونحو هذا مما لا يتعلَّقُ بالبينات والهدى، والله تعالى أعلم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ الكنايةُ في «بيناه» ترجعُ إلى ما أنزل من البيِّنات والهُدى. والكتابُ: اسمُ جنس، فالمرادُ جميع الكتب المنزَّلة^(٥).

(١) أحكام القرآن له ٤٩/١، وفيه القول المذكور لسحنون.

(٢) أحكام القرآن للكميا الهراسي ٢٥/١، وانظر أحكام القرآن للجصاص ١٠١/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢٣١/١.

(٤) برقم (١٢٠).

(٥) مجمع البيان ٤٧/٢، والمحرر الوجيز ٢٣١/١.

السادسة: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾ أي: يتبرأ منهم، ويُبْعِدُهُم من ثوابه، ويقول لهم: عليكم لعنتي، كما قال للعينين: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي﴾ [ص: ١٧٨]. وأصلُ اللعن في اللغة الإبعادُ والطرْد، وقد تقدم^(١).

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِنُونَ﴾ قال قتادة والربيع: المرادُ بـ«اللاعنون» الملائكةُ والمؤمنون. قال ابنُ عطية^(٢): وهذا واضح جارٍ على مقتضى الكلام. وقال مجاهد وعكرمة: هم الحشرات والبهائمُ يصيبهم الجذبُ بذنوب علماء الشوء الكاتمين فيلعنونهم.

قال الزجاج^(٣): والصواب قول من قال: «اللاعنون» الملائكةُ والمؤمنون؛ فأما أن يكونَ ذلك لدوابِّ الأرض، فلا يوقَفُ على حقيقته إلا بنصٍّ أو خبرٍ لازم، ولم نجد من ذنك شيئاً.

قلتُ: قد جاء بذلك خبرٌ رواه البراءُ بن عازبٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِنُونَ﴾ قال: «دوابُّ الأرض». أخرجه ابنُ ماجه عن محمد بن الصَّبَّاح، أنبأنا عَمَّارُ بن محمد، عن ليث، عن المِثَال^(٤)، عن زاذان، عن البراء، إسناده حسن^(٥).

فإن قيل: كيف جَمَعَ مَنْ لا يعْقِلُ جَمَعَ مَنْ يعْقِلُ؟ قيل: لأنَّه أسند إليهم فعل مَنْ يعْقِلُ، كما قال ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤] ولم يقل: ساجدات، وقد قال: ﴿لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيَّ﴾ [فصلت: ٢١]، وقال: ﴿وَتَرْتَبَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]، ومثله كثير^(٦)، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

(١) عند الآية: ٨٨ من هذه السورة، ص ٢٤٧ من هذا الجزء.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ٢٣١، وما قبله منه، والآثار المذكورة أخرجهما الطبري ٧٣٦٧٣٣/ ٢.

(٣) لم نقف على كلامه، وانظر تفسير الطبري ٧٣٧/ ٢.

(٤) في (ز) و(ط) و(م): «أبي المِثَال»، وفي (د): «ابن المِثَال»، وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج.

(٥) ابن ماجه (٤٠٢١)، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٢٦٩/ ١ من طريق الحسن بن عرفة عن عمار بن محمد به مطولاً.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ١٨٧: هذا إسناده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ١/ ٢٣١، ومجمع البيان ٤٧/ ٢، وتفسير الرازي ٤/ ١٨٥.

وقال البراء بن عازب وابن عباس : «اللاعنون» كلُّ المخلوقات ما عدا الثقلين : الجن والإنس^(١) ، وذلك أنَّ النبي ﷺ قال : «إنَّ^(٢) الكافر إذا ضُرب في قبره فصاح ، سمعه الكلُّ إلا الثقلين ، ولعنه كلُّ سامع»^(٣).

وقال ابن مسعود والسُّدي : هو الرجلُ يلعنُ صاحبه ، فترتفع اللعنة إلى السماء ، ثم تنحدر فلا تجدُ صاحبها الذي قيلت فيه أهلاً لذلك ، فترجعُ إلى الذي تكلم بها ، فلا تجده أهلاً ، فتنتقل فتقع على اليهود الذين كتموا ما أنزل الله تعالى ، فهو قوله : ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ فَمَن مات منهم ارتفعت اللعنة عنه ، فكانت فيمن بقي من اليهود^(٤).

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ استثنى تعالى التائبين الصالحين لأعمالهم وأقوالهم المُنيبين لتوبتهم.

ولا يكفي في التوبة عند علمائنا قولُ القائل : قد تبتُ ، حتى يظهر منه في الثاني خلافُ الأوَّل ، فإن كان مرتدًّا رجع إلى الإسلام مظهرًا شرائعه ، وإن كان من أهل المعاصي ، ظهر منه العملُ الصالح ، وجانب أهل الفساد والأحوال التي كان عليها. وإن كان من أهل الأوثان ، جانبهم وخالط أهل الإسلام ، وهكذا يظهرُ عكسُ ما كان عليه. وسيأتي بيان التوبة وأحكامها في «النساء» إن شاء الله تعالى^(٥).

(١) قول البراء أخرجه الطبري ٧٣٦/٢ ، وقول ابن عباس أورده الزجاج في معاني القرآن ٢٣٥/١ ، والبغوي ١٣٤/١.

(٢) لفظة : «إنَّ» ليست في (م).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٩/١ من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ، وانظر مسند أحمد (١٨٦١٤).

(٤) قول ابن مسعود أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥١٩٢) بنحوه ، وأورده الزجاج في معاني القرآن

٢٣٥/١ ، والبغوي ١٣٤/١ ، والماوردي في النكت والعيون ٢١٥/١ ، وقول السدي أخرجه الطبري

٧٤٢/٢ بنحوه .

(٥) عند قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ﴾ الآية : ١٧-١٨.

وقال بعضُ العلماء في قوله: ﴿وَيَبَيَّنُوا﴾ أي: بكسر الخمر وإراقتها. وقيل: «يَبَيَّنُوا» يعني ما في التوراة من نبوة محمد ﷺ ووجوب اتباعه^(١)، والعمومُ أولى على ما بيّناه، أي: بيّنوا خلاف ما كانوا عليه، والله تعالى أعلم. ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ تقدم والحمد لله^(٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا لَا يَخْفَى عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿١٦١﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ الواوُ واو الحال.

قال ابنُ العربي^(٣): قال لي كثيرٌ من أشياخي: إنَّ الكافر المعين لا يجوزُ لعنه، لأنَّ حاله عند الموافاة لا تُعلم، وقد شرط الله تعالى في هذه الآية في إطلاق اللعنة الموافاة على الكفر، وأمّا ما روي عن النبي ﷺ أنه لعن أقواماً بأعيانهم، من الكفار^(٤)، فإنّما كان ذلك لعلمه بمآلهم.

قال ابن العربي: والصحيحُ عندي جوازُ لعنه لظاهر حاله ولجواز قتلِه وقتاله، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اللَّهُمَّ إِنَّ عمرو بنَ العاص هجاني وقد علم أنني لستُ بشاعر، فalcنه واهجُه عدَدَ ما هجاني»^(٥). فلعنَه وإن كان الإيمانُ والدينُ والإسلام مآله. وانتصف بقوله: «عدد ما هجاني»، ولم يزد، ليعلم العدلُ والإنصافُ،

(١) النكت والعيون ١/٢١٤.

(٢) ٤٨٣/١.

(٣) في أحكام القرآن ١/٥٠.

(٤) منها: ما أخرجه أحمد (٥٦٧٤)، والبخاري (٤٠٦٩) من حديث ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم العن فلاناً، اللهم العن الحارث بن هشام... وانظر أيضاً حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ٢/٣٤٤ من طريق عدي بن ثابت عن البراء بن عازب. قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا خطأ إنما يروونه عن عدي عن النبي ﷺ مرسلًا. وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم في العلل ٢/٣٤٤ من حديث حذيفة رضي الله عنه. وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف كما في التقريب ص ٧٦.

وأضاف الهَجَوَ إلى الله تعالى في باب الجزاء دون الابتداء بالوصف بذلك، كما يُضاف إليه المكر والاستهزاء والخديعة، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

قلتُ: أمّا لعن الكفار جملةً من غير تعيين، فلا خلاف في ذلك، لما رواه مالك عن داود بن الحصين أنه سمع الأعرج يقول: ما أدركتُ الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان^(١).

قال علماؤنا: وسواء كانت لهم ذمة أم لم تكن، وليس ذلك بواجبٍ، ولكنه مباح لمن فعله، لجحدهم الحقَّ وعداوتهم للدين وأهله، وكذلك كلُّ من جاهر بالمعاصي، كشراب الخمر، وأكله الربا، ومن تشبه من النساء بالرجال، ومن الرجال بالنساء، إلى غير ذلك مما ورد في الأحاديث لعنه.

الثانية: ليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن^(٢) الكفر، بل هو جزاء على الكفر وإظهار قبح كفره، كان الكافر ميتاً أو مجنوناً. وقال قوم من السلف: إنه لا فائدة في لعن من جنَّ أو مات منهم، لا بطريق الجزاء، ولا بطريق الزجر، فإنه لا يتأثر به.

والمراد بالآية على هذا المعنى أن الناس يلعنونه يوم القيامة ليتأثر بذلك، ويتضرر، ويتألم قلبه، فيكون ذلك جزاء على كفره، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَلَيَعْلَمَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥] ويدلُّ على هذا القول أن الآية دالة على الإخبار عن الله تعالى بلعنهم، لا على الأمر.

وذكر ابن العربي^(٣) أن لعن العاصي المعين لا يجوز اتفاقاً، لما روي عن النبي ﷺ أنه أتى بشارب خمرٍ مراراً، فقال بعض من حضره: لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي ﷺ: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيك» فجعل له حرمة الأخوة، وهذا يوجب الشفقة، وهذا حديث صحيح.

(١) الموطأ ١/١١٥، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في المصنف (٧٧٣٤)، والبيهقي ٤٩٧/٢.

(٢) في (ز) و(ظ): على.

(٣) في أحكام القرآن ١/٥٠.

قلت : خرَّجه البخاري ومسلم^(١). وقد ذكر بعضُ العلماء خلافاً في لعن العاصي المعين.

قال : وإنما قال عليه السلام : «لا تكونوا عونَ الشَّيطان على أخيكُم» في حقِّ نُعيمَان^(٢) بعد إقامة الحدِّ عليه، ومَن أُقيم عليه حدُّ الله تعالى فلا ينبغي لعنهُ، ومَن لم يُقَمَّ عليه الحدُّ فلعلَّته جائزة سواء سُمِّي أو عُنِي أم لا ؛ لأنَّ النبي ﷺ لا يلعنُ إلا مَن تجبُ عليه اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة لللعن، فإذا تابَ منها وأقلعَ وطهره الحدُّ، فلا لعنةَ تتوجَّه عليه^(٣). وبينَ هذا قوله ﷺ : «إذا زنت أمةٌ أحدكم فليجلدها الحدَّ ولا يُثْرَبْ»^(٤). فدلَّ هذا الحديثُ مع صحته على أنَّ التَّثريبَ واللَّعنَ إنّما يكونُ قبلَ أخذِ الحدِّ وقبلَ التوبة، والله تعالى أعلم.

قال ابنُ العربي^(٥) : وأما لعنُ العاصي مطلقاً فيجوزُ إجماعاً، لما روي عن النبي ﷺ أنه قال : «لعن الله السارقَ يسْرِقُ البيضةَ فتقطِّعُ يده»^(٦).

الثالثة : قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ أي : إبعادهم من رحمته. وأصلُ اللَّعن : الطردُ والإبعادُ، وقد تقدَّم^(٧). فاللَّعنة من العباد : الطردُ : ومن الله : العذاب.

وقرأ الحسنُ البصريّ : «والملائكةُ والنَّاسُ أجمعون» بالرفع. وتأويلُها : أولئك جزاؤهم أن يلعنهم الله وتلعنهم الملائكةُ ويلعنهم النَّاسُ أجمعون، كما تقول : كرهتُ

(١) البخاري (٦٧٨٠) من حديث عمر بن الخطاب، و(٦٧٨١) من حديث أبي هريرة، وأخرج مسلم (١٧٠٦) نحوه عن أنس بن مالك رضي الله عنهم.

(٢) هو ابن عمر بن رفاعة الأنصاري، شهد العقبة وبدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها، توفي في خلافة معاوية. الإصابة ١/١٨١.

(٣) ينظر المفهم ٥/٧٤، حيث ذكر هذا القول وردّه.

(٤) أخرجه أحمد (٧٣٩٥)، والبخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قوله : «لا يُثْرَبْ» أي : لا يُؤْيَخ ولا يُقْرَع بالزنا بعد الضرب، وقيل : أراد لا يَقْنَع في عقوبتها بالتثريب، بل يضربها الحدَّ. النهاية (ثرب).

(٥) أحكام القرآن ١/٥٠.

(٦) أخرجه أحمد (٧٤٣٦)، والبخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) ٢٤٧/٢.

قيام زيد وعمرؤ وخالد، لأنَّ المعنى: كرهتُ أن قام زيد^(١). وقراءة الحسن هذه مخالفةٌ للمصاحف^(٢).

فإن قيل: ليس يلعنهم جميعُ الناس لأنَّ قومهم لا يلعنونهم، قيل: عن هذا ثلاثة أجوبة:

أحدها: أنَّ اللعنة من أكثر الناس يُطلقُ عليها لعنةُ جميع^(٣) الناس، تغليبا لحكم الأكثرِ على الأقلِّ.

الثاني: قال السُّدي^(٤): كلُّ أحدٍ يلعنُ الظالم، وإذا لعنَ الكافرُ الظالمَ فقد لعنَ نفسه.

الثالث: قال أبو العالية^(٥): المرادُ به يومُ القيامةِ يلعنهم قومهم مع جميعِ النَّاسِ، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَلَيَعْنُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ﴾ [العنكبوت: ٢٥].

ثم قال جلَّ وعزَّ: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ يعني: في اللعنة، أي: في جزائها. وقيل: خلودهم في اللعنة أنَّها مؤبَّدةٌ عليهم.

﴿وَلَا تُمْ يُنْظَرُونَ﴾ أي: لا يُؤخَّرون عن العذاب وقتاً من الأوقات^(٦).

و«خالدين» نصب على الحال من الهاء والميم في «عليهم»، والعاملُ فيه الظرفُ من قوله: «عليهم»؛ لأنَّ فيها معنى استقرارِ اللعنة.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًا وَحْدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًا وَحْدًا﴾ لما حذَّر تعالى من كتمان الحقِّ، بيَّن

(١) النكت والعيون ٢١٥/١، وإعراب القرآن للنحاس ٢٧٥/١، وقراءة الحسن ذكرها ابنُ خالويه في القراءات الشاذة ص ١١، وابن جني في المحتسب ١١٦/١.

(٢) معاني القرآن للفراء ٩٦/١، ومعاني القرآن للرجاج ٢٣٦/١.

(٣) لفظة جميع، من (ز) و(ظ).

(٤) أورده الرازي في تفسيره ١٨٨/٤.

(٥) أخرجه الطبري بنحوه ٧٤٢/٢.

(٦) النكت والعيون ٢١٥ - ٢١٦، وتفسير الرازي ١٨٧/٤ - ١٨٨.

أَنَّ أَوَّلَ مَا يَجِبُ إِظْهَارُهُ وَلَا يَجُوزُ كِتْمَانُهُ أَمْرُ التَّوْحِيدِ، وَوَصَلَ ذَلِكَ بِذِكْرِ الْبِرْهَانِ، وَعَلِمَ طَرِيقَ النَّظَرِ، وَهُوَ الْفِكْرُ فِي عَجَائِبِ الصَّنْعِ؛ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَتْ كَفَّارُ قُرَيْشٍ^(١): يَا مُحَمَّدُ انْسُبْ لَنَا رَبِّكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى سُورَةَ الْإِخْلَاصِ وَهَذِهِ الْآيَةُ، وَكَانَ لِلْمُشْرِكِينَ ثَلَاثُ مِثَّةٍ وَسِتُّونَ صَنْمًا، فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّهُ وَاحِدٌ^(٢).

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ. أَوَّلُهَا كُفْرٌ، وَآخِرُهَا إِيْمَانٌ، وَمَعْنَاهُ: لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللَّهُ.

وَحُكِيَ عَنِ الشُّبْلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ، اللَّهُ^(٣)، وَلَا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَخْشَى أَنْ آخُذَ^(٤) فِي كَلِمَةِ الْجُحُودِ، وَلَا أَصِلَ إِلَى كَلِمَةِ الْإِقْرَارِ.

قلت: وهذا من علومهم الدقيقة التي ليست لها حقيقة، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ ذَكَرَ هَذَا الْمَعْنَى فِي كِتَابِهِ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا وَكَرَّرَهُ، وَوَعَدَ بِالثَّوَابِ الْجَزِيلِ لِقَائِلِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ خَرَّجَهُ الْمَوْطَأُ وَالبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمْ^(٥). وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ^(٦) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ^(٧). وَالْمَقْصُودُ الْقَلْبُ لَا اللِّسَانُ؛ فَلَوْ قَالَ: لَا إِلَهَ، وَمَاتَ وَمَعْتَقَدُهُ وَضَمِيرُهُ الْوَاحِدَانِيَّةُ وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ، لَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وقد أتينا على معنى اسمه الواحد، وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَالرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ فِي «الْكِتَابِ الْأَسْنَى فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى»^(٨). وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

(١) فِي (ظ): كَانَتْ كَفَّارُ قُرَيْشٍ تَقُولُ.

(٢) الْوَسِيطُ ٢٤٥/١، وَزَادَ الْمَسِيرُ ١/١٦٧.

(٣) لَمْ يَكْرَرْ لَفْظَ الْجَلَالَةِ فِي (خ) وَ(ظ) وَ(م).

(٤) فِي (خ) وَ(ظ): أَوْخَذَ.

(٥) الْمَوْطَأُ ٢٠٩/١، وَالبُخَارِيُّ (٣٢٩٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٩١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) فِي (ظ): آخِرُ كَلَامِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ.

(٧) رَقْمُ (٢٦) مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَنَحُوهُ، وَهُوَ عِنْدَ أَحْمَدَ (٤٦٤).

(٨) ص ٦١، ٣٠٧، ٣٩٥.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَنَّا فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَاكُمُ الْمَسْجِدَ وَالْمُتَّحِينَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ لَا يَكُنْ لَكُمْ فِتْنَةٌ يَكْفُلُونَ﴾ ﴿١٦٤﴾

فيه أربع عشرة مسألة:

الأولى: قال عطاء: لما نزلت ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ إِلَهُهُ﴾ قالت كفار قريش: كيف يسعُ الناسَ إلهٌ واحد؟! فنزلت ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(١). ورواه سفيان، عن أبيه عن أبي الضحى قال: لما نزلت: ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ إِلَهُهُ﴾ قالوا: هل من دليل على ذلك؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢) فكانهم طلبوا آية، فبيّن لهم دليل التوحيد، وأنّ هذا العالم والبناء العجيب لا بدّ له من باني وصانع. وجمَعَ السَّمَاوَات لأنها أجناس مختلفة، كلُّ سماء من جنس غير جنس الأخرى. ووحد الأرض لأنها كلّها تراب^(٣)، والله تعالى أعلم.

فآية السَّمَاوَات: ارتفاعها بغير عمدٍ من تحتها ولا علائقٍ من فوقها، ودلّ ذلك على القدرة وخرق العادة. ولو جاء نبيّ فتحدّى بوقوف جبل في الهواء دون علاقة، كان معجزاً. ثم ما فيها من الشَّمْس والقمر والنجوم السَّائرة والكواكب الزاهرة، شارقةً وغاربةً، نيرةً وممحوّةً، آيةٌ ثانية.

وآية الأرض: بحارُها وأنهارُها ومعادنُها وشجرُها وسهلُها ووعرُها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ قيل: اختلافُهما بإقبال أحدهما

(١) أخرجه الطبري ٥/٣، وأبو الشيخ في العظمة (١١٨).

(٢) أخرجه الطبري ٦/٣ من طريق سفيان به، وأخرجه أيضاً سعيد في سننه (٢٣٩)، وأبو الشيخ في العظمة

(٣١)، والبيهقي في الشعب (١٠٤) من طرق عن سعيد بن مسروق به، سفيان: هو الثوري، وأبوّه: هو

سعيد بن مسروق، وأبو الضحى: هو مسلم بن ضبيح.

(٣) تفسير البغوي ١/١٣٥.

وإدبارِ الآخِرِ مِنْ حَيْثُ لَا يُعْلَمُ^(١). وقيل: اختلاَفُهُمَا فِي الْأَوْصَافِ مِنَ النُّورِ وَالظُّلْمَةِ وَالطُّوْلِ وَالْقِصْرِ.

واللَّيْلُ جَمْعُ لَيْلَةٍ، مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمَرٍ، وَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ. وَيُجْمَعُ أَيْضاً لِيَالِي وَلِيَالٍ بِمَعْنَى، وَهُوَ مَا شَدَّ عَنْ قِيَاسِ الْجُمُوعِ، كَشَبَّهِ وَمَشَابِهِ، وَحَاجَةِ وَحَوَائِجٍ، وَذَكَرَ وَمَذَاكِيرَ^(٢)، وَكَأَنَّ لِيَالِي فِي الْقِيَاسِ جَمْعُ لَيْلَةٍ^(٣). وَقَدْ اسْتَعْمَلُوا ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ، قَالَ:

فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكُلِّ لَيْلَةٍ^(٤)

وَقَالَ آخِرُ^(٥):

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكُلُّ لَيْلَةٍ حَتَّى يَقُولَ كُلُّ رَأٍ إِذْ رَأَى^(٦)
يَا وَيَحَهُ مِنْ جَمَلٍ مَا أَشْقَا!

قَالَ ابْنُ فَارَسٍ فِي «الْمُجْمَلِ»^(٧): وَيُقَالُ: إِنَّ بَعْضَ الطَّيْرِ يُسَمَّى لَيْلاً، وَلَا أَعْرِفُهُ، وَالنَّهَارُ يُجْمَعُ نُهُرٌ وَأَنْهَرَةٌ^(٨).

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبٌ: نَهْرٌ جَمْعُ نُهُرٍ، وَهُوَ جَمْعُ [الْجَمْعِ] لِلنَّهَارِ^(٩).

وقيل: النهار اسم مفرد لم يُجمع؛ لأنه بمعنى المصدر، كقولك: الضياء، يقع على القليل والكثير^(١٠). والأوَّلُ أَكْثَرُ.

(١) النكت والميون ٢١٦/١، ٢١٧.

(٢) في (م): مذاكر. وهو خطأ.

(٣) الصحاح (ليل).

(٤) كذا وقع في النسخ، ولعله ما بعده.

(٥) هو دُلَمَ أَبُو زَغَيْبٍ، وَالرَّجَزُ فِي الْخَصَائِصِ ٢٦٧/١، وَالْمَخْصَصُ ٤٤/٩، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ ٧٣/٥، وَاللَّسَانُ (ليل). وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ لِلْبَغْدَادِيِّ ص ١٠٢.

(٦) هو بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ، وَهِيَ عَيْنُ الْكَلِمَةِ، وَالْأَصْلُ: إِذْ رَأَى. شَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ.

(٧) ٧٩٩/٣.

(٨) يَنْظُرُ تَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكَيْتِ ٤٢٢/١.

(٩) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ (نهر)، وَمَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ مِنْهُ.

(١٠) يَنْظُرُ الصَّحَاحُ (نهر)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ ٢٧٦/٦، وَالْمَخْصَصُ ٥١/٩.

قال الشاعر^(١):

لولا الشَّريدانِ هَلَكْنَا بالضُّمُرِ ثَرِيدُ لَيْلٍ وَثَرِيدُ النَّهْرِ
قال ابن فارس^(٢): النَّهْرُ^(٣) معروف، والجمع نَهْرٌ وأنهار. ويقال: إِنَّ النَّهَارَ
يُجَمِّعُ عَلَى النَّهْرِ. والنهار: ضياء ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس. وَرَجُلٌ
نَهْرٌ: صاحب نهار. ويقال: إِنَّ النَّهَارَ فَرَّخَ الحُبَارَى.
قال النضر بن شُمَيْل^(٤): أَوَّلُ النَّهَارِ طُلُوعُ الشَّمْسِ، وَلَا يُعَدُّ مَا قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ
النَّهَارِ.

وقال ثعلب: أَوَّلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ طُلُوعُ الشَّمْسِ^(٥)، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي
الصَّلْتِ^(٦).

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءُ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ
وَأَنشَدَ قَوْلَ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ:
وَجَاعَلُ الشَّمْسِ مِضْرًا لَا خِفَاءَ بِهِ بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَصَلَا^(٧)
وَأَنشَدَ الْكِسَائِيُّ:

(١) لم نقف على قائله، وورد الرجز في تهذيب الألفاظ ٤٤٢/١، وفي تفسير الطبري ١٠/٣، والصحاح (نهر)، وتهذيب اللغة ٢٧٧/٦، والمخصص ٥١/٩، والأزمنة والأمكنة ١٤٦/١ من غير نسبة.

(٢) في مجمل اللغة ٨٤٥/٣.

(٣) في (م): النهار.

(٤) تهذيب الألفاظ لابن السكيت ٤٢٢/١.

(٥) لم نقف على قول ثعلب، وانظر المخصص ٥٢/٩.

(٦) في ديوانه ص ٥٠، وخزانة الأدب ٢٥٠/١.

(٧) اختلف في نسبته، فنسبه لعدي بن زيد كما ذكر المصنف ابن فارس في مجمل اللغة ٨٣٣/٤، ومقاييس اللغة ٣٣٠/٥، والأزهري في تهذيب اللغة ١٨٣/١٢، وهو في ديوانه ص ١٥٩.

ونسبه ابن سيده في المخصص ١٦٤/١٣، وابن منظور في اللسان (مصر) لامية بن أبي الصلت، وهو في ديوانه ص ١٨٠.

وقوله: مصرأ، أي: حدأ. مجمل اللغة.

إذا طلعت شمسُ النهارِ فإنها أمانةٌ تسليمي عليكِ فسليمي^(١)
قال الزجاج في كتاب الأنواء: أوّل النهار ذرور الشمس^(٢). وقسم ابن الأنباري
الزمن ثلاثة أقسام: قسماً جعله ليلاً محضاً، وهو من غروب الشمس إلى طلوع
الفجر، وقسماً جعله نهراً محضاً، وهو من طلوع الشمس إلى غروبها، وقسماً جعله
مشتركا بين النهار والليل، وهو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، لبقايا ظلمة
الليل ومبادئ ضوء النهار.

قلت: والصحيح أنّ النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ كما رواه ابن
فارس في المُجَمَّل^(٣)؛ يدلّ عليه ما ثبت في صحيح مسلم^(٤) عن عديّ بن حاتم قال:
لما نزلت: ﴿حَقٌّ يَبَيِّنُ لَكُمْ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ قال له عديّ: يا
رسول الله، إني جعلت^(٥) تحت وسادتي عقالين: عقلاً أبيض وعقلاً أسوداً، أعرف
الليل^(٦) من النهار، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ وَسَادَكَ لَعَرِيضٌ، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ
وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

فهذا الحديث يقضي أنّ النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وهو مقتضى
الفقه في الإيمان، وبه ترتبط الأحكام. فمن حلف ألاّ يكلم فلاناً نهراً فكلمه قبل
طلوع الشمس حنث، وعلى الأول لا يحنث. وقول النبي ﷺ هو الفيصل في ذلك
والحكم.

وأما على ظاهر اللغة وأخذه من السّعة^(٧)، فهو من وقت الإسفار إذا اتسع

(١) قائل هذا البيت قيس بن ذريح، والبيت في الأغاني ٢٠٢/٩، وديوانه ص ١٩٤ بلفظ:

إذا طلعت شمسُ النهارِ فسليمي فآيةٌ تسليمي عليكِ طلوعها

(٢) المحرر الوجيز ٢٣٣/١.

(٣) ٨٤٥/٣.

(٤) رقم (١٠٩٠)، وهو عند أحمد (١٩٣٧٠)، والبخاري (١٩١٦).

(٥) في (م): أجعل.

(٦) في (م): «أعرف بهما الليل».

(٧) في (م): السنة، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢٣٣/١، والكلام منه.

وقتُ النهار، كما قال^(١) :

مَلَكْتُ بِهَا كُفِّي فَأَنهَرْتُ فَتَقَّهَا يَرَى قَائِمٌ مِنْ دُونِهَا مَا وَرَاءَهَا
وقد جاء عن حذيفة ما يدلُّ على هذا القول، خرَّجه النسائي^(٢). وسيأتي في آي
الصيام إن شاء الله تعالى^(٣).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالْفُلُكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ﴾ الفلك: السفن، وإفراده
وجمعه بلفظ واحد، ويُدْكَر ويؤنَّث، وليست الحركات في المفرد تلك بأعيانها في
الجمع، بل كأنه بنى الجمع بناءً آخر؛ يدلُّ على ذلك توسط التثنية في قولهم: فُلُكَان.
والفلك المفرد مذكَّر، قال تعالى: ﴿فِي الْفُلُكِ الْمَشْحُونِ﴾^(٤) [يس: ٤١] فجاء به مذكَّراً،
وقال: ﴿وَالْفُلُكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ﴾ فأنَّث، ويحتمل واحداً وجمعاً، وقال: ﴿حَتَّى إِذَا
كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَّتْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢] فجمع، فكأنه يُذهَبُ بها إذا كانت
واحدةً إلى المركَّب فيُدْكَر، وإلى السفينة فيؤنَّث. وقيل: واحده فُلُك، مثل أسد
وأُسْدٍ، وخَشَب وخُشْبٍ^(٥).

وأصله من الدَّوْران، ومنه: فَلَكَ السماء التي تدور عليه النجوم. وفَلَكَت الجاريةُ
استدار ثديها، ومنه: فَلَكَ المَغْزَل. وسُمِّيت السفينة فُلُكاً؛ لأنها تدور بالماء أسهل
دَوْر^(٦).

وجه الآية في الفُلُك: تسخير الله إياها حتى تجري على وجه الماء، ووقوفها
فوقه مع ثقلها^(٧).

وأول من عملها نوح عليه السلام كما أخبر تعالى، وقال له جبريل: اصنعها على

(١) هو قيس بن الخطيم، والبيت في ديوانه ص ٤٦، وفيه: يَرَى قَائِمًا مِنْ خَلْفِهَا. وسلف ١/ ٣٦٠.

(٢) في المجتبى ١٤٢/ ٤، وفي الكبرى (٢٤٧٣)، وهو عند أحمد (٢٣٤٠٠).

(٣) عند قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْغِيَامُ﴾.

(٤) المحرر الوجيز ١/ ٢٣٣.

(٥) الصحاح (فلك).

(٦) تفسير الرازي ٤/ ٢٢٠.

(٧) الوسيط ١/ ٢٤٧.

جُؤْجُو الطائر، فعملها نوح عليه السلام وراثته في العالمين بما أراه جبريل . فالسفينة طائر مقلوب، والماء في أسفلها نظيرُ الهواء في أعلاها، قاله ابن العربي^(١).

الرابعة: هذه الآية وما كان مثلها دليلٌ على جواز ركوب البحر مطلقاً لتجارة كان أو عبادة، كالحجّ والجهاد. ومن السنة حديثُ أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنّا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء. الحديث. وحديث أنس بن مالك في قصة أمّ حرام، أخرجهما الأئمة: مالك وغيره^(٢).

روى حديث أنس عنه جماعة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

ورواه بشر بن عمر، عن مالك، عن إسحاق، عن أنس، عن أمّ حرام^(٣)، جعله من مسند أمّ حرام لا من مسند أنس. هكذا حدّث عنه به بُنْدَار محمد بن بشار.

ففيه دليل واضح على ركوب البحر في الجهاد للرجال والنساء، وإذا جاز ركوبه للجهاد فركوبه للحج المفترض أولى وأوجب. ورُوي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما المنع من ركوبه. والقرآن والسنة يردّ هذا القول؛ ولو كان ركوبه يُكره أو لا يجوز لنهى عنه النبي ﷺ الذين قالوا له: إنّا نركب البحر. وهذه الآية وما كان مثلها نصّ في الغرض، وإليها المفزع. وقد تُؤوّل ما روي عن العُمَريْن في ذلك بأنّ ذلك محمولٌ على الاحتياط وتركِ التغرير بالمُهَج في طلب الدنيا والاستكثار منها، وأما في أداء الفرائض فلا^(٤). ومما يدلُّ على جواز ركوبه من جهة

(١) في أحكام القرآن ٣/١٠٣٦، والجؤجو: الصدر. القاموس (جأجا).

(٢) حديث أبي هريرة أخرجه مالك ١/٢٢، وأحمد (٨٧٣٥)، وأبو داود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، والنسائي ١/٥٠، وابن ماجه (٣٨٦).

وحديث أنس أخرجه مالك ٢/٤٦٤، ٤٦٥، وأحمد (١٣٥٢٠)، (١٣٧٩٠)، والبخاري (٢٧٨٨)، ومسلم (١٩١٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٠٣٢)، والبخاري (٢٧٩٩)، (٢٨٠٠)، ومسلم (١٩١٢) (١٦١) من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن أنس به.

(٤) ينظر التمهيد ١/٢٢٦-٢٣٣، ٢٣٤، وأثر عمر بن الخطاب أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٥، والطبراني =

المعنى أن الله تعالى ضرب البحرَ وَسَطَ الأرض، وجعل الخلق في العُدْوَتَيْن، وقَسَمَ المنافع بين الجهتين، فلا يوصل إلى جَلْبِهَا إلا بِشَقِّ البحر لها، فسَهَّلَ الله سبيله بِالْفُلِّك، قاله ابن العربي^(١).

قال أبو عمر^(٢): وقد كان مالك يكره للمرأة الحجَّ^(٣) في البحر، وهو للجهاد^(٤) لذلك أكرهه. والقرآن والسُّنة يردُّ قوله، إلا أن بعض أصحابنا من أهل البصرة قال: إنما كره ذلك مالك؛ لأنَّ السُّفْنَ بالحجاز صغار، وأنَّ النساء لا يَقْدِرُونَ على الاستتار عند الخلاء فيها لضيقها وتزاحم النَّاسِ فيها؛ وكان الطريق من المدينة إلى مكة على البرِّ ممكنًا، فلذلك كره مالك ذلك. وأمَّا السفنُ الكبار نحو سفن أهل البصرة، فليس بذلك بأس. قال: والأصل أنَّ الحجَّ على كل من استطاع إليه سبيلاً من الأحرار البالغين، نساء كانوا أو رجالاً، إذا كان الأغلبُ من الطريق الأَمْنُ، ولم يَخْصُصَ بحراً من بَرٍّ.

قلت: فدلَّ الكتاب والسُّنة والمعنى على إباحة ركوبه للمعنيين جميعاً: العبادة والتجارة، فهي الحُجَّة وفيها الأُسُوة. إلا أنَّ الناسَ في ركوب البحر تختلف أحوالهم، فربَّ راكبٍ يسهل عليه ذلك ولا يشقُّ، وآخر يشقُّ عليه ويضعفُ به، كالمائد^(٥) المفرط المَئِد، ومَن لم يقدِرْ معه على أداء فرض الصلاة ونحوها من الفرائض؛ فالأوَّل ذلك له جائز، والثاني يحرم عليه ويُمْنَع منه. ولا خلاف بين أهل العلم، وهي:

الخامسة: إنَّ البحرَ إذا أُرْتَجَّ^(٦) لم يجزْ ركوبه لأحد بوجهٍ من الوجوه في حين

= في الكبير (٨٣٤)، وأثر عمر بن عبد العزيز أورده ابن عبد البر في التمهيد ٢٣٣/١، والقاضي عياض في الإكمال ٣٣٩/٦.

(١) أحكام القرآن ٣/١٠٣٦، وقوله: «العُدْوَتَيْن» ثنية عدوة: جانب الوادي وحافته. الصحاح (عدا).

(٢) التمهيد ٢٣٣/١.

(٣) في (م): يكره للمرأة الركوب للحج.

(٤) في (د): في الجهاد.

(٥) المائد: من أصابه غثيان ودوار من سُكْر أو ركوب بحر. القاموس (ميد).

(٦) أُرْتَجَّ البحر: هاج وكثر ماؤه فغمر كلَّ شيء. القاموس (رتج).

إرتجاجه، ولا في الزمن الذي الأغلب فيه عدمُ السَّلامة، وإنَّما يجوزُ عندهم ركوبه في زمنٍ تكون السَّلامةُ فيه الأغلبُ، فإنَّ الذين يركبونه حالَ السَّلامة وينجُونَ لا حاصرَ لهم، والذين يهلكون فيه محصورون^(١).

السادسة: قوله تعالى: ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ أي: بالذي ينفعهم من التجارات وسائر المآرب التي تصلحُ بها أحوالهم. ويركوب البحر تُكتسب الأرباح، ويتنفع من يُحمل إليه المتاع أيضاً^(٢).

وقد قال بعض من طعن في الدِّين: إن الله تعالى يقول في كتابكم: ﴿مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] فأين ذكر التَّوَابِل المُصْلِحَة للطعام من المِلْح والفلُفْل وغير ذلك؟ فقليل له في قوله: ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنْ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ﴾ يعني بها الأمطار التي بها إنعاشُ العالم وإخراجُ النَّبَات والأرزاق^(٣)، وجعل منه المخزونُ عُدَّةً للانتفاع في غير وقتِ نزوله؛ كما قال تعالى: ﴿فَأَسْكَنْهُ فِي الْأَرْضِ﴾ [المؤمنون: ١٨].

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ أي: فرَّق ونَشَر، ومنه ﴿كَالْفَرَاشِ الْمَبْتُوثِ﴾ [القارعة: ٤]. و«دابة» تجمع الحيوان كُلَّهُ، وقد أخرج بعضُ الناس الطيرَ، وهو مردود، قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، فإن الطيرَ يدبُّ على رجله في بعض حالاته، قال الأعشى:

دَبِيبَ قَطَا الْبَطْحَاءِ فِي كُلِّ مَنْهَلٍ^(٤)

وقال علقمة بن عَبْدَةَ:

صَوَاعِقُهَا لَطِيرُهُنَّ دَبِيبٌ^(٥)

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١٠٣٦/٣.

(٢) ينظر الوسيط ٢٤٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢٣٣/١.

(٤) ديوانه ص ٤٠٣، وصدر البيت: نِيَّافٌ كَفَضَنَ الْبَانَ تَرْتِجُ إِنْ مَشَتْ

قوله: نِيَّافٌ: طويلة في ارتفاع، والقطا: طائر، والمنهل: الموقع الذي فيه المشرب، والمنزل الذي يكون بالمفاضة. القاموس المحيط.

(٥) ديوانه ص ٤٦، وصدره: كَانَهُمْ صَابَتْ عَلَيْهِمْ سَحَابَةٌ.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَنَصْرِيفِ الرِّيْحِ﴾ تصريفُها: إرسالها عقيماً ومُلْقِحَةً، وصِراً ونَصْراً وهلاكاً، وحارةً وباردةً، وليّنةً وعاصفةً. وقيل: تصريفها إرسالها جنوباً وشمالاً، ودبوراً وصَباً، ونكباءً، وهي التي تأتي بين مَهَبَي ريحين^(١). وقيل: تصريفُها أن تأتي السفنَ الكبارَ بقدر ما تحملها، والصغارَ كذلك، ويَصْرِفُ عنهما ما يَضُرُّ بهما، ولا اعتبارَ بكبر القلاع ولا صغرِها، فإنَّ الريح لو جاءت جسداً واحداً لصدمت القلاعَ وأغرقت.

والرياح جمع ريح؛ سُميت به لأنها تأتي بالروح غالباً.

روى أبو داود عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرَّيحُ من رَوْحِ الله - قال سلمة: فرَوْحُ الله - تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تَسْبُوها، واسألوا الله من^(٢) خيرها، واستعيذوا بالله من شرها»^(٣).

وأخرجه أيضاً ابنُ ماجه في سننه: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، حدَّثنا ثابت الزُّرقي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسْبُوا الرِّيحَ، فإنها من رَوْحِ الله، تأتي بالرحمة والعذاب، ولكن سَلُوا الله من خيرها، وتعوذوا بالله من شرها»^(٤).

ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تَسْبُوا الرِّيحَ، فإنها من نَفْسِ الرَّحْمَنِ»^(٥).

= ومعنى البيت: كان ما أصابهم من القتل الذريع سحابة جاءت بصواعق فقتلت ما أصابت من الطير، وبقي ما أفلت منها يدبُّ لا يقدر على الطير. قاله الشتمري.

(١) المحرر الوجيز ٢٣٣/١، والوسيط ٢٤٧/١، وانظر تفسير الرازي ٢٢٧/٤.

(٢) لفظة «من» ليست في (م).

(٣) سنن أبي داود (٥٠٩٧). وقوله: قال سلمة: فرَوْحُ الله، يعني أن سلمة - وهو ابنُ شبيب أحد شيوخ أبي داود في الحديث - زاد لفظ: فرَوْحُ الله. وأما شيخه الآخر في الحديث - وهو أحمد بن محمد المروزي - فليست عنده هذه الزيادة.

(٤) سنن ابن ماجه (٣٧٢٧)، وهو عند أحمد (٧٤١٣) من طريق يحيى بن سعيد - وهو القطان - به.

(٥) لم نقف عليه مرفوعاً بهذا اللفظ إلا ما أورده ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص ٢١٢، دون ذكر راويه.

وأخرجه أحمد (٢١١٣٩)، من حديث أبي مرفوعاً بلفظ: «لا تسبوا الريح، فإنها من روح الله...».

وأخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١١٩٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٠٥)، والحاكم ٢٧٢/٢، =

المعنى : أن الله تعالى جعلَ فيها التفرّيجَ والتنفيسَ والترويحَ ، والإضافةُ من طريق الفعل . والمعنى : أن الله تعالى جعلها كذلك ^(١) .

وفي صحيح مسلم ^(٢) عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : «نُصِرْتُ بالصَّبَا وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالذُّبُورِ» . وهذا معنى ما جاء في الخبر أن الله سبحانه وتعالى فرّجَ عن نبيه ﷺ بالريح يوم الأحزاب ، فقال تعالى : ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَخُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب : ٩] . ويقال : نفّسَ الله عن فلان كُرْبَةً من كرب الدنيا ، أي : فرّجَ عنه .

وفي صحيح مسلم ^(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنَ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» أي : فرّجَ عنه . وقال الشاعر :

كَأَنَّ الصَّبَا رِيحٌ إِذَا مَا تَنَسَّمَتْ عَلَى كِبِدٍ مَهْمُومٍ تَجَلَّتْ هَمُومُهَا ^(٤)
قال ابن الأعرابي : النَّسِيمُ أَوَّلُ هبوبِ الريح ^(٥) .

وأصل الريح رَوْحٌ ، ولهذا قيل في جمع القلة : أرواح ، ولا يقال : أرياح ، لأنها من ذوات الواو ، وإنما قيل : رياح من جهة الكسرة ^(٦) ، وطلب تناسُبُ الياء معها ^(٧) . وفي مصحف حفصة : «وتصريف الأرواح» ^(٨) .

العاشرة : قوله تعالى : ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ﴾ قرأ حمزة والكسائي : «الريح» على الإفراد ، وكذا في «الأعراف» و«الكهف» و«إبراهيم» و«النمل» و«الرُّوم» و«فاطر» و«الشُّورى» و«الجاثية» ^(٩) ، لا خلاف بينهما في ذلك . ووافقهما ابن كثير في «الأعراف»

= والبيهقي في الأسماء والصفات ٣٩٢/٢ عن أبي موقف باللفظ الذي ذكره المصنف . قال البيهقي : هذا موقف على أبي ، وإنما أراد - والله أعلم - الريح من رَوْحِ الله .

(١) ينظر رأي أهل السنة في هذه المسألة في مجموع فتاوى ابن تيمية ٩/٢٩٠ .

(٢) رقم (٩٠٠) ، وهو عند أحمد (٢٠١٣) ، والبخاري (١٠٣٥) .

(٣) رقم (٢٦٩٩) ، وهو عند أحمد (٧٤٢٧) .

(٤) قائله مجنون ليلي ، وهو في ديوانه ص ٢٥١ ، والأغاني ٢/٢٦ ، وفيهما : «نفس محزون» بدل : «كبد مهموم» .

(٥) تهذيب اللغة ١٣/١٨ .

(٦) في (د) ، و(ظ) ، و(م) : الكثرة ، والمثبت من (خ) ، و(ز) ، وهو موافق للمحرر الوجيز .

(٧) المحرر الوجيز ١/٢٣٣ .

(٨) النكت والعيون ١/٢١٧ .

(٩) وكذلك في «الإسراء» و«الأنبياء» و«سبا» و«ص» .

و«النمل» و«الرُّوم» و«فاطر» و«الشُّورى»^(١). وأفرد حمزة: ﴿الرَّيْحَ لَوْقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢].
وأفرد ابن كثير ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ﴾ [الفرقان: ٤٨]. وقرأ الباقون بالجمع في جميعها
سوى الذي في «إبراهيم» و«الشورى»^(٢)، فلم يقرأهما بالجمع سوى نافع، ولم يختلف
السبعة فيما سوى هذه المواضع. والذي ذكرناه في «الرُّوم» هو الثاني ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ
الرَّيْحَ﴾^(٣) [الرُّوم: ٤٨]. ولا خلاف بينهم في ﴿الرَّيْحَ مُبِشِّرَتِ﴾ [الرُّوم: ٤٦].

وكان أبو جعفر يزيد بن القعقاع يجمع الرياح إذا كان فيها ألف ولام في جميع
القرآن، سوى ﴿تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ﴾ [الحج: ٣١] و﴿الرَّيْحَ الْعَقِيمَ﴾^(٤) [الذاريات: ٤١]، فإن
لم يكن فيه ألف ولام أفرد.

فمن وُحِدَ الرِّيحُ؛ فلأنه اسمٌ للجنس يدلُّ على القليل والكثير. ومن جَمَعَ
فلاختلاف الجهات التي تهبُّ منها الرياح. ومن جمع مع الرَّحْمَةِ ووَحِدَ^(٥) مع
العذاب، فإنه فعَل ذلك اعتباراً بالأغلب في القرآن، نحو: ﴿الرَّيْحَ مُبِشِّرَتِ﴾
[الرُّوم: ٤٦] و﴿الرَّيْحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١]. فجاءت في القرآن مجموعة مع الرحمة،
مفردة مع العذاب، إلا في يونس في قوله: ﴿وَجَرَيْنَ يَمِ يْرِيحَ طَيْبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢].

ورُوي أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول إذا هَبَّت الرِّيحُ: «اللَّهُمَّ اجعلها رياحاً،
ولا تجعلها ريحاً»^(٦). وذلك لأنَّ ريح العذاب شديدة ملتزمة الأجزاء كأنها جسم
واحد، وريح الرحمة ليّنة متقطعة، فلذلك هي رياح. فأفردت مع الفُلْكِ في «يونس»
[الآية: ٢٢]؛ لأنَّ ريح إجراء السفن إنما هي ريحٌ واحدة متصلة، ثم وُصفت بالطَّيب،
فزال الاشتراك بينها وبين ريح العذاب^(٧).

(١) ووافقهما أيضاً في «إبراهيم» و«الإسراء» و«الأنبياء» و«سبأ» و«ص».

(٢) وكذلك سوى الذي في «الإسراء» و«الأنبياء» و«سبأ» و«ص».

(٣) ينظر السبعة ص ١٧٢-١٧٣، والتيسير ص ٧٨، والنشر ٢/٢٢٣.

(٤) النشر ٢/٢٢٣-٢٢٤، وقد اختلف عنه في: ﴿أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ﴾.

(٥) في النسخ الخطية: «الرحمة وُحِدَ» والمثبت من (م).

(٦) أخرجه أبو يعلى (٢٤٥٦)، والطبراني في الكبير (١١٥٣٣)، وابن عدي ٧٦٣/٢، وأبو الشيخ في

العظمة (٨٧٤)، والخطيب في تاريخ بغداد ٧/١٠٠ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده

أبو علي الرحبي، الحسين بن قيس؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٣٦: متروك، وقد وثقه

حُصَيْن بن نمير، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٧) المحرر الوجيز ١/٧٣٣.

الحادية عشرة: قال العلماء: الرِّيحُ تَحْرُكُ الهواءَ، وقد يشتدُّ ويضعُفُ. فإذا بَدَتْ حركة الهواء من تجاه القبلة ذاهبةً إلى سَمْتِ القبلة، قيل لتلك الرِّيح: الصَّبَا. وإذا بدت حركة الهواء من وراء القبلة، وكانت ذاهبةً إلى تجاه القبلة، قيل لتلك الرِّيح: الدَّبُور. وإذا بَدَتْ حركة الهواء عن يمين القبلة ذاهبةً إلى يسارها، قيل لها: رِيحُ الجنوب. وإذا بَدَتْ حركة الهواء عن يسار القبلة ذاهبةً إلى يمينها، قيل لها: رِيحُ الشَّمال.

ولكلِّ واحدةٍ من هذه الرِّياح طَبْعٌ، فتكون منفعتها بحسب طبعها، فالصَّبَا حارَّةٌ يابسة، والدَّبُورُ باردةٌ رطبة، والجنوب حارَّةٌ رطبة، والشَّمال باردةٌ يابسة.

واختلاف طباعها كاختلاف طبائع فصولِ السَّنة. وذلك أنَّ الله تعالى وضع للزمان أربعةَ فصولٍ مرجعها إلى تغيير أحوال الهواء.

فجعل الرِّبيع الذي هو أوَّلُ الفصول حارًّا رَطْبًا، ورَتَّبَ فيه النَّشْءَ والنُّمُو، فتَنَزَّلَ فيه المياه، وتُخْرَجُ الأرضُ زهرتها وتُظْهَرُ نباتها، ويأخذُ الناسُ في غرس الأشجار وكثيرٍ من الزُّروع^(١)، وتتوالد فيه الحيوانات وتكثرُ الألبان.

فإذا انقضى الرِّبيع تلاه الصيف الذي هو مُشاكِلٌ للرِّبيع في إحدى طبيعته، وهي الحرارة، ومُبايِنٌ له في الأخرى، وهي الرطوبة؛ لأنَّ الهواء في الصيف حارٌّ يابس، فتَنْضِجُ فيه الثمار، وتَبَسُّبُ فيه الحبوب المزروعة في الرِّبيع.

فإذا انقضى الصيف تبعه الخريف الذي هو مُشاكِلٌ للصيف في إحدى طبيعته وهي اليَبَسُ، ومُبايِنٌ له في الأخرى، وهي الحرارة؛ لأنَّ الهواء في الخريف بارد يابس، فيتناهى فيه صلاحُ الثمار وتَبَسُّبُ، وتجفُّ فتصيرُ إلى حال الادِّخار، فتَقْطِفُ الثمار، وتُحْصَدُ الأعناب، وتَفْرَغُ من جميعها^(٢) الأشجار.

فإذا انقضى الخريف تلاه الشتاء وهو ملائمٌ للخريف في إحدى طبيعته، وهي البرودة، ومُبايِنٌ له في الأخرى، وهو اليَبَسُ؛ لأنَّ الهواء في الشتاء باردٌ رطب، فتكثرُ الأمطار والثلوج، وتَهْمَدُ الأرض كالجسد المستريح، فلا تتحركُ إلَّا أن يُعيدَ الله

(١) في (م): «الزروع».

(٢) في (د) و(م): «جميعها».

تبارك وتعالى إليها حرارة الربيع، فإذا اجتمعت مع الرطوبة كان عند ذلك النشء والنمو بإذن الله سبحانه وتعالى.

وقد تهبّ رياح كثيرة سوى ما ذكرناه، إلا أنّ الأصول هذه الأربع. فكلّ ريح تهبّ بين ريحين، فحكمها حكم الريح التي تكون في هبوبها أقرب إلى مكانها، وتسمى النكباء.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ سُمِّي السحاب سحاباً لانسحابه في الهواء. وسحبت ذئلي سحباً. وتَسَحَّبَ فلان على فلان: اجتراً. والسَّحْبُ: شدة الأكل والشرب^(١).

والمسخر: المذلّل؛ وتسخيره بعثه من مكان إلى آخر. وقيل: تسخيره ثبوته بين السماء والأرض من غير عُمْد ولا علائق^(٢)، والأوّل أظهر.

وقد يكون بماء وبغذاء:

روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بينما رجلٌ بفلاة من الأرض، فسمع صوتاً في سحابة: استقي حديقة فلان، فتنحى ذلك السحاب، فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كلّهُ، فتتبّع الماء، فإذا رجل قائم في حديقته يُحوّل الماء بمسحاته، فقال له: يا عبد الله، ما اسمك، قال: فلان، للاسم الذي سمع في السحابة، فقال له: يا عبد الله، لِمَ سألتني^(٣) عن اسمي؟ قال^(٤): إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: استقي حديقة فلان، لاسمك، فما تصنع [فيها]؟، قال: أما إذ قلتَ هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأتصدّق بثلثه، وأكل أنا وعبائي ثلثاً، وأردُّ فيها ثلثه». وفي رواية: «وأجعل ثلثه في المساكين والسَّائِلِينَ وابنِ السَّبِيلِ»^(٥).

(١) مجمل اللغة لابن فارس ٤٨٩/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢٣٤/١، والنكت والعيون ٢١٨/١.

(٣) في (م): تسألني.

(٤) في (م): فقال.

(٥) مسلم (٢٩٨٤)، وما بين حاصرتين منه، والحديث عند أحمد (٧٩٤١). قوله: «حرة»: أي: أرض ذات حجارة نخرة سود، والشرجة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل. القاموس المحيط (حرر)، (شرح).

وفي التنزيل: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُبْرِ سَحَابًا مَسْقَنَةً إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [فاطر: ٩]، وقال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَتْهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [الاعراف: ٥٧]، وهو في التنزيل كثير.

وخرج ابن ماجه عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان إذا رأى سحاباً مقبلاً من أفق من الآفاق، ترك ما هو فيه وإن كان في صلاة حتى يستقبله، فيقول: «اللَّهُمَّ إنا نعوذُ بك من شرِّ ما أُرسل به»، فإن أمطر قال: «اللَّهُمَّ سَيِّئاً نافعاً» مرتين أو ثلاثة، وإن كشفه الله ولم يمطر، حمّد الله على ذلك^(١). أخرجه مسلم بمعناه عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان يومُ الرِّيح والغيم، عُرف ذلك في وجهه وأقبل وأذبر، فإذا مَطَرَت سُرَّ به، وذهب عنه ذلك. قالت عائشة: فسألته فقال: «إني خشيتُ أن يكونَ عذاباً سُلِّطَ على أمتي»، ويقول إذا رأى المطر: «رحمة»^(٢). في رواية^(٣) فقال: «لعلّه يا عائشة كما قال قوم عاد: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطَرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤]».

فهذه الأحاديث والآي تدلُّ على صحة القول الأول، وأن تسخيرها ليس بثبتها، والله تعالى أعلم. فإنَّ الثبوت يدلُّ على عدم الانتقال.

فإن أريد بالثبوت كونها في الهواء ليست في السماء ولا في الأرض، فصحيح؛ لقوله: «بين»، وهي مع ذلك مسخرة محمولة، وذلك أعظم في القدرة، كالطير في الهواء، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النحل: ٧٩]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَائِلٌ وَيَقِظُنَّ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ﴾ [الملك: ١٩].

(١) سنن ابن ماجه (٣٨٨٩)، وأخرجه أيضاً البخاري في الأدب المفرد (٦٨٦)، وأبو داود (٥٠٩٩)، والنسائي في الكبرى (١٨٤٣).

وأخرجه أحمد (٢٤١٤٤)، والبخاري (١٠٣٢) مختصراً، وفي بعض روايات الحديث «صَيِّباً» بدل «سَيِّباً».

(٢) صحيح مسلم (٨٩٩)، وهو عند أحمد (٢٤٣٦٩)، والبخاري (٣٢٠٦) (٤٨٢٩) دون قولها: ويقول إذا رأى المطر: «رحمة».

(٣) عند مسلم (٨٩٩): (١٥).

الثالثة عشرة: قال كعب الأحبار: السحاب غربال المطر، لولا السحاب حين ينزل الماء من السماء، لأفسد ما يقع عليه من الأرض، رواه عنه ابن عباس. ذكره الخطيب أبو بكر أحمد بن علي، عن معاذ بن عبد الله بن حبيب^(١) الجهني قال: رأيت ابن عباس مرَّ على بغلة وأنا في بني سلمة، فمرَّ به تبَّيع ابن امرأة كعب، فسلم على ابن عباس، فسأله ابن عباس: هل سمعت كعب الأحبار يقول في السحاب شيئاً؟ قال: نعم، قال: السحاب غربال المطر، لولا السحاب حين ينزل الماء من السماء، لأفسد ما يقع عليه من الأرض. قال: سمعت كعباً يقول في الأرض تُنبِت العام نباتاً، وتُنبِت عاماً قابلاً غيره؟ قال: نعم، سمعته يقول: إِنَّ الْبَذَرَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ. قال ابن عباس: وقد سمعتُ ذلك من كعب^(٢).

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿لَا يَنْتَفِعُ﴾ أي: دلائل تدلُّ على وحدانيته وقدرته، ولذلك ذكر هذه الأمور عقيب قوله: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ﴾ ليدلَّ بها على صدق الخبر عما ذكره قبلها من وحدانيته سبحانه، وذكر رحمته ورأفته بخلقه.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَمَجَّ بِهَا»^(٣) أي: لم يتفكر فيها، ولم يعتبرها^(٤).

فإن قيل: فما أنكرت أنها أحدثت أنفسها؟ قيل له: هذا محال؛ لأنها لو أحدثت أنفسها لم تخلُ من أن تكون أحدثتها وهي موجودة أو هي معدومة، فإن أحدثتها وهي معدومة كان محالاً؛ لأنَّ الإحداث لا يتأتى إلا من حيٍّ عالم قادر مريد، وما ليس بموجود لا يصحُّ وصفه بذلك، وإن كانت موجودة فوجودها يُغني عن إحداث

(١) في النسخ: حبيب، وهو خطأ.

(٢) لم نجده عند الخطيب، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٢٧٥/١، وأبو الشيخ في العظمة (٧١٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات ٢٦٨/٢، والمزي في تهذيب الكمال ٣١٥/٤، وتبَّيع هو ابن عامر الحميري، الحَبْر، أدرك الجاهلية، وأسلم أيام أبي بكر أو عمر، مات سنة (١٠١هـ). السير ٤١٣/٤.

(٣) أخرجه ابن حبان (٦٢٠) (الإحسان)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٨٦ من حديث عائشة مطولاً بلفظ: «ويل لمن قرأها، ولم يتفكر فيها».

(٤) في (ظ): «يعتبر بها».

أنفسيها . وأيضاً فلو جاز ما قالوه لجاز أن يُحدث البناء نفسه ؛ وكذلك التجارة والنسج ، وذلك محال ، وما أدى إلى المحال محالٌ .

ثم إنَّ الله تعالى لم يقتصر بها في وحدانيته على مجرد الأخبار حتى قرن ذلك بالنظر والاعتبار في أي من القرآن ، فقال لنبيه ﷺ : ﴿ قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ والخطاب للكفار ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَا تُفْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس : ١٠١] ، وقال : ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الأعراف : ١٨٥] يعني بالملكوت الآيات . وقال : ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الذاريات : ٢١] . يقول : أولم ينظروا في ذلك نظر تفكر وتدبر حتى يستدلوا بكونها محلاً للحوادث والتغيرات على أنها محدثات ، وأنَّ المحدث لا يستغني عن صانع يصنعه ، وأنَّ ذلك الصانع حكيم عالم قدير مريد ، سميع بصير متكلم ؛ لأنه لو لم يكن بهذه الصفات ، لكان الإنسان أكمل منه ، وذلك محال . وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴾ يعني آدم عليه السلام ، ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ ﴾ أي : جعلنا نسله وذريته ﴿ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ تَبْعُثُون ﴾ [المؤمنون : ١١-١٦] .

فالإنسان إذا تفكر بهذا التنبيه بما جعل له من العقل في نفسه رآها مدبرة ، وعلى أحوال شتى مصرفة ؛ كان نطفة ، ثم علقة ، ثم مضغة ، ثم لحماً وعظماً ، فيعلم أنه لم ينقل نفسه من حال النقص إلى حال الكمال ؛ لأنه لا يقدر على أن يحدث لنفسه في الحال الأفضل التي هي كمال عقله وبلوغ أشده عضواً من الأعضاء ، ولا يمكنه أن يزيد في جوارحه جراحة ، فيدله ذلك على أنه في حال نقصه وأوانٍ ضعفه عن فعل ذلك أعجز . وقد يرى نفسه شاباً ثم كهلاً ثم شيخاً وهو لم ينقل نفسه من حال الشباب والقوة إلى حال الشيخوخة والهرم ، ولا اختاره لنفسه ، ولا في وسعه أن يُزِيلَ حال المشيب ، ويراجع قوة الشباب ، فيعلم بذلك أنه ليس هو الذي فعل تلك الأفعال بنفسه ، وأنَّ له صانعاً صنعه ، وناقلاً نقله من حال إلى حال ، ولولا ذلك لم تبدل أحواله بلا ناقل ولا مدبر .

وقال بعض الحكماء : إنَّ كل شيء في العالم الكبير له نظير في العالم الصغير ، الذي هو بدن الإنسان ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ [التين : ٤] وقال : ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ .

فحواشُ الإنسان أشرفُ من الكواكب المضيئة، والسمع والبصرُ منها بمنزلة الشمس والقمر في إدراك المُدركات بها، وأعضاؤه تصيرُ عند البلى تراباً من جنس الأرض، وفيه من جنس الماء العَرَقُ، وسائرُ رطوبات البدن، ومن جنس الهواء فيه الروحُ والنَفَسُ، ومن جنس النار فيه المُرَّة الصفراء. وعروقه بمنزلة الأنهار في الأرض، وكبدُه بمنزلة العيون التي تستمدُّ منها الأنهار؛ لأن العروق تستمدُّ من الكبد، ومثانته بمنزلة البحر، لانصباب ما في أوعية البدن إليها كما تنصبُّ الأنهار إلى البحر، وعظامُه بمنزلة الجبال التي هي أوتادُ الأرض. وأعضاؤه كالأشجار؛ فكما أنَّ لكل شجر ورقاً أو ثمرأ، فكذلك لكل عضو فعلٌ أو أثر. والشعرُ على البدن بمنزلة النبات والحشيش على الأرض، ثم إن الإنسان يحكي بلسانه كلَّ صوت حيوان، ويحاكي بأعضائه صنيع كل حيوان، فهو العالم الصغير مع العالم الكبير مخلوقٌ محدث لصانع واحد؛ لا إله إلا هو.

ثمَّ الجزء الثاني من تفسير القرطبي، ويليه

الجزء الثالث، وأوله تفسير قوله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا

يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [الآية: ١٦٥]

فهرس الجزء الثاني

- ٥ قوله تعالى: ﴿يَبْنَیْ اِسْرَءِیْلَ اَذْكُرُوا الَّذِیْ اَنْعَمْتُ عَلَیْكُمْ...﴾ [٤٠]
- ٩ قوله تعالى: ﴿وَاِمْسُوا بِمَا اَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ...﴾ [٤١]
- ١٩ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُوا لِلْحَقِّ غَافِلُونَ...﴾ [٤٢]
- ٢٢ قوله تعالى: ﴿وَاَقِمْوْا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ...﴾ [٤٣]
- ٥٦ قوله تعالى: ﴿اَتَاْمُرُوْنَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ اَنْفُسَكُمْ﴾ [٤٤]
- ٦٥ قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِیْزُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَارْتَبَا لِكَبِیْرٍ اِلَّا عَلَى الْخَاشِعِیْنَ﴾ [٤٥]
- ٧٢ قوله تعالى: ﴿الَّذِیْنَ یُظَنُّوْنَ اَنْهُمْ مُّلتَمِعُونَ رَبِّهِمْ وَأَنْتُمْ إِلَیْهِ رَاجِعُونَ﴾ [٤٦]
- ٧٣ قوله تعالى: ﴿يَبْنَیْ اِسْرَءِیْلَ اَذْكُرُوا الَّذِیْ اَنْعَمْتُ عَلَیْكُمْ وَآتَى فَاَصْلَحَكُمْ عَلَى الْغَایِبِ﴾ [٤٧]
- ٧٤ قوله تعالى: ﴿وَارْتَقُوا یَوْمًا لَا تَجْرِ فِیْهِ نَافْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَیْئًا...﴾ [٤٨]
- ٨٠ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ یَخِیْتُكُمْ فِیْ مَالِ فِرْعَوْنَ یَسْأَلُونَکُمْ سَوَاءَ الْعَمَلِ...﴾ [٤٩]
- ٨٩ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَرَّبْنَا بَیْکُمُ الْبَحْرَ فَأَمَیْنَحْکُمْ وَأَعْرَفْنَا بِأَلْ فِرْعَوْنَ...﴾ [٥٠]
- ٩٨ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِیْنَ لَیْلَةً ثُمَّ أَخَذْنَا مِنَ الْعِجْلِ...﴾ [٥١]
- ١٠٤ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْکُمْ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَمَلَّکُمْ فَتَشْكُرُونَ﴾ [٥٢]
- ١٠٦ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَمَلَّکُمْ نَهْدُونَ﴾ [٥٣]
- ١٠٨ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ یَقُوْمُ لَیْکُمْ ظَلَمْتُ اَنْفُسَکُمْ...﴾ [٥٤]
- ١١٣ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ یٰمُوسَىٰ لَنْ نُّؤْمِنَ لَكَ حَتّٰی تَرٰی اِلٰهَ جَهَنَّمَ...﴾ [٥٥]
- ١١٣ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مِنْ بَعْدِ مَوْعِدِکُمْ لَمَلَّکُمْ فَتَشْكُرُونَ﴾ [٥٦]
- ١١٧ قوله تعالى: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَیْکُمُ الْعَمَاءَ وَآزَلْنَا عَنْکُمُ النِّسَاءَ وَالصَّلٰوةَ...﴾ [٥٧]
- ١٢١ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا اٰتُوا مَدِیْنَ الْقَهْرَةَ فَکُلُوا مِنْهَا حِیْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا...﴾ [٥٨]
- ١٣١ قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِیْنَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَیْرَ الَّذِیْ قُلْ لَهُمْ...﴾ [٥٩]
- ١٣٥ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ اَسْتَشَقَّ مُوسٰی لِقَوْمِهِ قُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاکَ الْحَجَرِ...﴾ [٦٠]
- ١٤٢ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ یٰمُوسٰی لَنْ نُّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَحِیْءٍ...﴾ [٦١]
- ١٥٨ قوله تعالى: ﴿اِنَّ الَّذِیْنَ آمَنُوا وَالَّذِیْنَ هَادُوا وَالصَّابِقِیْنَ وَالصَّابِقِیْنَ...﴾ [٦٢]
- ١٦٣ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَکُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَکُمُ الطُّورَ...﴾ [٦٣]
- ١٦٣ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّیْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَیْکُمْ وَرَحْمَتُهُ لَکُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِیْنَ﴾ [٦٤]
- ١٦٣ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِیْنَ اٰفْتَدَوْا مِنْکُمْ فِی السَّبْتِ...﴾ [٦٥]
- ١٧٤ قوله تعالى: ﴿لَجَعَلْنَاهَا نَکَلًا لِّمَا بَیْنَ یَدَیْهَا وَمَا خَلَقَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِیْنَ﴾ [٦٦]
- ١٧٦ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسٰی لِقَوْمِهِ اِنَّ اِلٰهَکُمْ یٰأْمُرُکُمْ اَنْ تَدْبَحُوا بَقَرَةً...﴾ [٦٧]
- ١٨١ قوله تعالى: ﴿قَالُوا اِنِّیْ لَأَن نَّ رَکَّ یَبْنَیْ لَنَا مَا هِیَ...﴾ [٦٨]
- ١٨٤ قوله تعالى: ﴿قَالُوا اِنِّیْ لَأَن نَّ رَکَّ یَبْنَیْ لَنَا مَا لَوْهَآ...﴾ [٦٩]
- ١٨٦ قوله تعالى: ﴿قَالُوا اِنِّیْ لَأَن نَّ رَکَّ یَبْنَیْ لَنَا مَا هِیَ اِنَّ الْبَقَرَ لَفِیْ سَیِّئَةٍ عَلَیْنَا...﴾ [٧٠]

- ١٨٨ - قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولَ تُثِيرُ الْأَرْضَ...﴾ [٧١]
- ١٩٣ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَنَسْفَعًا فَأَذْرَافَ فَمِنَ فِيهَا وَاللَّهُ خَرَجَ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [٧٢]
- ١٩٥ - قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَصْرِيئَهُ بِمَعْنَاهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمَوْتِ...﴾ [٧٣]
- ٢٠٤ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً...﴾ [٧٤]
- ٢١٠ - قوله تعالى: ﴿أَفَتَعْظُمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ...﴾ [٧٥]
- ٢١٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِمَعْشُرِهِمْ إِلَى بَعْضٍ...﴾ [٧٦]
- ٢١٤ - قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَتْلُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُرْسُونَ وَمَا يُحْلُونَ﴾ [٧٧]
- ٢١٦ - قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أَتَمُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانٍ...﴾ [٧٨]
- ٢٢٠ - قوله تعالى: ﴿قَوْلِيلٍ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ...﴾ [٧٩] ..
- ٢٢٤ - قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمْسَسَنَا الشَّارُ إِلَّا أَنْكَا مَقْدُودُهُ...﴾ [٨٠]
- ٢٢٦ - قوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطَبَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ...﴾ [٨١]
- ٢٢٧ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ...﴾ [٨٢]
- ٢٣٥ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ...﴾ [٨٣]
- ٢٣٧ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ...﴾ [٨٤]
- ٢٣٧ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَا هَؤُلَاءِ قَتْلُوكَ أَنْفُسَكُمْ وَفَرَجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِكْرِهِمْ...﴾ [٨٥] ..
- ٢٣٧ - قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَحْفَقُ عَنْهُمْ الْكَتَابُ...﴾ [٨٦] ..
- ٢٤٣ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَفَقَّيْنَا مِنْ بَدْوِهِ بِالنَّاسِلِ...﴾ [٨٧]
- ٢٤٦ - قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلُقٌ بَلْ لَمْ نَمُكِّنْهُمْ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ...﴾ [٨٨]
- ٢٤٨ - قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ...﴾ [٨٩]
- ٢٤٩ - قوله تعالى: ﴿يَسْتَكْبِرُوا بِعَمَلِهِمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ...﴾ [٩٠]
- ٢٥٢ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تَأْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَتَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ...﴾ [٩١]
- ٢٥٤ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ أَخَذْتُمْ الْعِجْلَ مِنْ بَدْوِهِ...﴾ [٩٢]
- ٢٥٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ...﴾ [٩٣]
- ٢٥٧ - قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ...﴾ [٩٤] ..
- ٢٥٧ - قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَسْتَوْفَى أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ...﴾ [٩٥]
- ٢٥٨ - قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمُ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِمْ...﴾ [٩٦]
- ٢٦١ - قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ...﴾ [٩٧]
- ٢٦٢ - قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ...﴾ [٩٨]
- ٢٦٦ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ [٩٩]
- ٢٦٨ - قوله تعالى: ﴿أَرْسَلْنَا عَنْهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ قَرِيبًا...﴾ [١٠٠]

- قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ...﴾ [١٠١] ٢٦٦
- قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَزَّلُوا النَّبِيُّ عَلَىٰ مِثْلِ سُلَيْمَانَ...﴾ [١٠٢] ٢٦٨
- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ...﴾ [١٠٣] ٢٦٩
- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَعَيْنَا وَتَوَلُّوا أَنْظَرْنَا...﴾ [١٠٤] ٢٩٣
- قوله تعالى: ﴿مَا يَوْءُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الشِّرْكِ أَنَّ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ رَبِّكُمْ...﴾ [١٠٥] ٢٩٩
- قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا...﴾ [١٠٦] ٣٠٠
- قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [١٠٧] ٣١١
- قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ...﴾ [١٠٨] ٣١٢
- قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِّنْ بَدَنِ إِيمَانِكُمْ كَقَبَلٍ...﴾ [١٠٩] ٣١٣
- قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَّجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ...﴾ [١١٠] ٣١٣
- قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا...﴾ [١١١] ٣١٨
- قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِندَ رَبِّهِ...﴾ [١١٢] ٣١٨
- قوله تعالى: ﴿وَقَالِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَانِي عَلَىٰ شَيْءٍ...﴾ [١١٣] ٣١٩
- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ نَّمُنَّ مَسْجِدَ اللَّهِ أَن يُذَكَّرَ فِيهَا بِأَسْمَائِهِمْ وَتَعْرِ فِي حُرَابِهِمْ...﴾ [١١٤] ٣٢٠
- قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَشْرَفُ وَلَظَرُّ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَسَمِ وَجْهَ اللَّهِ...﴾ [١١٥] ٣٢٤
- قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ...﴾ [١١٦] ٣٣٣
- قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [١١٧] ٣٣٥
- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا ءَايَةً...﴾ [١١٨] ٣٤١
- قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا...﴾ [١١٩] ٣٤٣
- قوله تعالى: ﴿وَلَن رَّضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَانِي حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ...﴾ [١٢٠] ٣٤٥
- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَتَّىٰ يَتَلَوْنَهُ أَلْفَ مَرَّةٍ...﴾ [١٢١] ٣٤٧
- قوله تعالى: ﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلُ أَذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكَ...﴾ [١٢٢] ٣٤٧
- قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ...﴾ [١٢٣] ٣٤٧
- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُ إِزْهَارُهُ رَبُّهُ بِكَلِمَةٍ فَاتَّبِعْنِي...﴾ [١٢٤] ٣٤٩
- قوله تعالى: ﴿وَلَا جَمَلًا أَلَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمَّا...﴾ [١٢٥] ٣٧١
- قوله تعالى: ﴿وَلَا قَالِ إِزْهَارُهُ رَبِّ أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا...﴾ [١٢٦] ٣٨٢
- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ رَفَعَ إِزْهَارُ الْفَوَاعِدِ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ...﴾ [١٢٧] ٣٨٦
- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ...﴾ [١٢٨] ٣٩٦
- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَابْنِ فِيهِمْ رَسُولًا يُتْلُو عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ...﴾ [١٢٩] ٤٠٢
- قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِزْهَارٍ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ...﴾ [١٣٠] ٤٠٢

- ٤٠٤ قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْمِمْ قَالَ أَسْمِمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١٣١]
- ٤٠٨ قوله تعالى: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ يَبِيقَ إِلَهُ اللَّهِ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ...﴾ [١٣٢]
- ٤١١ قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ...﴾ [١٣٣]
- ٤١٣ قوله تعالى: ﴿بَلْ كُنتُمْ كَاذِبِينَ﴾ [١٣٤]
- ٤١٤ قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُفُّوا هَذَا أَوْ نَحْنُ نَكُفِّرُ بَعْدَكُمْ...﴾ [١٣٥]
- ٤١٥ قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَهُ إِبْرَاهِيمَ...﴾ [١٣٦]
- ٤١٧ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَفْتَدَوْا...﴾ [١٣٧]
- ٤٢٠ قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْهُ اللَّهُ وَتَنَاجَّسُ مِنْ اللَّهِ صَبِيحَةً...﴾ [١٣٨]
- ٤٢٢ قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ...﴾ [١٣٩]
- ٤٢٤ قوله تعالى: ﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ قُلْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ...﴾ [١٤٠]
- ٤٢٥ قوله تعالى: ﴿بَلْ كُنتُمْ كَاذِبِينَ﴾ [١٤١]
- ٤٢٥ قوله تعالى: ﴿سَيَعُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَدْتُم لَهُمْ مِنْ بَنِينَ كَانُوا عَلَيْهَا...﴾ [١٤٢]
- ٤٣٣ قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ...﴾ [١٤٣]
- ٤٤١ قوله تعالى: ﴿قَدْ رَأَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلِيتَكَ إِلَهُةٌ رِزْقًا رَزَقْنَاهَا...﴾ [١٤٤]
- ٤٤٥ قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قَوْلَكَ...﴾ [١٤٥]
- ٤٤٦ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَلَيْسَ لَكُمْ بِأَعْيُنٍ تَرَوْنَ مَا يَكْفُرُونَ...﴾ [١٤٦]
- ٤٤٧ قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ...﴾ [١٤٧]
- ٤٤٩ قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْبِقٌ فَاسْتَعِزَّ بِالْحَبِيطِ...﴾ [١٤٨]
- ٤٥٤ قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ...﴾ [١٤٩]
- ٤٥٤ قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ...﴾ [١٥٠]
- ٤٥٨ قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ...﴾ [١٥١]
- ٤٥٩ قوله تعالى: ﴿فَإِذْ كُنْتُمْ أَكْثَرُكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [١٥٢]
- ٤٥٩ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [١٥٣]
- ٤٦١ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَسْيَاءُ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [١٥٤]
- ٤٦٢ قوله تعالى: ﴿وَلَتَبْلُغُنَّكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ مِنَ الْغَوَابِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالتَّوْبَةِ وَبَشِيرٍ النَّصِيرِينَ﴾ [١٥٥]
- ٤٦٥ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [١٥٦]
- ٤٦٥ قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ...﴾ [١٥٧]
- ٤٦٩ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَاءَ وَالْمُرُوءَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ...﴾ [١٥٨]
- ٤٧٩ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أُنْزِلَ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُكْدَىٰ مِنْ بَدُو مَا يُبَيِّنُكَ لِلنَّاسِ...﴾ [١٥٩]

- قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَسْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ...﴾ [١٦٠] ٤٨٤
- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ...﴾ [١٦١] ٤٨٥
- قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْقَضُونَ﴾ [١٦٢] ٤٨٥
- قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُكَزُّ إِلَهٌُ وَحِيدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ...﴾ [١٦٣] ٤٨٨
- قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِلَافِ الْيَلْبِ وَالنَّهَارِ﴾ [١٦٤] ٤٩٠
- الفهرس ٥٠٧